أحاسن المحامل في شرح العوامل

وهو شرح متن العوامل المائة للإمام عبد القاهر الجرجاني

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة

شمس الدين محمد ابن الشيخ الإمام العالم العلامة شمس الدين محمد

الشهير بابن أمير حاج الحلبي (ت ٨٧٩ هـ)

حققه وعلق عليه

نضال بن محمد خير الكراد

راجعه ودققه

أنس بن محمد عزت آغا

تقديم الأستاذين

أ. د. محمد حسن عثمان

رئيس قسم اللغة العربية وآدابها بجامعة الأزهر الشريف

د. إحسان شان أوجاق

مؤسس مركز الدراسات العلمية والفكرية (إلهام)

الدار الشامية

العالمية للطباعة والنشر

الدار الشامية للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى
١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣م

9789933678272

إشراف
زاهر بصبوص

الدار الشامية - دمشق - اسطنبول

الجوال: 00905347350856
الايميل: alshamiya.tr@gmail.com

أحاسن المحامل في شرح العوامل

وهو شرح لمتن العوامل المئة للإمام عبد القاهر الجرجاني

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة

شمس الدين محمد ابن الشيخ الإمام العالم العلامة شمس الدين محمد

الشهير بابن أمير حاج الحلبي

(ت ٨٧٩ هـ)

حققه وعلق عليه

نضال بن محمد خير الكراد

راجعه ودققه

أنس بن محمد عزت آغا

تقديم الأستاذين

أ.د/ محمد حسن عثمان

رئيس قسم اللغة العربية وآدابها

بجامعة الأزهر الشريف

د. إحسان شان أوجاق

مؤسس مركز الدراسات

العلمية والفكرية (إقام)

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تقريظ

د. إحسان شان أوجاق

مؤسّس مركز الدّراسات العلميّة والفكريّة

(iFAM) - تركيا

الحمد لله الّذي أنزل على عبده الكتاب تبصرةً لأولي الألباب، وجعله فصْلَ الخطاب، ووعد حامله وقارئه جزيل الثَّواب، وأوصل تابعه إلى طرق الصّواب.

وأشهد أنّ لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، الّذي خضعت لعظمته الرّقاب، شهادةً عاريةً مِن الارتياب، وأشهد أنّ محمّدًا عبده ورسوله المبعوث بأفضل كتابٍ، صلّى الله وسلّم عليه وعلى صحبه الأنجاب، صلاةً وسلامًا دائمين إلى يوم المآب.

وبعد:

فقد قال الإمام الشّافعيّ رحمَهُ اللهُ تعالى: «مَن تَبحَّر في النَّحو اهتدى إلى جميع العلوم»[1].

(١) شذرات الذّهب ٢/ ٤٠٧.

إنّ اللّغة العربيّة آلة لفهم كتاب الله تعالى وسُنَّة نبيّه ﷺ وللعمل بهما، ولتبليغ الدِّين موافقًا لمراد الله تعالى؛ لأجل هذا صار تعلُّمها مِن فروض الكفاية، وربّما تعيَّن تعلُّمها على واحدٍ فصار فرض عينٍ عليه؛ لأنّ فهم الكتاب والسُّنّة فرضٌ، وهذا لا يتحقَّقُ إلّا بتعلُّم اللُّغة العربيَّة، وما لا يتمُّ الواجب إلَّا به فهو واجبٌ؛ لأنّ الله تعالى يقول: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥].

ولذا قال عمر رضي الله عنه: «تعلَّموا النَّحو، كما تتعلَّمون السُّنن والفرائض»(١)، وكتب إلى أبي موسى رضي الله عنه: «أمَّا بعد؛ فتفقَّهوا في السُّنَّة، وتفقَّهوا في العربيَّة، وأعربوا القرآنَ فإنَّه عربيٌّ»(٢).

قال الإمام الشَّافعيُّ رحمَهُ اللهُ: «فعلى كلّ مسلم أنْ يتعلَّم مِن لسان العرب ما بلغه جهده، حتَّى يَشهدَ به أنْ لا إله إلَّا الله، وأنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، ويتلوَ به كتابَ الله، وينطقَ بالذِّكْر فيما افتُرِض عليه مِن التَّكبير، وأُمر به مِن التَّسبيح والتَّشهّد وغيرِ ذلك»، ثُمَّ قال: «وإنَّما بدأت بما وصفتُ، مِن أنَّ القرآن نزل بلسان العرب دون غيره: لأنَّه لا يَعلم مِن إيضاح جُمَل عِلْم الكتاب أحدٌ جهِل سَعَة لسان العرب، وكثرةَ وجوهه، وجِماعَ معانيه وتفرُّقَها، ومَن علِمه انتفَتْ عنه الشُّبَه الَّتي دخلَتْ على من جهِل لسانَها»(٣).

وقال العزُّ ابن عبد السَّلام: «الاشتغالُ بعلم النَّحو الَّذي يُفهم به كلام الله وكلام رسوله ﷺ، وذلك واجبٌ لأنَّ حفظ الشَّريعة واجبٌ، ولا يتأتَّى حفظُها إلَّا بمعرفة ذلك، وما لا يتمُّ الواجب إلَّا به فهو واجبٌ»(٤).

---

(١) غرر الخصائص الواضحة ٢٢١، ونسبه في العقد الفريد ٢/ ٣٠٨ لعبد الملك بن مروان.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٦/ ١١٦، جامع بيان العلم ص١١٣٢.
(٣) الرسالة للإمام الشافعي ١/ ٤٧.
(٤) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ٢/ ٢٠٤.

فمَن لم يعرف النَّحو لم يستقم فهمه للكتاب والسُّنّة؛ ولذا فقد أشار رسول الله ﷺ إلى وجوب تعلُّم اللُّغة العربيَّة وتعليمها؛ فروي أنّ رجلًا أخطأ في قراءته، فقال رسول الله ﷺ: «أرشدوا أخاكم»[(١)].

وبناء على هذا فقد اهتمّ علماء الأُمَّة اهتمامًا بالغًا بعلوم اللُّغة العربيَّة، ومِن أبرز الدّلائل على ذلك ما يلي:

قال الجلال السُّيوطيّ في بيان شروط المفسِّر: «وتمام هذه الشَّرائط أن يكون ممتلئًا من عدَّة الإعراب، لا يلتبس عليه اختلاف وجوه الكلام؛ فإنَّه إذا خرج بالبيان عن وضع اللِّسان - إمَّا حقيقة أو مجازًا - فتأويله تعطيله»[(٢)]، ثُمَّ بيَّن العلوم الَّتي يحتاج المفسِّر إليها، وهي خمسة عشر عِلمًا، فقال:

أحدها: اللُّغة؛ لأنَّ بها يعرف شرح مفردات الألفاظ ومدلولاتها بحسب الوضع، ولا يكفي في حقِّه معرفة اليسير منها، فقد يكون اللَّفظ مشتركًا وهو يعلم أحد المعنيين والمراد الآخر.

الثَّاني: النَّحو؛ لأنَّ المعنى يتغيَّر ويختلف باختلاف الإعراب، فلا بدّ مِن اعتباره.

الثَّالث: التَّصريف؛ لأنَّ به تُعرف الأبنية والصِّيغ[(٣)].

وقد أشار بعض المحدِّثين إلى اشتراط تعلُّم النَّحو قبل رواية الحديث، فقال الشَّعبيُّ: «النَّحو في العلم كالملح في الطَّعام، لا يُستغنى عنه»[(٤)].

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه (٣٦٤٣).
(٢) الإتقان في علوم القرآن ٦/ ٢٢٧٦.
(٣) المرجع السابق ٦/ ٢٢٩٣-٢٢٩٤. (بتصرّف).
(٤) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٢٨، وينظر: التمثيل والمحاضرة ص١٦١، أسرار البلاغة ص٧١.

ولحن وكيعٌ في رواية الحديث، فقال له الأعمشُ: «يا أبا سفيان، تركت ما هو أَولى بك مِن الحديث». قال وكيعٌ: «فقلت: يا أبا محمَّد، وأيّ شيءٍ أولى بي من الحديث؟». قال الأعمشُ: «النَّحو». فأملى عليّ الأعمش النَّحو، ثُمّ أملى عليَّ الحديثَ[1].

وقد كانت علوم اللُّغة العربيَّة أحد العلوم الَّتي استمدَّ منها علمُ أصول الفقه مادتَه، وأفاد علماء أصول الفقه مِن مباحث اللُّغة العربيَّة الَّتي صاغها علماء النَّحو، وأضافوا بعض المباحث اللُّغويَّة، وبيَّنوا القواعد الَّتي يُتوصَّل بها إلى استنباط الأحكام الشَّرعيَّة العمليَّة المكتَسبة مِن أدلَّتها التَّفصيليَّة مُوافقةً لمبادئ اللُّغة العربيَّة، وكما يقول البعض: إنَّ البحث النَّحويّ عند الأُصوليّين يصحُّ لنا أن نسمِّيَه «نَحو الدلالة» في مقابل ما انتهى إليه النُّحاة مِن «نَحْو الإعراب»، وما انتهى إليه البلاغيُّون مِن «نَحو الأُسلوب»[2].

وقد أفدنا في تأليف برنامج المقرَّرات الدِّراسيَّة لمركز الدِّراسات العلميَّة والفكريَّة (إفام) منطلقين مِن التَّجارِب السَّابقة للأُمَّة الإسلاميَّة في تعليم اللُّغة العربيَّة، ووضعنا في برنامجنا عشرة كتبٍ في النَّحو يدرسها الطّالب خلال خمس سنواتٍ مع العلوم العالية تدريجيًا، فيُبدأ أوّلًا بـ«العوامل» للإمام البركويّ، ثُمّ «العوامل» للإمام الجُرجانيّ، ثُمّ «شرح متن الآجرّوميّة» للسَّيِّد زيني دحلان، ثُمّ «إظهار الأسرار» للإمام البِرْكويّ، ثُمّ «شرح المغني» للميلانيّ، ثُمّ «شرح قَطر النَّدى» لابن هشامٍ، ثُمّ «قواعد الإعراب» له أيضًا، ثُمّ «البهجة المرضيّة على ألفيّة ابن مالكٍ» للإمام السُّيوطيّ، ثُمّ «شرح ابن عقيلٍ على ألفيَّة ابن مالكٍ»، فمن يرد أن يدرس فلسفة اللُّغة العربيَّة فليدرس «الفوائد الضّيائيَّة» المعروف بـ«شرح مُلَّا جامي».

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٦، تلخيص المتشابه في الرسم ١/٤٨٦.

(٢) البحث النّحوي عند الأُصوليّين ص١٢.

وقد قام الأُستاذ الشَّيخ/ **نضال بن محمَّد خير الكِراد**، بتحقيق هذا الكتاب المبارك المسمّى بـ«**أحاسن المحامل فِي شرح العوامل**»، وهو شرح لطيف نافع لمتن «**العوامل**» للإمام الجُرجانيّ، تأليف الشَّيخ شمس الدِّين ابن أمير حاجٍّ الحلبيّ الحنفيّ، وهو مِن مشاهير علماء عصره، جمع علومًا عديدة، كالفقه والأصول والتَّفسير واللّغة وغيرها رحمه الله، وقد بذل الأستاذ المحقّق جهده في ضبط النَّصّ والتّعليق عليه؛ خدمةً لهذا الكتاب المبارك؛ ليعمَّ النَّفع به؛ إذ لم يكن الكتاب مطبوعًا حتّى الآن، مع عظيم فائدته، وشهرة مصنِّفه، فرضي الله عنه وعن الماتن والشَّارح وأرضاهم.

أسأل الله تعالى أن يوفِّقنا لخدمة دينه، وأن يتقبَّل أعمالنا، ويجعلها خالصةً لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أنِ الحمد لله ربِّ العالمين.

د. إحسان شان أوجاق

صامسون/ تركيا

الأربعاء ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٤هـ

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تقريظ

الدُّكتور محمَّد حَسَن عُثمان

الأستاذ بالأزهَرِ الشَّريف

الحَمْدُ للهِ عَلى الإنْعَام، والصَّلاةُ والسَّلامُ على سيِّدِ الأنام، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ مَا تعاقَبَ اللَّيلُ والنَّهار، وصَلِّ عَليهِ وَعَلَى آلهِ الأطْهَار، وصلِّ عليهِ وعلى المُهاجِرينَ والأنصَار، وصَلِّ عَليهِ وَعَلَى أصحَابِهِ الأخْيَار.

يـاربِّ صَـلِّ عَـلَـى الـنَّـبـيِّ وآلِـهِ عَدَدَ الخَلائِقِ حَصْرُهَا لَا يُحْسَبُ

وبَعْدُ، فإنَّ عِلْمَ النَّحوِ مِنْ أَهمِّ العلومِ وأنفسِها؛ فهو مِفتاحُ البَيان، وميزانُ اللِّسان، ومحكُّ اعتدالِ الأفهامِ والأذهان.

ومن كتبِ النَّحوِ التي خَفَّ حِمْلُها، وعمَّ نفعُها كِتابُ «أحاسنِ المحامِلِ في شرحِ العواملِ» للشَّيخ شمسِ الدِّينِ محمَّدٍ الحلبيّ الذي قامَ بتحقيقِهِ الأستاذُ/ نضالُ بنُ محمَّد خير الكراد تحقيقًا علميًّا؛ فقد خرَّجَ الآياتِ والأحاديثَ والأشعارَ، مع التَّعليقِ على كلامِ الشَّارحِ؛ ليكونَ تبصِرةً للطَّالبِ المبتدِي، وتذكرةً للرَّاغبِ المنتهي.

واللهَ أسألُ أن يَعصِمَهُ من الزَّلَلِ، وأن يوفِّقَهُ لِصَالحِ القولِ والعَمَل.

الخميس ١١ رجب ١٤٤٤هـ

مُقدِّمَةُ التَّحقِيقِ

الحمدُ للهِ ربِّ العالمِينَ، وأَفْضلُ الصَّلَاةِ وَأَتمُّ التَّسليمِ علَى سَيِّدِنا محمَّدٍ وعلى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجمعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ، فهذا كنزٌ عظيمٌ من تُراثنا الثَّمين، شاءَ اللهُ تبارك وتعالى أن يخرجَ إِلَى العَلَنِ بعد طولِ انتظارٍ، مع ترقُّبٍ وتلهُّفٍ؛ لتزدانَ بِهِ المكتبةُ الإسلامِيَّةُ، ولِينهلَ مِن معينِهِ طُلَّابُ العربيَّةِ، في مشارقِ الأرضِ ومغاربِهَا، إلى أن يرثَ اللهُ الأرضَ ومَن عليها.

وهو كتابٌ واضحُ المبنى، غزيرُ المعنَى، للمبتدِئينَ دواءٌ، وللمنتهين شفاءٌ ورَوَاءٌ.

لقد اتَّصلَ اللّيلُ بالنَّهارِ، لِإخراجِهِ بحلَّةٍ قَشيبةٍ، وليكون في مكانِهِ المرجُوِّ ضِمْنَ المكتبَةِ الإسلاميَّةِ، مقصودًا مِن طلَّابِ العربيَّةِ ومحبِّيها، دارسيها ومُدَرِّسيها، فهوَ اسمٌ على مُسمَّى (أحاسِنُ المحَامِلِ في شرحِ العواملِ).

لا شَكَّ -وَهَذَا أمرٌ مُسَلَّمٌ بِهِ عِنْدَ أَهلِ النَّظَرِ والِاختِصاصِ- أَنَّ المُسلِمَ لَا يَستَطِيعُ أَبَدًا أَنْ يَصِلَ إِلَى الْمُسْتَوَى الْمَطلُوبِ الَّذِي يُمَكِّنُهُ مِنْ تَذَوُّقِ بيانِ القُرْآنِ الكَرِيمِ، وَمَعْرِفَةِ إعجَازِهِ لَفظًا وَمَعنًى، إِلَّا إِذَا وَصَلَ وَتَرَقَّى بِذَوقِهِ الْأَدَبِيِّ وَحِسِّهِ الْبَلَاغِيِّ إِلَى مُستَوًى يُمَكِّنُهُ مِنْ ذَلِكَ، وَهَذَا لَا يَكونُ إِلَّا مِنْ خِلَالِ المُثابَرَةِ مِن أَجلِ التَّمَكُّنِ مِنْ عُلومِ العَرَبِيَّةِ، وَأَوَّلُها عِلمُ النَّحوِ الّذِي هُوَ عَمُودُهَا وَعِمَادُهَا.

فَمَنْ أَرَادَ التَّبَحُّرَ فِي عُلُومِ الشَّرِيعَةِ، وَبُلُوغَ الْمَرَامِ كَمَا بَلَغَهَا أَهْلُ الحَقِيقَةِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَضَلَّعَ مِنْ عُلُومِ اللِّسَانِ، وَأَنْ يُتْقِنَ لُغَةَ الْقُرْآنِ.

فَعِلْمُ النَّحْوِ خَيْرُ مُعِينٍ عَلَى اسْتِيعَابِ وَفَهْمِ مَا تَعَسَّرَ مِنَ الْعِبَارَاتِ وَتَشَتَّتَ -حَسَبَ الظَّاهِرِ- مِنَ الضَّمَائِرِ وَالْإِشَارَاتِ، فَهُوَ مفتاحُ العِلْمِ وَبَابُ الْفَهْمِ، وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ وَأَفْضَلِهَا، وَأَعْظَمِ آلاتِهَا وَأَكْمَلِهَا.

سَمِعَ الْأَعْمَشُ رَجُلًا يَلْحَنُ فِي كَلَامِهِ فَقَالَ: (مَنْ هَذَا الَّذِي يَتَكَلَّمُ وَقَلْبِي مِنْهُ يَتَأَلَّمُ؟!)(١).

وَسَمِعَ الْمَأْمُونُ لَحْنًا مِنْ بَعْضِ وَلَدِهِ فَقَالَ: (مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ! يُصْلِحُ بِهَا لِسَانَهُ، وَيَفُوقُ أَقْرَانَهُ! وَيُقِيمُ أَوَدَهُ، وَيُزَيِّنُ مَشْهَدَهُ، وَيُقِلُّ حُجَجَ خَصْمِهِ بِمُسْكِتَاتِ حِكَمِهِ، أَيَسُرُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ كَعَبْدِهِ أَوْ أَمَتِهِ، فَلَا يَزَالُ الدَّهْرَ أَسِيرَ كَلِمَتِهِ!؟)(٢).

وَانْطِلَاقًا مِنْ حُبِّ الْعَرَبِيَّةِ وَخِدْمَتِهَا، وَحِرْصًا عَلَى إِيْصَالِهَا لِدَارِسِيهَا وَطَالِبِيهَا، وَتَنْفِيذًا لِقَسَمٍ أَقْسَمْنَاهُ قَدْ سَبَقَ شَهِدَ عَلَيْهِ مَشَايِخُنَا وَأَسَاتِذَتُنَا، شَمَّرْتُ عَنْ سَاعِدِ الْجِدِّ، وَانْطَلَقْتُ فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْكَنْزِ الْعَظِيمِ؛ لِيَكُونَ مِصْبَاحًا يُنِيرُ لِطُلَّابِ العَرَبِيَّةِ طَرِيقَهُمْ، وَسَبَبًا لِسَعَةِ اطِّلَاعِهِمْ، وقوَّةِ بَيَانهم، وذلاقة لسانهم، وَهُوَ كِتَابُنَا هَذَا (أَحَاسِنُ الْمَحَامِلِ فِي شَرْحِ الْعَوَامِلِ)، لِشَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ ابْنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ الشَّهِيرِ بِابْنِ أَمِيرِ حَاجٍّ الْحَلَبِيِّ.

وَأَخِيرًا أَتَوَجَّهُ بِخَالِصِ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ إلى كلِّ مَنْ كان عَونًا لي على إِخْرَاجِ هَذَا الْكِتَابِ بَعْدَ طُولِ انْتِظَارٍ بِهَذِهِ الْحُلَّةِ، ومنهم:

---

(١) غرر الخصائص للوطواط ٢٢٢.

(٢) غرر الخصائص للوطواط ٢٢١

أ. أشرف بن عيد المنياوي - د. علي محمد زينو - أ.سارية فايز عجلوني- أ.كامل باباييف الأذربيجاني، مع كاملِ احترامي لكلٍّ منهم لِما قدَّموه من عونٍ كانَ لهُ أثرٌ ظاهرٌ في إخراجِ هذا الكتابِ.

كما أخصُّ بالشّكرِ الأستاذ الباحث (أنس عزت آغا) معَ خالصِ الامتنانِ لمراجعته وتدقيقِهِ للكتابِ بكاملِ حيثيّاتِهِ من ألفِهِ إلى يائِهِ، سائلًا المولى أن يثيبَه الثوابَ الجزيلَ.

وأسألُ اللهَ تعالى العفوَ والمغفرةَ أوّلًا، وطلبةَ العلمِ ثانيًا الصّفحَ والمعذرةَ عمَّا وقعَ منِّي من خطإٍ لم أقصدْهُ، أو زللٍ لم أتعمَّدْهُ؛ لأنَّ الكمالَ للهِ وحدَهُ تباركَ وتعالى سُبحانَهُ.

ثَبِّتني اللّهُمَّ على ما يُرضيك، وقرِّبني ممَّن يُواليك، واجعل غايةَ حبِّي وبُغضي فيك، ولا تُقرِّبني مِمَّنْ يُعادِيك.

أدمْ عليَّ نِعَمَكَ وبِرَّكَ، وَلا تُنسني ذِكرَك، وأَلْهمني في كلِّ حالٍ شُكْرَكَ، وَعَرِّفْني قَدْرَ النِّعَمِ بدوامِهَا، وقَدْرَ العافيةِ باستمرارِها.

اللَّهُمَّ إِنِّي أسأَلُكَ العفوَ والعافيةَ، والمُعافاةَ الدَّائِمَةَ في الدِّينِ والدُّنيا والآخرَة.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحبِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

نضال بن محمد خير الكراد

في مغتربه في مدينة صامسون التركية - إنكيز

الأربعاء الواقع في ٢٥/ جمادى الآخرة/ ١٤٤٤هـ

الموافق لـ ١٨/ ١/ ٢٠٢٣م

[illegible]

ترجمة المصنِّف رحمهُ الله تعالى

ابن أمِير حاجٍّ (٨٢٥-٨٧٩هـ)

نَسَبُهُ:

هُوَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ ابْنُ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ ابْنِ الشَّيْخِ زَيْنِ الدِّينِ مُحَمَّدٍ الْمُلَقَّبِ بِـ«أَمِيرِ حَاجٍّ» ابْنِ الشَّيْخِ بَدْرِ الدِّينِ الْحَسَنِ ابْنِ الشَّيْخِ عَلَمِ الدِّينِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ.

هَكَذَا أَمْلَى نَسَبَهُ مِنْ لَفْظِهِ بِالخَانقَاه الشَّيْخُونِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ الْمَحْرُوسَةِ[١].

كُنْيَتُهُ، وَمَذْهَبُهُ الْفِقْهِيُّ:

هو أبو عبد اللهِ شمسُ الدِّينِ، فقيهٌ من علماءِ الحنفيةِ من أهل حلب[٢]، وَيُعرف بِـ«ابْن أَمِير حَاجٍّ» وبـ«ابنِ المُوقِّتِ»[٣].

مَوْلِدُهُ:

وُلِدَ فِي ثامِنَ عَشَرَ ربيعٍ الأَوَّلِ سنةَ خمسٍ وَعِشْرِينَ وَثَمَانمِائَةٍ بحلبَ[٤].

نَشأتُهُ العلميَّةُ، وشيوخُهُ:

نَشَأَ بحلبَ، فحفِظَ الْقُرْآنَ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الكَفرناويِّ وَغَيرِه، وَأَرْبَعينَ

---

(١) من مخطوط نسخة مكتبة الدَّولة بمدينة برلين ألمانيا رقم (٦٤٧٧).

(٢) الأعلام للزركلي ٧/ ٤٩.

(٣) الضوء اللامع ٩/ ٢١٠.

(٤) المرجع السّابق.

النَّوَوِيِّ، وَ«الْمُخْتَارَ» للموصليّ، ومُقدِّمةَ أبي اللَّيْثِ السَّمرقنديِّ، وتصريفَ الْعِزِّيِّ، والجُرجانيّة، وبعضَ «الأَخْسِيكيِّ» في أصول الحنفيّة.

وَعرَضَ على أبي الحسن ابْنِ خطيبِ النَّاصريَّةِ، والبُرْهانِ الْحَافِظِ الحلبيِّ، والشِّهابِ ابنِ الرَّسامِ الْحلَبِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، وَغيرِهم مِن أهلِ بَلَدِهِ. وتَفقَّه بِالْعَلَاءِ الْمَلَطِيِّ.

وَأخذَ النَّحْوَ وَالصَّرْفَ، والمعانيَ وَالْبَيَانَ، والمنطقَ عَن الزَّينِ عبدِ الرَّزَّاقِ الْحَنَفِيِّ أحدِ تلامذةِ الْعَلَاءِ الْبُخَارِيِّ.

وارتحلَ إِلَى حماةَ، فَسمعَ بهَا على ابْنِ الْأَشْقَرِ، ثمَّ إِلَى الْقَاهِرَةِ فَلَازمَ الكمالَ ابْنَ الْهُمامِ فِي الْفِقْهِ والأَصلينِ وَغَيرِهَا[1].

وسمعَ على الحافظِ ابنِ حجرٍ العسقلانيِّ جملَة من «شرحِ ألفيَّةِ العراقيِّ»، وغيرها[2].

وسمعَ من أبي الخيرِ السَّخاويِّ بعضَ كتابِهِ «القولُ البديعُ» وتناولَهُ منْهُ[3].

وبرع فِي فنون، وَأذن لَهُ ابْن الْهمام وَغَيره، وتصدى للإقراء، فَانْتَفع بِهِ جمَاعَة وَأفْتى[4].

من تصانيفِهِ:

١) «التَّقريرُ والتَّحبيرُ في شرح التَّحريرِ في أصولِ الفقهِ، الجامع بين اصطلاحي الحنفيّةِ والشَّافعيّةِ»، لكمالِ الدِّينِ محمَّدِ بنِ عبدِ الواحدِ ابنِ الهُمَامِ السِّيواسيِّ ثُمّ السَّكندريِّ الحنفيِّ (ت ٨٦١هـ).

---

(١) الضوء اللامع ٩/ ٢١٠.
(٢) المرجع السابق ٩/ ٢١٠، الجواهر والدرر ٣/ ١١٥٧.
(٣) الضوء اللامع ٩/ ٢١٠.
(٤) المرجع السّابق.

والكتاب مطبوع[(١)]، وله عديدٌ من النُّسخِ، منها:
نسخة بمخطوطات دار الكتب الوطنيّة بالرياض برقم (١١٧٦٢)[(٢)].

٢) «حَلْبةُ المُجلِّي وبُغيةُ المهتدي في شرح مُنيةِ المصلِّي وغُنيةِ المبتدي»، في الفقهِ الحنفيِّ، لمحمَّدِ بنِ محمَّدٍ الكاشْغَريِّ الحنفيِّ (ت ٧٠٩هـ)، والكتابُ له عَشراتُ النُّسخِ، منها:
نسخةٌ كتبها الشَّارحُ في حلبَ سنة ٨٦٧هـ، محفوظَةٌ بمخطوطاتِ أوقافِ حلبَ [(٣٥٦)٥٤٦][(٣)].

٣) «داعي منارِ البيانِ لجامعِ النُّسكَينِ بالقِرانِ»[(٤)].

٤) «تعريفُ المسترشدِ في حكمِ الغَرسِ في المسجدِ»[(٥)].

٥) «شرحُ المختارِ في فروعِ الفقهِ الحنفيِّ»، لابنِ مودودٍ الموصليِّ (ت ٦٨٣هـ)[(٦)].

٦) «ذخيرةُ القصرِ في تفسيرِ سورةِ (والعصر)»[(٧)].

٧) «نفَثاتُ المصدورِ في تذكُّرِ شُموسِ الدِّينِ والبُدورِ»، وهوَ ديوانُ شِعْرِهِ[(٨)].

٨) «أحاسن المحامل فِي شرح العوامل»، وَهوَ كتابُنا هذا.

---

(١) نشرته مطبعة بولاق بالقاهرة عام ١٣١٦هـ، ودار الفكر ببيروت عام ١٤١٧هـ.
(٢) الفهرس الشامل للتراث (الفقه وأصوله) ٢/ ٦٨٤.
(٣) الفهرس الشامل للتراث (الفقه وأصوله) ٣/ ٩١٦.
(٤) نشرته حديثًا مكتبة إسماعيل بريطانيا.
(٥) نشر ضمن مجموعة رسائل العلامة قاسم بن قُطْلُوبُغا بدار النوادر عام ١٤٣٤هـ.
(٦) معجم المؤلفين ١١/ ٢٧٥.
(٧) الضوء اللامع ٩/ ٢١٠، طبقات المفسرين للأدنه وي ص٣٤٥.
(٨) منه نسختان بمعهد المخطوطات العربيّة بالقاهرة برقم (الأدب ٢٣٩٥)، وبرقم (الأدب ١٦٠٩).

بعضُ تلاميذِهِ:

١- شهَابُ الدِّينِ أَحْمدُ بنُ مُحَمَّدِ بن عُثْمَانَ ابنِ الْجمالِ يُوسُفَ بنِ إِبْرَاهِيمَ التّبرينيُّ ثمَّ الْحلَبِيُّ الْحَنَفِيُّ، اشتَغَل على ابنِ أَميرِ حاجٍّ وغيرِه(١).

٢ - شمسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمدَ بنِ طَاهِرِ بنِ أَحْمدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدٍ الخُجَنْدِيُّ الأَصْلِ الْمدنِيُّ الْحَنَفِيُّ. وُلِدَ فِي صفر سنةَ إِحْدَى وَخمسِينَ وَثَمَانمِئَةٍ بِطيبَةَ، وَنَشَأ بهَا وَلَازمَ ابْنَ أَمِيرِ حَاجٍّ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ «المسايرة» لشيخِهِ ابْنِ الْهُمام(٢).

٣- غياثُ الدّينِ أَبُو اللَّيْثِ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمدَ الصَّاغَانِيُّ الْمَكِّيُّ الْحَنَفِيُّ، سبطُ التَّقيِّ ابنِ فَهدٍ، لازمَ ابنَ أميرِ حاجٍّ فِي مجاورته حَتَّى قَرَأَ عَلَيْهِ «منسكهُ»، وَ«تَفْسِيرَ سُورَةِ ﴿وَالْعَصْرِ﴾» لَهُ، و«فرائض مَجمعِ الْبَحْرينِ»، وَإِلَى انْتِهَاء مبَاحث السُّنّةِ من «الْمنَارِ»، وَسمع عَلَيْهِ غير ذَلِكَ فِي الْفِقْهِ والأَصلَينِ(٣).

٤- الْمُقْرِئُ شمسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عمرَ بنِ أبي بكرٍ الصَّرخديُّ الأَصْلِ الدِّمَشْقِيُّ الشَّافِعِيُّ، قَرَأَ على ابْنِ أَمِيرِ حَاجٍّ «رِسَالَةَ الزَّينِ الحَافي»(٤).

٥- شمسُ الدِّينِ أبو الخير مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مُحَمَّدِ بن أبي بكر بن عثمان بنِ مُحَمَّدِ السَّخاويُّ (ت ٩٠٢هـ)، سَمِع أبحاثًا وفوائدَ من ابْنِ أَمِيرِ حَاجٍّ(٥).

---

(١) الضوء اللامع ٢/ ١٤١.

(٢) الضوء اللامع ٦/ ٣١٣.

(٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٩/ ٤٢-٤٣).

(٤) الضوء اللامع ٩/ ١٧٠.

(٥) الضوء اللامع ٩/ ٢١٠.

٦- الشَّيخُ المقرئُ المجوِّدُ شمسُ الدِّينِ محمَّدُ بنُ وليِّ الدِّينِ الحنفيُّ الحلبيُّ، كان من تلاميذِ العلامةِ ابنِ أميرِ حاجٍّ، وكان له خطٌّ حسنٌ، وهيبةٌ مقبولَةٌ، وسكينةٌ وصلاحٌ[1].

٧- الشَّيخُ الفقيهُ عليُّ بنُ خيرِ الدِّينِ الحلبيُّ الحنفيُّ، شيخُ «الشَّيخونيَّةِ» بمصرَ، نزيلُ القاهرةِ، أخذَ عن ابنِ أميرِ حاجٍّ[2].

٨- الْكَمَالُ عمرُ بنُ عبدِ الْعَزيزِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيُّ الْحَنَفِيُّ، سبطُ أبي جَعْفَرَ بنِ الضِّياءِ، وَيُعرف بِـ«ابْنِ العَديمِ»، اشْتغلَ وتفقَّهَ بِابْنِ أَمِيرِ حَاجٍّ[3].

بعضُ مناقبِهِ وأعمالِهِ وأسفارِهِ:

كَانَ رحمه الله فَاضلًا، مُفنّنًا، ديّنًا، قويَّ النَّفسِ، محبًّا فِي الرِّياسةِ وَالْفَخْرِ، وحجَّ غيرَ مرّةٍ، وجاور بِمَكَّة، وأقرأَ هُنَاكَ يَسِيرًا وَأفْتى، ثُمَّ سَافر مِنْهَا إِلَى بيتِ الْمقدسِ فَأَقَامَ بِهَا نَحْوَ شَهْرَيْنِ، وَرَأى أَنْ رِعَايَةَ جَانِبِه فِي بَلَدِه أَكثرُ فَعَادَ إِلَيْه.

وفاتُهُ:

لَمْ يَلبثْ أَنْ مَاتَ في لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرينَ مِن رَجَبٍ سنةَ تسعٍ وَسبعينَ وثمانِمئَة، بَعْدَ تَعَلُّلِه زِيَادَةً عَلى خَمسينَ يَوْمًا، وَمَاتَتْ أمُّ أَوْلَادِه قَبلَه بِأَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَكَانَتْ جنَازَتُه مَشْهُودَةً، رَحمَه اللهُ وإيَّانا[4].

---

(١) الكواكب السائرة ٢/ ٥٩.
(٢) الكواكب السائرة ١/ ٢٧١.
(٣) الضوء اللامع ٦/ ٩٣.
(٤) الضوء اللامع ٩/ ٢١٠-٢١١.

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الدّراسةُ العلميّةُ للكتاب

■ منهجيّةُ الشّارحِ:

أَوَّلًا: بيانُه سببَ التّصنيفِ، وذِكرُهُ منهجَهُ العامَّ في شرحِهِ هذا.

فقد ذَكَرَ في مُقَدِّمَةٍ قَصِيرَةٍ أَوَّلَ كِتَابِهِ أنَّه استجابَ لرغبةِ طلّابِه في شرحِ عوامل الإمامِ الجُرجانِيِّ، فشرَعَ في شرحٍ مطوَّلٍ. قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَبَعْدُ؛ فَقَدْ سَأَلْتُمُ الْعَبْدَ الْفَقِيرَ الْعَاجِزَ الْحَقِيرَ -زُمْرَةَ الْمُبْتَدِئِينَ مِنَ الْإِخْوَانِ، عَصَمَ اللهُ قُلُوبَنَا وَقُلُوبَكُمْ مِنَ الزَّيْغِ عَنْ سَبِيلِهِ، وَأَقَالَنَا وَإِيَّاكُمْ عَثَرَاتِ اللِّسَانِ- أَنْ أُعَلِّقَ مَا تَيَسَّرَ لِي ذِكْرُهُ عَلَى النُّبْذَةِ الْمُسَمَّاةِ بِـ«الْعَوَامِلِ فِي النَّحْوِ» -تَأْلِيفُ الشَّيْخِ الْإِمَامِ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ، أَحَلَّهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ فَسِيحَ الْجِنَانِ- فَتَوَجَّهْتُ نَحْوَ ذَلِكَ، وَأَطَلْتُ النَّفَسَ فِيمَا تَيَسَّرَ الشُّرُوعُ فِيهِ بَعْضَ الْإِطَالَةِ، مِمَّا هُوَ مُتَحَتِّمٌ مَعْرِفَتُهُ لِطَالِبِ هَذَا الشَّأْنِ، أَوْ سَاقَنَا[1] إِلَى ذِكْرِهِ الِاسْتِطْرَادُ، أَوْ حَدَانَا عَلَى زِيَادَةِ الْقَوْلِ فِيهِ قَصْدُ إِشْبَاعِ الْبَيَانِ»[2].

ثُمَّ ذكَر انصِرافَهُ عن شرحِه المطوَّلِ الذي عقَدَ العزْمَ عليهِ بسببِ الشَّوَاغِلِ وَعُدُولَهُ لِلِاخْتِصَارِ، فَقَالَ مبيِّنًا منهجَهُ وخطّتَه في شرحه الجديد: «وَقَدْ عَاقَنِي عَنْ إِنْهَائِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي رُمْتُهُ أَمْرٌ مُهِمٌّ عَنَّ لِي فِي هَذَا الْحِينِ، وَقَدْ قَالُوا: «لِلتَّأْخِيرِ آفَاتٌ»، «وَالْحَاجَةُ إِلَى الْأَخِ الْمُعِينِ كَالْحَاجَةِ إِلَى الْمَاءِ الْمَعِينِ»، فَشَرَعْتُ ثَانِيًا فِي هَذَا التَّعْلِيقِ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعْجَالِ وَالِاخْتِصَارِ، غَيْرَ مُتَجَاوِزٍ

---

(١) في (ع): «سَاقَتْ».

(٢) انظر ص٣٧ من هذا الكتاب.

بَيَانَ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّيْخُ غَالِبًا، وَلَا سَالِكًا فِيمَا ذَكَرَهُ طَرِيقَ الْإِسْهَابِ وَالْإِكْثَارِ، إِلَّا أَنْ يُحْوِجَ الْحَالُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، فَلَا أَرَى التَّعَرُّضَ لَهُ حِينَئِذٍ إِلَّا مِنْ أَتَمِّ النَّصَائِحِ وَأَحْسَنِ الصَّنَائِعِ، تَحْقِيقًا لِلْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مِنَ اللهِ الْكَرِيمِ الْوَهَّابِ»(١).

ثَانِيًا: عِنَايَتُهُ بِالشَّوَاهِدِ الْقُرْآنِيَّةِ:

فقَدَ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ الشَّوَاهِدِ القُرْآنِيَّةِ جِدًّا، ولا تكادُ تمرُّ قاعدةٌ إلا يَستشهدُ لها بآيةٍ من كتابِ اللهِ سُبحانَه. ومن منهجه في الاستِشهادِ أنَّهُ يُبيِّنُ الوجهَ المقصودَ منه في غالب الأحيان. يقولُ مثلًا في الحديثِ عن معاني اللّام: «وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى (فِي)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، أَيْ: فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(٢).

وقد اعتنى كذلك بالقراءاتِ القرآنيَّة عند الحاجة، ويدُلُّ حديثُه عنها على معرفتِه بالقراءاتِ المتواترة والشّاذّة. قال في معرضِ حديثِه عن لام الأمر:

«أَجْمَعَ الْقُرَّاءُ عَلَى التَّسْكِينِ فِيمَا سِوَى: ﴿وَلْيُوفُواْ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُواْ﴾ [الحج: ٢٩]، ﴿وَلِيَتَمَتَّعُواْ﴾ [العنكبوت: ٦٦]، مِمَّا دَخَلَهُ وَاوٌ أَوْ فَاءٌ»... إِلَى قَوْلِهِ: «وَقَدْ تُسَكَّنُ أَيْضًا بَعْدَ ثُمَّ، وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُواْ تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو وَابْنِ عَامِرٍ وَوَرْشٍ»(٣).

- وَقد يُفَصِّلُ فِي لُغَاتِ الْعَرَبِ لِكَلِمَةٍ أَوْ حَرْفٍ، مُسْتَدِلًّا لِذَلِكَ بِالْقِرَاءَاتِ وَالْقُرَّاءِ، كَقَوْلِهِ:

«الشِّينُ مِنْ إِحْدَى عَشْرَةَ إِلَى تِسْعَ عَشْرَةَ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ فِيهَا: السُّكُونُ،

---

(١) انظر ص٣٨ من هذا الكتاب.

(٢) انظر ص٤٧ من هذا الكتاب.

(٣) ص: ٨٧-٨٨.

وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَبِهَا قَرَأَ جُمْهُورُ الْقُرَّاءِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠]، وَلُغَةُ بَنِي تَمِيمٍ كَسْرُهَا، وَبِهَا قَرَأَ جَمَاعَةٌ: مِنْهُمْ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، وَالْفَيَّاضُ بْنُ غَزْوَانَ، وَمُجَاهِدٌ».... إِلَى قَوْلِهِ: «وَقَدْ تَبْقَى عَلَى الْفَتْحِ، قِيل: وَهِيَ لُغَةُ قَيْسٍ وَتَمِيمٍ، وَبِهَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ الْآيَةَ الشَّرِيفَةَ»[١].

ثَالِثًا: عِنَايَتُهُ بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ:

فقد ظهرَ جلِيًّا أنَّ المصنِّفَ رحمه الله مِنَ القائِلِين بجوازِ الاستشهادِ بالحديثِ الشَّرِيفِ على القواعِدِ النَّحْوية، فأَوْرَدَ فِي شَرْحِهِ هَذَا اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ حَدِيثًا، مُسْتَدِلًّا بِهَا على قواعدَ نحويّةٍ متعددة:

- مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَمِمَّا اسْتُعْمِلَ فِيهِ رُبَّ لِلتَّكْثِيرِ قَوْلُهُ ﷺ: «**فَيَا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»!»[٢]

- وَقَوْلُهُ عِنْدَ كَلَامِهِ عَنْ مَجِيءِ خَبَرِ «أَوْشَكَ» مُجَرَّدًا عَنْ (أَنْ): «وَقَدْ حَفِظَ غَيْرُهُ مَجِيئَهُ مُجَرَّدًا عَنْ (أَنْ)».... إِلَى قَوْلِهِ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي**...»[٣].

- وَقَوْلُهُ مُؤَيِّدًا لِلْمُبَرِّدِ وَابْنِ السَّرَّاجِ والْفَارِسِيِّ، حَيْثُ خَالَفُوا سِيبَوَيْهِ فِي مَسْأَلَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْفَاعِلِ الْمُعَرَّفِ بِأَلْ وَالتَّمْيِيزِ: «وَأَجَازَهُ الْمُبَرِّدُ وَابْنُ السَّرَّاجِ وَالْفَارِسِيُّ».... إِلَى قَوْلِهِ: «كَقَوْلِهِ ﷺ: «**نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللِّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً**»[٤].

وقد تَنَوَّعَتْ طُرُقُ الْمُصَنِّفِ فِي اسْتِشْهَادِهِ بِأَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ:

---

(١) ص: ١٠٩-١١٠.

(٢) ص: ٤٨.

(٣) ص: ١٥٥.

(٤) ص: ١٦٦-١٦٧.

- فَتَارَةً يَذْكُرُ الْحَدِيثَ بِلَفْظِهِ تَامًّا كَامِلًا، وَيَعْزُوهُ إِلَى مَصْدَرِهِ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحَيْنِ أَوْغَيْرِهِمَا، مِثَالُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَنْ (لَمْ): «وَقَدْ يَجِيْءُ لِنَفْيِ الْمُسْتَقْبَلِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمُخَرَّجِ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «**لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا**»[١].

وَكَقَوْلِهِ أَيْضًا فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَلى (إِنِ) الشَّرْطِيَّةِ عِنْدَمَا يَكُونُ الشَّرْطُ مُضَارِعًا وَالْجَوَابُ مَاضِيًا: «وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مُضَارِعًا وَالْجَوَابُ مَاضِيًا». . . . إِلَى قَوْلِهِ: «مِنْهَا قَوْلُهُ ﷺ: «**مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»[٢].

- وَتَارَةً يَذْكُرُ مَحَلَّ الشَّاهِدِ فِي الْحَدِيثِ فَقَطْ، بِلَفْظِهِ تَمَامًا، مَعَ عَزْوِهِ إِلَى مَصْدَرِهِ، كَقَوْلِهِ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ على جَوَازِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْفَاعِلِ الْمُعَرَّفِ بِـ(أَلْ) وَالتَّمْيِيزِ مُوَافِقًا لِابْنِ مَالِكٍ الَّذِي وَافَقَ الْمُبَرِّدَ وَابْنَ السَّرَّاجِ وَالْفَارِسِيَّ: «قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَهُوَ الصَّحِيحُ لِلسَّمَاعِ نَثْرًا، كَقَوْلِهِ ﷺ: «**نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللِّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً**» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

- وَأَحْيَانًا يَذْكُرُ مَحَلَّ الشَّاهِدِ فِي الْحَدِيثِ فَقَطْ، دُونَ عَزْوِهِ لِمَصْدَرِهِ، حَيْثُ يَكُونُ ذِكْرُهُ لِلشَّاهِدِ كَمَا ذَكَرَهُ عُلَمَاءُ النَّحْوِ فِي تَصْنِيفَاتِهِمْ، ومِثَالُ ذَلِكَ:

١- قَوْلُهُ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ**»[٣].

---

(١) ص ٨٥.

(٢) ص: ٨٩-٩٠.

(٣) ص ١٦٦.

٢- قَوْلِهِ ﷺ: «مِسْكِينٌ رَجُلٌ لَا زَوْجَ لَهُ، مِسْكِينَةٌ امْرَأَةٌ لَا زَوْجَ لَهَا»[١].

رَابِعًا: عِنَايَتُهُ بِذِكْرِ الشَّوَاهِدِ الشِّعْرِيَّةِ:

أَكْثَرَ الْمُصَنِّفُ رحمهُ الله مِنَ الشَّوَاهِدِ الشِّعرِيَّةِ، وقد شَمِلَتْ مُعْظَمَ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ فِي الْكِتَابِ، وبَلَغَ عَدَدُها (١١٥) مِئَةً وَخَمْسَةَ عَشَرَ بَيْتًا شِعْرِيًّا.

ومِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ:

١- مُسْتَدِلًّا عَلَى إِبْطَالِ عَمَلِ (مَا) لِلفصلِ بَينَها وبينَ اسْمِهَا بِـ(إِنْ)[٢] قَوْلُهُ: «ثَالِثُهَا: أَنْ لَا يُفْصَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اسْمِهَا بـ(إِنْ)، فَإِنْ فُصِلَ بَطَلَ الْعَمَلُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الوافر]

وَمَا إِنْ طِبُّنَا جُبْنٌ، وَلَكِنْ مَنَايَانَا وَدَوْلَةُ آخَرِينَا»

٢- كَلَامُهُ عَلى (لَنْ)[٣] قال: «وَلَا يَجُوزُ الْفَصْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ وَهِشَامٍ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ نَحْوُ قَوْلِهِ: [الكامل]

لَنْ مَا رَأَيْتُ أَبَا يَزِيدَ مُقَاتِلًا أَدَعَ الْقِتَالَ وَأَشْهَدَ الْهَيْجَاءَ»

٣- كَلَامُهُ عَلى (مَتَى)[٤]: قَوْلُهُ: «وَ(مَتَى): اسْمٌ مُلَازِمٌ لِظَرْفِيَّةِ الزَّمَانِ، فَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى «إِنِ» الشَّرْطِيَّةِ فَيَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ هُنَا، مِثَالُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الطويل]

مَتَى تَأْتِهِ تَعْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَجِدْ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرُ مُوْقِدِ»

---

(١) ص ٢٤٢.
(٢) ص ٦٧.
(٣) ص ٨٢.
(٤) ص ٩٧-٩٨.

خَامِسًا: عِنَايَتُهُ بِنُسَخِ «مَتْنِ الْعَوَامِلِ» وَإِشَارَتُهُ إِلَى إِشْكَالِهَا أَحْيَانًا:

مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «فِي نُسْخَةٍ: (النَّوْعُ السَّابِعُ أَسْمَاءٌ تَجْزِمُ عَلَى مَعْنَى «إِنْ»، وَهِيَ عَشْرَةٌ)، وَعَدَّ هَذِهِ التِّسْعَةَ وَجَعَلَ الْعَاشِرَ «أَيَّانَ». . . . . إِلَى قَوْلِهِ: «إِذْ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّةِ هَذَا الصَّنِيعِ تَصِيرُ الْعَوَامِلُ مِئَةً وَوَاحِدًا. فَاعْرِفْ ذَلِكَ وَاجْعَلْ هَذَا التَّغْيِيرَ اسْتِدْرَاكًا عَلَى هَذِهِ النُّسْخَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَاتِبِهَا. وَهَذَا الْعَامِلُ مِنْ جُمْلَةِ مَا يُسْتَدْرَكُ بِهِ عَلَى الشَّيْخِ الْمُصَنِّفِ»[(١)].

وقد كشَفَ لنا كتابُهُ هذا قدرةً فائقَةً مِنَ المصنِّفِ على الموازنَةِ بين النُّسَخِ، والتنبُّهِ لِما وقَعَ فيها من تصحيفٍ أو تحريفٍ أو زيادةٍ مِنَ النُّسَّاخِ. قال: «فِي نُسْخَةٍ: (النَّوْعُ السَّابِعُ أَسْمَاءٌ تَجْزِمُ عَلَى مَعْنَى «إِنْ»، وَهِيَ عَشْرَةٌ)، وَعَدَّ هَذِهِ التِّسْعَةَ وَجَعَلَ الْعَاشِرَ «أَيَّانَ».

وَهَذَا الصَّنِيعُ -أَعْنِي جَعْلَ «أَيَّانَ» مِنْ هَذَا النَّوْعِ- وَإِنْ كَانَ صَوَابًا؛ لِأَنَّهَا ظَرْفُ زَمَانٍ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى الشَّرْطِ فَتَعْمَلُ عَمَلَهُ كَمَا قَالَ: [البسيط]

أَيَّانَ نُؤْمِنْكَ تَأْمَنْ غَيْرَنَا، وَإِذَا   لَمْ تُدْرِكِ الْأَمْنَ مِنَّا لَمْ تَزَلْ حَذِرَا

لَكِنْ فِيهِ تَبْدِيلٌ لِنُسْخَةِ الْمُصَنِّفِ، وَزِيَادَةٌ فِيهَا مِنْ كَاتِبٍ مَا؛ حَيْثُ جَعَلَ عَشَرَةً مَكَانَ تِسْعَةٍ، وَاسْتَلْزَمَ ذَلِكَ عَدَّهُ (أَيَّانَ) مِنْ جُمْلَتِهَا. . .»[(٢)].

سَادِسًا: اسْتِيفَاؤُهُ جَوَانِبَ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا إِشْكَالٌ

ومن أظهَرِ الأمثلةِ على ذلكَ حديثُه المتينُ عن الشرط واستيفاؤه جوانبَ إعرابِ اسمِ الشَّرطِ الظّرفيِّ منهُ وغيرِ الظّرفيِّ بكلام مُفصَّلٍ مُحْكَمٍ[(٣)]. وكذلك حديثُهُ عن «كم» الاستِفهامِيّةِ والخَبَرِيّةِ التَّكْثيرِيّةِ. .

---

(١) ص: ١٠١.

(٢) انظر ص١٠١ من هذا الكتاب.

(٣) انظر ص١٠١-١٠٢ من هذا الكتاب.

سَابعًا: مِنَ الْمَلْحُوظِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ تِلْكَ الْعِبَارَاتُ الَّتِي يَسْتَحْضِرُ فِيهَا الْمُخَاطَبَ الْقَارِئَ دَاعِيًا لَهُ وَحَاثًّا لَهُ عَلَى التَّأَمُّلِ وَالنَّظَرِ، أَوْ مُدَاعِبًا لَهُ مُحَذِّرًا مِنَ الْخَطَإِ وَالْوَهْمِ.

وَمِنْ أَمْثِلَتِهَا قَوْلُهُ: «فَيُخَطَّأُ ابْنُ أُخْتِ خَالَتِكَ»[١]. ومرادُه بذلك القارئُ نفسُه.

وَقَوْلُهُ: «فَأَنْعِمِ النَّظَرَ تُهْدَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى»[٢].

وَقَوْلُهُ: «غَيْرُ مُحْتَاجٍ فِي بَيَانِ كَوْنِ «كَمْ» اسْمًا مُبْهَمَ الذَّاتِ إِلَى شَيْءٍ سِوَى حُضُورِ الذِّهْنِ. وَهَذَا لَا يَخُصُّ هَذَا الْبَابَ، بَلْ لَا بُدَّ لَكَ مِنْهُ فِي فَهْمِ كُلِّ مَعْنًى وَخِطَابٍ»[٣].

ثَامِنًا: بَدَا مِنْ مَنْهَجِهِ الْإِنْصَافُ وَإِجْلَالُ الْعِلْمِ وَعَدَمُ الْهُجُومِ عَلَى مَسَائِلِهِ بِبَادِي الرَّأْيِ، كَقَوْلِهِ: «وَإِذْ قَدْ أَتَيْتَ عَلَى هَذِهِ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ مِنَ الِاسْمِ التَّامِّ، فَارْجِعِ النَّظَرَ -أَيُّهَا الْبَصِيرُ- فِي وَجْهِ كَوْنِ عَدِّهِ هَذِهِ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ» . . . . إِلَى قَوْلِهِ: «لَعَلَّكَ يُسْفِرُ لَكَ فِي وَجْهِ التَّفْرِقَةِ مَا يَتَهَلَّلُ بِهِ أَسَارِيرُ وَجْهِكَ، لَكِنْ لَا أَرَى أَنَّكَ تَرَى فِي ذَلِكَ غَيْرَ التَّحَكُّمِ الْمَحْضِ»[٤].

تَاسِعًا: كَثْرَةُ التَّعْلِيلِ عِنْدَهُ وَاضِحَةٌ، مِمَّا يَزِيدُ الْكِتَابَ قِيمَةً وَيَجْعَلُهُ كِتَابًا فِي الْقَوَاعِدِ وَفِي الْعِلَلِ فِي آنٍ مَعًا، كَقَوْلِهِ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَلَى أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ: «وَعِلَّةُ بِنَاءِ الْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ كَوْنُهُمَا بِمَعْنَى الْأَمْرِ وَالْمَاضِي، اللَّذَيْنِ هُمَا فِي الْأَصْلِ مَبْنِيَّانِ.

---

(١) ص: ٥٥.

(٢) ص: ١٠٤.

(٣) ص: ١١٢.

(٤) ص: ١١٧-١١٨.

وَأَمَّا عِلَّةُ بِنَاءِ الْقِسْمِ الثَّالِثِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ صَوْتٌ يُسَمَّى بِهِ الْفِعْلُ»[١].

وكَقَوْلِهِ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَلى رَافِعِ الْمُضَارِعِ: «وَأَمَّا رَافِعُ الْمُضَارِعِ». . . . إِلَى قَوْلِهِ: «وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُصَنِّفِ وَالزَّمَخْشَرِيِّ وَغَيْرِهِمَا»[٢].

عاشرًا: وَمِمَّا يُلْحَظُ أَيْضًا كَثْرَةُ اطِّلَاعِهِ عَلَى كُتُبِ فَنِّ النَّحْوِ وَالنَّقْلِ عَنْ كِبَارِ عُلَمَائِهِ وَأَجْوَدِ كُتُبِهِ، وَسَيَظْهَرُ ذَلِكَ جَلِيًّا عِنْدَ ذِكْرِ مَوَارِدِ الْمُصَنِّفِ.

وَنجدُهُ رَحِمَهُ اللهُ يُصَرِّحُ تَارَةً بِاسْمِ الْمَرْجِعِ دُونَ ذِكْرِ اسْمِ مُصَنِّفِهِ، وَتَارَةً بِاسْمِ الْمُؤَلِّفِ دُونَ الْمَرْجِعِ، وَتَارَةً يُصَرِّحُ بِكِلَيْهِمَا.

- فَمِنْ أَمْثِلَتِهِ فِي ذِكْرِ اسْمِ الْمَرْجِعِ واسمِ مُصَنِّفِهِ قَوْلُهُ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَنْ «رُبَّ»: «وَمَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ (التَّقْلِيلُ) عِنْدَ جَمَاهِيرِ النَّحوِيِّينَ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ». . . . . إِلَى قَوْلِهِ: «وَذَهَبَ بَعْضٌ إِلَى أَنَّهُ (التَّكْثِيرُ)، وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ»[٣].
- وَمِنْ أَمْثِلَةِ ذِكْرِ اسْمِ الْمُصَنِّفِ دُونَ اسْمِ كِتَابِهِ قَوْلُهُ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَنْ (أَوْشَكَ): «وَحَكَى أَبُو حَيَّانَ أَنَّهُ وَقَعَ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْفِعْلِ (أَوْشِكْ) أَمْرًا، وَ(أَوْشَكَ مِنْهُ) أَفْعَلُ تَفْضِيلٍ فِي شِعْرِ زُهَيْرٍ»[٤].
- وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ فِي ذِكْرِ اسْمِ الْمَرْجِعِ دُونَ ذِكْرِ مُصَنِّفِهِ قَوْلُهُ فِي مَعْرِضِ كَلَامِهِ عَنْ كِنَايَةِ الْعَدَدِ: «قَالَ فِي «ضَوْءِ الْمِصْبَاحِ»: فَإِذَا قُلْتَ: «عِنْدِي كَذَا دِرْهَمًا»، كَأَنَّكَ قُلْتَ عَدَدٌ مَا دِرْهَمًا انْتَهَى»[٥].

---

(١) ص: ١٢٠.
(٢) ص: ٢٣٦.
(٣) ص: ٤٧.
(٤) ص: ١٥٦.
(٥) ص: ١١٦.

حادي عشر: اتَّبَعَ الشَّارِحُ النَّهجَ المَدْرَسِيَّ حِينَ وَضَعَ القَارِئَ فِي بِيئَةٍ تَعْلِيمِيَّةٍ، بِإِيرَادِهِ سُؤَالَ الْمُتَعَلِّمِ وَجَوَابَ المُعَلِّمِ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَدْنَى إِلَى الْأَفْهَامِ وَأَوْعَى فِي الأَفْئِدَةِ.

وَمِثَالُ ذَلِكَ:

- قَوْلُهُ: «فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْعَامِلُ السَّمَاعِيُّ، وَالْعَامِلُ الْقِيَاسِيُّ؟ قُلْتُ: الَّذِي يُفِيدُهُ النَّظَرُ»(١).
- وقَوْلُهُ: «فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ جَعَلَ الْوَاحِدَ مِنَ الْأَعْدَادِ، وَهُوَ لَا يُوَافِقُ مَا قِيلَ فِي حَدِّ الْعَدَدِ أَنَّهُ الْكَمِّيَّةُ الْمُتَآلِفَةُ مِنَ الْوَحَدَاتِ. قُلْتُ: هَذَا التَّعْرِيفُ عَلَى لِسَانِ الْحُسَّابِ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْوَاحِدَ مَبْدَأَ الْعَدَدِ لَا مِنَ الْعَدَدِ، وَالنَّحْوِيُّونَ يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنَ الْعَدَدِ»(٢).

ثاني عَشَر: وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ تَنْظِيمِ عَقْلِهِ، وَطُولِ بَاعِهِ فِي فَنِّهِ، وَسَعَةِ مَعَارِفِهِ؛ حُسْنُ تَقْسِيمِهِ لِلشَّرْحِ، إِذْ كانَ يُعَقِّبُ بِاسْتِخْدَامِ أَلْفَاظٍ جَعَلَهَا عَنَاوِينَ جُزْئِيَّةً، أَلْزَمَ بِهَا نَفْسَهُ فِي عَمَلِهِ هَذَا، كَالتَّنْبِيهِ، وَالتَّتْمِيمِ، وَالتَّكْمِيلِ، وَالتَّذْنِيبِ، وَالتَّذْيِيلِ، وَالفَائِدَةِ، وَالْمَسْأَلَةِ، وَالْخَاتِمَةِ، وَخَتْمٍ بِالْفَوَائِدِ، وَسَنَضْرِبُ مِثَالًا لِكُلِّ لَفْظٍ، كَيْ يَقِفَ الْقَارِئُ عَلَى مِقْدَارِ الْإِتْقَانِ، وَتَمَامِ الْمَنَافِعِ.

١- قَوْلُهُ: «تَنْبِيهٌ: قَالَ الشَّيْخُ سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَازَانِيُّ: الْمُرَادُ بِالْغَايَةِ..... إِلَى قَوْلِهِ: «وَهُوَ حَسَنٌ فَاعْرِفْهُ»(٣).

٢- قَوْلُهُ: «تَتْمِيمٌ: قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ الْحَاجِبِ..... إِلَى قَوْلِهِ: «فَاسْتَغْنَتْ عَنِ الْجَمْعِيَّةِ. انْتَهَى»(٤).

---

(١) ص: ٤٢.
(٢) ص: ١٠٨.
(٣) ص: ٤٥.
(٤) ص: ١١١-١١٢.

٣- قَوْلُهُ: «**تَكْمِيلٌ**: يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى الاسْمِ إِذَا كَانَ الْخَبَرُ ظَرْفًا أَوْ جَارًّا وَمَجْرُورًا»..... إِلَى قَوْلِهِ: «فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَرْفًا وَلَا جَارًّا وَمَجْرُورًا فَلَا بَلْ يَجِبُ تَقْدِيمُ الِاسْمِ عَلَى الْخَبَرِ»(١).

٤- قَوْلُهُ: «**تَذْنِيبٌ**: قَالَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ: وَأَمَّا نَحْوُ: «زَيْدٌ أَحْسَنُ النَّاسِ أَبًا»..... إِلَى قَوْلِهِ: «وَهُوَ شَبِيهٌ بِالْمُضَافِ فِي الِامْتِنَاعِ عَنِ الْإِضَافَةِ. انْتَهَى مُلَخَّصًا»(٢).

٥- قَوْلُهُ: «**تَذْنِيلٌ**: إِنَّمَا نَصَبَ الِاسْمُ التَّامُّ مَعْمُولَهُ الْمَذْكُورَ»..... إِلَى قَوْلِهِ: «مِنْ حَيْثُ وُجُودُ التَّنْوِينِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ»(٣).

٦- قَوْلُهُ: «**مَسْأَلَةٌ**: الِاسْمُ التَّامُّ بِأَحَدِ مَا ذُكِرَ»..... إِلَى قَوْلِهِ: «وَإِنْ تَمَّ بِغَيْرِ أَحَدِ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ لَمْ تَجُزْ إِضَافَتُهُ، واللهُ أَعْلَمُ»(٤).

٧- قَوْلُهُ: «**خَاتِمَةٌ**: كَوْنُ «نِعْمَ» وَ«بِئْسَ» فِعْلَيْنِ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ وَالكِسَائِيِّ. وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ»..... إِلَى قَوْلِهِ: «وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ»(٥).

٨ - وَخَتَمَ الْمُصَنِّفُ كِتَابَهُ بِأَرْبَعِ فَوَائِدَ مُهِمَّةٍ، فقال: «(وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ الَّتِي وَعَدْنَا بِإِيرَادِهَا)؛ إِعَانَةً عَلَى إِتْمَامِ الْمَقْصُودِ:

الْفَائِدَةُ الْأُولَى: الْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَإِ أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً»(٦).

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: الْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَإِ أَنْ يَكُونَ مُقَدَّمًا عَلَى الْخَبَرِ(٧).

---

(١) ص: ٦٢.
(٢) ص: ٢٢٩.
(٣) ص: ٢٣٠.
(٤) ص: ٢٣٠-٢٣١.
(٥) ص: ١٦٩-١٧٠.
(٦) ص: ٢٣٩.
(٧) ص: ٢٤٠.

الْفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ[١].

الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: ظَرْفُ الزَّمَانِ وَهُوَ كُلُّ اسْمِ زَمَانٍ ضُمِّنَ مَعْنَى (فِي)[٢].

■ توثيقُ نسبةِ الكتابِ والعنوان

توثيق نسبة الكتاب إلى ابن أمير حاج:

نسبةُ الكِتَابِ لِمُصَنِّفِهِ ظاهرةٌ من خلالِ قولِهِ في النُّسختين المعتمدتين (ص) و(ع): «قَالَ مُؤَلِّفُهُ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ الْوَاثِقُ بِحُسْنِ التَّوْفِيقِ مِنَ اللهِ الْبَرِّ اللَّطِيفِ، وَاللَّائِذُ بِسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَكَرَمِهِ الْوَفِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُشْتَهِرُ بِابْنِ أَمِيرِ حَاجٍّ الْحَلَبِيُّ الْحَنَفِيُّ عَامَلَهُ اللهُ بِلُطْفِهِ الْجَلِيِّ وَالْخَفِيِّ»... إلى قوله: «وَخُلَاصَةٍ مِنْ مَحَاسِنِ قَوَاعِدِ الإِعْرَابِ، مَعَ مَا وُفِّقْتُ لِذِكْرِهِ مِنْ تَحْرِيرِ دَلِيلٍ أَوْ إِلْحَاقِ فَرْدٍ بِمُقْتَضَى تَعْلِيلٍ، أَوْ زِيَادَةِ قَيْدٍ لَا بُدَّ مِنْهُ، أَوْ حَذْفِ شَيْءٍ مُسْتَغْنًى عَنْهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ»[٣].

وقد نسبته إليه كذلك كتب التّراجِم وفهارس المخطوطات[٤].

توثيق العنوان:

عنوان الكتاب (أَحَاسِنُ الْمَحَامِلِ فِي شَرْحِ الْعَوَامِلِ)، وقد كفانا المصنِّف رحمه الله عناء البحث والتنقيب والترجيح في اختيار اسم كتابه، إذ سمّاه هو نفسُه فقال: «وَسَمَّيْتُ هَذَا التَّعْلِيقَ بِـ(أَحَاسِنِ الْمَحَامِلِ فِي شَرْحِ الْعَوَامِلِ)»[٥].

---

(١) ص: ٢٤٤.

(٢) ص: ٢٥٣.

(٣) ص: ٢٥٩.

(٤) انظر مثلًا: هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي ٢/٢٠٨، ومعجم تاريخ التراث الإسلامي في مخطوطات العالم ٥/٣١٠٣.

(٥) ص: ٣٨.

وصف النُّسخ الخطِّيّة

النُّسخة الأولى: نسخة مكتبة الدَّولة بمدينة برلين ألمانيا رقم (٦٤٧٧).

أ) وصف النُّسخة:

نسخها عليّ بن سودون الإبراهيميّ الحنفيّ، بالمدرسة الشَّيخونيَّة بمصر في الرّابع مِن ربيع الأوَّل ٨٥٤هـ، مِن النُّسخة الَّتي بيَّضها المؤلِّف.

عدد اللَّوحات: ١٣٦. عدد الأسطر: ١٧.

ب) مميِّزات النُّسخة:

أوَّلًا: النُّسخة مقروءة على المؤلِّف، وبآخرها إجازة بخطِّه للنَّاسخ بعد أن سمع عليه الكتاب في مجالس آخرها يوم الخميس الثَّامن عشر مِن رجب سنة ٨٥٤هـ بالمدرسة الشَّيخونيَّة.

ثانيًا: النَّاسخ هو عليّ بن سودون الإبراهيميّ القاهريّ الحنفيّ (ت ٨٨٩هـ)، وهو أحد طلبة العلم، وكان حسن الخطّ[١]، وقد نسخها مِن النُّسخة الَّتي بيَّضها المؤلِّف في خامس عشر مِن جُمادى الآخرة سنة إحدى وخمسين وثمانمئة، وذلك بعد مراجعة المؤلّف ما أشكل فيها[٢].

---

(١) ترجم له السَّخاوي في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ٥/ ٢٢٩، فقال: عليّ بن سودون، العلاء الإبراهيميّ القاهريّ الحنفيّ، نزيل الشيخونيَّة وأحد صوفيَّتها ويعرف بأبيه، سمع على النُّور الفويّ ختم السيرة الهشاميّة في رجب سنة عشرين، وكذا سمع على الزَّين الزَّركشيّ وغيره، ثُمَّ لازم شيخنا في شهر رمضان سنين، وأخذ عن ابن الهمام وغيره، وكتب بخطِّه الحسن أشياء، وكان متوسط الفضيلة محبًّا في الفائدة، ممَّن يراجعني في أشياء، ولا بأس به، مات في يوم الجمعة عاشر ذي القعدة سنة ثمانين، وقد قارب السَّبعين، وبيعت كتبه في شهره، رحمه الله وإيَّانا.

(٢) ينظر هنا ص٢٦٠.

ثالثًا: النُّسخة عليها تملُّك محمَّد بن حسن التُّوقاتيّ، وعبد الوهَّاب بن عثمان شيخي زاده.

ورمزتُ لهذه النسخة بـ(ص).

النُّسخة الثَّانية: نسخة مكتبة دار الكتب المصرّة بالقاهرة رقم (٦٧٥ نحو تيمور).

عدد اللَّوحات: ٢٢١. عدد الأسطر: ١٥.

ورمزت لها بـ (ع).

■ عملي في هذا الكتاب

عَمِلْتُ فِيهِ وَفْقَ الآتِي:

١- ترجمْتُ للشَّارح ترجمة وافية مختصرة.

٢- قَابَلْتُ المَتْنَ عَلَى نُسْخَتَينِ خَطِّيَّتَينِ، دونَ الِالتفاتِ للفُروقِ غيرِ المُهمَّةِ الّتي يُلحقُها النُّسَّاخُ، مِن صِيغِ الصَّلواتِ والجُملِ الدُّعائيَّةِ ونحوِها.

٣- كتبتُ المخطوطَ على ما يقتضيهِ الرَّسْمُ المعاصِرُ مُراعيًا أشهَرَ الأوجُهِ في قَوانِينِ الكِتابَةِ.

٤- قمْتُ بِضَبْطِ النَّصِّ بالشَّكلِ ضَبطًا تامًّا، مَعَ ضبط المُشكِل في الحَوَاشِي، خِدْمَةً لِطُلَّابِ الْعِلْمِ، وَتَيْسيرًا لِلمُبْتَدِئِينَ مِنْهُم.

٥- وضعْتُ علاماتِ التَّرقيمِ بقواعدِها المُعْتَبَرَةِ، توضيحًا لِلسِّيَاقِ.

٦- جعلتُ مَتْنَ الْجُرْجَانِيِّ بَيْنَ قَوْسَينِ بِاللَّوْنِ الأَحْمَرِ، تَمْيِيزًا لَهُ عَنْ الشَّرْحِ.

٧- نَسَخْتُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةَ بِرَسْمِ الْمُصْحَفِ بَيْنَ هِلَالَيْنِ مُزَهَّرَيْنِ مع تَخريجِها.

٨- كتبْتُ أَحَادِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِخَطٍّ عَرِيضٍ بَينَ مَحْصُورَتَينْ («...»)، تَمْيِيزًا عن غَيْرِهِ مِنَ الْكَلَامِ مَعَ التَّخريج.

٩- كتبتُ الشَّوَاهِدَ الشِّعْرِيَّةَ بِالخَطِّ الْأَسْوَدِ الْعَرِيضِ مع ذِكرِ البحر بين معقوفتين باللَّون الأحمر، وَعزوتُهُ في الحاشيةِ السُّفليَّةِ لقائله، مع المراجع التي ذكَرَتْهُ شاهدًا للمسألة الَّتي ذُكِرَ بِسبَبِهَا، وشرحْتُ المفرداتِ المُشكلةَ إن وُجِدَتْ.

١٠- رجعتُ إلى المصادرِ الَّتي نقلَ منها المصنِّفُ، وعزوتُ مَا صرَّحَ بنقلِهِ، أو لم يصَرِّحْ إذا وُجِدَتْ قرينةٌ على النَّقلِ.

١١- وَضَّحتُ بَعضَ الألفاظِ المُشكلةِ وَالمسائِلِ الضَّروريَّةَ من نصوصِ كلام العلماء، دونَ تطوِيلٍ.

١٢- قمتُ بترجمةٍ موجزَةٍ لبعضِ الأعلامِ المذكورين، دون تتبُّعٍ أو توسُّعٍ.

١٣- ذَيَّلتُ الكتاب بِالمتنِ (متنِ العواملِ)، تشجيعًا لمن أرادَ من طلَّابِ العلمِ حفظَ لفظِهِ والرُّجوعَ إليه.

وهذا المتنُ قابلتُهُ على خمسِ نسخٍ خطّيّةٍ، إلَّا أَنّني جرَّدْتُهُ هُنا من فروقِ النُّسخِ لأنّني خصّصتُ كتابًا للمتونِ اسمه: (متونُ طالبِ العلمِ في النّحو - المستوى الأوّل)، وفيه فروقُ النُّسخِ مع بعضِ التّعليقاتِ المفيدةِ.

❀ ❀ ❀

مقدمة المصنف

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، حَمْدًا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِهِ، وَكَمَا حَمِدَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ الْمُبِينِ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَلِمَةً[١] أَرْجُوهَا ذُخْرًا عِنْدَهُ لِأَهْوَالِ يَوْمِ الدِّينِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَحَبِيبُهُ وَسَيِّدُ رُسُلِهِ[٢] وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ عَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، صَلَاةً تُقَرِّبُنَا لَدَيْهِ، وَسَلَامًا نُرْزَقُ بِبَرَكَتِهِ حَلَاوَةَ التَّذَلُّلِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَتَعُودُ عَائِدَتُهُمَا عَلَى آلِ كُلٍّ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ.

وَبَعْدُ؛ فَقَدْ سَأَلْتُمُ الْعَبْدَ الْفَقِيرَ الْعَاجِزَ الْحَقِيرَ -زُمْرَةَ الْمُبْتَدِئِينَ مِنَ الْإِخْوَانِ، عَصَمَ اللهُ قُلُوبَنَا وَقُلُوبَكُمْ مِنَ الزَّيْغِ عَنْ سَبِيلِهِ، وَأَقَالَنَا وَإِيَّاكُمْ عَثَرَاتِ اللِّسَانِ- أَنْ أُعَلِّقَ مَا تَيَسَّرَ لِي ذِكْرُهُ عَلَى النُّبْذَةِ الْمُسَمَّاةِ بِـ«الْعَوَامِلِ فِي النَّحْوِ» -تَأْلِيفُ الشَّيْخِ الْإِمَامِ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ، أَحَلَّهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ فَسِيحَ الْجِنَانِ- فَتَوَجَّهْتُ نَحْوَ ذَلِكَ، وَأَطَلْتُ النَّفَسَ فِيمَا تَيَسَّرَ الشُّرُوعُ فِيهِ بَعْضَ

---

(١) قوله: «كَلِمَةً» ليس في (ص).

(٢) قوله: «وَحَبِيبُهُ وَسَيِّدُ رُسُلِهِ» ليس في (ص).

الْإِطَالَةِ، مِمَّا هُوَ مُتَحَتِّمٌ مَعْرِفَتُهُ لِطَالِبِ هَذَا الشَّأْنِ، أَوْ سَاقَنَا[١] إِلَى ذِكْرِهِ الِاسْتِطْرَادُ، أَوْ حَدَانَا عَلَى زِيَادَةِ الْقَوْلِ فِيهِ قَصْدُ إِشْبَاعِ الْبَيَانِ.

وَقَدْ عَاقَنِي عَنْ إِنْهَائِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي رُمْتُهُ أَمْرٌ مُهِمٌّ عَنَّ لِي فِي هَذَا الْحِينِ، وَقَدْ قَالُوا: «لِلتَّأْخِيرِ آفَاتٌ»، «وَالْحَاجَةُ إِلَى الْأَخِ الْمُعِينِ كَالْحَاجَةِ إِلَى الْمَاءِ الْمَعِينِ»، فَشَرَعْتُ ثَانِيًا فِي هَذَا التَّعْلِيقِ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعْجَالِ وَالِاخْتِصَارِ، غَيْرَ مُتَجَاوِزٍ بَيَانَ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ الشَّيْخُ غَالِبًا، وَلَا سَالِكًا فِيمَا ذَكَرَهُ طَرِيقَ الْإِسْهَابِ وَالْإِكْثَارِ، إِلَّا أَنْ يُحْوِجَ الْحَالُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، فَلَا أَرَى التَّعَرُّضَ لَهُ حِينَئِذٍ إِلَّا مِنْ أَتَمِّ النَّصَائِحِ وَأَحْسَنِ الصَّنَائِعِ، تَحْقِيقًا لِلْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مِنَ اللهِ الْكَرِيمِ الْوَهَّابِ.

وَسَمَّيْتُ هَذَا التَّعْلِيقَ بِـ(أَحَاسِنِ الْمَحَامِلِ فِي شَرْحِ الْعَوَامِلِ). وَعَلَى اللهِ قَصْدُ السَّبِيلِ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

(١) في (ع): «سَاقَتْ».

[تعريفات لابد منها]

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى مَا فِي النُّسَخِ الْحَاضِرَةِ: (اعْلَمْ أَنَّ الْعَوَامِلَ فِي النَّحْوِ عَلَى مَا أَلَّفَهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ مِئَةُ عَامِلٍ).

النَّحْوُ: عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ الْإِعْرَابُ وَالْبِنَاءُ.

وَالْإِعْرَابُ: أَثَرٌ ظَاهِرٌ أَوْ مُقَدَّرٌ، يَجْلِبُهُ الْعَامِلُ فِي آخِرِ الِاسْمِ الْمُتَمَكِّنِ وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ.

وَالْبِنَاءُ: لُزُومُ آخِرِ الْكَلِمَةِ حَالَةً وَاحِدَةً لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا[1].

وَهَذَانِ التَّعْرِيفَانِ مُخْتَارُ الشَّيْخِ جَمَالِ الدِّينِ[2] ابْنِ هِشَامٍ الْمِصْرِيِّ[3].

وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ:

الْإِعْرَابُ: أَثَرٌ ظَاهِرٌ أَوْ مُقَدَّرٌ بِعَامِلٍ فِي آخِرِ اسْمٍ مُتَمَكِّنٍ، أَوْ مُضَارِعٍ لَمْ يَتَّصِلْ بِهِ نُونُ إِنَاثٍ وَلَا تَأْكِيدٍ.

وَالْبِنَاءُ: مَا كَانَ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ[4] مِنْ حَرَكَةٍ لَازِمَةٍ لَفْظًا وَتَقْدِيرًا، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهَا كَذَلِكَ، أَوْ سُكُونٍ بِلَا عَامِلٍ وَلَا اعْتِلَالٍ.

وَالِاسْمُ الْمُتَمَكِّنُ: هُوَ الَّذِي لَمْ يُشْبِهِ الْحَرْفَ.

---

(١) في (ص): «وَتَقْدِيرًا».

(٢) قوله: «جَمَالِ الدِّينِ» ليس في (ع).

(٣) شرح شذور الذهب ٤١، ٨٩.

(٤) في (ع): «كَلِمَةٍ».

وَعِنْدَ ابْنِ الْحَاجِبِ وَأَتْبَاعِهِ: وَلَا الْفِعْلَ الْمَاضِيَ، وَلَا أَمْرَ الْمُخَاطَبِ(١).

وَالْمُضَارِعُ سَيَأْتِي تَعْرِيفُهُ.

فَالْمُعْرَبُ مِنَ الْكَلِمَاتِ هَذَانِ النَّوْعَانِ، وَالْبَاقِي مَبْنِيٌّ، وَهُوَ الْحُرُوفُ بِرُمَّتِهَا، وَأَمْرُ الْمُخَاطَبِ وَالْمَاضِي وَالْمُضَارِعُ الْمُتَّصِلُ بِهِ نُونُ جَمَاعَةِ النِّسَاءِ، نَحْوُ: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وَنُونُ التَّأْكِيدِ الثَّقِيلَةُ، نَحْوُ: «زَيْدٌ يَضْرِبَنَّ»(٢)، وَالْخَفِيفَةُ نَحْوُ: «عَمْرٌو يُكْرِمَنْ»، وَالِاسْمُ الْمُشَابِهُ لِمَبْنِيِّ الْأَصْلِ.

وَأَنْوَاعُ الْإِعْرَابِ: رَفْعٌ وَنَصْبٌ وَجَرٌّ وَجَزْمٌ.

فَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ يَشْتَرِكُ فِيهِمَا الِاسْمُ وَالْفِعْلُ الْمَذْكُورَانِ، وَالْجَرُّ يَخْتَصُّ بِالِاسْمِ الْمَذْكُورِ، وَالْجَزْمُ بِالْفِعْلِ الْمَذْكُورِ.

وَأَلْقَابُ الْبِنَاءِ: ضَمٌّ وَفَتْحٌ وَكَسْرٌ وَسُكُونٌ.

وَالْعَامِلُ عِنْدَهُمْ: مَا أَوْجَبَ كَوْنَ آخِرِ الْكَلِمَةِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ. قَالَهُ فِي «الْمِصْبَاحِ»(٣).

وَعِبَارَةُ الشَّيْخِ ابْنِ الْحَاجِبِ: مَا بِهِ يَتَقَوَّمُ الْمَعْنَى الْمُقْتَضِي لِلْإِعْرَابِ(٤).

وَقَدْ حَرَّرْنَا فِيمَا شَرَعْنَا فِيهِ مِنَ التَّعْلِيقِ الْأَوَّلِ هَذِهِ التَّعَارِيفَ، وَبَيَانَ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَقْسَامِ، وَذَكَرْنَا أَنَّ الْحَقَّ أَنَّ الْعَوَامِلَ تَزِيدُ عَلَى مِئَةٍ بِكَثِيرٍ،

(١) انظر شرح ملا جامي على الكافية ضمن المجموعة النورية ١/ ٨٠ وما بعد. وعبارة ابن الحاجب في الكافية: فالمُعربُ المركَّبُ الذي لم يُشْبِهْ مَبنِيَّ الأصلِ.

(٢) كذا في هذا المثالِ والّذي بعدَهُ بتوكيدِ الفِعل بالنّونِ معَ عدمِ استيفائِهِ للشّروطِ.

(٣) المِصْبَاحُ في النَّحْوِ ٦١.

(٤) الكافية في علم النحو ١١. والمرادُ بِـ«يَتَقَوَّمُ» يَحْصُلُ. فقولُنَا: «جَاءَ زَيْدٌ» «جَاءَ» عاملٌ إذ بِهِ حَصَلَ معنى الفاعليَّةِ في «زيد»، فَجَعَلَ الرَّفعَ علامةً لها. انظر شرح ملا جامي على الكافية ٤٣-٤٤.

وَأَنَّ فِي حَصْرِهَا فِيمَا ذَكَرَ نَظَرًا وَأَيَّ نَظَرٍ! وَإِنَّمَا لَمْ نَتَعَرَّضْ لِبَيَانِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُنَا إِيثَارًا لِلْإِيجَازِ عَلَى الْإِطْنَابِ.

وَفِي الْأَمَلِ أَنَّ اللهَ يَمُنُّ بِخَتْمِ الْمَشْرُوعِ الْأَوَّلِ(١) عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي تَوَخَّيْنَاهُ، مِنْ تَحْرِيرِ الْمَقَالِ فِي كُلِّ بَابٍ، فَيَكُونُ تَحْقِيقُ هَذِهِ الْمَبَاحِثِ إِذًا مِنْ خَوَاصِّ ذَلِكَ الْكِتَابِ. وَهُوَ -سُبْحَانَهُ- بِتَحْقِيقِ الْآمَالِ جَدِيرٌ، وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

هَذَا مَعَ أَنَّهُ سَيَأْتِيكَ، فِي أَثْنَاءِ التَّشْرِيحِ لِكَلَامِهِ مِنْ هَذَا التَّعْلِيقِ، مَا لَوْ عَطَفْتَهُ إِلَى هَذِهِ الْإِجْمَالَاتِ لَأَوْضَحْتَهَا لَدَيْكَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الظَّاهِرَ مِنَ الْعِبَارَةِ أَنْ يَقُولَ: «اعْلَمْ أَنَّ الْعَوَامِلَ فِي النَّحْوِ عَلَى مَا أَلَّفْتُهُ مِئَةُ عَامِلٍ»؛ لِأَنَّهُ مُخْبِرٌ عَنْ نَفْسِهِ. وَلَعَلَّ الْعِبَارَةَ الْمَذْكُورَةَ آنِفًا فِي النُّسَخِ عَدَلَ بِهَا عَنْ هَذَا الظَّاهِرِ بَعْضُ الْمُعَظِّمِينَ لِشَأْنِ الشَّيْخِ الْمُصَنِّفِ، تَفْخِيمًا لَهُ وَتَنْوِيهًا بِاسْمِهِ، فَطَارَتِ النُّسَخُ بِذَلِكَ، أَوِ الْمُصَنِّفُ نَفْسُهُ إِعْلَامًا بِأَنَّهُ الْمُتَوَلِّي جَمْعَ ذَلِكَ، حَيْثُ رَأَى الْعِبَارَةَ الظَّاهِرَةَ غَيْرَ مُشْعِرَةٍ بِذَلِكَ.

وَقَوْلُهُ: (الشَّيْخُ الْإِمَامُ)، وَإِنْ كَانَ لَا دَخْلَ لَهُ فِي تَعْرِيفِ أَنَّهُ الْمُتَجَشِّمُ(٢) لِهَذَا التَّأْلِيفِ، لَيْسَ(٣) مِنْ بَابِ تَزْكِيَةِ الشَّخْصِ نَفْسَهُ وَالْمَدْحِ الْمَذْمُومِ، بَلْ مِنْ بَابِ قَوْلِ سَيِّدِنَا يُوسُفَ الصِّدِّيقِ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥].

---

(١) الْمَقْصُودُ بِهِ مَا عَبَّرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «فَتَوَجَّهْتُ نَحْوَ ذَلِكَ، وَأَطَلْتُ النَّفَسَ... إلخ»؛ إِذْ كَانَ الشَّارِحُ عَزَمَ عَلَى شَرْحٍ مُطَوَّلٍ لِهَذَا الْمَتْنِ الْمُبَارَكِ، ثُمَّ عَنَّ لَهُ أَمْرٌ شَغَلَهُ عَنْ إِتْمَامِهِ، فَشَرَعَ فِي شَرْحِهِ هَذَا.

(٢) الْمُتَجَشِّمُ لِلشَّيْءِ: الْمُتَكَلِّفُ لَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ. الصّحاح تاج اللّغة وصحاح العربيّة (٥/ ١٨٨٨).

(٣) فِي (ع): «فَلَيْسَ».

ثُمَّ قَالَ الْمُصَنِّفُ: (لَفْظِيَّةٌ، وَمَعْنَوِيَّةٌ) أَيْ: ثُمَّ هِيَ، أَيْ: الْعَوَامِلُ، عَلَى قِسْمَيْنِ: أَحَدُهُمَا: عَوَامِلُ لَفْظِيَّةٌ.

وَثَانِيهِمَا: عَوَامِلُ مَعْنَوِيَّةٌ.

فَالْعَامِلُ اللَّفْظِيُّ: مَا كَانَ حُصُولُهُ مَوْقُوفًا عَلَى ذِكْرِهِ بِاللِّسَانِ.

وَالْعَامِلُ الْمَعْنَوِيُّ: مَعْنًى يُدْرَكُ بِالْعَقْلِ، وَلَا حَظَّ لِلِّسَانِ فِيهِ.

(فَاللَّفْظِيَّةُ عَلَى ضَرْبَيْنِ):

أَحَدُهُمَا: عَوَامِلُ (سَمَاعِيَّةٌ).

وَثَانِيهِمَا: عَوَامِلُ (قِيَاسِيَّةٌ).

فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْعَامِلُ السَّمَاعِيُّ، وَالْعَامِلُ الْقِيَاسِيُّ؟

قُلْتُ: الَّذِي يُفِيدُهُ النَّظَرُ إِلَى كَلَامِ الْمُصَنِّفِ أَنَّ الْعَامِلَ السَّمَاعِيَّ: مَا ثَبَتَ لَهُ بِعَيْنِهِ عَمَلٌ سَمَاعًا. وَالْقِيَاسِيَّ: مَا ثَبَتَ لَهُ عَمَلٌ بِالْقِيَاسِ عَلَى مَسْمُوعٍ لَهُ ذَلِكَ الْعَمَلُ[(١)] مُمَاثِلٍ لَهُ فِي الْمَعْنَى.

(فَالسَّمَاعِيَّةُ أَحَدٌ وَتِسْعُونَ عَامِلًا، وَالْقِيَاسِيَّةُ سَبْعَةُ عَوَامِلَ، وَالْمَعْنَوِيَّةُ اثْنَانِ)، وَلَا شَكَّ أَنَّا إِذَا جَمَعْنَا هَذِهِ الْجُمْلَةَ مِنَ الْأَعْدَادِ كَانَتْ مِئَةً، وَلَمَّا كَانَتِ السَّمَاعِيَّةُ أَصْلًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْقِيَاسِيَّةِ -وَالْأَصْلُ يَقْتَضِي التَّقْدِيمَ- قَدَّمَهَا مُفِيدًا عِدَّةَ أَنْوَاعِهَا، فَقَالَ: (فَالسَّمَاعِيَّةُ عَلَى ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا).

---

(١) في (ص): «الْعَامِلُ».

[حروف الجر]

(النَّوْعُ الْأَوَّلُ: حُرُوفٌ تَجُرُّ الِاسْمَ فَقَطْ)، أَيْ: هَذَا النَّوْعُ بِجَمِيعِ أَفْرَادِهِ يَخْتَصُّ بِالدُّخُولِ عَلَى الِاسْمِ، فَلَا يَدْخُلُ عَلَى غَيْرِهِ. وَلِهَذَا يُقَالُ: مِنْ خَوَاصِ الِاسْمِ دُخُولُ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَخَلَ عَلَى الِاسْمِ عَمِلَ فِيهِ الْجَرَّ لَا غَيْرَ، وَيُتَرْجَمُ هَذَا النَّوْعُ بِحُرُوفِ الْجَرِّ تَسْمِيَةً لَهُ بِاسْمِ عَمَلِهِ.

ثُمَّ الِاسْمُ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنًى فِي نَفْسِهِ، غَيْرِ مُقْتَرِنٍ بِزَمَانٍ مَاضٍ وَلَا حَالٍ وَلَا مُسْتَقْبَلٍ.

فَ(مَا دَلَّ عَلَى مَعْنًى) شَامِلٌ لَهُ وَلِلْحَرْفِ وَالْفِعْلِ. وَ (فِي نَفْسِهِ) مُخْرِجٌ لِلْحَرْفِ، لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنًى فِي نَفْسِهِ[1] بَلْ فِي غَيْرِهِ، أَيْ: يَتَوَقَّفُ فَهْمُ مَعْنَاهُ عَلَى ذِكْرِ مُتَعَلَّقِهِ، بِحَيْثُ لَا يُفْهَمُ مَعْنَاهُ بِدُونِ ذِكْرِ الْمُتَعَلَّقِ. وَسَيَتَّضِحُ ذَلِكَ فِي جُزْئِيَّاتٍ مِنْهُ فِيمَا يَأْتِي. وَ (غَيْرِ مُقْتَرِنٍ) مُخْرِجٌ لِلْفِعْلِ، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَقْتَرِنَ بِأَحَدِهَا كَمَا سَتَسْمَعُ.

وَقَدْ عَرَفْتَ مِنْ هَذَا أَنَّ الْحَرْفَ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنًى فِي غَيْرِهِ.

(وَهِيَ) أَيْ: حُرُوفُ الْجَرِّ (سَبْعَةَ عَشَرَ حَرْفًا) أَحَدُهَا: (الْبَاءُ) أَيْ:

---

(١) في (ع) زيادة: «فَخَرَجَ الْحَرْفُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى مَعْنًى فِي نَفْسِهِ»

مُسَمَّاهَا، وَهُوَ (ب). وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكَسْرِ، وَتَأْتِي لِمَعَانٍ كَثِيرَةٍ:

الْمَعْنَى الْأَصِلِيُّ لَهَا (الْإِلْصَاقُ). قَالَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: الزَّمَخْشَرِيُّ وَالْمُصَنِّفُ[١]، وَهُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ. وَالْإِلْصَاقُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: حَقِيقِيٌّ كَـ: «لَصِقَ الْجِلْدَ بِالْكِتَابِ»، وَمَجَازِيٌّ نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ». إِذِ الْمَعْنَى: أَلْصَقْتُ مُرُورِي بِمَوْضِعٍ يَقْرُبُ مِنْهُ.

وَمِنْ مَعَانِيهَا:

(الِاسْتِعَانَةُ) كَقَوْلِكَ: «كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ»، وَ «قَطَعْتُ بِالْقَدُّومِ».

وَ(الْمُصَاحَبَةُ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱهْبِطْ بِسَلَٰمٍ﴾ [هود: ٤٨]، أَيْ: مَعَ سَلَامٍ، وَقَوْلِكَ: «اشْتَرَيْتُ الْفَرَسَ بِلِجَامِهِ».

وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى (عَنْ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَٰمِ﴾ [الفرقان: ٢٥]، أَيْ: عَنِ الْغَمَامِ.

وَبِمَعْنَى (فِي) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾ [الأنعام: ٦٠]، أَيْ: فِي اللَّيْلِ، ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ﴾ [القصص: ٤٦]، أَيْ: فِي جَانِبِ الطُّورِ[٢].

(وَ) ثَانِيهَا: (مِنْ) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ النُّونِ إِذَا لَمْ يُلَاقِهَا سَاكِنٌ، فَإِنْ لَاقَاهَا سَاكِنٌ حُرِّكَتْ بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ إِنْ كَانَ السَّاكِنُ لَامَ التَّعْرِيفِ حَقِيقَةً، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٨]، أَوْ تَقْدِيرًا[٣] كَقَوْلِهِ تَعَالَى[٤]: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، وَبِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ إِنْ كَانَ السَّاكِنُ غَيْرَ لَامِ التَّعْرِيفِ؛ نَحْوُ: «هَذَا الْكِتَابُ مِنِ ابْنِكَ»، وَالْكَسْرُ أَشْهَرُ. وَالْمَعْنَى

---

(١) المفصَّل فِي صَنعةِ الإعرَاب ٣٨١، أسرار البلاغة ٤١٩.

(٢) قوله: «أَيْ فِي جَانِبِ الطُّورِ» ليس في (ع).

(٣) لِأَنَّ (أَلْ) فِي لفظِ الجَلالَةِ لَيسَتْ لِلتَّعْرِيفِ عَلَى مَذْهَبِ كَثيرين. وَهُوَ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الشَّارِحُ.

(٤) قوله: [﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ أَوْ تَقْدِيرًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى] ليس في (ع).

الْأَصْلِيُّ لَهَا (ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ). قَالَهُ الْمُحَقِّقُونَ مِنْهُمُ الْمُصَنِّفُ[١]، وَيُعْرَفُ كَوْنُهَا لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ بِمُقَارَنَةِ «إِلَى» لَهَا لَفْظًا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]، أَوْ تَقْدِيرًا كَقَوْلِكَ: «خَرَجْتُ مِنَ الْبَصْرَةِ». إِذِ التَّقْدِيرُ: إِلَى مَكَانِ كَذَا. هَذَا هُوَ الْأَكْثَرُ.

وَقَدْ تَأْتِي (لِلتَّبْعِيضِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى[٢]: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وَمِنْ ثَمَّ قُرِئَ شَاذًّا: «حَتَّى تُنْفِقُوا بَعْضَ مَا تُحِبُّونَ»[٣].

وَ(لِلتَّبْيِينِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ﴾ [الحج: ٣٠]، فَبَيَّنَ قَوْلُهُ: «مِنَ الْأَوْثَانِ» الرِّجْسَ. إِذِ الْمَعْنَى: الرِّجْسَ الَّذِي هُوَ الْوَثَنُ.

(وَ) ثَالِثُهَا: (إِلَى)، وَالْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ لَهَا (انْتِهَاءُ الْغَايَةِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى (مَعَ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢]، أَيْ: مَعَ الْمَرَافِقِ[٤]، وَمَعَ أَمْوَالِكُمْ.

تَنْبِيهٌ:

قَالَ الشَّيْخُ سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَازَانِيُّ: الْمُرَادُ بِالْغَايَةِ فِي قَوْلِهِمْ «مِنْ» لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ، وَ «إِلَى» لِانْتِهَاءِ الْغَايَةِ، الْمَسَافَةُ إِطْلَاقًا لِاسْمِ الْجُزْءِ عَلَى الْكُلِّ. إِذِ الْغَايَةُ مِنَ النِّهَايَةِ وَلَيْسَ لَهَا ابْتِدَاءٌ وَلَا انْتِهَاءٌ[٥] انْتَهَى. وَهُوَ حَسَنٌ فَاعْرِفْهُ.

---

(١) دَرْجُ الدُّرَرِ ١/ ١٢١.

(٢) في (ع) زيادة: [﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ﴾ أَيْ: بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ].

(٣) من قوله: «لَنْ تَنَالُوا» إِلَى قَوْلِهِ «بَعْضَ مَا تُحِبُّونَ» ليس في (ع). وهي قراءةُ سيِّدِنا ابنِ مَسعودٍ كما في الكشَّافِ ١/ ٣٨٥، والبحر المحيط ٣/ ٢٦١.

(٤) قوله: [﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ أَيْ: مَعَ الْمَرَافِقِ] ليس في (ع).

(٥) التَّلويح على التَّوضيح ١/ ٢٢٠. وَفِي الْمَطْبُوعِ مِنْهُ: «إِذِ الْغَايَةُ هِيَ النِّهَايَةُ، وَلَيْسَ لَهَا ابْتِدَاءٌ وَانْتِهَاءٌ».

(وَ) رَابِعُهَا: (حَتَّى) كَمَا هُوَ أَحَدُ أَوْجُهِهَا الثَّلَاثَةِ، وَمَعْنَاهَا عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مَعْنَى (إِلَى) أَيِ: (انْتِهَاءُ الْغَايَةِ)، غَيْرَ أَنَّهَا تُفَارِقُ (إِلَى) حِينَئِذٍ فِي أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَخْفُوضَ (إِلَى) يَكُونُ ظَاهِرًا وَمُضْمَرًا، وَ(حَتَّى) لَا يَكُونُ مَخْفُوضُهَا إِلَّا اسْمًا ظَاهِرًا. وَهَذَا مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ وَالْأَكْثَرِينَ، وَأَجَازَ الْمُبَرِّدُ وَالْكُوفِيُّونَ دُخُولَهَا عَلَى الْمُضْمَرِ الْمُتَّصِلِ، وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

ثَانِيهِمَا: أَنَّ مَخْفُوضَ حَتَّى يَجِبُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ جُزْءٍ مِنَ الشَّيْءِ، كَقَوْلِكَ: «أَكَلْتُ السَّمَكَةَ حَتَّى رَأْسِهَا»، أَوْ مَلَاقِيًا آخِرَ[1] جُزْءٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾ [القدر: ٥]، وَلَا يُشْتَرَطُ هَذَانِ فِي مَجْرُورِ (إِلَى).

(وَ)خَامِسُهَا: (فِي)، وَمَعْنَاهَا الْأَصْلِيُّ (الظَّرْفِيَّةُ الْحَقِيقِيَّةُ الْمَكَانِيَّةُ)، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ﴾ [الروم: ٢-٣]، وَ(الزَّمَانِيَّةُ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَغْلِبُونَ ، فِي بِضْعِ سِنِينَ﴾ [الروم: ٣-٤]، وَقَدْ تَكُونُ (مَجَازِيَّةً) كَقَوْلِهِمْ: «فُلَانٌ فِي حَاجَتِكَ» وَ «فُلَانٌ يَنْظُرُ فِي الْعِلْمِ». وَقَدْ تَأْتِي (لِلتَّعْلِيلِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ [الأنفال: ٦٨]، أَيْ بِسَبَبِهِ، وَبِمَعْنَى (مَعَ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱدْخُلُواْ فِيٓ أُمَمٍ﴾ [الأعراف: ٣٨]، أَيْ: مَعَ أُمَمٍ.

(وَ)سَادِسُهَا: (اللَّامُ)، أَيْ: مُسَمَّاهَا - أَعْنِي: (ل) - وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكَسْرِ إِذَا كَانَتْ دَاخِلَةً عَلَى اسْمٍ ظَاهِرٍ، إِلَّا إِذَا كَانَ مُسْتَغَاثًا بِهِ نَحْوُ: «يَا لَلَّهِ لِلْمُسْلِمِينَ»! فَإِنَّهَا تُفْتَحُ فِيهِ[2] فَرْقًا بَيْنَ الْمُسْتَغَاثِ[3] وَالْمُسْتَغَاثِ لَهُ، وَعَلَى

---

(١) في (ع): «لِآخِرِ».
(٢) في (ع): «يُفْتَحُ».
(٣) في (ع): «بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُسْتَغَاثِ».

الْفَتْحِ إِذَا كَانَتْ دَاخِلَةً عَلَى اسْمِ مُضْمَرٍ، إِلَّا إِذَا كَانَ الِاسْمُ الْمُضْمَرُ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ نَحْوُ: (لِي)[١] فَإِنَّهَا تَكُونُ حِينَئِذٍ مَكْسُورةً. وَالْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ لَهَا (الْمِلْكُ)، كَقَوْلِكَ: «الدَّارُ لِزَيْدٍ» -قَالَهُ الْمُصَنِّفُ[٢]- وَجَعَلَ غَيْرُهُ الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّ لَهَا (الِاخْتِصَاصَ)[٣]، وَهُوَ أَوْلَى كَقَوْلِكَ: «الْجَنَّةُ لِلْمُؤْمِنِينَ» وَ «النَّارُ لِلْكَافِرِينَ» وَ «الْجُلُّ[٤] لِلْفَرَسِ». وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى (فِي)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، أَيْ: فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(وَ) سَابِعُهَا: (رُبَّ)، وَفِيهِ لُغَاتٌ أُنْهِيَتْ إِلَى ثَلَاثَةَ عَشَرَ[٥]، أَصْلُهَا وَهِيَ أَفْصَحُهَا (رُبَّ) بِضَمِّ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ الْمَفْتُوحَةِ، وَمَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ (التَّقْلِيلُ) عِنْدَ جَمَاهِيرِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ، وَعَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَذَهَبَ بَعْضٌ إِلَى أَنَّهُ (التَّكْثِيرُ)، وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ[٦]، وَادَّعَى الْوِفَاقَ لِسِيبَوَيْهِ فِي ذَلِكَ. وَبَسْطُ الْكَلَامِ فِي هَذَا وَأَمْثَالِهِ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَهُ[٧].

وَالتَّقْلِيلُ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: تَقْلِيلُ الشَّيْءِ فِي نَفْسِهِ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطَّويل]

أَلَا رُبَّ مَـوْلُـودٍ وَلَـيْـسَ لَـهُ أَبٌ ... وَذِي وَلَـدٍ لَـمْ يَـلْـدَهُ أَبَـوَانِ[٨]!

---

(١) قوله: «نَحْوُ (لِي)» ليس في (ع).

(٢) درج الدّرر ١/ ٣٢٣.

(٣) في (ص): «لِلِاخْتِصَاصِ».

(٤) جُلُّ الدَّابَّةِ: كَثَوْبِ الْإِنْسَانِ يَلْبَسُهُ يَقِيهِ الْبَرْدَ، وَجَمْعُهُ: جِلَال اهـ. المصباح المنير (جَلَلَ).

(٥) كذا. والظّاهرُ أن يقولَ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، لكن لمّا حذفَ المعدودَ لم يلتزمْ بقانونِ الموافقةِ والمُخالفةِ. وقد أوصلَهَا ابنُ هِشَامٍ فِي «مُغْنِي اللَّبِيبِ» إلى سِتَّ عَشْرَةَ لُغَةً. انظر منه ص١٨٤.

(٦) شرح التّسهيل ٣/ ١٧٦.

(٧) انظر في نقاش المسألةِ الجنى الداني في حروف المعاني ٤٣٩ وما بعد.

(٨) وهوَ لرجلٍ مِنْ أزد السَّراة. الْجَنَى الدَّانِي ٤٤١، وشرح التّسهيل لابنِ مالكٍ ٣/ ١٧٨، ومغني اللّبيب ١٨١، وخزانة الأدب ٢/ ٣٨١.

وَعَنَى بِالْوَالِدِ آدَمَ، وَبِالْمَوْلُودِ عِيسَى، صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمَا وَسَلَامُهُ.

وَالثَّانِي: تَقْلِيلُ نَظِيرِهِ، وَذَلِكَ فِي الْمُبَاهَاةِ وَالِافْتِخَارِ، كَمَا أَنْشَدَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عُصْفُورٍ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطّويل]

فَيَا رُبَّ يَوْمٍ قَدْ لَهَوْتُ وَلَيْلَةٍ بِآنِسَةٍ كَأَنَّهَا خَطُّ تِمْثَالِ[1]!

فَإِنَّهُ لَمْ يُرِدْ تَقْلِيلَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَهَا فِيهِمَا، وَإِنَّمَا أَرَادَ تَقْلِيلَ نَظِيرِ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ.

وَمِمَّا اسْتُعْمِلَ فِيهِ رُبَّ لِلتَّكْثِيرِ قَوْلُهُ ﷺ: «**فَيَا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[2]!

(وَ) ثَامِنُهَا: (عَلَى)، وَمَعْنَاهَا الْأَصْلِيُّ (الِاسْتِعْلَاءُ الْحِسِّيُّ) كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، وَ(الْمَعْنَوِيُّ) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥]، قَالُوا: وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى (مَعَ) قَالَ ابْنُ مَالِكٍ[3]: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وَبِمَعْنَى (فِي) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وَبِمَعَانٍ أُخَرَ غَيْرِ هَذَيْنِ[4].

(وَ) تَاسِعُهَا: (الْكَافُ)، أَيْ: مُسَمَّاهُ وَهُوَ (كَ)، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ،

---

(١) وهوَ لِامرئِ القَيْس فِي ديوَانِهِ ١٢٣، وَالرِّوَايَةُ فِيهِ «وَيَا رُبَّ» وبَيَّنَ صَلَاحُ الدِّينِ الْعَلَائِيُّ فِي «الْفُصُولُ الْمُفِيدَةُ» ٢٥٨، الْمُرَادَ بِتَقْلِيلِ النَّظِيرِ هُنَا وَمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنَ الِافْتِخَارِ، وَأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يُتَصَوَّرُ فِيمَا يَقِلُّ نَظِيرُهُ مِنْ غَيْرِ الْمُفْتَخِرِ، إِذْ مَا يَكْثُرُ نَظِيرُهُ مِنَ الْمُفْتَخِرِ وَغَيْرِهِ لَا يُتَصَوَّرُ الِافْتِخَارُ بِهِ، فَتَكُونُ «رُبَّ» فِي هَذِهِ الْأَمَاكِنِ لِتَقْلِيلِ النَّظِيرِ؛ يَعْنِي لَا تَنْفَكُّ عَنِ التَّقْلِيلِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ وَأَمْثَالِهَا.
الْأَكْثَرُونَ يَسُوقُونَ هَذَا الْبَيْتَ شَاهِدًا عَلَى مَجِيئِهَا لِلتَّكْثِيرِ. انظر المغني ١٨٠، وَهَمعِ الهوامع ٢/ ٤٣٢.

(٢) رواه الإمام البخاريّ في مواضع منها (١١٢٦).

(٣) شرح التّسهيل ٣/ ١٦٣.

(٤) انظر مغني اللبيب ٢٠١- ٢٠٦.

وَمَعْنَاهَا الْحَقِيقِيُّ (التَّشْبِيهُ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧]. وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ (لِلتَّعْلِيلِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، أَيْ: لِمَا هَدَاكُمْ، أَيْ: لِأَجْلِ هِدَايَتِكُمْ.

(وَ)عَاشِرُهَا وَحَادِي عَشَرِهَا: (مُذْ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ إِذَا لَمْ تُلَاقِ سَاكِنًا، فَإِنْ لَاقَتْهُ ضُمَّتْ.

وَ(مُنْذُ)[١] بِضَمِّ الْمِيمِ وُسُكُونِ النُّونِ وَضَمِّ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُمَا بِمَعْنَى (مِنْ) إِنْ كَانَ الزَّمَانُ الْمُضَافُ كُلٌّ مِنْهُمَا إِلَيْهِ مَاضِيًا، كَقَوْلِكَ: «مَا رَأَيْتُهُ مُذْ شَهْرٍ» وَ «مُنْذُ شَهْرٍ». إِذِ الْمَعْنَى مِنْ شَهْرٍ.

وَبِمَعْنَى (فِي) إِنْ كَانَ الزَّمَانُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ كُلٌّ مِنْهُمَا حَاضِرًا، كَقَوْلِكَ: «مَا رَأَيْتُهُ مُذُ الْيَوْمِ وَمُنْذُ الْيَوْمِ»، أَيْ: فِي الْيَوْمِ[٢]، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ لِلْمَلَكَيْنِ: «**إِنَّكُمَا قَدْ طَوَّفْتُمَا بِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ، فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ**» - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِطُولِهِ[٣] - أَيْ: فِي اللَّيْلَةِ، وَ(بِمَعْنَى ابْتِدَاءِ الْغَايَةِ وَانْتِهَائِهَا مَعًا) فِي نَحْوِ قَوْلِكَ: «مَارَأَيْتُهُ مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» وَ «مُذْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

قَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ ابْنُ هِشَامٍ فِي كِتَابِهِ «الْمُغْنِي»: وَأَكْثَرُ الْعَرَبِ عَلَى وُجُوبِ جَرِّهِمَا لِلْحَاضِرِ، وَعَلَى تَرْجِيحِ جَرِّ «مُنْذُ» لِلْمَاضِي عَلَى رَفْعِهِ، وَتَرْجِيحِ رَفْعِ «مُذْ» لِلْمَاضِي عَلَى جَرِّهِ[٤] انْتَهَى.

وَالْكَلَامُ فِي رَفْعِ مَا بَعْدَهُمَا لَيْسَ بِوَظِيفَةِ هَذَا التَّعْلِيقِ، لِمَا ذَكَرْنَا.

(وَ)ثَانِي عَشَرِهَا وَثَالِثُ عَشَرِهَا وَرَابِعُ عَشَرِهَا: (حَاشَا وَخَلَا وَعَدَا)، وَمَعْنَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ (الِاسْتِثْنَاءُ). قَالَ الشَّاعِرُ فِي رِوَايَةِ غَيْرِ الضَّبِّيِّ: [الكامل الأحذّ]

---

(١) في (ص): «مُنْذُ» بلا واو.
(٢) قوله: «أَيْ فِي الْيَوْم» ليس في (ص).
(٣) فِي الصَّحِيح (١٣٨٦).
(٤) مغني اللّبيب ٤٤١.

حَـاشَـا أَبِـي ثَـوْبَـانَ، إِنَّ بِـهِ ضَنًّا عَنِ الْمَلْحَاةِ وَالشَّتْمِ[١]

وَقَالَ الْآخَرُ: [الوافر]

أَبَحْنَا حَيَّهُمْ قَتْلًا وَأَسْرًا عَدَا الشَّمْطَاءِ وَالطِّفْلِ الصَّغِيرِ[٢]

وَتَقُولُ: «قَامَ الْقَوْمُ خَلَا زَيْدٍ».

وَاعْلَمْ أَنَّ سِيبَوَيْهِ قَالَ: إِنَّ «حَاشَا» حَرْفُ جَرٍّ لَا غَيْرَ، وَلَمْ يَقُلْ بِحَرْفِيَّةِ «خَلَا» وَ «عَدَا»، بَلْ ادَّعَى أَنَّهُمَا فِعْلَانِ[٣]، وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَى ذَلِكَ، بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّ «حَاشَا» تَأْتِي فِعْلًا وَتَأْتِي حَرْفًا كَمَا قَالَهُ الْمُبَرِّدُ وَالْأَخْفَشُ وَابْنُ جِنِّيٍّ وَغَيْرُهُمْ[٤]، وَ«خَلَا» وَ «عَدَا» تَأْتِيَانِ حَرْفَيْنِ كَمَا يَأْتِيَانِ فِعْلَيْنِ كَمَا قَالَهُ الْأَخْفَشُ وَغَيْرُهُ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

(وَ) خَامِسُ عَشَرِهَا وَسَادِسُ عَشَرِهَا: (وَاوُ الْقَسَمِ وَبَاؤُهُ وَتَاؤُهُ[٥])، أَيْ: مُسَمَّيَاتُهَا، وَهُوَ (بِ) بِالْكَسْرِ وَ(وَ) وَ(تَ) بِالْفَتْحِ[٦]، وَالْأَصْلُ مِنْهَا «الْبَاءُ»، لِأَنَّ فِعْلَ الْقَسَمِ يَتَعَدَّى بِهَا ظَاهِرًا نَحْوُ: «حَلَفْتُ بِاللهِ»، وَمُقَدَّرًا

---

(١) وهوَ للجُمَيْحِ الأَسَدِيِّ. وَأَكْثَرُ النَّحْوِيِّينَ يَرْوُونَهُ هَكَذَا مُرَكَّبًا مِنْ بَيْتَيْنِ، وَأَصْلُهُ فِي المفضليّاتِ المفضَلِيَّة (١٠٩):

حَـاشَـى أَبَـا ثَـوْبَـانَ إِنَّ أَبَـا ثَـوْبَـانَ لَـيْـسَ بِـبُـكْـمَـةٍ فَـدْمِ

عَـمْـرَو بـنَ عـبـدِ اللهِ، إِنَّ بِـهِ ضَـنًّـا عَـنِ الـمَـلْـحَـاةِ وَالـشَّـتْـمِ

انظر المفضليّات ٣٦٧، وَشَرْحِ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيش ٢/ ٦٢، وَشَرْحِ أَبْيَاتِ مُغْنِي اللَّبِيبِ لِلبَغْدَادِيّ ٣/ ٨٨.

(٢) وَرَدَ غَيْرَ مَنْسُوبٍ فِي شَرْحِ التَّسْهِيل ٢/ ٣١٠، وَشَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ ٢/ ٢٣٦، وَشَرْحِ التَّصْرِيحِ ١/ ٥٦٣.

(٣) الكتاب ٢/ ٣٤٩-٣٥٠.

(٤) الجنى الداني ٥٦٢.

(٥) في (ص): «وَبَاءُ الْقَسَمِ وَتَاءُ الْقَسَمِ».

(٦) قوله: «أَيْ: مُسَمَّيَاتُهَا وَهُوَ (بِ) بِالْكَسْرِ وَ(وَ) وَ(تَ) بِالْفَتْحِ» ليس في (ع).

نَحْوُ: «بِاللهِ لَأَفْعَلَنَّ» -إِذِ التَّقْدِيرُ: أَقْسَمْتُ بِاللهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا- وَلِأَنَّهَا تَجُرُّ كُلَّ مَحْلُوفٍ بِهِ ظَاهِرًا كَمَا مَثَّلْنَا، وَمُضْمَرًا بِهِ، نَحْوُ: «لَأَفْعَلَنَّ»، وَتُجَامِعُ فِعْلَ الْقَسَمِ وَلَا تُجَامِعُهُ كَمَا ذَكَرْنَا.

ثُمَّ «الْوَاوُ»، وَهِيَ لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الِاسْمِ الظَّاهِرِ، فَتَقُولُ: «وَاللهِ لَأَفْعَلَنَّ»، وَلَا تَقُولُ: «وَهُوَ لَأَفْعَلَنَّ[١]»، وَلَا تَجْتَمِعُ مَعَ فِعْلِ الْقَسَمِ، فَلَا يُقَالُ: «حَلَفْتُ وَاللهِ لَأَفْعَلَنَّ». قَالُوا: وَهِيَ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ.

ثُمَّ «التَّاءُ» قَالُوا: وَهِيَ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ، وَلَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى اسْمِ اللهِ خَاصَّةً، وَلَا يَظْهَرُ فِعْلُ الْقَسَمِ مَعَهَا، وَفِيهَا نَوْعٌ مِنَ التَّعْظِيمِ لِلْأَمْرِ[٢]، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم﴾ [الأنبياء: ٥٧] إِذْ فِيهِ إِشْعَارٌ بِعَظَمَةِ مَا يُرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الذَّوْقِ. وَرَوَى الْأَخْفَشُ: «تَرَبِّ الْكَعْبَةِ»[٣]، وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ شَاذٌّ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدِ اعْتَبَرْتَ (وَاوَ الْقَسَمِ) وَ (بَاءَهُ) وَ (تَاءَهُ) قِسْمَيْنِ، وَلَعَلَّكَ فَعَلْتَ ذَلِكَ تَصْحِيحًا لِقَوْلِ الْمُصَنِّفِ: (النَّوْعُ الْأَوَّلُ حُرُوفٌ تَجُرُّ الِاسْمَ، وَهِيَ سَبْعَةَ عَشَرَ حَرْفًا) إِذِ اعْتِبَارُهَا ثَلَاثَةً يُصَيِّرُ[٤] عِدَّةَ هَذَا النَّوْعِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ. لَكِنْ أَنَّى لَكَ ذَلِكَ؟ إِذْ لَعَلَّ الْكَاتِبَ سَهَا فِي قَوْلِهِ سَبْعَةَ عَشَرَ[٥]. وَيُؤَيِّدُ هَذَا الِاحْتِمَالَ أَنَّهُ وُجِدَ فِي نُسْخَةٍ: (وَهِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ حَرْفًا).

قُلْتُ: أَطْبَقَ النُّسَخُ[٦] عَلَى كَوْنِ آحَادِ هَذَا النَّوْعِ سَبْعَةَ عَشَرَ، وَلَا يُمْكِنُ

---

(١) في (ص): «وَهِ لَأَفْعَلَنَّ».

(٢) في (ع): «لِأَمْرِهِ».

(٣) المُفَصَّل ٣٨٣، وَالجَنَى الدَّانِي ٥٧.

(٤) في (ص): «تُصَيِّرُ».

(٥) قوله: «عَشَرَ» ليس في (ص).

(٦) بِصيغةِ الجمعِ، ولا إشكالَ في عدمِ تأنيثِ العاملِ لِأَنَّ الْفَاعِلَ مؤنّثٌ مجازِيٌّ.

أَنْ يَكُونَ الْكَاتِبُ سَاهِيًا فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ آحَادَ هَذَا النَّوْعِ لَوْ كَانَتْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ - كَمَا هُوَ نَصُّ النُّسْخَةِ[١] الَّتِي ذَكَرَتْ تَبْدِيلًا مِنْ بَعْضِ النُّسَّاخِ ظَنًّا مِنْهُ الْإِصْلَاحَ فِي ذَلِكَ -لَبَطَلَ قَوْلُهُ: (إِنَّ الْعَوَامِلَ فِي النَّحْوِ مِئَةُ عَامِلٍ) إِذْ تَصِيرُ حِينَئِذٍ مِئَةً وَوَاحِدًا.

فَإِنْ قُلْتَ: فَأَيٌّ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ حِينَئِذٍ مُلْغًى[٢] اعْتِبَارُهُ وَاحِدًا تَزِيدُ بِهِ الْعِدَّةُ؟ قُلْتُ: «الْبَاءُ» وَقَدْ تَعَرَّضَ الشَّيْخُ لِهَذَا فِي كِتَابِهِ «الْجُمَلُ»[٣] حَيْثُ قَالَ: فَأَمَّا الْبَاءُ فِي «حَلَفْتُ بِاللهِ» فَهِيَ الْبَاءُ فِي «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ» انْتَهَى.

يَعْنِي: وَلَا يُتَوَهَّمُ مِنْ كَوْنِ الْبَاءِ مُفِيدَةً لِلْقَسَمِ فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ خُرُوجُهَا عَنْ حَدِّ ذَاتِهَا الْكَائِنَةِ فِي: «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ» بِحَيْثُ يَقْتَضِي جَعْلَهَا قِسْمًا آخَرَ مُسْتَقِلًّا. وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يَذْكُرْهَا الزَّمَخْشَرِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْمُفَصَّل»[٤] عِنْدَ ذِكْرِهِ وَاوَ الْقَسَمِ وَتَاءَهُ اكْتِفَاءً بِذِكْرِهِ: أَنَّ الْبَاءَ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ، دَفْعًا لِعُرُوضِ مِثْلِ هَذَا الْوَهْمِ. فَافْهَمْ.

(وَ) سَابِعُ عَشَرِهَا: (عَنْ) وَمَعْنَاهَا الْأَصْلِيُّ (الْمُجَاوَزَةُ)، كَقَوْلِكَ: «رَمَيْتُ[٥] عَنِ الْقَوْسِ» أَيْ: تَجَاوَزَتِ الرِّمْيَةُ عَنِ الْقَوْسِ[٦]. وَقَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى (بَعْدَ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]، أَيْ: حَالًا بَعْدَ حَالٍ، وَبِمَعْنَى (عَلَى) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ [محمد: ٣٨]، أَيْ: عَلَى نَفْسِهِ.

---

(١) في (ع): «كَمَا هُوَ النُّسْخَةُ».
(٢) في (ع): «مَلْغِيٌّ».
(٣) ص ٢٦.
(٤) كذا. وَالزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْمُفَصَّلِ ذَكَرَهَا حِينَ الْحَدِيثِ عَنِ الْوَاوِ، وَأَنَّهَا الْأَصْلُ لَهَا. انظُرْ مِنْهُ ص٣٨٣.
(٥) في (ع): «رَمَيْتُهُ».
(٦) قوله: «أَيْ: تَجَاوَزَتِ الرِّمْيَةُ عَنِ الْقَوْسِ» ليس في (ع).

تَنْبِيهٌ:

ذَكَرَ صَاحِبُ الْمُفَصَّلِ وَغَيْرُهُ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ:

١- ضَرْبٌ لَازِمٌ لِلْحَرْفِيَّةِ: وَهُوَ تِسْعَةُ أَحْرُفٍ: (مِنْ) وَ (إِلَى) وَ (حَتَّى) وَ (فِي) وَ (الْبَاءُ) وَ (اللَّامُ) وَ (رُبَّ) وَ (وَاوُ الْقَسَمِ) وَ (تَاؤُهُ).

٢- وَضَرْبٌ كَائِنٌ اسْمًا وَحَرْفًا: وَهُوَ خَمْسَةُ أَحْرُفٍ: (عَلَى) وَ (عَنْ) وَ (الْكَافُ) وَ (مُذْ) وَ (مُنْذُ).

٣- وَضَرْبٌ كَائِنٌ حَرْفًا وَفِعْلًا: وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ: (حَاشَا) وَ (عَدَا) وَ (خَلَا)[١]. وَفِي ذَلِكَ بَحْثٌ وَنَظَرٌ نَذْكُرُهُ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- فِي التَّعْلِيقِ الْأَوَّلِ.

تَتِمَّتَانِ:

الْأُولَى: اعْلَمْ أَنَّ الْجَارَّ إِذَا لَمْ يَكُنْ زَائِدًا نَحْوُ: ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ﴾ [البقرة: ٧٤]، وَلَا كَائِنًا (لَعَلَّ) كَمَا هُوَ لُغَةُ عُقَيْلٍ -فَإِنَّهُمْ يَجُرُّونَ بِهَا- وَلَا (لَوْلَا) -فَإِنَّ مَذْهَبَ سِيبَوَيْهِ أَنَّهَا جَارَّةٌ فِي (لَوْلَايَ) وَ (لَوْلَاكَ)[٢]- وَلَا (حَاشَا) وَلَا (خَلَا) وَلَا (عَدَا) وَلَا (رُبَّ) فِي: «رُبَّ رَجُلٍ لَقِيتُ أَوْ لَقِيتُهُ» عَلَى رَأْيِ بِعْضٍ -وَفِي كَلَامِ الشَّيْخِ ابْنِ هِشَامٍ[٣] مَا يُفِيدُ تَقْوِيَتَهُ[٤]- لَا بُدَّ لَهُ مَعَ مَجْرُورِهِ، وَكَذَا الظَّرْفُ[٥]، مِنْ فِعْلٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ أَوْ بِمَا يُشْبِهُهُ[٦]، مِنْ غَيْرِ ارْتِكَابِ تَأْوِيلٍ فِي

---

(١) الْمُفَصَّلُ فِي صَنْعَةِ الْإِعْرَابِ ٣٧٩.

(٢) شَرحُ كِتَابِ سِيبَوَيْه للسيرافي ٣/ ١٣٧.

(٣) شَرحُ قَطْرِ النَّدَى ٢٥١.

(٤) من قوله: «وَلَا رُبَّ فِي: «رُبَّ رَجُلٍ إِلَى قَوْلِهِ: مَا يُفِيدُ تَقْوِيَتَهُ» ليس في (ع).

(٥) قوله: «مَعَ مَجْرُورِهِ وَكَذَا الظَّرْفُ» ليس في (ع).

(٦) في (ع): «أَوْ مَعْنَى فِعْلٍ».

إِثْبَاتِ الْمُشَابَهَةِ لَهُ[١] -وَقَدِ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] فَإِنَّ عَلَيْهِمْ الْأَوَّلَ مُتَعَلِّقٌ بِأَنْعَمْتَ، وَهُوَ فِعْلٌ مَاضٍ مُسْنَدٌ إِلَى فَاعِلِهِ، وَهُوَ التَّاءُ الْمَفْتُوحَةُ الَّتِي هِيَ ضَمِيرُ الْمُخَاطَبِ، وَعَلَيْهِمُ الثَّانِي مَتَعَلِّقٌ بِمَغْضُوبِ، وَهُوَ اسْمُ مَفْعُولٍ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ يُشْبِهُ الْفِعْلَ مِنْ غَيْرِ ارْتِكَابِ تَأْوِيلٍ كَمَا سَيَتَّضِحُ لَكَ عِنْدَ تَعَرُّضِ الْمُصَنِّفِ لَهُ- أَوْ بِمَا أُوِّلَ بِمَا يُشْبِهُ الْفِعْلَ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطّويل]

وَإِنَّ لِسَانِي شَهْدَةٌ يُشْتَفَى بِهَا ... وَهُوَّ عَلَى مَنْ صَبَّهُ اللهُ عَلْقَمُ[٢]

أَصْلُهُ: عَلْقَمٌ عَلَيْهِ، فَ(عَلَيْهِ)[٣] الْمَحْذُوفَةُ مَتَعَلِّقَةٌ بِـ(صَبَّ)، وَالْمَذْكُورَةُ بِـ(عَلْقَم) لِتَأَوُّلِهِ بِـ(صَعْبٍ) أَوْ (شَاقٍّ) أَوْ (شَدِيدٍ). وَمِنْ هُنَا شَذَّ الْحَذْفُ، لِاخْتِلَافِ مُتَعَلَّقَي جَارِّ الْمَوْصُولِ وَجَارِّ الْعَائِدِ[٤]. وَمِنْهُ قَوْلُ الْآخَرِ: [الرّجز]

أَنَا أَبُو الْمِنْهَالِ بَعْضَ الْأَحْيَانْ[٥] ... .

وَقَوْلُ الْآخَرِ: [الرجز]

أَنَا ابْنُ مَاوِيَّةَ إِذْ جَدَّ النَّقُرْ[٦] ... .

---

(١) قوله: «مِنْ غَيْرِ ارْتِكَابِ تَأْوِيلٍ فِي إِثْبَاتِ الْمُشَابَهَةِ لَهُ» ليس في (ع).

(٢) وَهُوَ لِرَجُلٍ من هَمَدَانَ. انظُرْ مُغْنِي اللَّبِيبِ ٥٦٧، وَشَرْحَ الشَّوَاهِدِ الْكُبْرَى لِلْعَيْنِي ١/ ٤١٩، وَشَرْحَ التَّصْرِيحِ على التوضيح ١/ ١٧٧.

(٣) في (ص): «فَعَلَى».

(٤) انظُرْ شُرُوطَ حَذْفِ الْعَائِدِ الْمَجْرُورِ فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِي ١/ ١٦٨، ١٦٧.

(٥) يُنْسَبُ لِأَبِي الْمِنْهَالِ، وَلِبَعْضِ بَنِي أَسَدٍ. الْخَصَائِص ٣/ ٢٧٤، وَ مُغْنِي اللَّبِيبِ ٥٦٨. وَ هَمع الهوامع ٣/ ١١٤، والبديع في علم العربية ١/ ١٦٩. وَعَجُزُهُ:

* لَيس عَلَيَّ حَسَبِي بِضُؤْلَانْ *

(٦) قَائِلُهُ عُبيدُ بنُ ماوِيَّةَ الطَّائِيُّ. مُغْنِي اللَّبِيبِ ٥٦٨، وَشَرْح التَّصْرِيحِ ٢/ ٦٢٦، وَهَمْع الهَوَامِعِ ٣/ ١١٤. وَعَجُزُهُ:

* وَجَاءَتِ الْخَيْلُ أَثَابِيَّ زُمَرْ *

وَقَوْلُ ابْنِ هِشَامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَتَعَلُّقُ «بَعْضَ» وَ «إِذْ» بِالِاسْمَيْنِ الْعَلَمَيْنِ لَا لِتَأَوُّلِهِمَا بِاسْمٍ يُشْبِهُ الْفِعْلَ، بَلْ لِمَا[١] فِيهِمَا مِنْ مَعْنَى قَوْلِكَ: الشُّجَاعُ، أَوِ الْجَوَادُ)[٢] فِيهِ تَأَمُّلٌ.

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ ثَمَّةَ فِعْلٌ ظَاهِرٌ يَصِحُّ تَعَلُّقُ ذَلِكَ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ بِهِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، كَمَا يَصِحُّ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ، وَلَا مَا فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ كَذَلِكَ، فَإِنْ أَمْكَنَ[٣] تَقْدِيرُ فِعْلٍ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَاهُ، يَصِحُّ نِسْبَةُ تَعَلُّقِهِ إِلَيْهِ لَفْظًا وَمَعْنًى، وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تَعْتَبِرَ ذَلِكَ التَّرْكِيبَ كَذَلِكَ، وَإِنِ انْتَفَتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ كُلُّهَا فِي تَرْكِيبٍ مَا كَانَ ذَلِكَ التَّرْكِيبُ غَيْرَ وَارِدٍ عَلَى جِهَةِ الِاسْتِقَامَةِ.

وَإِيَّاكَ أَنْ تَحْفَظَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ مِنْ فِعْلٍ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَاهُ لِيَتَعَلَّقَ[٤] بِهِ، وَتَنْسَى قَيْدَ كَوْنِهِ عَلَى وَجْهٍ يَصِحُّ مَعْنًى، فَيُخَطَّأَ ابْنُ أُخْتِ خَالَتِكَ[٥] كَمَا خُطِّئَ قَوْمٌ بِسَبَبِ هَذِهِ الْغَفْلَةِ. وَلَا خَطَأَ فَظِيعًا كَخَطَأِ بَعْضِ الْمُبْتَدِئِينَ[٦] النَّاظِرِينَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ هَذَا الْعِلْمِ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، حَيْثُ قَالَ: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ [قريش: ١] يَتَعَلَّقُ بِمَأْكُولٍ، مُسْتَدِلًّا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِمْ: الْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ يَتَعَلَّقُ بِالْفِعْلِ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ، وَهَذَا فِي مَعْنَاهُ لِأَنَّهُ اسْمُ مَفْعُولٍ، إِذْ هَذَا الْقَوْلُ الصَّادِرُ مِنْ هَذَا الْمُجْتَرِئِ عَلَى تَأْوِيلِ كِتَابِ اللهِ وَإِعْرَابِهِ مِنْ غَيْرِ وَاعِيَةٍ وَلَا ذَوْقٍ سَلِيمٍ، فَضْلًا عَنْ مَعْرِفَةِ قَاعِدَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ هَذَا الْفَنِّ، مِنَ الْفَسَادِ[٧] الْبَيِّنِ بِحَيْثُ لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ لَهُ أَدْنَى فَهْمٍ، وَلَوْلَا إِصْرَارُهُ

---

(١) قوله: «لِمَا» ليس في (ع).
(٢) مُغْنِي اللَّبِيب ٥٦٨.
(٣) في (ص): «وَأَمْكَنَ».
(٤) في (ع): «يَتَعَلَّقُ».
(٥) الْمُرَادُ: فَتُخَطَّأَ أَنْتَ. وَهِيَ عِبَارَةٌ يَسْتَعْمِلُهَا الْعُلَمَاءُ مُدَاعَبَةً لِلْمُخَاطَبِ وَتَنْبِيهًا لَهُ.
(٦) قوله: «الْمُبْتَدِئِينَ» ليس في (ع).
(٧) قوله: «مِنَ الْفَسَادِ» هو خبرُ المبتدأ «هذا».

وَاسْتِدْلَالُهُ بِمَا لَا دِلَالَةَ فِيهِ -كَمَا ذَكَرْنَا مَعَ افْتِتَاحِ كَلَامِي لَهُ عَلَى ذَلِكَ بِوَجْهٍ مِمَّا قَالَهُ الْمُعْرِبُونَ، وَهُوَ أَنَّهُ مَتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: (فَلْيَعْبُدُوا)، كَمَا هُوَ قَوْلُ الْخَلِيلِ(١) وَأَبِي إِسْحَاقَ الزَّجَاجِ(٢)- لَقُلْتُ: لَعَلَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: هُوَ(٣) مَتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ «فَجَعَلَهُمْ»، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ(٤) - إِذْ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ مُؤَاخَاةٌ فِي الْمَعْنَى، وَمِنْ ثَمَّ وُجِدَتَا فِي مُصْحَفِ أُبَيٍّ ﷺ سُورَةً وَاحِدَةً - فَسَبَقَ لِسَانُهُ إِلَى مَا قَالَهُ، وَإِنْ يَكُنْ فِي هَذَا الْقَوْلِ أَيْضًا بُعْدٌ، كَمَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ فِي إِعْرَابِهِ(٥)، لِإِجْمَاعِ الْجَمِيعِ عَلَى الْوَقْفِ عَلَى آخِرِ (الَمْ) (يس)، فَضْلًا عَنِ الْحُكْمِ بِكَوْنِهِ فَاسِدًا لِهَذَا الدَّلِيلِ، كَمَا قَالَهُ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ فِي إِعْرَابِهِ(٦)، لَكِنْ نِسْبَةُ مَا بَيْنَهُمَا كَنِسْبَةِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. فَتَأَمَّلْ.

التَّتِمَّةُ الثَّانِيَةُ: عَلَامَةُ الْجَرِّ قَدْ تَكُونُ الْكَسْرَةَ الظَّاهِرَةَ، وَهُوَ الْأَصْلُ كَمَا أَفَادَتْكَ الْأَمْثِلَةُ السَّابِقَةُ ذَلِكَ، وَقَدْ تَكُونُ الْفَتْحَةَ الظَّاهِرَةَ، وَذَلِكَ فِي الِاسْمِ الَّذِي لَيْسَ بِمُنْصَرِفٍ، نَحْوُ: أَحْمَدَ وَإِبْرَاهِيمَ وَزَيْنَبَ وَطَلْحَةَ وَغَيْرِهَا، فَتَقُولُ: «مَرَرْتُ بِأَحْمَدَ» بِفَتْحِ الدَّالِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ عَلَامَةٌ لِلْجَرِّ فِيهِ، وَقَدْ تَكُونُ الْيَاءَ وَذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ السِّتَّةِ الَّتِي هِيَ: أَبٌ وَأَخٌ وَحَمٌ وَهَنٌ وَفُو إِذَا كَانَتْ مُكَبَّرَةً وَمُضَافَةً(٧) إِلَى غَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَذُو بِمَعْنَى صَاحِبٍ تَقُولُ: «مَرَرْتُ بِأَبِيكَ وَأَخِي زَيْدٍ وَحَمِيكَ وَهَنِيكَ وَفِيكَ وَذِي مَالٍ».

---

(١) الكتاب ٣/ ١٢٧.

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزّجّاج ٥/ ٣٦٥.

(٣) قوله «هُوَ» ليس في (ع).

(٤) تفسير البحر المحيط ٨/ ٥١٤.

(٥) مشكل إعراب القرآن ٢/ ٨٤٥.

(٦) إعرابُ القرآنِ للنَّحَّاس ٥/ ٢٩٣. وقوله: «فَضْلًا عَنِ الْحُكْمِ بِكَوْنِهِ فَاسِدًا لِهَذَا الدَّلِيلِ كَمَا قَالَهُ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ فِي إِعْرَابِهِ» ليس في (ع).

(٧) في (ص): «مُضَافَةً».

وَفِي الِاسْمِ الْمُثَنَّى وَالِاسْمِ الْمَجْمُوعِ جَمْعَ السَّلَامَةِ، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِمُسْلِمَيْنِ» وَ«مَرَرْتُ بِالْمُحَمَّدِينَ[١]»، وَفِي الِاسْمِ الْمُلْحَقِ بِالْمُثَنَّى؛ نَحْوُ: اثْنَيْنِ وَاثْنَتَيْنِ وَثِنْتَيْنِ[٢]، وَكِلَا وَكِلْتَا مُضَافَيْنِ إِلَى الِاسْمِ الْمُضْمَرِ، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِكِلَيْهِمَا وَبِكِلْتَيْهِمَا»، وَفِي الِاسْمِ الْمُلْحَقِ بِالْجَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ، وَهُوَ (أُولُو) نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِرِجَالٍ أُولِي مَالٍ»، وَ (عِشْرُونَ) وَأَخَوَاتُهَا وَلَفْظُ (أَرَضِينَ) وَ (سِنِينَ) وَ(عِلِّيِّينَ) وَ (بَنِينَ). وَالْفَرْقُ بَيْنَ لَفْظِ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ أَنَّ فِي التَّثْنِيَةِ مَا قَبْلَ الْيَاءِ مَفْتُوحٌ وَالنُّونُ مَكْسُورَةٌ، وَفِي الْجَمْعِ مَا قَبْلَ الْيَاءِ مَكْسُورٌ وَالنُّونُ مَفْتُوحَةٌ. وَقَدْ تَكُونُ الْكَسْرَةُ مُقَدَّرَةً غَيْرَ ظَاهِرَةٍ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الِاسْمِ أَلِفٌ مُفْرَدَةٌ مَفْتُوحٌ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ: «فَتًى» وَ «عَصًا»، لِأَنَّ الْأَلِفَ لَا تَقْبَلُ[٣] الْحَرَكَةَ[٤] فَظُهُورُ الْكَسْرَةِ[٥] مُتَعَذِّرٌ، وَيُسَمَّى مَا كَانَ كَذَلِكَ مَقْصُورًا، أَوْ كَانَ فِي آخِرِهِ يَاءٌ مُخَفَّفَةٌ مَكْسُورٌ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ: الْقَاضِي وَالدَّاعِي، فَإِنَّ الْكَسْرَةَ عَلَى الْيَاءِ ثَقِيلَةٌ، وَيُسَمَّى مَا كَانَ هَكَذَا مَنْقُوصًا.

وَقَدْ يَكُونُ اللَّفْظُ مَحْكُومًا عَلَى مَوْضِعِهِ بِالْكَسْرِ، وَلَا تَكُونُ[٦] فِيهِ الْكَسْرَةُ لَا ظَاهِرَةً وَلَا مُقَدَّرَةً، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ مَبْنِيًّا نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِهَذَا وَبِتَأَبَّطَ شَرًّا» لِرَجُلٍ اسْمُهُ تَأَبَّطَ شَرًّا، وَ «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَبُوهُ كَرِيمٌ»، فَإِنَّ كُلًّا مِنْ «هَذَا» وَ «تَأَبَّطَ شَرًّا» وَ «أَبُوهُ كَرِيمٌ» مَبْنِيٌّ، وَقَدِ اقْتَضَى الْعَامِلُ وَهُوَ الْبَاءُ[٧] أَنْ يَكُونَ مَجْرُورًا، فَلَا يُقَالُ فِيهِ: إِنَّهُ مَجْرُورٌ تَقْدِيرًا. إِذْ مَعْلُومٌ أَنَّهُ غَيْرُ مَجْرُورٍ لَفْظًا، بَلْ

---

(١) في (ع): «بِمُسْلِمِينَ».
(٢) قوله: «وَثِنْتَيْنِ» ليس في (ع).
(٣) في (ع): «يَقْبَلُ».
(٤) في (ع) زيادة: «مُفْرَدَةً».
(٥) في (ع): «الْكَسْرِ».
(٦) في (ع): «يَكُونُ».
(٧) في (ع): «رُبَّ». وهو غَلَطٌ، والله أعلمُ وأجلُّ وأكرمُ.

يُقَالُ فِيهِ وَكَذَا فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَبْنِيَّاتِ إِذَا كَانَ الْحَالُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا أَنَّهُ[١] فِي مَحَلِّ الْجَرِّ بِكَذَا. واللهُ أَعْلَمُ[٢].

❁ ❁ ❁

(١) في (ع): «أَنَّهَا».
(٢) قوله: «واللهُ أَعْلَمُ» ليس في (ص).

[الحروف المشبهة بالفعل]

(النَّوْعُ الثَّانِي حُرُوفٌ تَنْصِبُ الِاسْمَ وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ، وَهِيَ سِتَّةُ أَحْرُفٍ إِنَّ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ (وَأَنَّ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ (وَكَأَنَّ وَلَكِنَّ وَلَيْتَ وَلَعَلَّ). هَذِهِ الْحُرُوفُ الْعَامِلَةُ هَذَا الْعَمَلَ عَلَى هَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ تُلَقَّبُ بِالْحُرُوفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ، يَدْخُلُ كُلٌّ مِنْهَا عَلَى لَفْظَيْنِ، يَنْصِبُ[١] أَحَدَهُمَا عَلَى أَنَّهُ اسْمُهُ -وَهَذَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ اسْمًا- وَيَرْفَعُ الْآخَرَ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُهُ. وَهَذَا لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ اسْمًا؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ اسْمًا غَيْرَ ظَرْفٍ، وَاسْمًا ظَرْفًا، وَجَارًّا وَمَجْرُورًا، وَجُمْلَةً.

وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ بِالْحُرُوفِ الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ، لِأَنَّ كُلًّا يُشَابِهُ فِي الْمَعْنَى فِعْلًا مُتَعَدِّيًا؛ إِذْ كَأَنَّ مَعْنَى «إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ» بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ: أَتَحَقَّقُ زَيْدًا قَائِمًا، وَبِفَتْحِ الْهَمْزَةِ: أَتَحَقَّقُ قِيَامَ زَيْدٍ، لِأَنَّ (أَنَّ) الْمَفْتُوحَةَ تُؤَوَّلُ مَعَ مَا بَعْدَهَا بِالْمُفْرَدِ الْمَصْدَرِ[٢]، بِخِلَافِ الْمَكْسُورَةِ. وَلِهَذَا أَوْجَبُوا وُقُوعَ الْمَكْسُورَةِ فِي مَظَانِّ الْجُمَلِ، وَالْمَفْتُوحَةِ فِي مَظَانِّ الْمُفْرَدَاتِ الْمَصَادِرِ[٣]، فَحَكَمُوا بِأَنَّ[٤] الْوَاقِعَةَ

---

(١) في (ع): «تَنْصِبُ».
(٢) في (ع): «يُؤَوَّلُ مَا بَعْدَهَا بِالْمُفْرَدِ».
(٣) قوله: «الْمَصَادِرِ» ليس في (ع).
(٤) في (ص): «بِأَنَّ إِنَّ».

ابْتِدَاءَ الْكَلَامِ لَفْظًا وَمَعْنًى، أَوْ مَعْنًى فَقَطْ، أَوْ بَعْدَ الْقَوْلِ الَّذِي لَا يَكُونُ بِمَعْنَى الظَّنِّ، هِيَ الْمَكْسُورَةُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَـٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾ [الأحزاب: ٥٦] فَإِنَّ (إِنَّ) هُنَا وَقَعَتِ ابْتِدَاءَ الْكَلَامِ لَفْظًا وَمَعْنًى، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢][(١)] فَإِنَّ (إِنَّ) هُنَا وَقَعَتْ ابْتِدَاءَ الْكَلَامِ مَعْنًى -إِذْ لَا اعْتِدَادَ بِتَقْدِيمِ (أَلَا) عَلَيْهَا لَفْظًا، لِأَنَّهُ حَرْفٌ جِيْءَ بِهِ لِاسْتِفْتَاحِ الْكَلَامِ- وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١١٥] إِذْ مَعْلُومٌ أَنَّ الْقَوْلَ هُنَا لَيْسَ بِمَعْنَى الظَّنِّ.

وبِأَنَّ (أَنَّ) الْوَاقِعَةَ فِي مَحَلِّ الْفَاعِلِ أَوْ فِي مَحَلِّ الْمَجْرُورِ مَفْتُوحَةٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا﴾ [العنكبوت: ٥١] فَإِنَّ (أَنَّا أَنْزَلْنَا) فِي مَوْضِعِ الْفَاعِلِ لِـ(يَكْفِهِمْ)[(٢)]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ﴾ [الحج: ٦].

وَمَعْنَى «لَيْتَ زَيْدًا قَائِمٌ»: أَتَمَنَّى زَيْدًا قَائِمًا، وَ «كَأَنَّ زَيْدًا الْأَسَدُ»: أُشَبِّهُ زَيْدًا بِالْأَسَدِ، وَ «لَعَلَّ الْقَاضِيَ عَادِلٌ»: أَتَرَجَّى الْقَاضِيَ عَادِلًا، وَ «غَابَ زَيْدٌ وَلَكِنَّ مَالَهُ حَاضِرٌ»: أَسْتَدْرِكُ أَنَّ مَالَهُ حَاضِرٌ.

ثُمَّ هَذِهِ أَمْثِلَةُ دُخُولِهَا عَلَى اسْمَيْنِ لَيْسَا بِظَرْفَيْنِ، فَـ«زَيْدًا» فِي قَوْلِنَا: «إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ» مَنْصُوبٌ بِـ«إِنَّ» الْمُشَبَّهَةِ بِالْفِعْلِ عَلَى أَنَّهُ اسْمُهَا، وَ«قَائِمٌ» مَرْفُوعٌ بِهَا عَلَى أَنَّهُ خَبَرُهَا، وَكَذَا الْبَاقِي.

وَمِثَالُ كَوْنِ خَبَرِهَا ظَرْفًا قَوْلُكَ: «إِنَّ زَيْدًا خَلْفَكَ».

وَمِثَالُ كَوْنِهِ جَارًّا وَمَجْرُورًا: «إِنَّ زَيْدًا فِي الدَّارِ». لَكِنْ هَذَا قَوْلٌ مَجَازِيٌّ، فَإِنَّ الْخَبَرَ فِي الْحَقِيقَةِ مَا تَعَلَّقَ بِهِ الظَّرْفُ الَّذِي هُوَ (خَلْفَكَ) وَالْجَارُّ

---

(١) في (ع): ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢].

(٢) في (ع): «بِيَكْفِهِمْ».

وَالْمَجْرُورُ[١] الَّذِي هُوَ (فِي الدَّارِ)، وَهُوَ حَصَلَ أَوْ حَاصِلٌ مَثَلًا، وَ(خَلْفَكَ) وَ(فِي الدَّارِ) مُتَعَلِّقٌ بِهِ. وَعَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ يَكُونُ الْخَبَرُ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً، وَهُوَ الرَّاجِحُ عِنْدَ الْحُذَّاقِ، وَعَلَى التَّقْدِيرِ الثَّانِي يَكُونُ الْخَبَرُ اسْمًا مُفْرَدًا، وَهُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ[٢].

وَاعْلَمْ أَنَّ الْجُمْلَةَ تَارَةً يُلَقِّبُونَهَا بِالْجُمْلَةِ الِاسْمِيَّةِ، وَتَارَةً بِالْفِعْلِيَّةِ، وَتَارَةً بِالشَّرْطِيَّةِ، وَتَارَةً بِالظَّرْفِيَّةِ. وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ تَقَعُ خَبَرًا لِإِنَّ وَأَخَوَاتِهَا كَمَا يَقَعُ خَبَرًا لِلْمُبْتَدَأِ كَمَا سَنُشِيرُ إِلَيْهِ فِي مَوْضِعِهِ.

فَمِثَالُ كَوْنِ الْخَبَرِ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً قَوْلُكَ: «إِنَّ زَيْدًا يَقُومُ» وَ «إِنَّ زَيْدًا قَامَ»، فَالْأَوَّلُ مِثَالُ الْفِعْلِيَّةِ الْمُضَارِعَةِ، وَالثَّانِي مِثَالُ الْفِعْلِيَّةِ الْمَاضَوِيَّةِ.

وَمِثَالُ كَوْنِ خَبَرِهَا جُمْلَةً اسْمِيَّةً قَوْلُكَ: «إِنَّ زَيْدًا أَبُوهُ قَائِمٌ».

وَمِثَالُ كَوْنِ خَبَرِهَا جُمْلَةً شَرْطِيَّةً قَوْلُكَ: «إِنَّ زَيْدًا إِنْ تُكْرِمْ أَبَاهُ يُكْرِمْكَ».

وَمِثَالُ كَوْنِ خَبَرِهَا جُمْلَةً ظَرْفِيَّةً مَا مَثَّلْنَاهُ آنِفًا مِنْ قَوْلِنَا: «إِنَّ زَيْدًا فِي الدَّارِ أَوْ خَلْفَكَ» كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ.

وَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّ كُلًّا مِنَ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ وَالِاسْمِيَّةِ وَالشَّرْطِيَّةِ مَعَ خَبَرِهَا[٣] وَالظَّرْفِيَّةِ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ بِـ(إِنَّ)[٤] عَلَى أَنَّهَا خَبَرٌ لَهَا؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ مَبْنِيَّةٌ[٥] لَيْسَ لَهَا حَظٌّ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَإِنَّمَا يُحْكَمُ بِهِ عَلَى مَوْضِعِهَا كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) قوله: «وَالْمَجْرُورُ» ليس في (ع).

(٢) الإنصاف للأنباريّ ١/ ١٩٧ المسألة ٢٩. وانظر شرح الكافية الشّافية ٥/ ٢٤٥.

(٣) قوله: «مَعَ خَبَرِهَا» ليس في (ص).

(٤) قوله: «بِإِنَّ» ليس في (ص).

(٥) قوله: «مَبْنِيَّةٌ» ليس في (ص).

تَكْمِيلٌ:

يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى الِاسْمِ إِذَا كَانَ الْخَبَرُ ظَرْفًا أَوْ جَارًّا وَمَجْرُورًا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ لَدَيْنَآ أَنكَالًا﴾ [المزمل: ١٢] ﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ۝٢٥ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم﴾ [الغاشية: ٢٥-٢٦] فَإِنَّ «أَنْكَالًا» وَ «إِيَابَهُمْ» وَ «حِسَابَهُمْ» أَسْمَاءُ «إِنَّ»، وَ «لَدَيْنَا» وَ «إِلَيْنَا» وَ «عَلَيْنَا» أَخْبَارُهَا. فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ ظَرْفًا وَلَا جَارًّا وَ مَجْرُورًا[١] فَلَا بَلْ يَجِبُ تَقْدِيمُ الِاسْمِ عَلَى الْخَبَرِ.

تَنْبِيهٌ:

مَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ عَامِلَةٌ فِي الِاسْمِ وَالْخَبَرِ اللَّذَيْنِ كَانَا فِي الْأَصْلِ مُبْتَدَأً وَخَبَرًا مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ الْعَامِلَ فِي الِاسْمِ هَذِهِ الْحُرُوفُ، وَأَمَّا الْخَبَرُ فَمُرْتَفِعٌ بِمَا كَانَ مُرْتَفِعًا بِهِ قَبْلَ دُخُولِ هَذِهِ الْحُرُوفِ[٢]. وَثَمَرَةُ الْخِلَافِ تَظْهَرُ فِيمَا إِذَا قِيلَ: «إِنَّكَ وَزَيْدٌ ذَاهِبَانِ» بِرَفْعِ الْمَعْطُوفِ فَالْبَصْرِيُّونَ لَا يُجَوِّزُونَهُ، لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ (ذَاهِبَانِ) مَعْمُولًا لِعَامِلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ أَحَدُهُمَا لَفْظِيٌّ وَهُوَ (إِنَّ) وَالْآخَرُ مَعْنَوِيٌّ وَهُوَ (الِابْتِدَاءُ)، لِأَنَّ رَفْعَ الْمَعْطُوفِ عَلَى اسْمِ (إِنَّ) إِنَّمَا يَجُوزُ بِالنَّظَرِ إِلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَحَلِّهِ، وَلَا يَخْفَى اسْتِحَالَةُ هَذَا. وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهُ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ (ذَاهِبَانِ) مَعْمُولًا لِعَامِلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، لِأَنَّهُ خَبَرٌ لِـ (إِنَّ) وَلِلْمَعْطُوفِ؛ إِذ كُلٌّ مِنْهُمَا يَفْتَقِرُ إِلَى خَبَرٍ، وَالْكُوفِيُّونَ أَجَازُوهُ[٣]، لِأَنَّهُ لَا عَمَلَ لِلْحَرْفِ[٤] فِيهِ عِنْدَهُمْ، فَلَا يُفْضِي إِلَى إِعْمَالِ عَامِلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ فِيهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) قوله: «وَلَا جَارًّا وَمَجْرُورًا» ليس في (ع).

(٢) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٢/ ٤٦٣.

(٣) نسب المراديُّ في شرح الألفية ١/ ٢٢٧ إلى الكسائي إجازة العطف قبل الخبر مطلقًا، وإلى الفرّاءِ بشرطِ خفاءِ إعرابِ الاسم.

(٤) في (ع): «لِلْحُرُوفِ».

تَنْبِيهٌ ثَانٍ:

عَلَامَةُ النَّصْبِ قَدْ تَكُونُ[١] الْفَتْحَةَ الظَّاهِرَةَ -كَمَا فِي الْأَمْثِلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ- وَقَدْ تَكُونُ الْكَسْرَةَ الظَّاهِرَةَ، وَذَلِكَ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ نَحْوُ: «إِنَّ الْمُسْلِمَاتِ مُحْسِنَاتٌ». وَقَدْ تَكُونُ الْأَلِفَ كَمَا فِي الْأَسْمَاءِ السِّتَّةِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَشْرُوطِ تَقُولُ: «إِنَّ أَبَا زَيْدٍ حَاضِرٌ»، وَقِسْ عَلَيْهِ الْبَاقِي. وَقَدْ تَكُونُ الْيَاءَ، وَذَلِكَ فِي الِاسْمِ الْمُثَنَّى وَمَا أُلْحِقَ بِهِ وَالْمَجْمُوعِ جَمْعَ السَّلَامَةِ وَمَا أُلْحِقَ بِهِ، نَحْوُ: «إِنَّ الزَّيْدَيْنِ قَائِمَانِ» وَ «إِنَّ الزَّيْدِينَ قَائِمُونَ». وَالْفَرْقُ بَيْنَ لَفْظَيِ[٢] التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مَا قَدَّمْنَاهُ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا فِي حَالَةِ الْجَرِّ. وَإِنَّمَا يُعْرَفُ كَوْنُ كُلٍّ مِنْهُمَا مَجْرُورًا مِنْ كَوْنِهِ مَنْصُوبًا بِالْعَامِلِ، فَإِنْ كَانَ الْعَامِلُ نَاصِبًا كَمَا فِيمَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ كَانَ الِاسْمُ مَنْصُوبًا، وَإِنْ كَانَ الْعَامِلُ جَارًّا كَمَا فِيمَا تَقَدَّمَ كَانَ الِاسْمُ مَجْرُورًا، كَمَا أَنَّ الِاسْمَ الَّذِي لَيْسَ بِمُنْصَرِفٍ إِنَّمَا يُعْرَفُ كَوْنُهُ مَنْصُوبًا مِنْ كَوْنِهِ مَجْرُورًا بِالنَّظَرِ إِلَى الْعَامِلِ، فَإِنْ كَانَ الْعَامِلُ نَاصِبًا كَانَ الِاسْمُ مَنْصُوبًا، وَإِنْ كَانَ جَارًّا كَانَ مَجْرُورًا.

وَقَدْ يَكُونُ الِاسْمُ مَبْنِيًّا فَلَا يَظْهَرُ الإِعْرَابُ فِيهِ، وَإِنَّمَا يُحْكَمُ بِهِ عَلَى مَوْضِعِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ قَوۡمٞ لَّا يُؤۡمِنُونَ﴾ [الزخرف: ٨٨]. فَـ(هَؤُلَاءِ) اسْمُ إِنَّ لَكِنْ لَمْ يَظْهَرِ الإِعْرَابُ فِي لَفْظِهِ، لِأَنَّهُ اسْمُ إِشَارَةٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ، فَيُحْكَمُ بِهِ عَلَى مَوْضِعِهِ، فَيُقَالُ: (هَؤُلَاءِ) فِي مَحَلِّ النَّصْبِ بِأَنَّهُ اسْمُ(إِنَّ)، وَ (قَوْمٌ) مَرْفُوعٌ بِأَنَّهُ خَبَرُ (إِنَّ)، وَلَا يُؤْمِنُونَ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ بِأَنَّهُ صِفَةُ قَوْمٍ.

وَعَلَامَةُ رَفْعِ الِاسْمِ قَدْ تَكُونُ الضَّمَّةَ الظَّاهِرَةَ -كَمَا تَقَدَّمَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْثِلَةِ السَّابِقَةِ- وَقَدْ تَكُونُ (الْوَاوَ)، وَذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ السِّتَّةِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهَا

---

(١) في (ع): «يَكُونُ».
(٢) في (ص): «لَفْظِ».

مَعَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ شَرْطِ كَوْنِ (ذِي) بِمَعْنَى صَاحِب، وَكَوْنِ الْخَمْسَةِ الْبَاقِيَةِ مُكَبَّرَة وَمُضَافَةً إِلَى غَيْرِ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، نَحْوُ: «إِنَّ زَيْدًا أَبُو عَمْرٍو وَأَخُو بَكْرٍ وَحَمُو خَالِدٍ»، وَ «إِنَّ التَّاجِرَ ذُو مَالٍ» وَكَذَا الْبَاقِي، وَفِي الِاسْمِ[1] الْمَجْمُوعِ جَمْعَ السَّلَامَةِ، نَحْوُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ مُسْلِمُونَ». وَقَدْ تَكُونُ الْأَلِفَ وَذَلِكَ فِي الِاسْمِ الْمُثَنَّى، نَحْوُ: «إِنَّ الزَّيْدَيْنِ عَالِمَانِ». وَقَدْ تَكُونُ الضَّمَّةُ مُقَدَّرَةً إِمَّا لِتَعَذُّرِ ظُهُورِهَا، وَذَلِكَ فِي الِاسْمِ الْمَقْصُورِ، نَحْوُ: «إِنَّ زَيْدًا فَتًى»، أَوْ لِاسْتِثْقَالِهَا وَذَلِكَ فِي الِاسْمِ الْمَنْقُوصِ، نَحْوُ: «إِنَّ الْحَاكِمَ قَاضٍ».

وَقَدْ يَكُونُ الِاسْمُ مَبْنِيًّا فَلَا يَظْهَرُ فِيهِ الرَّفْعُ، فَيُحْكَمُ بِهِ عَلَى مَوْضِعِهِ، نَحْوُ: «إِنَّ زَيْدًا هَذَا الْعَالِمُ». فَزَيْدًا مَنْصُوبٌ بِإِنَّ عَلَى أَنَّهُ اسْمُهَا، وَ(هَذَا) مَرْفُوعٌ بِإِنَّ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُهَا، لَكِنْ لَمْ يَظْهَرِ الْإِعْرَابُ فِيهِ لَفْظًا وَلَا يُقَدَّرُ فِيهِ، لِكَوْنِهِ مَبْنِيًّا، فَيُحْكَمُ بِالرَّفْعِ عَلَى مَوْضِعِهِ، فَيُقَالُ: هُوَ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ بِإِنَّ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُهَا. وَأَمَّا رَفْعُ (العَالِمُ) فِي هَذَا الْمِثَالِ فَعَلَى كَوْنِهِ تَابِعًا لِهَذَا صِفَةً لَهُ.

تَنْبِيهٌ ثَالِثٌ:

رُبَّمَا اخْتَلَجَ فِي ذِهْنِكَ أَنَّهُ يُقَالُ: يَنْبَغِي أَنْ يَعُدُّوا هَذِهِ الْحُرُوفَ مِنْ جُمْلَةِ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، لِأَنَّهُمْ قَدْ ذَكَرُوا أَنَّهَا مُشَبَّهَةٌ بِالْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي بِنَفْسِهِ عَلَى مَا سَبَقَ بَيَانُهُ، وَهُوَ يَسْتَلْزِمُ ظَاهِرًا أَنَّهَا إِنَّمَا عَمِلَتْ بِطَرِيقِ الْقِيَاسِ عَلَيْهِ، لِشَبَهِهَا بِهِ.

وَجَوَابُهُ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ ذَلِكَ، لِأَنَّ مِنْ شَأْنِ صِحَّةِ الْقِيَاسِ أَنْ يَكُونَ الْمَقِيسُ عَلَيْهِ سَابِقًا وُجُودُهُ عَلَى الْمَقِيسِ، وَظَنُّ هَذَا غَيْرُ مُتَحَقِّقٍ هُنَا فَضْلًا عَنْ عِلْمِهِ، فَلَا يُعْدَلُ بِهِ عَمَّا هُوَ الْأَصْلُ فِي ثُبُوتِ الْعَمَلِ لِلْعَامِلِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ

---

(١) في (ص): «اسْمِ».

مُسْتَبِدًّا بِذَلِكَ ابْتِدَاءً، وَهَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّنَزُّلِ إِلَى تَمْشِيَةِ الْقِيَاسِ فِي الْأَحْكَامِ اللُّغَوِيَّةِ، وَإِلَّا فَالْجَمُّ الْغَفِيرُ عَلَى مَنْعِهِ فِيهَا عَلَى مَا عُرِفَ فِي فَنِّ الْأُصُولِ، وَإِذًا فَقَوْلُهُمْ: إِنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ عَمِلَتْ لِمُشَابَهَتِهَا بِالْفِعْلِ لَيْسَ إِبْدَاءً لِلْعِلَّةِ الَّتِي حَدَثَ بِهَا[1] ذَلِكَ الْحُكْمُ، بَلْ مُجَرَّدُ إِبَانَةٍ[2] لِحِكْمَةِ وَاضِعِهَا حَيْثُ وَضَعَهَا عَامِلَةً ذَلِكَ الْعَمَلَ، وَإِنَّهُ لَمْ يُلْغِ اعْتِبَارَ الْمُنَاسَبَةِ بِالْكُلِّيَّةِ فِي أَوْضَاعِهِ الْمُتَشَابِهَةِ. وَهَذَا تَحْقِيقٌ عَزِيزٌ لَا أَرَاهُ مَسْطُورًا فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ أَعَانَنَا عَلَيْهِ النَّظَرُ فِي عِلْمٍ آخَرَ فَاغْتَنِمْهُ مُوَفَّرًا. وَإِنَّهُ غَايَةُ مَا يُمْكِنُ دَفْعُ هَذَا الْإِيرَادِ بِهِ[3].

❁ ❁ ❁

(١) في (ع): «الَّتِي بِهَا حَدَثَ لَهَا».
(٢) في (ع): «بَلْ مُجَرَّدًا إِبَانَةً».
(٣) قوله: «وَإِنَّهُ غَايَةُ مَا يُمْكِنُ دَفْعُ هَذَا الْإِيرَادَ بِهِ» ليس في (ع).

[(ما) و(لا) المشبهتان بـ(ليسَ)]

(النَّوْعُ الثَّالِثُ: حَرْفَانِ يَرْفَعَانِ الِاسْمَ وَيَنْصِبَانِ الْخَبَرَ، وَهُمَا «مَا» وَ «لَا» الْمُشَبَّهَتَانِ بِـ«لَيْسَ») يَعْنِي لَيْسَ يَقْتَضِي اسْمًا وَخَبَرًا يَعْمَلُ فِي الِاسْمِ الرَّفْعَ وَفِي الْخَبَرِ النَّصْبَ، وَ(مَا) وَ(لَا) أَشْبَهَاهَا، فَأَكْسَبَهُمَا الشَّبَهُ بِهَا فِي نَظَرِ الْوَاضِعِ اقْتِضَاءَهُمَا اسْمًا وَخَبَرًا يَعْمَلَانِ فِيهِمَا هَذَا الْعَمَلَ، فَوَضَعَهُمَا كَذَلِكَ.

وَبَيَانُ وَجْهِ مُشَابَهَتِهِمَا (لَيْسَ): أَمَّا (مَا) فَمِنْ حَيْثُ إِنَّهَا لِنَفْيِ الْحَالِ، وَتَدْخُلُ عَلَى الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَرِ وَعَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ، وَتَدْخُلُ (الْبَاءُ) فِي خَبَرِهَا كَمَا أَنَّ (لَيْسَ) كَذَلِكَ، فَتَقُولُ: «مَا زَيْدٌ حَاضِرًا» وَ «مَا رَجُلٌ ذَاهِبًا» وَ «مَا بَكْرٌ بِجَالِسٍ»، وَلَكَ أَنْ تُقَيِّدَ كُلًّا مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ بِـ(الْآنَ)، وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تُقَيِّدَ بِـ(غَدًا) كَمَا تَقُولُ: «لَيْسَ زَيْدٌ حَاضِرًا» وَ «لَيْسَ رَجُلٌ ذَاهِبًا» وَ «لَيْسَ بَكْرٌ بِجَالِسٍ»، وَأَنْتَ مُخَيَّرٌ فِي تَقْيِيدِهِ بِـ(الْآنَ) لَا بِـ(غَدًا).

وَأَمَّا (لَا) فَمِنْ حَيْثُ إِنَّهَا لِلنَّفْيِ وَالدُّخُولِ عَلَى الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَرِ، وَدُخُولِ (الْبَاءِ) عَلَى خَبَرِهَا لَا غَيْرَ إِذْ لَا تَدْخُلُ إِذَا كَانَتْ عَامِلَةً هَذَا الْعَمَلَ عَلَى الْمَعْرِفَةِ وَالنَّكِرَةِ بَلْ عَلَى النَّكِرَةِ، وَلَا تَكُونُ لِنَفْيِ الْحَالِ بَلْ لِنَفْيِ الِاسْتِقْبَالِ، فَتَقُولُ: «لَا رَجُلٌ حَاضِرًا» وَ «لَا أَحَدٌ فِي الدَّارِ»، وَلَكَ أَنْ تَقُولَ: (غَدًا).

وَلِهَذَا كَانَ عَمَلُهَا أَقَلَّ مِنْ عَمَلِ (مَا)، بَلِ ادَّعَى ابْنُ الْحَاجِبِ فِي كَافِيَتِهِ[١] أَنَّ عَمَلَ (لَا) عَمَلَ(لَيْسَ) شَاذٌّ. لَكِنَّ الْحَقَّ الْأَوَّلُ إِنْ أَرَادَ الشُّذُوذَ قِيَاسًا أَوِ اسْتِعْمَالًا أَوْ قِيَاسًا وَاسْتِعْمَالًا، وَلَعَلَّهُ لَمْ يُرِدْهُ بِوَجْهٍ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ، بَلْ بِمَعْنَى أَنَّهُ قَلِيلٌ؛ فَإِنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ فِي أَمَالِي الْمَسَائِلِ الْمُتَفَرِّقَةِ[٢] أَنَّ الشَّاذَّ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ أَيْضًا الْقَلِيلُ. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

تَنْبِيهَاتٌ:

الْأَوَّلُ: (مَا) إِنَّمَا تَعْمَلُ عَمَلَ لَيْسَ بِشُرُوطٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ خَبَرُهَا عَلَى اسْمِهَا، فَإِنْ تَقَدَّمَ بَطَلَ عَمَلُهَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ﴾ [النساء: ١٥٧].

ثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ النَّفْيُ بَاقِيًا إِذْ لَا عَمَلَ لَهَا عِنْدَ زَوَالِهِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

ثَالِثُهَا: أَنْ لَا يُفْصَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اسْمِهَا بـ(إِنْ)، فَإِنْ فُصِلَ بَطَلَ الْعَمَلُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الوافر]

وَمَا إِنْ طِبُّنَا جُبْنٌ، وَلَكِنْ ... مَنَايَانَا وَدَوْلَةُ آخَرِينَا[٣]

رَابِعُهَا: أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ مَعْمُولُ خَبَرِهَا عَلَى اسْمِهَا، وَالْحَالُ أَنَّ مَعْمُولَ خَبَرِهَا غَيْرُ ظَرْفٍ وَغَيْرُ جَارٍّ وَمَجْرُورٍ، فَإِنْ تَقَدَّمَ وَهُوَ كَذَلِكَ[٤] بَطَلَ الْعَمَلُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ أَنْشَدَهُ سِيبَوَيْهِ: [الطويل]

---

(١) ص١٧.

(٢) يَعْنِي بِهِ أَمَالِيَّ ابْنِ الْحَاجِبِ الَّذِي أَجَابَ فِيهِ عَنْ مَسَائِلَ مُتَفَرِّقَةٍ فِي اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ. وَقَدْ قَرَنَ بَيْنَ الْقَلِيلِ وَالشَّاذِّ فِي مَوْضِعَيْنِ ٢/ ٧١٣، ٢/ ٧١٤.

(٣) قائله: فَرْوَةُ بْنُ مُسَيْك. أَوْرَدَهُ الْمُرَادِيُّ فِي «الْجَنَى الدَّانِي» ٣٢٧.

(٤) في (ص): «وَالْحَالُ أَنَّ مَعْمُولَ الْخَبَرِ كَذَلِكَ».

وَقَالُوا: تَعَرَّفْهَا الْمَنَازِلَ مِنْ مِنًى   وَمَا كُلُّ مَنْ وَافَى مِنًى أَنَا عَارِفُ[(١)]

وَإِنْ[(٢)] تَقَدَّمَ مَعْمُولُ الْخَبَرِ، وَالْمَعْمُولُ[(٣)] ظَرْفٌ أَوْ جَارٌّ وَمَجْرُورٌ[(٤)]، لَمْ يَبْطُلِ الْعَمَلُ، كَقَوْلِكَ: «مَا عِنْدَكَ زَيْدٌ مُقِيمًا»، وَ «مَا فِي الدَّارِ عَمْرٌو جَالِسًا».

التَّنْبِيهُ الثَّانِي:

(لا) إِنَّمَا تَعْمَلُ عَمَلَ (لَيْسَ) عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَا إِذَا لَمْ يَكُنِ الْقَصْدُ بِهَا النَّفْيَ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِغْرَاقِ، لِأَنَّهَا حِينَئِذٍ تُشَابِهُ (لَيْس)، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهَا النَّفْيَ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِغْرَاقِ فَلَا تُسَمَّى حِينَئِذٍ (لَا الْمُشَابِهَةَ لِلَيْسَ) بَلْ (لَا لِنَفْيِ الْجِنْسِ)، وَاسْمُهَا حِينَئِذٍ إِذَا كَانَ نَكِرَةً وَلَمْ يَكُنْ مُضَافًا وَلَا مُشَابِهًا لِلْمُضَافِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢] وَ ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [الصافات: ٣٥].

ثُمَّ فَائِدَةُ تَقْيِيدِهِ (مَا) وَ(لَا) بِكَوْنِهِمَا الْمُشَبَّهَتَيْنِ بِلَيْسَ نَفْيُ هَذَا الْعَمَلِ لَهُمَا إِذَا لَمْ يَكُونَا كَذَلِكَ، مِثْلُ أَنْ تَكُونَ (مَا) مَصْدَرِيَّةً كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ [التوبة: ١١٨]، أَي: بِرُحْبِهَا، أَوْ مَوْصُولَةً نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا﴾ [الشمس: ٥]، أَيْ: وَالَّذِي بِنَاهَا -فَإِنَّ (مَا) بِهَذَيْنِ الِاعْتِبَارَيْنِ لَا عَمَلَ لَهَا أَصْلًا- أَوْ تَكُونَ (لَا) لِنَفْيِ الْجِنْسِ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ عَامِلَةً هَذَا الْعَمَلَ -وَقَدْ أَشَرْنَا الْآنَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ كَيْفِيَّةِ عَمَلِهَا- أَوْ لِلنَّهْيِ فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تَكُونُ مِنْ عَوَامِلِ الْأَفْعَالِ لَا الْأَسْمَاءِ كَمَا سَيَأْتِيكَ بَيَانُهُ مُسْتَوْفًى، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَقْسَامِهِمَا.

---

(١) قائله: مُزَاحِمُ بْنُ الْحَارِثِ الْعُقَيْلِيُّ. الكِتَابُ ١/ ٧٢- ١٤٦، وَشَرْحُ أَبْيَاتِ سِيبَوَيْهِ لِلسِّيرافِيِّ ١/ ٣٣، وَمُغْنِي اللَّبِيبِ ٩١٠، وَشَرْحُ التَّصْرِيحِ عَلَى التَّوضِيحِ ١/ ٢٦٦.

(٢) في (ع): «فَإِنْ».

(٣) في (ع): «وَهُوَ».

(٤) قوله: «وَمَجْرُورٌ» ليس في (ع).

التَّنْبِيهُ الثَّالِثُ:

هَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ عَمَلِهِمَا مَذْهَبُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَذَهَبَ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى أَنَّهُمَا لَا يَعْمَلَانِ شَيْئًا، بَلِ الْجُزْآنِ بَعْدَهُمَا مَرْفُوعَانِ عَلَى أَنَّهُمَا مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الصَّحِيحُ(١)، وَعَلَيْهِ وَرَدَ الْكَلَامُ الْفَصِيحُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: ٣١] ﴿مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ﴾ [المجادلة: ٢] ﴿مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ﴾ [غافر: ٥٦].

وَقَالَ الشَّاعِرُ: [الطويل]

تَعَزَّ، فَلَا شَيْءٌ عَلَى الْأَرْضِ بَاقِيَا وَلَا وَزَرٌ مِمَّا قَضَى اللهُ وَاقِيَا(٢)

وَقَالَ سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ: [الطويل]

فَكُنْ لِي شَفِيعًا يَوْمَ لَا ذُو شَفَاعَةٍ بِمُغْنٍ فَتِيلًا عَنْ سَوَادِ بْنِ قَارِبِ(٣)

التَّنْبِيهُ الرَّابِعُ:

قَدْ عُرِفَ مِنَ التَّحْقِيقِ الْمُتَقَدِّمِ أَنْ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ هَذَانِ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، وَأَنْ لَيْسَ الْمُرَادُ مِنَ الْمُشَبَّهَتَانِ(٤) بِلَيْسَ إِبَانَةَ مَا بِهِ حَدَثَ لَهُمَا(٥) هَذَا الْعَمَلُ. فَلَا يَذْهَبَنَّ بِكَ الْوَهْمُ عَنْ غَيْرِ هَذَا(٦)، فَيَكُونَ مِنْ بَعْضِ الْأَوْهَامِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) كذا. فَإِذَا كَانَ يَعْنِي بِالصَّحِيحِ مَا يُقَابِلُ الْخَطَأَ فَفِي قَوْلِهِ إِشْكَالٌ، لِأَنَّ مَا كَانَ لُغَةً لَا يُخَطَّأُ، وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ الْمُفَاضَلَةَ فَالْأَمْرُ فِيهِ سَعَةٌ.

(٢) قَائِلُ الْبَيْتِ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، الْجَنَى الدَّانِي ٢٩٢، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ ١/ ٣٧٦، وَشَرْحُ أَبْيَاتِ مُغْنِي اللَّبِيبِ ٤/ ٣٧٧.

(٣) قَائِلُ الْبَيْتِ سَوَادُ بْنُ قَارِبٍ. شَرْحُ التَّسْهِيلِ ١/ ٣٧٦، وَشَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ لابْنِ النَّاظِمِ ١٠٥. وَانْظُرْ شَرْحَ أَبْيَاتِ مُغْنِي اللَّبِيبِ ٤/ ٣٨٢.

(٤) كذا فِي النُّسْخَتَيْنِ بِإِبْقَاءِ الْأَلِفِ فِي الْمُثَنَّى الْمَجْرُورِ. وَهِيَ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ.

(٥) قوله: «لَهُمَا» ليس في (ع).

(٦) قوله: «عَنْ غَيْرِ هَذَا» ليس في (ع).

[الحروف الناصبة للاسم]

(النَّوْعُ الرَّابِعُ حُرُوفٌ تَنْصِبُ الِاسْمَ فَقَطْ)، أَيْ: لَا تَعْمَلُ فِي شَيْءٍ سِوَى الِاسْمِ، وَإِذَا عَمِلَتْ فِيهِ فَلَا تَعْمَلُ فِيهِ شَيْئًا سِوَى النَّصْبِ، وَ(هِيَ سَبْعَةُ أَحْرُفٍ) أَحَدُهَا (الْوَاوُ بِمَعْنَى مَعَ) أَيْ: مُسَمَّى الْوَاوِ، وَهُوَ (و).

وَهَذَا الِاسْمُ الْمَنْصُوبُ بَعْدَهَا يُسَمَّى بِالْمَفْعُولِ مَعَهُ. مِثَالُهُ: «اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةَ» فَاسْتَوَى: فِعْلٌ مَاضٍ، وَالْمَاءُ مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ، وَالْخَشَبَةَ مَنْصُوبٌ بِالْوَاوِ لِأَنَّ الْوَاوَ هُنَا بِمَعْنَى (مَعَ) إِذِ التَّقْدِيرُ مَعْنًى: اسْتَوَى الْمَاءُ مَعَ الْخَشَبَةِ. وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْوَاوَ الْمَذْكُورَةَ هِيَ النَّاصِبَةُ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «اسْتَوَى الْمَاءُ الْخَشَبَةَ» بِغَيْرِ وَاوٍ لَمْ يَصِحَّ. وَهَذَا مَذْهَبٌ تَفَرَّدَ بِهِ الْمُصَنِّفُ[1]، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا، وَالدَّلِيلُ الْمَذْكُورُ مَنْقُوضٌ بِهَمْزَةِ التَّعْدِيَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يَقُولَ مَثَلًا: «قَعَدْتُ زَيْدًا» وَيَصِحُّ أَنْ يَقُولَ: «أَقْعَدْتُهُ»، وَلَا قَائِلَ أَنَّ الْهَمْزَةَ هِيَ الْعَامِلَةُ فِي زَيْدٍ النَّصْبَ. وَالْمَذْهَبُ الصَّحِيحُ أَنَّ الْعَامِلَ فِي هَذَا الِاسْمِ الْمَنْصُوبِ بَعْدَ الْوَاوِ النَّصْبَ الْفِعْلُ الَّذِي قَبْلَهَا بِوَاسِطَةِ (الْوَاوِ) كَمَا فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ أَوْ مَا فِيهِ[2] مَعْنَى الْفِعْلِ كَمَا فِي قَوْلِكَ: «الْمَاءُ مُسْتَوٍ وَالْخَشَبَةَ»،

---

(١) الجُمَلُ للجرجاني ٢٠.

(٢) قوله: «مَا فِيهِ» ليس في (ع).

وَهِيَ[١] مُصَحِّحَةٌ وُصُولِ الْفِعْلِ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَاهُ[٢] إِلَى مَا بَعْدَهَا كَهَمْزَةِ التَّعْدِيَةِ فِيمَا مَثَّلْنَا[٣]. وَلِهَذَا اشْتَرَطُوا فِي تَسْمِيَةِ الِاسْمِ الْمَنْصُوبِ بَعْدَهَا مَفْعُولًا مَعَهُ كَوْنَهَا مَسْبُوقَةً بِفِعْلٍ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ وَحُرُوفِهِ -كَمَا مَثَّلْنَا- أَوْ مَعْنَى الْفِعْلِ دُونَ حُرُوفِهِ، نَحْوُ: «حَسْبُكَ وَزَيْدًا دِرْهَمٌ» إِذِ التَّقْدِيرُ: كَافِيكَ مَعَ زَيْدٍ دِرْهَمٌ. وَإِنَّمَا قَيَّدَ (الْوَاوَ) بِكَوْنِهَا بِمَعْنَى (مَعَ)، لِأَنَّهَا لَوْ لَمْ تَكُنْ بِمَعْنَى (مَعَ) لَمْ يَكُنْ لَهَا عَمَلٌ بِالِاتِّفَاقِ، كَقَوْلِكَ: «جَاءَ زَيْدٌ يَوْمَ السَّبْتِ وَعَمْرٌو يَوْمَ الْخَمِيسِ» إِذْ مُحَالٌ أَنْ تَكُونَ (الْوَاوُ) هَنَا بِمَعْنَى (مَعَ) فَعَمْرٌو مَرْفُوعٌ بِجَاءَ تَبَعًا لِزَيْدٍ اتِّفَاقًا.

(وَ) ثَانِيهَا (إِلَّا) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَالتَّشْدِيدِ (فِي الِاسْتِثْنَاءِ). اعْلَمْ أَنَّ الْمُسْتَثْنَى بِإِلَّا إِمَّا مُتَّصِلٌ -وَهُوَ مَا كَانَ بَعْضًا مِنْ كُلٍّ، نَحْوُ: «قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا» فَإِنَّ زَيْدًا بَعْضٌ مِنْ كُلٍّ وَهُوَ الْقَوْمُ- وَإِمَّا مُنْقَطِعٌ، وَهُوَ مَا لَيْسَ بِبَعْضٍ مِنَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، نَحْوُ: «جَاءَ الْقَوْمُ إِلَّا حِمَارًا» فَإِنَّ الْحِمَارَ لَيْسَ بَعْضًا مِنَ الْقَوْمِ.

وَالْمُسْتَثْنَى بِإِلَّا الْمُتَّصِلُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ مُفَرَّغًا. وَهُوَ الَّذِي يُحْذَفُ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَيَقُومُ الْمُسْتَثْنَى مَقَامَهُ فِي إِعْرَابِهِ، وَهَذَا الْعَامِلُ فِيهِ مَا كَانَ عَامِلًا فِي الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ لَا (إِلَّا) بِالِاتِّفَاقِ مِنَ الْمُصَنِّفِ وَغَيْرِهِ. مِثَالُهُ: «مَا جَاءَنِي إِلَّا زَيْدٌ» وَ «مَا رَأَيْتُ إِلَّا زَيْدًا» وَ «مَا مَرَرْتُ إِلَّا بِزَيْدٍ». فَزَيْدٌ مَرْفُوعٌ فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ بِـ (جَاءَنِي)، وَمَنْصُوبٌ فِي الْمِثَالِ الثَّانِي بِـ (رَأَيْتُ)، وَمَجْرُورٌ فِي الْمِثَالِ الثَّالِثِ بِـ (الْبَاءِ)، كَأَنَّهُ قِيلَ: جَاءَنِي زَيْدٌ، وَرَأَيْتُ زَيْدًا، وَمَرَرْتُ بِزَيْدٍ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ مَحْذُوفٌ فِي هَذِهِ الْأَمْثِلَةِ، وَأُعْطِيَ إِعْرَابُ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ لِلْمُسْتَثْنَى، لِأَنَّ عِبَارَتَهَا تُعْطِي فِي الْمَعْنَى: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا

---

(١) في (ع): «فَهِيَ».
(٢) قوله: «أَوْمَا فِيهِ مَعْنَاهُ» ليس في (ع).
(٣) انظرْ شَرْحَ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِيّ ١/ ٣٢٩-٣٣٠.

زَيْدٌ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا إِلَّا زَيْدًا، وَمَا مَرَرْتُ بِأَحَدٍ إِلَّا بِزَيْدٍ. فَحُذِفَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ وَوُجِّهَ الْعَامِلُ إِلَى الْمَذْكُورِ بَعْدَ (إِلَّا)، فَكَسَاهُ إِعْرَابَ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ. وَنَظِيرُ هَذِهِ الْأَمْثِلَةِ مِنَ التَّنْزِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وَ ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧]، ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [هود: ٨٨].

وَثَانِيهِمَا: أَنْ يَكُونَ الْمُسْتَثْنَى غَيْرَ مُفَرَّغٍ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُحْذَفْ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَوُجِّهَ الْعَامِلُ فِيهِ إِلَى الْمُسْتَثْنَى. وَهَذَا إِنْ كَانَ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى غَيْرَ مُقَدَّمٍ عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَهُوَ مُسْتَثْنًى مِنْ كَلَامٍ غَيْرِ مُوجَبٍ. وَالْكَلَامُ الَّذِي لَيْسَ بِمُوجَبٍ: مَا دَخَلَهُ نَفْيٌ أَوْ نَهْيٌ أَوِ اسْتِفْهَامٌ، فَيَجُوزُ فِيهِ الْإِعْرَابُ[١] عَلَى الْبَدَلِ وَهُوَ الرَّاجِحُ وَالنَّصْبُ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ. مِثَالُ[٢] النَّفْيِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦] قَرَأَ الْجَمَاعَةُ إِلَّا ابْنَ عَامِرٍ: (إِلَّا قَلِيلٌ) بِالرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ الَّذِي هُوَ الْوَاوُ فِي «فَعَلُوهُ»، وَهُوَ الْوَجْهُ الرَّاجِحُ[٣]، لِأَنَّ الْمَعْنَى: فَعَلَهُ قَلِيلٌ مِنْهُمْ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ: (إِلَّا قَلِيلًا) بِالنَّصْبِ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ[٤].

وَمِثَالُ الِاسْتِفْهَامِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٣٥] اتَّفَقَ الْقُرَّاءُ عَلَى رَفْعِ (إِلَّا اللهُ) عَلَى الْبَدَلِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمَرْفُوعِ الْمُسْتَتِرِ فِي (يَغْفِرُ) الرَّاجِعُ إِلَى مَنْ. وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قُرْآنًا لَجَازَ أَنْ يُقْرَأَ بِالنَّصْبِ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ كَمَا فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ.

وَمِثَالُ النَّهْيِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ﴾ [هود: ٨١]

---

(١) في (ع): «الرَّفْعُ».
(٢) في (ع): «وَمِثَالُ».
(٣) قوله: «الرَّاجِحُ» ليس في (ع).
(٤) الدُّرُّ الْمَصُونُ ٤/ ٢٢، والْكَشَّافُ ١/ ٥٣٠.

قَرَأَ: (امْرَأَتُكَ) بِالرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ (أَحَدٍ) ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: (امْرَأَتَكَ) بِالنَّصْبِ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ[١].

وَإِنْ كَانَ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى مُقَدَّمًا عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ وَجَبَ النَّصْبُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل]

وَمَا لِيَ إِلَّا آلَ أَحْمَدَ شِيعَةٌ   وَمَا لِيَ إِلَّا مَشْعَبَ الْحَقِّ مَشْعَبُ[٢]

فَإِنَّ (آلَ أَحْمَدَ) مُسْتَثْنًى مِنْ (شِيعَةٌ)، وَ (مَشْعَبَ الْحَقِّ) مُسْتَثْنًى مِنْ مَشْعَبٌ، وَكِلَاهُمَا مُقَدَّمَانِ عَلَيْهِمَا.

وَإِنْ كَانَ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى بِإِلَّا مُسْتَثْنًى مِنْ كَلَامٍ مُوجَبٍ -وَهُوَ مَا خَلَا عَنِ النَّفْيِ وَالنَّهْيِ وَالِاسْتِفْهَامِ- وَجَبَ النَّصْبُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ [العنكبوت: ١٤].

وَالْمُسْتَثْنَى الْمُنْقَطِعُ بِإِلَّا إِنْ تُصُوِّرَ اتِّصَالُهُ بِوَجْهٍ مِنَ الْمَجَازِ، كَأَنْ يُجْرَى مَا يَتْبَعُ الشَّيْءَ مُجْرَى الشَّيْءِ، نَحْوُ: «قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا حِمَارًا» لِأَنَّهُ يُتَصَوَّرُ أَنْ يُجْعَلَ مِنْ جُمْلَتِهِمْ مَجَازًا، لِأَنَّهُ مِنْ تَوَابِعِهِمْ، فَالنَّصْبُ فِيهِ وَاجِبٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَبَنُو تَمِيمٍ يُجَوِّزُونَ فِيهِ الرَّفْعَ عَلَى الْبَدَلِ، وَإِنْ لَمْ يُتَصَوَّرِ اتِّصَالُهُ بِوَجْهٍ مِنَ الْمَجَازِ فَلَا يَجُوزُ إِلَّا النَّصْبُ إِجْمَاعًا نَحْوُ: «جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا مَسَاكِنَهُمْ».

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَا كَانَ مَنْصُوبًا مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ مَاذَا يَكُونُ الْعَامِلُ فِيهِ؟ اخْتُلِفَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَقْوَالٍ شَتَّى، وَالَّذِي نَذْكُرُهُ هُنَا قَوْلَانِ:

---

(١) انظر المبسوط في القراءات العشر ٢٤١.

(٢) هُوَ لِلْكُمَيْتِ فِي دِيوَانِهِ مِنْ قَصِيدَةٍ هَاشِمِيَّةٍ ٥١٧، وَشَرْحِ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيشَ ٢/ ٥٢.
- تَوْضِيحٌ: لِأَنَّهُ قَبْلَ تَقَدُّمِ الْمُسْتَثْنَى كَانَ فِيهِ وَجْهَانِ: الْبَدَلُ وَالنَّصْبُ؛ وَالْبَدَلُ هُوَ الْوَجْهُ الْمُخْتَارُ وَالنَّصْبُ جَائِزٌ عَلَى أَصْلِ الْبَابِ، فَلَمَّا تَقَدَّمَ الْمُسْتَثْنَى عَلَى الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ امْتَنَعَ الْبَدَلُ الَّذِي هُوَ الرَّاجِحُ وَتَعَيَّنَ النَّصْبُ.

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ (إِلَّا)، واسْتُدِلَّ عَلَى ذَلِكَ بِاخْتِصَاصِهَا بِالْأَسْمَاءِ غَيْرَ مُنَزَّلَةٍ مِنْهَا مَنْزِلَةَ الْجُزْءِ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ عَامِلٌ[(١)] كَإِنَّ وَأَخَوَاتِهَا. وَهَذَا قَوْلُ الْفَرَّاءِ[(٢)]، وَبِهِ قَالَ الْمُصَنِّفُ، وَاخْتَارَهُ[(٣)] ابْنُ مَالِكٍ[(٤)] وَنَسَبَهُ إِلَى سِيبَوَيْهِ وَالْمُبَرِّدِ[(٥)].

الثَّانِي: إِنَّهُ الْفِعْلُ الْمُتَقَدِّمُ أَوْ مَا جَرَى مَجْرَاهُ. وَعَلَى هَذَا جُلُّ النَّحْوِيِّينَ. قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي شَرْحِ الْخُلَاصَةِ: وَهُوَ الصَّحِيحُ مِن مَذَاهِبِهِمْ[(٦)]. وَكَذَا قَالَ غَيْرُهُ وَاللهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيهٌ:

قَدْ عَرَفْتَ مِنْ هَذَا التَّقْرِيرِ مَا الْمُوجِبُ لِتَقْيِيدِهِ (إِلَّا) فِي عَمَلِهَا النَّصْبَ بِقَوْلِهِ: «فِي الِاسْتِثْنَاءِ» فَإِنَّهُ قَدْ وَقَعَ بَعْدَهَا أَسْمَاءٌ مَرْفُوعَاتٌ إِمَّا عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ وَإِمَّا عَلَى سَبِيلِ الرُّجْحَانِ، لَكِنْ رَفْعُهُمَا لَيْسَ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِثْنَاءِ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ. وَثَمَّ دَاعٍ آخَرُ أَيْضًا أَوْجَبَ هَذَا التَّقْيِيدَ، وَهُوَ أَنَّ (إِلَّا) قَدْ تَقَعُ صِفَةً لِمَا قَبْلَهَا، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ مَا بَعْدَهَا تَابِعًا لِمَا قَبْلَهَا فِي الْإِعْرَابِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى حَقِيقَتِهَا حِينَئِذٍ، وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] فَإِنَّ (إِلَّا) هُنَا بِمَعْنَى (غَيْرُ) وَهُوَ صِفَةٌ لِآلِهَةٍ. فَلِهَذَا كَانَ الِاسْمُ الَّذِي بَعْدَهَا وَهُوَ (اللهُ) تَابِعًا لِمَا قَبْلَهَا وَهُوَ (آلِهَةٌ) فِي الْإِعْرَابِ، وَهُوَ الرَّفْعُ إِذِ الْمَعْنَى: لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ غَيْرُ اللهِ، وَلَا يَجُوزُ النَّصْبُ فِي هَذِهِ

(١) انظر شرح ابن النّاظم ٢١٤.
(٢) انظر شرح المفصّل لابن يعيش ٢/ ٤٧.
(٣) في (ع): «وَارْتَضَاهُ».
(٤) شرح التسهيل ٢/ ٢٧١.
(٥) التّذييل والتّكميل في شرح كتاب التّسهيل ٨/ ١٨٩. وانظر شرح الرضي على الكافية ٢/ ٨٠.
(٦) شرح ابن عقيل ٢/ ٢١١.

الْآيَةِ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ كَمَا قُرِّرَ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ. فَالتَّقْيِيدُ أَغْلَقَ عَنْهُ أَبْوَابًا مِنَ النُّقُوضِ فَتَأَمَّلْ.

(وَ) ثَالِثُهَا(يَا)، (وَ) رَابِعُهَا (أَيَا) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ، (وَ) خَامِسُهَا (هَيَا) بِفَتْحِ الْهَاءِ وَتَخْفِيفِ الْيَاءِ، (وَ) سَادِسُهَا (أَيْ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْيَاءِ عَلَى وَزْنِ كَيْ، (وَ)سَابِعُهَا (الْهَمْزَةُ) أَيْ: مُسَمَّاهَا وَهُوَ(أَ) بِالْفَتْحِ. وَهَذِهِ الْحُرُوفُ تُسَمَّى حُرُوفَ النِّدَاءِ، وَالِاسْمُ الدَّاخِلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهَا يُسَمَّى الْمُنَادَى، وَهُوَ مَنْصُوبٌ لَفْظًا إِنْ كَانَ اسْمًا غَيْرَ مَقْصُورٍ نَكِرَةً مَحْضَةً، كَقَوْلِ الْأَعْمَى: «يَا رَجُلًا خُذْ بِيَدِي»، أَوْ مُضَافًا نَحْوُ: «يَا صَاحِبَ عَمْرٍو»، أَوْ مُشَابِهًا لِلْمُضَافِ كَـ «يَا حَسَنًا وَجْهُهُ»، وَ «يَا ضَارِبًا عَبْدَهُ»، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰحَسۡرَةً عَلَى ٱلۡعِبَادِۚ﴾ [يس: ٣٠] -وَوَجْهُ مُشَابَهَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِلْمُضَافِ أَنَّهُ قَدْ تَعَلَّقَ بِهَا شَيْءٌ هُوَ مِن تَمَامِ مَعْنَاهَا الْمَقْصُودِ كَمَا أَنَّهُ تَعَلَّقَ بِالْمُضَافِ(١) شَيْءٌ هُوَ مِنْ تَمَامِ مَعْنَاهُ الْمَقْصُودِ، وَهُوَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ- وَمَنْصُوبٌ مَحَلًّا إِنْ كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى مَا يُرْفَعُ بِهِ، وَهُوَ الْمُفْرَدُ الْمَعْرِفَةُ.

فَالْمُفْرَدُ الصَّحِيحُ وَالْجَمْعُ الْمُكَسَّرُ وَالْمَجْمُوعُ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ يُبْنَى عَلَى الضَّمَّةِ، فَتَقُولُ: «يَا زَيْدُ» وَ «يَا رِجَالُ» وَ «يَا مُسْلِمَاتُ».

وَالْمَقْصُورُ وَالْمَنْقُوصُ يُبْنَيَانِ(٢) عَلَى ضَمَّةٍ مُقَدَّرَةٍ، نَحْوُ: «يَا مُعْطِي» وَ «يَا مُعْطَى» -فَإِنَّ الضَّمَّةَ فِي الْأَوَّلِ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْيَاءِ، وَفِي الثَّانِي مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْأَلِفِ- وَالْمُثَنَّى يُبْنَى عَلَى الْأَلِفِ، نَحْوُ: «يَا زَيْدَانِ»، وَجَمْعُ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ يُبْنَى عَلَى الْوَاوِ، نَحْوُ: «يَا مُسْلِمُونَ».

فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدِ اخْتُلِفَ(٣) فِي النَّاصِبِ لَهُ عَلَى كُلٍّ مِنَ

---

(١) في (ع) زيادة: «أَنَّهُ قَدْ تَعَلَّقَ بِهَا».
(٢) في (ع): «يُبْنَى».
(٣) في (ع): «اخْتُلِفَتْ».

التَّقْدِيرَيْنِ، فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ النَّاصِبَ لَهُ حَرْفُ النِّدَاءِ[١]، لِأَنَّ مَعْنَاهُ مَعْنَى الْفِعْلِ، وَلِأَنَّهُ تَعَلَّقَ بِهِ حَرْفُ الْجَرِّ فِي قَوْلِكَ: «يَا لَزَيْدٍ»، وَحَرْفُ الْجَرِّ لَا يَتَعَلَّقُ إِلَّا بِالْفِعْلِ أَوْ مَا عَمِلَ عَمَلَهُ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُصَنِّفِ[٢]، وَذَهَبَ الْأَكْثَرُونَ إِلَى أَنَّ النَّاصِبَ لَهُ فِعْلٌ مَحْذُوفٌ لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِظْهَارُهُ[٣]، نَحْوُ: (أُنَادِي) أَوْ (أَدْعُو)، لِأَنَّ الْمُنَادَى يُفِيدُ مَعَ حَرْفِ النِّدَاءِ فَائِدَةَ الْجُمْلَةِ وَالْحَرْفِ بِشَهَادَةِ النَّقْلِ، وَالتَّأَمُّلُ لَا يُفِيدُ إِلَّا مَعَ الْجُمْلَةِ، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ النَّصْبُ بِفِعْلٍ مَحْذُوفٍ. وَإِنَّمَا لَمْ يَظْهَرْ لِكَوْنِ حَرْفِ النِّدَاءِ كَالْعِوَضِ عَنْهُ[٤].

هَذَا، وَإِذَا كَانَ الْمُنَادَى فِي غَايَةِ الْقُرْبِ حِسًّا أَوْ حُكْمًا فَلَا حَاجَةَ مَعَهُ إِلَى حَرْفِ النِّدَاءِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ عَلَمًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا﴾ [يوسف: ٢٩] إِذِ التَّقْدِيرُ: (يَا يُوسُفُ)، أَوْ مُضَافًا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١] أَيْ: (يَا رَبَّنَا)، أَوْ (أَيُّهَا) أَوْ (أَيَّتُهَا) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ [النساء: ١٣٣] أَيْ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ)[٥] -وَهَذَا كُلُّهُ بِالِاتِّفَاقِ- أَوِاسْمَ جِنْسٍ مَقْصُودٍ، كَقَوْلِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ وَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى الْحَجَرِ، فَفَرَّ بِهِ: «ثَوْبِي حَجَرُ» -رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ- أَيْ: (ثَوْبِي يَا حَجَرُ)، أَوْ اسْمَ إِشَارَةٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٨٥]. فَ(هَؤُلَاءِ)[٦] مُنَادًى مَحْذُوفٌ حَرْفُهُ، أَيْ: (يَا هَؤُلَاءِ). وَهَذَانِ عَلَى رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ. وَأَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَلَا يَجْعَلُونَ هَذَيْنِ قِيَاسًا مُطَّرِدًا، بَلْ مَا وَرَدَ مِنْهُمَا مَقْصُورٌ عَلَى السَّمَاعِ[٧].

---

(١) اللّمع ١٠٦.

(٢) الجُمَلُ لِلْجُرْجَانِيِّ ٢١.

(٣) انظر الكتاب ١/ ٢٩١، والمقتضب ٤/ ٢٠٢.

(٤) مُغْنِي اللَّبِيبِ ٤٨٨.

(٥) قوله: «أَيْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ» ليس في (ع).

(٦) في (ع): «وَهَؤُلَاءِ».

(٧) انظر شرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٩١.

وَإِنْ بَعُدَ الْمُنَادَى قَلِيلًا فَلَهُ الْهَمْزَةُ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا مَدُّ الصَّوْتِ[١] وَإِنْ كَانَ أَبْعَدَ مِنْهُ قَلِيلًا فَلَهُ، أَيْ: وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا، فَلَهُ (يَا) أَوْ (أَيَا) وَ (هَيَا)، لِأَنَّ هَذِهِ مَدُّ الصَّوْتِ مَعَهَا مُمْكِنٌ. وَهَكَذَا حُكْمُ الْقَرِيبِ إِذَا كَانَ كَالْبَعِيدِ بِأَنْ يَكُونَ أَصَمَّ لَا يَسْمَعُ إِلَّا بِصَوْتٍ عَالٍ، أَوْ سَمِيعًا لَكِنْ ثَمَّ مَانِعٌ مِنَ السَّمَاعِ لِكَثْرَةِ أَصْوَاتٍ أَوْ غَفْلَةٍ. وَأَمَّا قَوْلُ الدَّاعِي: (يَا أَللهُ) مَعَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ كَمَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُهُ الْعَزِيزُ، فَقَالُوا فِي وَجْهِ ذَلِكَ: إِنَّ الْمُنَادِي مُسْتَصْغِرٌ لِنَفْسِهِ مُنَزِّلٌ لَهَا مَنْزِلَةَ الْبَعِيدِ الَّذِي لَا يُسْمَعُ مِنْهُ، فَكَأَنَّهُ فِي غَايَةِ الْبُعْدِ عَنْ ذَلِكَ الْمَحَلِّ الْأَعْظَمِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْقَبُولِ مِنْهُ وَالْالْتِفَاتِ إِلَيْهِ.

وَنُقِلَ عَنْ سِيبَوَيْهِ[٢] أَنَّ الْهَمْزَةَ وَحْدَهَا لِلْقَرِيبِ الْمُصْغِي وَغَيْرَهَا لِلْبَعِيدِ مَسَافَةً أَوْ حُكْمًا، وَأَجْمَعُوا عَلَى جَوَازِ نِدَاءِ الْقَرِيبِ بِمَا لِلْبَعِيدِ عَلَى سَبِيلِ التَّأْكِيدِ، وَمَنَعُوا الْعَكْسَ[٣]. وَاللهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

❀ ❀ ❀

(١) في (ع): «صَوْتٍ».
(٢) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٣٨٦.
(٣) انظر شرح الكافية الشافية ٣/ ١٢٨٩.

[نواصب الفعل المضارع]

(النَّوْعُ الْخَامِسُ حُرُوفٌ تَنْصِبُ الْفِعْلَ)، أَيْ: الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ، لِأَنَّهُ الْمُعْرَبُ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَفْعَالِ. وَلَا بَأْسَ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي الْكَلَامِ فِي هَذَا النَّوْعِ بِإِفَادَةِ تَعْرِيفِ الْفِعْلِ مِنْ حَيْثُ هُوَ وَبَيَانِ أَقْسَامِهِ، فَنَقُولُ:

الْفِعْلُ: مَا دَلَّ عَلَى مَعْنًى فِي نَفْسِهِ مُقْتَرِنٍ بِزَمَانٍ مَاضٍ أَوْ حَالٍ أَوْ مُسْتَقْبَلٍ.

فَـ(مَا دَلَّ عَلَى مَعْنًى) شَامِلٌ لَهُ وَلِلْحَرْفِ وَالِاسْمِ، وَ(فِي نَفْسِهِ) مُخْرِجٌ لِلْحَرْفِ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى مَعْنًى فِي غَيْرِهِ لَا فِي نَفْسِهِ -كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ أَوَّلَ الْكِتَابِ- وَ(مُقْتَرِنٍ إِلَى آخِرِهِ) مُخْرِجٌ لِلِاسْمِ كَمَا عَرَفْتَ. ثُمَّ هُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

مَاضٍ: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنًى وُجِدَ فِي زَمَانٍ قَبْلَ زَمَانٍ أَنْتَ فِيهِ، نَحْوُ: «قَامَ وَقَعَدَ وَدَحْرَجَ وَاسْتَخْرَجَ». وَمِنْ عَلَامَتِهِ دُخُولُ تَاءِ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ فِي آخِرِهِ كَـ: (إِذَا وَقَعَتْ) وَ(كُوِّرَتْ) وَ(انْشَقَّتْ).

وَمُضَارِعٌ: وَهُوَ مَا فِي أَوَّلِهِ حَرْفٌ مِنْ (نَأْتِي) وَصَحَّ اعْتِقَابُ الْبَاقِي عَلَيْهِ، فَـ(أَعْلَمُ) مَثَلًا فِعْلٌ مُضَارِعٌ، لِأَنَّ فِي أَوَّلِهِ الْهَمْزَةَ وَصَحَّ اعْتِقَابُ الْبَاقِي عَلَيْهِ إِذْ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: (نَعْلَمُ) بِالنُّونِ وَبِالتَّاءِ الْمَنْقُوطَةِ مِنْ فَوْقُ نُقْطَتَيْنِ وَبِالْيَاءِ آخِرِ الْحُرُوفِ. وَهَذَا الْفِعْلُ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ، فَـ(زَيْدٌ يَقْرَأُ) يَحْتَمِلُ أَنَّهُ

مُلَابِسٌ لِلْقِرَاءَةِ فِي الزَّمَانِ الَّذِي وَقَعَ الْإِخْبَارُ فِيهِ، وَأَنَّهُ يَصْدُرُ مِنْهُ الْقِرَاءَةُ فِي الزَّمَانِ الْآتِي. وَمِنْ مُخَلِّصَاتِهِ لِلْحَالِ تَعَلُّقُ (الْآنَ) بِهِ، وَلِلِاسْتِقْبَالِ دُخُولُ السِّينِ أَوْ سَوْفَ عَلَيْهِ[١].

وَأَمْرٌ: وَهُوَ مَا دَلَّ عَلَى طَلَبِ الْفِعْلِ مَعَ قَبُولِ (يَاءِ) الْمُخَاطَبَةِ، كَ(قُمْ) فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى طَلَبِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ الْقِيَامُ مِنَ الْمُخَاطَبِ مَعَ قَبُولِهِ (يَاءَ)[٢] الْمُخَاطَبَةِ إِذْ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِلْمُؤَنَّثِ: (قُومِي) فَإِنْ دَلَّ عَلَى طَلَبِ الْفِعْلِ لَكِنْ لَا يَقْبَلُ (يَاءَ) الْمُخَاطَبَةِ نَحْوُ (صَهْ) وَ (مَهْ)، أَوْ قَبِلَ (يَاءَ) الْمُخَاطَبَةِ لَكِنْ لَا يَدُلُّ عَلَى طَلَبِ الْفِعْلِ نَحْوُ: (تَقُومِينَ) مَثَلًا، لَا يُسَمَّى أَمْرًا فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَهِيَ)، أَيْ: الْحُرُوفُ النَّاصِبَةُ لَهُ، (أَرْبَعَةُ أَحْرُفٍ: أَنْ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالنُّونِ الْمُخَفَّفَةِ السَّاكِنَةِ، (وَلَنْ) بِفَتْحِ اللَّامِ وَسُكُونِ النُّونِ، (وَكَيْ) بِفَتْحِ الْكَافِ وَسُكُونِ الْيَاءِ، (وَإِذَنْ) بِهَمْزَةٍ مَكْسُورَةٍ وَذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَنُونٍ سَاكِنَةٍ. هَكَذَا تُلْفَظُ بِالِاتِّفَاقِ وَصْلًا. قَالَ الْمَازِنِيُّ وَالْمُبَرِّدُ: وَكَذَا وَقْفًا[٣]. وَقِيلَ بَلْ تُبْدَلُ[٤] نُونُهَا وَقْفًا بِأَلِفٍ وَصَحَّحَهُ ابْنُ هِشَامٍ[٥]. وَأَمَّا كِتَابَةً فَادَّعَى ابْنُ هِشَامٍ أَنَّ الْجُمْهُورَ يَكْتُبُونَهَا بِأَلِفٍ[٦]، وَالْمَازِنِيَّ وَالْمُبَرِّدَ بِالنُّونِ، وَذَكَرَ غَيْرُ ابْنِ هِشَامٍ أَنَّ الْأَكْثَرِينَ عَلَى كِتَابَتِهَا بِالنُّونِ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ فَرْقًا بَيْنَهَا وَبَيْنَ إِذَا الظَّرْفِيَّةِ انْتَهَى[٧]. وَإِلَى هَذَا النَّفْسُ أَمْيَلُ.

---

(١) قوله: «عَلَيْهِ» ليس في (ع).

(٢) في (ع): «لِيَاءِ».

(٣) الْجَنَى الدَّانِي ٣٦٥، وَشَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِي ٢/ ٣٩٧.

(٤) في (ص): «يُبْدَلُ».

(٥) مُغْنِي اللَّبِيبِ ٣١. وَهُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ.

(٦) في (ع): «بِالْأَلِفِ».

(٧) شَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ لِلْمُرَادِيِّ ٢/ ٣٩٧-٣٩٨.

ثُمَّ هَذِهِ الْحُرُوفُ[(١)] تُسَمَّى بِالْحُرُوفِ النَّاصِبَةِ لِلْفِعْلِ تَسْمِيَةً لَهَا بِاسْمِ عَمَلِهَا فَ(أَنْ) مُخَلِّصَةُ الْمُضَارِعَ لِلاسْتِقْبَالِ وَتَنْصِبُهُ وُجُوبًا بِشُرُوطٍ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً وَهَذَا بِالْإِجْمَاعِ.

ثَانِيهَا: قَالُوا عَلَى مَا يُفِيدُ بَعْضَ ذَلِكَ عِبَارَاتُهُمْ وَبَعْضَهُ أَمْثِلَتُهُمْ: أَنْ لَا تَكُونَ بَعْدَ عَلِمَ أَوْ مُتَصَرِّفَاتِهِ أَوْ مَا نُزِّلَ مَنْزِلَتَهُ مِنْ تَيَقُّنٍ أَوْ تَحَقُّقٍ أَوْ مَا جَرَى[(٢)] مَجْرَاهُ، مِنْ ظَنٍّ أَوْ مَعْرِفَةٍ أَوْ رُؤْيَةٍ أَوْ خَوْفٍ أَوْ حُسْبَانٍ، وَلَا بَعْدَ أَحْبَبْتُ وَكَرِهْتُ.

ثَالِثُهَا: أَنْ لَا يَفْصِلَ بَيْنَ (أَنْ) وَبَيْنَ الْفِعْلِ شَيْءٌ. لَكِنْ هَذَا مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ وَالْجُمْهُورِ قَالَهُ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ فِي ارتِشَافِ الضَّرَبِ[(٣)]. مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِىٓ أَطۡمَعُ أَن يَغۡفِرَ لِى﴾ [الشعراء: ٨٢] فَإِنَّ (أَنْ) مَصْدَرِيَّةٌ إِذْ تَقْدِيرُ (أَنْ يَغْفِرَ) بِالْمَصْدَرِ صَحِيحٌ إِذْ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: وَالَّذِي أَطْمَعُ فِي مَغْفِرَتِهِ لِي، وَالْفِعْلُ الدَّاخِلُ عَلَى (أَنْ) لَيسَ بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا، وَلَمْ يَفْصِلْ بَيْنَ (أَنْ) وَالْمُضَارِعِ الَّذِي هُوَ (يَغْفِر)[(٤)] شَيْءٌ.

فَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَصْدَرِيَّةً، نَحْوُ: «كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَنْ يَفْعَل[(٥)]» إِذَا أَرَدْتَ بِـ(أَنْ) مَعْنَى (أَيْ) فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَنْصِبَ، لِأَنَّهَا تَفْسِيرٌ لِقَوْلِكَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ كَمَا لَا يَجُوزُ النَّصْبُ لَوْ صَرَّحْتَ بِـ(أَيْ)، وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ الدَّاخِلُ عَلَيْهَا (عَلِمَ) وَجَبَ رَفْعُ الْمُضَارِعِ، لِأَنَّهَا حِينَئِذٍ هِيَ الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الْمُثَقَّلَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرۡضَىٰ﴾ [المزمل: ٢٠]. وَفِي ارتِشَافِ الضَّرَبِ: «وَالْمَشْهُورُ الْمُتَقَرِّرُ

---

(١) في (ع): «الأَحْرُفُ».

(٢) في (ص): «جَرَى».

(٣) ٤/ ١٦٤١.

(٤) قوله: «الَّذِي هُوَ يَغْفِرُ» ليس في (ص).

(٥) في (ص): «تَفْعَلَ».

أَنَّ مَا قَبْلَ (أَنْ) إِنْ كَانَ فِعْلَ تَحْقِيقٍ؛ نَحْوُ: عَلِمَ وَتَيَقَّنَ وَتَحَقَّقَ فَهِيَ الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ، وَإِنْ كَانَ عَارِيًا مِنْهُمَا فَكَذَلِكَ، نَحْوُ: «أَحْبَبْتُ أَنْ تَقُومَ وَأَنَّكَ لَا تَقُومُ»، وَ «كَرِهْتُ أَنْ تَقُومَ وَأَنْ لَا تَقُومَ». وَفِي إِجْرَاءِ الْخَوْفِ مَجْرَى الْعِلْمِ لِتَيَقُّنِ الْمَخُوفِ فَتَلِيهِ أَنْ الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ[(١)] خِلَافٌ، فَتَقُولُ: «خِفْتُ أَنْ لَا تَقُومُ، وَحَسِبْتُ أَنْ لَا تُكْرِمُنِي» بِالرَّفْعِ. ذَهَبَ سِيبَوَيْهِ وَالْأَخْفَشُ إِلَى جَوَازِ ذَلِكَ، وَذَهَبَ الْمُبَرِّدُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ انْتَهَى[(٢)]». وَالْمُخْتَارُ مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ.

وَإِنْ فَصَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ ظَرْفٌ نَحْوُ: أُرِيدُ أَنْ فِي الدَّارِ تَقْعُدُ جَازَ نَصْبُ «تَقْعُدُ» بِأَنْ عِنْدَ بَعْضِهِمْ، وَلَمْ يُجِزْهُ الْجَمْهُورُ كَمَا ذَكَرْنَا، وَإِنْ أَتَتْ بَعْدَ نَحْوِ «حَسِبَ» جَازَ فِي الْفِعْلِ الدَّاخِلِ هِيَ عَلَيْهِ الرَّفْعُ نَظَرًا إِلَى إِجْرَائِهِ عَلَى بَابِهِ مِنَ الشَّكِّ أَوِ الظَّنِّ، وَالنَّصْبُ نَظَرًا إِلَى تَنْزِيلِهِ مَنْزِلَةَ الْعِلْمِ. وَقَدْ قُرِئَ: يَكُونُ بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ[(٣)] نَظَرًا إِلَى هَذِينِ النَّظَرَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٌ﴾ [المائدة: ٧١] بِالنَّصْبِ[(٤)] غَيْرَ أَنَّ ابْنَ هِشَامٍ فِي شَرْحِ الشُّذُورِ قَالَ[(٥)] عَنِ النَّصْبِ: وَهُوَ الْأَرْجَحُ. وَلِهَذَا أَجْمَعُوا عَلَى النَّصْبِ فِي[(٦)] ﴿أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تَدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٢١٤] ﴿أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تُتۡرَكُواْ﴾ [التوبة: ١٦] ﴿تَظُنُّ أَن يُفۡعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٥][(٧)] انْتَهَى. وَكَذَا قَالَ نَحْوَ هَذَا مِنْ قَبْلِهِ غَيْرُهُ. وَقَدْ أَفَادَكَ مَا نَقَلْنَاهُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ الْخِلَافَ أَيْضًا زِيَادَةً عَلَى مَا أَفَادَكَ هَذَا مِنَ التَّرْجِيحِ.

---

(١) في (ع): «الْمُثَقَّلَةِ».

(٢) ارتشاف الضّرَب ٤/١٦٤١.

(٣) قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ بِالرَّفْعِ، وَالْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ. انْظُرِ السَّبْعَةَ فِي الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ مُجَاهِدٍ ٢٤٧.

(٤) قوله: «بِالنَّصْبِ» ليس في (ع).

(٥) في (ع): «قَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي شَرْحِ الشُّذُورِ» بهذا التّرتيب.

(٦) في (ع): «فِي نَحْوِ».

(٧) شرح شذور الذّهب ٣٧٩.

وَ(لَنْ) مُخَلِّصُ الْمُضَارِعَ إِلَى الِاسْتِقْبَالِ دَالٌّ عَلَى نَفْيِهِ فِيهِ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ: عَلَى سَبِيلِ التَّأْكِيدِ(١). وَهِيَ عَامِلَةٌ لِلنَّصْبِ دَائِمًا. قَالَ تَعَالَى: ﴿لَن نَّبْرَحَ عَلَيْهِ عَٰكِفِينَ﴾ [طه: ٩١]، ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾ [البلد: ٥]. وَلَا يَجُوزُ الْفَصْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ وَهِشَامٍ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ نَحْوُ قَوْلِهِ: [الكامل]

لَنْ مَا رَأَيْتُ أَبَا يَزِيدَ مُقَاتِلًا   أَدَعَ الْقِتَالَ وَأَشْهَدَ الْهَيْجَاءَ(٢)

فَفَصَلَ بَيْنَ (لَنْ) وَ (أَدَعَ) بِ(مَا) الظَّرْفِيَّةِ الْمَصْدَرِيَّةِ وَصِلَتِهَا.

وَ(كَيْ) تَكُونُ نَاصِبَةً لِلْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا اللَّامُ؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وَقَوْلِكَ: «جِئْتُكَ لِكَيْ تُكْرِمَنِي»، وَهِيَ حِينَئِذٍ لَا تَكُونُ لِلتَّعْلِيلِ بَلْ حَرْفًا مَصْدَرِيًّا بِدَلِيلِ جَوَازِ دُخُولِ (أَنِ) الْمَصْدَرِيَّةِ مَوْضِعَهَا إِذْ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: «لِأَنْ تُكْرِمَنِي». هَذَا مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ(٣)، وَعَلَيْهِ مَشَى عَامَّةُ النُّحَاةِ، وَذَهَبَ الْخَلِيلُ وَالْأَخْفَشُ(٤) إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ (أَنْ) بَعْدَهَا، وَإِنْ كَانَتْ مُجَرَّدَةً عَنِ اللَّامِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ﴾ [الحشر: ٧]، وَقَوْلِكَ: «جِئْتُكَ كَيْ تُكْرِمَنِي».

فَقَالُوا تَفْرِيعًا عَلَى مَذْهَبِ سِيبَوَيْهِ: احْتَمَلَ أَنْ تَكُونَ:

١- تَعْلِيلِيَّةً، وَحِينَئِذٍ تَكُونُ جَارَّةً، وَالْفِعْلُ مَنْصُوبٌ بَعْدَهَا بِإِضْمَارِ (أَنْ).

٢- وَأَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً، وَهِيَ النَّاصِبَةُ لَهُ بِنَفْسِهَا. وَلِكُلٍّ وَجْهٌ. وَقَدْ ظَهَرَ

---

(١) هُوَ قَوْلُ الزَّمَخْشَرِيِّ فِي الْكَشَّافِ. انْظُرْ مِنْهُ ١/ ٤١١، وَمُغْنِي اللَّبِيبِ ٣٧٤.

(٢) لَمْ يُنْسَبْ لِأَحَدٍ. ضَرَائِرُ الشِّعْرِ لِابْنِ عُصْفُورٍ ٢٠١، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ ٤/ ٢٢، وَارْتِشَافُ الضَّرْبِ ٤/ ١٦٤٤، وَشَرْحُ أَبْيَاتِ مُغْنِي اللَّبِيبِ ٥/ ١٥٤.

(٣) شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ١٣٠.

(٤) ارتشاف الضّرب ٤/ ١٦٤٥.

لَكَ أَنَّ دُخُولَهَا عَلَى الْمُضَارِعِ مُجَرَّدَةً عَنِ اللَّامِ غَيْرُ مُخَلِّصَةٍ إِيَّاهُ لِلِاسْتِقْبَالِ.

وَ(إِذَنْ) حَرْفُ مُكَافَأَةٍ وَجَوَابٍ. قَالَهُ فِي الصِّحَاحِ[١]، وَعِبَارَةُ سِيبَوَيْهِ[٢] نَحْوُهُ. مِثَالُهُ قَوْلُكَ: «إِذَنْ أُكْرِمَكَ» لِمَنْ قَالَ: أَنَا آتِيكَ، فَإِنَّكَ قَدْ جَعَلْتَ قَوْلَكَ الْمَذْكُورَ جَوَابًا لِقَوْلِهِ، وَصَيَّرْتَ إِكْرَامَكَ جَزَاءً لَهُ عَلَى إِتْيَانِهِ. وَقَالَ[٣] أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ[٤]: وَقَدْ تَتَمَحَّضُ[٥] لِلْجَوَابِ بِدَلِيلِ أَنَّهُ يُقَالُ: أُحِبُّكَ فَتَقُولُ[٦]: إِذَنْ أَظُنُّكَ صَادِقًا، وَلَا مُجَازَاةَ هُنَا انْتَهَى.

قَالَ ابْنُ هِشَامٍ[٧]: وَالْأَكْثَرُ أَنْ تَكُونَ جَوَابًا لِـ(إِنْ) أَوْ (لَوْ) ظَاهِرَتَيْنِ أَوْ مُقَدَّرَتَيْنِ. ثُمَّ إِنَّمَا تَنْصِبُ الْمُضَارِعَ بِشُرُوطٍ ثَلَاثَةٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ تَكُونَ صَدْرَ الْجُمْلَةِ.

ثَانِيهَا: أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا مُسْتَقْبَلًا.

ثَالِثُهَا: أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ فَاصِلٌ، أَوْ يَكُونَ ثَمَّ فَاصِلٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ لَكِنَّهُ الْقَسَمُ أَوْ (لَا) النَّافِيَةُ، نَحْوُ مَا مَثَّلْنَا وَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الوافر]

إِذَنْ -وَاللهِ- نَرْمِيَهُمْ بِحَرْبٍ تُشِيبُ الطِّفْلَ مِنْ قَبْلِ الْمَشِيبِ[٨]

---

(١) ٥/ ٢٠٦٩.

(٢) الكتاب ٤/ ٢٣٤.

(٣) في (ع): «قَالَ» دون الواو.

(٤) مغني اللّبيب ٣٠.

(٥) في (ع): «يَتَمَحَّضُ».

(٦) في (ع): «فَيَقُولُ».

(٧) مغني اللّبيب ٣٠.

(٨) هُوَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ فِي دِيوَانِهِ ٣٣، وَغَيْرُ مَنْسُوبٍ فِي شَرْحِ الشُّذُورِ ٣٧٦، وَلَمْ يَقِفِ الْبَغْدَادِيُّ عَلَى قَائِلِهِ فِي شَرْحِ أَبْيَاتِ مُغْنِي اللَّبِيبِ ٨/ ١٠٨.

وَقَوْلِكَ: إِذَنْ لَا أُكْرِمَكَ.

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَدْرَ الْجُمْلَةِ بَلْ فِي حَشْوِهَا، نَحْوُ: «أَنَا إِذَنْ أُكْرِمُكَ»، فَإِنَّهَا اعْتَرَضَتْ بَيْنَ الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَرِ، أَوْ كَانَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا غَيْرَ مُسْتَقْبَلٍ، كَمَا لَوْ حَدَّثَكَ شَخْصٌ بِحَدِيثٍ فَقُلْتَ: «إِذَنْ تَصْدُقَ» أَوْ «أَظُنُّكَ صَادِقًا»، أَوْ فُصِلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ بِغَيْرِ مَا ذُكِرَ، نَحْوُ: «إِذَنْ وَأَنْتَ جَالِسٌ أُكْرِمُكَ»، وَجَبَ الرَّفْعُ. وَزَادَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ شَرْطًا رَابِعًا، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ جَوَابًا، وَهُوَ لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ قُلْنَا: إِنَّ مَعْنَاهَا ذَلِكَ. فَافْهَمْ.

تَنْبِيهٌ:

عَلَامَةُ نَصْبِ الْمُضَارِعِ تَكُونُ تَارَةً الْفَتْحَةَ الظَّاهِرَةَ -كَمَا شَاهَدْتَ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْثِلَةِ السَّابِقَةِ- وَتَارَةً الْفَتْحَةَ الْمُقَدَّرَةَ- وَذَلِكَ إِذَا كَانَ آخِرُ الْفِعْلِ أَلِفًا نَحْوُ: يَخْشَى وَيَرْضَى- وَتَارَةً حَذْفَ النُّونِ. وَذَلِكَ فِي الْأَمْثِلَةِ الْخَمْسَةِ الَّتِي هِيَ: يَفْعَلَانِ وَتَفْعَلَانِ وَيَفْعَلُونَ وَتَفْعَلُونَ وَتَفْعَلِينَ، فَتَقُولُ: «لَنْ تَضْرِبَا» وَ «لَنْ تَضْرِبُوا» وَ «لَنْ تَضْرِبِي». فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

[الحروف الجازمة للفعل المضارع]

(النَّوْعُ السَّادِسُ: حُرُوفٌ تَجْزِمُ الْفِعْلَ)، أيْ: الْمُضَارِعَ، لِمَا ذَكَرْنَا (وَهِيَ خَمْسَةُ أَحْرُفٍ: لَمْ) بِفَتْحِ اللَّامِ وَسُكُونِ الْمِيمِ (وَلَمَّا) بِفَتْحِ اللَّامِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ (وَلَامُ الْأَمْرِ، وَلَا فِي النَّهْيِ، وَإِنْ) بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ النُّونِ (فِي الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ).

هَذِهِ الْأَحْرُفُ الْخَمْسَةُ جَوَازِمُ الْفِعْلِ بِالِاتِّفَاقِ، وَهَا نَحْنُ نَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا حَرْفًا حَرْفًا:

فَ(لَمْ): حَرْفُ جَزْمٍ، يَنْفِي الْمُضَارِعَ وَيَقْلِبُهُ مَاضِيًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ﴾ [الإخلاص: ٣-٤]، لَكِنِ الْمُرَادُ هُنَا بِنَفْيِ «لَمْ» هَذِهِ الْأَشْيَاءَ عَنْهُ سُبْحَانَهُ نَفْيٌ غَيْرُ مَحْدُودٍ بِزَمَانٍ، بِمُسَاعَدَةِ دَلِيلِ التَّنْزِيهِ الثَّابِتِ عَقْلًا وَنَقْلًا، وَقَدْ يَجِيءُ لِنَفْيِ الْمُسْتَقْبَلِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْمُخَرَّجِ فِي الصَّحِيحَيْنِ: **«لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا»**[1].

---

(١) رواه الإمام البخاريّ في مواضع منها: ٦٣٨٨، والإمام مسلم: ١٤٣٤.

وَلَا يُفْصَلُ[(١)] بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَجْزُومِهَا فِي سَعَةِ الْكَلَامِ، وَقَدْ جَاءَ الْفَصْلُ ضَرُورَةً، قَالَ: [الطويل]

فَأَضْحَتْ مَغَانِيهَا قِفَارًا رُسُومُهَا كَأَنْ لَمْ سِوَى أَهْلٍ مِنَ الْوَحْشِ تُؤْهَلِ[(٢)]

أَرَادَ: كَأَنْ لَمْ تُؤْهَلْ سِوَى أَهْلٍ مِنَ الْوَحْشِ.

وَ(لَمَّا) الْجَازِمَةُ مِثْلُ (لَمْ)، حَيْثُ كَانَتْ حَرْفَ جَزْمٍ، تَنْفِي الْمُضَارِعَ وَتَقْلِبُهُ مَاضِيًا، غَيْرَ أَنَّ مَنْفِيَّهَا مُسْتَمِرُّ النَّفْيِ إِلَى الْحَالِ، كَمَا يُقَيِّدُ ذَلِكَ مُثُلُهَا؛ فَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم﴾ [البقرة: ٢١٤]، وَفِي الْحَدِيثِ: «**تَبِعَ النَّبِيُّ ﷺ جِنَازَةً، فَوَصَلَ إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُفْرَغْ مِنْهُ**»[(٣)]. وَمَنْفِيُّ (لَمْ) يَحْتَمِلُ الِاتِّصَالَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤]، وَالِانْقِطَاعَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١]. وَلِهَذَا جَازَ: «لَمْ يَكُنْ ثُمَّ كَانَ»، وَلَمْ يَجُزْ «لَمَّا يَكُنْ ثُمَّ كَانَ»، بَلْ يُقَالُ: «لَمَّا يَكُنْ وَقَدْ يَكُونُ».

وَ (لَامُ الْأَمْرِ): لَامٌ مُفْرَدَةٌ مَوْضُوعَةٌ لِلطَّلَبِ، جَازِمَةٌ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَلَا فَرْقَ فِي كَوْنِهَا عَامِلَةَ الْجَزْمِ فِيهِ بَيْنَ كَوْنِهِ مُرَادًا بِهِ الطَّلَبُ بِهَا أَمْرًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ﴾ [الطلاق: ٧]، أَوْ دُعَاءً نَحْوُ:

---

(١) في (ص): «تَفْصِلْ».

(٢) هوَ لِذِي الرُّمَّةِ في دِيوانِه بِشَرحِ الباهِلِيِّ ٣/ ١٤٦٥، وانظر «الخَصَائِص» ٢/ ٤١٢، وشَرحَ الألفيَّةِ للمُرادِيِّ ٢/ ١٥٥، وخِزانَةَ الأدَبِ ٩/ ٥. والمَغانِي جَمعُ مَغْنًى، وهُوَ الدّار. والقِفارُ جَمعُ قَفْر، وهُوَ المكانُ الخالِي مِن أهْلِه. والرُّسوم: آثارُ الدِّيارِ بَعدَ رَحيلِ أَهْلِها. وتُؤهَل: تُسكَن.

(٣) روى البغويّ في شرح السنة ٥/ ٤٠٨: بسندِهِ عن البراءِ بن عازبٍ قالَ: «خرجْنَا معَ رسولِ اللهِ ﷺ في جنازةٍ، فوجدْنَا القبرَ لم يُلحَدْ، فجلسَ وجلسْنَا معَهُ». وفي مجمع الزوائد ٣/ ٤٧: عن أنسٍ قالَ: «توفيتْ زينبُ بنتُ رسولِ اللهِ ﷺ فخرجْنَا معَهُ، فرأيْنَا رسولَ اللهِ ﷺ مهتمًّا شديدَ الحُزنِ، فجعلنا لا نكلِّمُهُ حتّى انتهيْنَا إلَى القبرِ، فإذا هو لم يُفرَغْ من لَحدِهِ...» رواه الطّبرانيّ في الكبير والأوسط وإسناده ضعيف.

﴿لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧]، أَوِ الْتِمَاسًا كَقَوْلِكَ لِمَنْ يُسَاوِيكَ: «لِيَفْعَلْ فُلَانٌ كَذَا»، مِنْ غَيْرِ أَنْ تُرِيدَ الِاسْتِعْلَاءَ عَلَيْهِ، وَكَذَا[١] لَوْ خَرَجَتْ عَنِ الطَّلَبِ، بِأَنْ أُرِيدَ بِهَا مَعَ مَدْخُولِهَا الْخَبَرُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلْيَمْدُدْ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ مَدًّا﴾ [مريم: ٧٥]، أَوِ التَّهْدِيدُ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩].

ثُمَّ هَذِهِ اللَّامُ الشَّائِعُ فِيهَا الْكَثِيرُ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى فِعْلِ الْغَائِبِ، كَالْأَمْثِلَةِ فِي الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةِ. وَقَدْ تَدْخُلُ عَلَى فِعْلِ الْمُخَاطَبِ إِذَا كَانَ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ، نَحْوُ قَوْلِكَ لِإِنْسَانٍ مُخَاطِبًا لَهُ: «لِتُكْرَمْ أَيُّهَا الرَّجُلُ». وَدُخُولُهَا عَلَى غَيْرِ مَا ذَكَرْنَا قَلِيلٌ.

وَهَذِهِ اللَّامُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكَسْرِ، وَسُلَيْمٌ تَفْتَحُهَا[٢]، وَكَانَ الْأَصْلُ أَنْ تُبْنَى عَلَى السُّكُونِ؛ مُشَاكَلَةً لِعَمَلِهَا، كَمَا فُعِلَ بِـ(بَاءِ) الْجَرِّ، لَكِنْ مَنَعَ مِنْ سُكُونِهَا الِابْتِدَاءُ بِهَا، فَإِذَا دَخَلَهَا الْوَاوُ أَوِ الْفَاءُ[٣] رُدَّتْ إِلَى مَا كَانَ الْأَصْلُ فِيهَا، قَالُوا: وَهُوَ أَكْثَرُ مِنْ تَحْرِيكِهَا. وَلِذَا[٤] أَجْمَعَ الْقُرَّاءُ عَلَى التَّسْكِينِ فِيمَا سِوَى: ﴿وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟﴾ [الحج: ٢٩][٥]، ﴿وَلِيَتَمَتَّعُوا۟﴾ [العنكبوت: ٦٦][٦]، مِمَّا دَخَلَهُ وَاوٌ أَوْ فَاءٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى﴾ [البقرة: ١٨٦]، ﴿فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ

---

(١) في (ص): «وَلِذَا».

(٢) انظر الجنى الداني في حروف المعاني ١١١.

(٣) في (ع): «وَالْفَاءُ».

(٤) في (ع): «وَلِهَذَا».

(٥) (وَلْيُوفُوا، وَلْيَطَّوَّفُوا): قرأ ابنُ ذكوان كسرَ اللَّامِ فيهما، والباقونَ بإسكانِهَا منهما، وقرأ شعبة فتح الواو وتشديد الفاء من (وَلْيُوَفُّوا). النشر في القراءات العشر ٢/٣٢٦.

(٦) قرأ ابنُ كثيرٍ وحمزةُ والكسائيُّ وخلفٌ وقالونُ بإسكانِ اللَّامِ، والباقون بكسرها. النشر في القراءات العشر ٢/ ٣٤٤.

طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَقَدْ تُسَكَّنُ أَيْضًا بَعْدَ ثُمَّ، وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُواْ تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو وَابْنِ عَامِرٍ وَوَرْشٍ(١).

وَ(لَا) النَّاهِيَةُ: حَرْفٌ مَوْضُوعٌ لِطَلَبِ التَّرْكِ، وَتَخْتَصُّ بِالدُّخُولِ عَلَى الْمُضَارِعِ، فَتَقْتَضِي اسْتِقْبَالَهُ وَجَزْمَهُ، سَوَاءٌ كَانَ الطَّلَبُ نَهْيًا وَالْمَطْلُوبُ مِنْهُ مُخَاطَبًا، نَحْوُ: ﴿لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾ [لقمان: ١٣]، أَوْ غَائِبًا نَحْوُ: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ﴾ [آل عمران: ٢٨]، أَوْ كَانَ الطَّلَبُ دُعَاءً نَحْوُ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ [آل عمران: ٨]، أَوِ الْتِمَاسًا نَحْوُ قَوْلِكَ لِمَنْ يُسَاوِيكَ(٢): «بِاللهِ لَا تَفْعَلْ كَذَا»، مِنْ غَيْرِ قَصْدِ اسْتِعْلَاءٍ عَلَيْهِ.

وَ(إِنْ) الشَّرْطِيَّةُ: حَرْفٌ يَدْخُلُ عَلَى جُمْلَتَيْنِ، فَيَقْتَضِي تَعْلِيقَ حُصُولِ مَضْمُونِ الثَّانِيَةِ عَلَى حُصُولِ مَضْمُونِ الْأُولَى فِي الِاسْتِقْبَالِ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَيَجْعَلُهُمَا فِي حُكْمِ جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ حَيْثُ الْإِفَادَةُ، وَتُسَمَّى حِينَئِذٍ الْأُولَى مِنْهُمَا شَرْطًا، وَهِيَ الَّتِي بَاشَرَهَا «إِنْ»، وَالْأُخْرَى جَوَابًا وَجَزَاءً كَقَوْلِكَ: «إِنْ تَقُمْ أَقُمْ»، وَ «إِنْ قُمْتَ قُمْتُ». أَلَا تَرَى أَنَّهُ أَفَادَ فِي الْمِثَالِ الْأَوَّلِ تَعْلِيقَ حُصُولِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ -وَهُوَ قِيَامُ الْمُتَكَلِّمِ- عَلَى حُصُولِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الْأُولَى -وَهُوَ قِيَامُ الْمُخَاطَبِ فِي الزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ تَحْقِيقًا، وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِيهَا- وَأَفَادَ فِي الْمِثَالِ الثَّانِي تَعْلِيقَ حُصُولِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ عَلَى حُصُولِ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الْأُولَى فِي الزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ تَقْدِيرًا، بِمَعْنَى: إِنْ يَكُنْ مِنْكَ قِيَامٌ فِي الزَّمَانِ الْمُسْتَقْبَلِ يَكُنْ مِنِّي كَذَلِكَ، وَهَذَا لَا يُرْتَكَبُ عِنْدَ

---

(١) ووافقهم قُنبل في (ليقضوا)، وكذا (ثمَّ ليقطع): قرأ أبو عمرو وابن عامر وورش ورُويس بكسر اللّام فيهما، ورواها ابن مهران عن رَوح، والخبَّازيُّ عن ابن جمَّاز، والباقون بإسكان اللّام. النشر في القراءات العشر ٢/ ٣٢٦.

(٢) في (ع): «هُوَ يُسَاوِيكَ».

أَهْلِ الْمَعَانِي إِلَّا لِنُكْتَةٍ تَقْتَضِي ذَلِكَ، عَلَى مَا بُيِّنَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِيهِ، وَقَدْ كَانَ كُلٌّ مِنْ «تَقُمْ» وَ «قُمْتَ»[١] فِي الْأَصْلِ جُمْلَةً مُسْتَقِلَّةً بِنَفْسِهَا، مُفِيدَةً فَائِدَةً يَصِحُّ السُّكُوتُ عَلَيْهَا، وَكَذَا «أَقُمْ» وَ «قُمْتُ» وَقَدْ صَارَتِ الْجُمْلَتَانِ فِي كُلٍّ مِنَ الْمِثَالَيْنِ بِحَالَةٍ لَوْ أُفْرِدَتِ الَّتِي بَاشَرَهَا «إِنْ» عَنِ الْأُخْرَى الْجَزَائِيَّةِ لَمْ تُفِدْ.

ثُمَّ الْأَصْلُ فِي «إِنْ» أَنْ تَدْخُلَ عَلَى الْأُمُورِ الْمَشْكُوكِ فِي حُصُولِهَا، وَأَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ الَّتِي تَلِيهَا جُمْلَةً فِعْلِيَّةً كَمَا مَثَّلْنَا، فَإِنْ وَلِيَهَا اسْمٌ مَرْفُوعٌ كَانَ الْفِعْلُ مُقَدَّرًا عَلَى الصَّحِيحِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾ [التوبة: ٦]، إِذِ التَّقْدِيرُ: «إِنِ اسْتَجَارَكَ أَحَدٌ»، وَإِنَّمَا حُذِفَ الْفِعْلُ الْأَوَّلُ لِدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ.

فَإِذَا انْتَقَشَ عَلَى صَحِيفَةِ[٢] خَاطِرِكَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّهُ إِنْ كَانَ كُلٌّ مِنَ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ فِعْلًا مُضَارِعًا، مُجَرَّدًا عَنْ جَازِمٍ غَيْرِ «إِنْ»، وَالْجَزَاءُ[٣] أَيْضًا مُجَرَّدًا عَنِ النَّاصِبِ وَالسِّينِ وَسَوْفَ، وَبِالْجُمْلَةِ عَمَّا يَمْنَعُ صَلَاحِيَةَ الْجُمْلَةِ أَنْ تَكُونَ شَرْطًا، كَانَا مَجْزُومَيْنِ لَفْظًا مَعًا بِالْإِجْمَاعِ. غَيْرَ أَنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِي الْجَازِمِ لَهُمَا، وَالصَّحِيحُ -كَمَا هُوَ مَذْهَبُ مُحَقِّقِي الْبَصْرِيِّينَ- أَنَّ الْجَازِمَ لَهُمَا «إِنْ»[٤]. مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِن تَعُودُواْ نَعُدْ﴾ [الأنفال: ١٩][٥]، ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ﴾ [النور: ٥٤].

وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مُضَارِعًا وَالْجَوَابُ مَاضِيًا لَفْظًا كَانَ الشَّرْطُ مَجْزُومًا قَوْلًا وَاحِدًا، وَلَا عَمَلَ لَهَا فِي الْجَزَاءِ لَفْظًا وَلَا تَقْدِيرًا؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ فَيُحْكَمُ عَلَى أَنَّ الْجُمْلَةَ فِي مَوْضِعِ الْجَزْمِ بِـ«إِنْ»، غَيْرَ أَنَّ النَّحْوِيِّينَ اسْتَضْعَفُوا تَرْكِيبَ

(١) كذا. ولعل الصواب: إنْ تقمْ أقمْ، كما هو في المثال أعلاه.

(٢) في (ص): «صَفِيحَةِ».

(٣) قَوْلُهُ: «فِعْلًا مُضَارِعًا مُجَرَّدًا عَنْ جَازِمٍ غَيْرِ (إِنْ) وَالْجَزَاءُ» ليس في (ع).

(٤) انظر الخلاف في المسألة في شرح الألفية للمرادي ٢/ ١٦٢-١٦٣.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَإِن تَعُودُواْ نَعُدْ﴾ ليس في (ع).

الْجُمْلَتَيْنِ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ، وَادَّعَوْا اخْتِصَاصَ ذَلِكَ بِالشِّعْرِ. وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ[١] إِلَى سَوَاغِ ذَلِكَ مُطْلَقًا، وَاخْتَارَهُ ابْنُ مَالِكٍ[٢] وَحَكَمَ بِصِحَّتِهِ، وَاسْتَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ بِظَوَاهِرَ، مِنْهَا قَوْلُهُ ﷺ: **«مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»**[٣] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ: [البسيط]

إِنْ يَسْمَعُوا رِيبَةً طَارُوا بِهَا فَرَحًا ... عَنِّي، وَمَا يَسْمَعُوا مِنْ صَالِحٍ دَفَنُوا[٤]

وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مَاضِيًا، وَالْجَزَاءُ مُضَارِعًا، فَلَا جَزْمَ فِي الشَّرْطِ، بَلْ يُحْكَمُ عَلَى مَوْضِعِهِ بِالْجَزْمِ، وَفِي الْجَزَاءِ وَجْهَانِ:

أَحَدُهُمَا: الْجَزْمُ بِـ«إِنْ»، وَهُوَ الْمُخْتَارُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [هود: ١٥].

وَثَانِيهِمَا: الرَّفْعُ وَهُوَ كَثِيرٌ جَائِزٌ، قَالَ زُهَيْرٌ: [البسيط]

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْغَبَةٍ[٥] ... **يَقُولُ: لَا غَائِبٌ مَالِي وَلَا حَرِمُ**[٦]

وَإِنْ كَانَ الشَّرْطُ مَاضِيًا، وَالْجَزَاءُ أَيْضًا مَاضِيًا، حُكِمَ عَلَى مَوْضِعِهِمَا بِالْجَزْمِ، كَمَا ذَكَرْنَا غَيْرَ مَرَّةٍ، وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا﴾ [الإسراء: ٨].

---

(١) شرح الألفية للمرادي ٢/ ١٦٣.

(٢) شَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ ٣/ ١٥٨٦.

(٣) رواه الإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا: ٣٥.

(٤) قَائِلُهُ: قعنب بن ضمرة بن أمِّ صاحب. شرح ديوان الحماسة لزيد بن علي الفارسي ٣/ ١٨١، و«شَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» لابن مالك ٣/ ١٥٨٦، والمعجم المفصّل ٨/ ١١٧.

(٥) في ديوانه: «مَسْأَلَةٍ».

(٦) البيت لزهير بن أبي سلمى في ديوانه ١١٥، والمعجم المفصّل ٧/ ١٦٧. أَوْرَدَهُ أَبُو الْفِدَاءِ صَاحِبُ حَمَاةَ فِي «الْكُنَّاش» ٢/ ٢٥. وابْنُ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ فِي «إِرْشَادِ السَّالِكِ» ٢/ ٨٠٠.
مَسغَبة: مجاعة. حَرِم: ممنوع عن مستحقِّيه.

تَنْبِيهٌ:

الْأَصْلُ فِي الْجَزْمِ أَنْ يَكُونَ بِالسُّكُونِ -إِذْ[١] هُوَ قَطْعُ آخِرِ الْفِعْلِ عَنِ الْحَرَكَةِ- لَكِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا يَتَأَتَّى فِي غَيْرِ الْفِعْلِ الْعَلِيلِ الْآخِرِ، وَغَيْرِ الْأَمْثِلَةِ الْخَمْسَةِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهَا.

أَمَّا الْفِعْلُ الْعَلِيلُ الْآخِرِ فَجَزْمُهُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ، سَوَاءٌ كَانَ (وَاوًا)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ﴾ [يونس: ١٠٦] -إِذِ الْأَصْلُ تَدْعُو- أَوْ (يَاءً) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾ [عبس: ٢٣] -إِذِ الْأَصْلُ (يَقْضِي)- أَوْ (أَلِفًا) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨]. إِذِ الْأَصْلُ (يَخْشَى).

وَأَمَّا الْأَمْثِلَةُ الْخَمْسَةُ فَجَزْمُهَا بِحَذْفِ النُّونِ مِنْهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ﴾ [البقرة: ٢٤]، كَانَ الْأَصْلُ (تَفْعَلُونَ). وَقِسْ عَلَى ذَلِكَ: لَمْ يَفْعَلَا وَلَمْ تَفْعَلِي يَا هِنْدُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ع): «إذًا».

[الأسماء الجازمة للفعل المضارع على معنى إنْ]

(النَّوْعُ السَّابعُ: أَسْمَاءٌ تَجْزِمُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ عَلَى مَعْنَى (إِنْ)، وَهِيَ تِسْعَةٌ: «مَنْ» وَ «مَا» وَ «أَيٌّ» وَ «مَتَى» وَ «مَهْمَا» وَ «أَيْنَ» وَ «أَنَّى» وَ «حَيْثُمَا«وَ «إِذْمَا»). هَذِهِ الْأَسْمَاءُ التِّسْعَةُ إِذَا قُصِدَ بِهَا الشَّرْطُ تَضَمَّنَتْ مَعْنَى «إِنِ» الشَّرْطِيَّةِ -إِذْ هِيَ الْأَصْلُ فِي إِفَادَةِ الشَّرْطِ- فَيَقْتَضِي تَعْلِيقَ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ فِعْلِيَّةٍ فِي الِاسْتِقْبَالِ، كَاقْتِضَاءِ «إِنْ» ذَلِكَ، وَتَعْمَلُ فِيهِمَا الْجَزْمَ كَعَمَلِ «إِنْ» عَلَى التَّفْصِيلِ الْمَذْكُورِ فِيهَا، وَلَا حَاجَةَ لَكَ بَعْدَ إِتْقَانِهِ إِلَى إِعَادَتِهِ، غَيْرَ أَنَّا نَذْكُرُ بَعْضَ الْأَمْثِلَةِ لِكُلٍّ مِنْهَا اسْتِتْبَاعًا لِذِكْرِ شَيْءٍ مِنْ مَعَانِيهَا.

فَ(مَنْ) بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسُكُونِ النُّونِ، اسْمٌ يَتَضَمَّنُ تَارَةً مَعْنَى (إِنِ) الشَّرْطِيَّةِ، فَيَعْمَلُ عَمَلَهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١]، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ هُنَا.

وَتَارَةً مَعْنَى (هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا﴾ [الإسراء: ٥١]، وَهِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى مُؤَثِّرَةٌ فِي الْمَعْنَى لَا فِي اللَّفْظِ، وَتُحَرَّكُ بِالْكَسْرِ إِذَا لَقِيَهَا سَاكِنٌ، نَحْوُ: «مَنِ الرَّجُلُ»؟

وَتَارَةً تَكُونُ[١] اسْمًا مَوْصُولًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَٰلِكَ نَجْزِي مَن شَكَرَ﴾ [القمر: ٣٥]، أَيْ: الَّذِي شَكَرَ، وَهِيَ إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ لَا عَمَلَ لَهَا أَصْلًا.

ثُمَّ هُوَ -أَعْنِي (مَنْ) مُطْلَقًا- يُسْتَعْمَلُ لِمَنْ يَعْلَمُ عَلَى سَبِيلِ التَّحْقِيقِ، كَمَا فِي الْآيِ الْمَذْكُورَةِ، وَلِمَنْ لَا يَعْلَمُ عَلَى سَبِيلِ التَّشْبِيهِ بِهِ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل]

أَسِرْبَ الْقَطَا، هَلْ مَنْ يُعِيرُ[٢] جَنَاحَهُ لَعَلِّي إِلَى مَنْ قَدْ هَوِيتُ أَطِيرُ؟[٣]

أَوْ عَلَى سَبِيلِ التَّغْلِيبِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٥]. وَيَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالِاثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ، وَالْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، وَلَفْظُهَا مُفْرَدٌ مُذَكَّرٌ. قَالُوا: وَالْحَمْلُ عَلَيْهِ هُوَ الْكَثِيرُ، مَعَ أَنَّ الْحَمْلَ عَلَى الْمَعْنَى عَرَبِيٌّ جَيِّدٌ.

وَ(مَا) تَكُونُ اسْمِيَّةً نَكِرَةً مُتَضَمِّنَةً مَعْنَى (إِنِ) الشَّرْطِيَّةِ زَمَانِيَّةً وَغَيْرَ زَمَانِيَّةٍ، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى عَلَى كِلَا وَجْهَيْهِ هُوَ الْمُرَادُ هُنَا.

مِثَالُ كَوْنِهَا زَمَانِيَّةً قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُواْ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُواْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧]، أَيْ: اسْتَقِيمُوا لَهُمْ مُدَّةَ اسْتِقَامَتِهِمْ لَكُمْ.

وَمِثَالُ كَوْنِهَا غَيْرَ زَمَانِيَّةٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧].

---

(١) قوله: «تَكُونُ» ليس في (ع).

(٢) في مطبوع الدّيوانين: «مِنْ مُعِيرٍ».

(٣) يُنْسَبُ لِمَجْنُونِ لَيْلَى وهو في ديوانه ١٠٦، وَكَذَلِكَ يُنْسَبُ لِلْعَبَّاسِ بْنِ الْأَحْنَفِ وهو في ديوانه أيضًا ١٤٣ وَذَلِكَ مِنْ خَلْطِ الرُّوَاةِ. المعجم المفصّل ٣/ ٣٧١. أَوْرَدَهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ» ١/ ٢١٧، وَشَرْحِ «الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» ١/ ٢٧٧. كَمَا أَوْرَدَهُ ابْنُ عَقِيلٍ فِي «شَرْحِهِ» ١/ ١٤٨.

غَيْرَ أَنَّ إِثْبَاتَ كَوْنِهَا زَمَانِيَّةً عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ قَالَهُ جَمَاعَةٌ(١)، مِنْهُمُ الْفَارِسِيُّ وَأَبُو الْبَقَاءِ وَابْنُ مَالِكٍ، وَلَمْ يَعْرِفْهُ آخَرُونَ.

وَإِثْبَاتَ كَوْنِهَا غَيْرَ زَمَانِيَّةٍ قَالَهُ النَّحْوِيُّونَ أَجْمَعُ.

وَتَكُونُ اسْمِيَّةً نَكِرَةً مُتَضَمِّنَةً مَعْنَى (هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ)، وَيُعَبَّرُ عَنْ مَعْنَاهَا حِينَئِذٍ بِـ«أَيٍّ»(٢)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا هِيَ﴾ [البقرة: ٦٨]، ﴿مَا لَوْنُهَا﴾ [البقرة: ٦٩]، وَهِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى مُؤَثِّرَةٌ فِي الْمَعْنَى لَا فِي اللَّفْظِ.

وَتَكُونُ اسْمِيَّةً مَعْرِفَةً مَوْصُولَةً، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦] أَيْ: الَّذِي عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ، وَالَّذِي عِنْدَ اللهِ بَاقٍ. وَهِيَ إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ لَا عَمَلَ لَهَا أَصْلًا(٣).

ثُمَّ هِيَ إِذَا كَانَتِ اسْمًا تَكُونُ:

- لِذَوَاتِ مَا لَا يُعْلَمُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ﴾ [البقرة: ١١٠]. وَلِلْمُبْهَمِ أَمْرُهُ، كَقَوْلِكَ لِمَنْ أَرَاكَ شَبَحًا، لَا تَدْرِي أَبَشَرٌ هُوَ أَمْ غَيْرُ بَشَرٍ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ: «رَأَيْتُ مَا رَأَيْتَ».
- وَلِصِفَاتِ مَنْ يَعْلَمُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَٱنكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣]. كَذَا مَثَّلَ هَذَا لِهَذَا النَّوْعِ ابْنُ مَالِكٍ(٤)، وَبَعْضُ مَنْ تَبِعَهُ. قَالَ أَبُو حَيَّانَ(٥): وَعَبَّرَ أَصْحَابُنَا عَنْ هَذَا بِأَنَّهَا تَقَعُ عَلَى أَنْوَاعِ مَنْ يَعْقِلُ، وَمَثَّلُوا بِقَوْلِهِ: ﴿مَا طَابَ﴾. انْتَهَى.

---

(١) مُغْنِي اللَّبِيب ٣٩٨.

(٢) في (ع): «بِأَيِّ شَيْءٍ».

(٣) فهي معمولة لا عاملة.

(٤) شرح التسهيل ١/ ٢١٧.

(٥) ارتِشَافُ الضَّرْبِ ٢/ ١٠٣٥.

وَقَالَ بَدْرُ الدِّينِ بْنُ مَالِكٍ[١]: وَلَا تُطْلَقُ «مَا» عَلَى مَنْ يَعْقِلُ إِلَّا تَغْلِيبًا، كَقَوْلِهِ: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الرعد: ١٥]. انْتَهَى. وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ يُشْكِلُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢]. فَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: أَنَّ «مَا» تُطْلَقُ عَلَى مَا لَا يَعْقِلُ غَالِبًا، كَمَا قَالَ هَكَذَا جَمَاعَةٌ[٢] مِنْهُمْ وَالِدُهُ[٣].

وَتَقَعُ «مَا» مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى عَلَى الْوَاحِدِ وَالِاثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ، وَالْمُذَكَّرِ وَالْمُؤَنَّثِ، وَلَفْظُهَا مُفْرَدٌ مُذَكَّرٌ، وَمُرَاعَاةُ اللَّفْظِ أَوْلَى.

وَ(أَيٌّ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ اسْمٌ، تَكُونُ تَارَةً مُتَضَمِّنًا مَعْنَى (إِنِ) الشَّرْطِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَيَّ﴾ [القصص: ٢٨]، وَهِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى هِيَ الْمُرَادَةُ هُنَا.

وَتَارَةً مُتَضَمِّنًا مَعْنَى (هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ﴾ [الكهف: ١٢].

وَقَدْ تَقَعُ صِفَةً دَالَّةً عَلَى مَعْنَى الْكَمَالِ، كَقَوْلِكَ: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَيِّ رَجُلٍ»، أَيْ: رَجُلٍ[٤] كَامِلٍ فِي الرُّجُولِيَّةِ.

ثُمَّ «أَيٌّ» تُلَازِمُهَا الْإِضَافَةُ، فَإِنْ كَانَتْ صِفَةً فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مُضَافَةً إِلَى مَا يُمَاثِلُ الْمَوْصُوفَ لَفْظًا وَمَعْنًى، كَمَا مَثَّلْنَا. وَأَجَازَ ابْنُ مَالِكٍ[٥] إِضَافَتَهَا إِلَى مُمَاثِلٍ لِلْمَوْصُوفِ[٦] مَعْنًى لَا لَفْظًا، نَحْوُ: «رَأَيْتُ امْرَأً أَيَّ فَتًى»! قَالَ

---

(١) شَرْحُ ابْنِ النَّاظِم ٥٨.
(٢) الْكُنَّاش ١/ ٢٦٩، شَرْحُ قَوَاعِدِ الإِعرَابِ ١٥٧.
(٣) شَرْحُ التَّسْهِيل ١/ ٢١٥.
(٤) قوله: «رَجُلٍ» ليس في (ع).
(٥) شَرْحُ التَّسْهِيل ١/ ٢٢٠.
(٦) في (ع) زيادة: «لَفْظًا وَمَعْنًى كَمَا مَثَّلْنَا وَأَجَازَ».

أَبُو حَيَّانَ[١]: وَهَذَا لَمْ يَذْكُرْهُ أَصْحَابُنَا، فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُقْدَمَ عَلَى جَوَازِهِ إِلَّا بِسَمَاعٍ، وَالْأَصْلُ أَنْ لَا يُوصَفَ بِهَا، فَلَا يُتَوَسَّعُ فِيهَا بِالْقِيَاسِ.

وَإِذَا كَانَتْ شَرْطِيَّةً أَوِ اسْتِفْهَامِيَّةً فَمَا أُضِيفَتْ إِلَيْهِ قَدْ تَكُونُ نَكِرَةً، فَيُشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ مُطَابِقًا لِمَا يُضَافُ إِلَيْهِ عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، فَتَقُولُ: «أَيَّ رَجُلٍ تَضْرِبْهُ أَضْرِبْهُ»، وَ «أَيَّ رَجُلَيْنِ تَضْرِبْهُمَا أَضْرِبْهُمَا»، وَ «أَيَّ رِجَالٍ تَضْرِبْهُمْ أَضْرِبْهُمْ»، وَ «أَيَّ امْرَأَةٍ تَضْرِبْهَا أَضْرِبْهَا»، وَ «أَيَّ نِسْوَةٍ تَضْرِبْهُنَّ أَضْرِبْهُنَّ».

وَأَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ مُطَابِقًا لِمَا يُضَافُ إِلَيْهِ (أَيٌّ) عَلَى الْمَعْنَى الثَّانِي، فَتَقُولُ: «أَيُّ رَجُلٍ أَخُوكَ»؟ وَ «أَيُّ رَجُلَيْنِ أَخَوَاكَ»؟ وَ «أَيُّ رِجَالٍ إِخْوَانُكَ»؟ وَ «أَيُّ امْرَأَةٍ أُخْتُكَ»؟ وَ«أَيُّ امْرَأَتَيْنِ أُخْتَاكَ»؟ وَ «أَيُّ نِسْوَةٍ أَخَوَاتُكَ»؟

وَقَدْ تَكُونُ مَعْرِفَةً[٢]، فَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى يُشْتَرَطُ فِيهِ إِفْهَامُ التَّثْنِيَةِ، نَحْوُ: «أَيُّ الرَّجُلَيْنِ أَفْضَلُ»؟ أَوْ «أَيُّهُمَا أَفْضَلُ»؟ أَوِ الْجَمْعِ[٣] نَحْوُ: «أَيُّ الرِّجَالِ أَفْضَلُ»؟ أَوْ «أَيُّهُمْ أَفْضَلُ»؟ وَكَذَا عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ[٤] يُشْتَرَطُ هَذَا فِيهِ.

وَأَمَّا كَوْنُ الضَّمِيرِ الْعَائِدِ إِلَيْهِ مُطَابِقًا لَهُ فَلَا يُشْتَرَطُ فِيهِ، فَتَقُولُ: «أَيَّ الرَّجُلَيْنِ تَضْرِبْ أَضْرِبْهُ»، وَ «أَيَّ الرِّجَالِ تَضْرِبْ أَضْرِبْهُ»، وَهِيَ فِي هَذَيْنِ الْمَعْنَيَيْنِ بِمَنْزِلَةِ (كُلٍّ) مَعَ النَّكِرَةِ، وَبِمَنْزِلَةِ (بَعْضٍ) مَعَ الْمَعْرِفَةِ، كَمَا يُفْهَمُ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْثِلَةِ بِقَلِيلِ تَأَمُّلٍ.

---

(١) ارتِشَافُ الضَّرَبِ ٢/ ١٠٣٧.
(٢) أي: إضافة «أيّ» إلى معرفة.
(٣) في (ع): «أَوْ جَمْعٍ».
(٤) أي: إضافة «أيّ» إلى نكرة.

تَنْبِيهَانِ:

الْأَوَّلُ: إِذَا كَانَتْ شَرْطًا أَوِ اسْتِفْهَامًا فَقَدْ يُسْتَغْنَى عَنْ ذِكْرِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ إِنْ عُلِمَ، وَحِينَئِذٍ يُلْفَظُ بِهَا مُنَوَّنَةً مُعْرَبَةً بِحَسَبِ مَا يَقْتَضِيهِ الْعَامِلُ، وَقَدْ تَلْحَقُهَا «مَا» زَائِدَةً مُفِيدَةً لِلتَّأْكِيدِ[1]، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُواْ﴾ [الإسراء: ١١٠]، أَيْ: أَيَّ الِاسْمَيْنِ تَدْعُوا، وَقَدْ لَا تَلْحَقُهَا «مَا» كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «**الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا. قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ**» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[2].

الثَّانِي: «أَيٌّ» مُعْرَبَةٌ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأَدَوَاتِ الْمُتَضَمِّنَةِ مَعْنَى الشَّرْطِ وَالِاسْتِفْهَامِ، إِلَّا إِذَا كَانَتْ مَوْصُولَةً[3] وَقَدْ حُذِفَ صَدْرُ صِلَتِهَا، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تَكُونُ مَبْنِيَّةً عَلَى الضَّمِّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ﴾ [مريم: ٦٩]، التَّقْدِيرُ: لَنَنْزِعَنَّ الَّذِي هُوَ أَشَدُّ. هَذَا مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ، وَاخْتَارَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمُ ابْنُ الْحَاجِبِ[4] وَصَاحِبُ اللُّبَابِ[5].

وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ[6] وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّهَا مُعْرَبَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ مَوْصُولَةً وَالْحَالَةُ هَذِهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ[7].

وَ(مَتَى): اسْمٌ مُلَازِمٌ لِظَرْفِيَّةِ الزَّمَانِ، فَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى (إِنِ)

---

(١) فِي (ع): «التَّأْكِيدَ».

(٢) الْإِمَامُ الْبُخَارِيّ: ٥٩٧٠، وَالْإِمَامُ مُسْلِمٌ ٨٥.

(٣) فِي (ع) زِيَادَة: «مُصَرَّحًا بِمَا أُضِيفَ إِلَيْهِ».

(٤) أَمَالِي ابْنِ الْحَاجِب ١/١٤٨.

(٥) لُبَابُ الإعرابِ للإسفراييني ١٨٦- ١٨٧.

(٦) الْإِنْصَاف فِي مَسَائِلِ الْخِلَاف ٢/٧١١.

(٧) أَيْ: وَقَدْ حُذِفَ صَدْرُ صِلَتِهَا (من هامش ص).

الشَّرْطِيَّةِ فَيَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ هُنَا، مِثَالُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الطّويل]

مَتَى تَأْتِهِ تَعْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَجِدْ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرُ مُوْقِدِ[١]

وَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى (هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٤]؟

وَ(مَهْمَا): اسْمٌ يَكُونُ مَعْنَاهُ مَا لَا يَعْقِلُ غَيْرَ الزَّمَانِ، مَعَ تَضَمُّنِ مَعْنَى (إِنِ) الشَّرْطِيَّةِ، وَهُوَ الْمُرَادُ هُنَا. مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُواْ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٢].

وَذَهَبَ بَعْضٌ إِلَى أَنَّهَا قَدْ يَكُونُ مَعْنَاهَا الزَّمَانَ وَالشَّرْطَ، فَتَكُونُ ظَرْفًا لِفِعْلِ الشَّرْطِ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ مَالِكٍ[٢]، وَأَنْشَدَ عَلَيْهِ قَوْلَ حَاتِمٍ: [الطّويل]

وَإِنَّكَ مَهْمَا تُعْطِ بَطْنَكَ سُؤْلَهُ وَفَرْجَكَ نَالَا مُنْتَهَى الذَّمِّ أَجْمَعَا[٣]

وَلَمْ يُوَافَقْ عَلَيْهِ.

وَ(أَيْنَ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْيَاءِ السَّاكِنَةِ وَالنُّونِ الْمَفْتُوحَةِ: ظَرْفُ مَكَانٍ، فَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمِّنًا لِمَعْنَى (إِنِ) الشَّرْطِيَّةِ فَيَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهُوَ بِهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الْمُرَادُ هُنَا. مِثَالُهُ: «أَيْنَ تَجلِسْ أَجلِسْ»، وَقَدْ يُزَادُ عَلَيْهِ «مَا»، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [النساء: ٧٨].

وَقَدْ يَكُونُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى (هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ) دَاخِلًا عَلَى اسْمٍ كَقَوْلِكَ:

---

(١) قَائِلُهُ الْحُطَيْئَةُ، وهو في ديوانه ٧٠. خزانة الأدب ٧/ ١٥٦. المعجم المفصّل ٢/ ٤٢٣. أَوْرَدَهُ ابْنُ عَقِيل فِي «شَرْحِهِ لِلْأَلْفِيَّةِ» ٤/ ٢٧.

(٢) شَرْحُ التَّسْهِيل ٤/ ٦٩.

(٣) البَيْتُ لِحَاتِم الطَّائِيّ، وهو في ديوانه ٣٥، وخزانة الأدب ٩/ ٢٧، والمعجم المفصّل ٤/ ٢٣٣. أَوْرَدَهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» ٣/ ١٦٢٧.

«أَيْنَ الْعَالِمُ»؟ وَهُوَ فِي مِثْلِ هَذَا التَّرْكِيبِ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ خَبَرُ الِاسْمِ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ، وَقَدْ يَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾ [التكوير: ٢٦].

وَ(أَنَّى): اسْمٌ بِمَعْنَى كَيْفَ، يُسْتَفْهَمُ بِهِ عَنِ الْحَالِ كَقَوْلِكَ: «أَنَّى ظَفِرْتَ بِالْعَدُوِّ بَاغِتًا أَمْ مُكَافِحًا»؟ وَعَنِ الْمَكَانِ كَقَوْلِكَ: «أَنَّى كُنْتَ»؟ أَيْ: أَيْنَ كُنْتَ، وَعَنِ الزَّمَانِ كَقَوْلِكَ: «أَنَّى سِرْتَ»؟ أَيْ: مَتَى. وَقَدْ تَتَضَمَّنُ مَعْنَى (إِنِ) الشَّرْطِيَّةِ، فَتَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ هُنَا. مِثَالُهُ قَوْلُ لَبِيدٍ: [الطويل]

فَأَصْبَحْتَ أَنَّى تَأْتِهَا تَلْتَبِسْ(١) بِهَا ... كِلَا مَرْكَبَيْهَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ شَاجِرُ(٢)

وَصَفَ دَاهِيَةً شَبَّهَهَا بِالدَّابَّةِ الشَّمُوسِ، مِن حَيْثُ إِنَّهَا مَتَى رَكِبَهَا الرَّاكِبُ أَسْقَطَتْهُ، وَالشَّاجِرُ مِنْ: شَجَرَ الرَّاكِبُ بِفَتْحِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَالْجِيمِ، إِذَا خَالَفَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ فَرَفَعَ أَحَدَيْهِمَا وَوَضَعَ الْأُخْرَى، وَهِيَ رِكْبَةٌ سَرِيعَةُ السُّقُوطِ. وَمَرْكَبَاهَا جَانِبَاهَا.

وَ(حَيْثُ) مُثَلَّثُ الثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، وَالضَّمُّ هُوَ الْفَصِيحُ: ظَرْفُ مَكَانٍ لَازِمُ الْإِضَافَةِ إِلَى الْجُمْلَةِ فَتَقُولُ: «اجْلِسْ حَيْثُ زَيْدٌ جَالِسٌ»، أَيْ: مَكَانَ جُلُوسِهِ، وَتَدْخُلُ «مَا» الزَّائِدَةُ(٣) عَلَيْهَا، فَتُكْتَبُ مُتَّصِلَةً بِهَا، وَقَدْ تَتَضَمَّنُ مَعْنَى (إِنِ) الشَّرْطِيَّةِ حِينَئِذٍ فَتَعْمَلُ عَمَلَهَا، وَهِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى هِيَ الْمُرَادُ هُنَا. مِثَالُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الخفيف]

حَيْثُمَا تَسْتَقِمْ يُقَدِّرْ لَكَ اللَّـ ... ـهُ نَجَاحًا فِي غَابِرِ الْأَزْمَانِ(٤)

---

(١) في ديوان لبيد وفي خزانة الأدب: «تَبْتَئِسْ».

(٢) قائله لَبِيدُ بنُ رَبِيعَةَ العَامِرِيُّ في ديوانه ٦٥، وخزانة الأدب ٧/ ٩١، والمعجم المفصّل ٣/ ٢٣٠. أَوْرَدَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي «الْمُفَصَّل» ٢١٨، وَابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيل» ٤/ ٧٠

(٣) في (ع): «الْمَزِيدَةُ».

(٤) لم يُنْسَبْ لِأَحَدٍ. خزانة الأدب ٧/ ٢٠، والمعجم المفصّل ٨/ ١٨٨. أَوْرَدَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي «الْمُغْنِي» ١٧٨، وَابْنُ عَقِيلٍ فِي «شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ» ٤/ ٣٠.

تَنْبِيهٌ:

إِنَّمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ «حَيْثُمَا» وَلَمْ يَقُلْ «حَيْثُ»، وَقَالَ[١] «أَيْنَ» وَلَمْ يَقُلْ «أَيْنَمَا»؛ لِأَنَّ «أَيْنَ» تَكُونُ جَازِمَةً بِـ(مَا) وَبِغَيْرِ(مَا)، وَ «حَيْثُ» لَا تَكُونُ جَازِمَةً بِدُونِ (مَا)، نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو الْبَقَاءِ[٢] وَغَيْرُهُ.

وَ(إِذْمَا): اتَّفَقُوا عَلَى كَوْنِهِ جَازِمًا لِلْفِعْلَيْنِ عَلَى سَبِيلِ الْمُجَازَاةِ كَـ «إِنْ»، قَالَ الشَّاعِرُ: [الطَّويل]

وَإِنَّكَ إِذْ مَا تَأْتِ مَا أَنْتَ آمِرٌ ... بِهِ لَا تَجِدْ مَنْ أَنْتَ تَأْمُرُ طَائِعَا[٣]

لَكِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي مَاهِيَّتِهِ، فَقِيلَ: ظَرْفُ زَمَانٍ زِيْدَ عَلَيْهِ «مَا» مُتَضَمِّنٌ لِمَعْنَى (إِنِ) الشَّرْطِيَّةِ فَعَمِلَ عَمَلَهَا، وَهُوَ قَوْلُ الْمُبَرِّدِ[٤] وَابْنِ السَّرَّاجِ[٥] وَالْفَارِسِيِّ[٦]، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُصَنِّفِ عَلَى مَا أَفَادَهُ عَدُّهُ إِيَّاهَا هُنَا وَفِي «الْجُمَلِ»[٧] مِنَ الْأَسْمَاءِ الْجَازِمَةِ. وَذَهَبَ سِيبَوَيْهِ[٨] إِلَى أَنَّهَا نَفْسَهَا أَدَاةُ شَرْطٍ تَجْزِمُ الْفِعْلَيْنِ، فَجَزْمُهَا إِيَّاهُمَا لِكَوْنِهَا حَرْفًا بِمَنْزِلَةِ «إِنْ»، لَا لِأَنَّهَا اسْمٌ[٩] مُتَضَمِّنٌ لِمَعْنَى «إِنْ».

---

(١) في (ع): «كَمَا قَالَ».

(٢) شرح المفصّل لابن يعيش ٤/ ٢٧١.

(٣) البيت بلا نسبة. وهو في المساعد على تسهيل الفوائد ٣/ ١٤٠، والمعجم المفصّل ٦/ ١٠٢، وقافيتُه فيهما «فاعلًا» بدل «طائعا». وعجُزه في أكثر كتب النحو هكذا:

* بِهِ تُلْفِ مَنْ إِيَّاهُ تَأْمُرُ آتِيَا *

انظر شَرْحَ الْأَلْفِيَّةِ لابنِ النَّاظِمِ ٤٩٥، وشَرْحَ الْقَطْرِ لابنِ هِشامٍ ٨٩.

(٤) المقتضب ٢/ ٤٧.

(٥) الأصول ٢/ ١٦٠.

(٦) الإيضاح ٣٢١.

(٧) ص ٣٠.

(٨) الكتاب ٣/ ٥٦.

(٩) قوله: «اسْمٌ» ليس في (ع).

تَنْبِيهٌ:

فِي نُسْخَةٍ: (النَّوْعُ السَّابِعُ أَسْمَاءٌ تَجْزِمُ عَلَى مَعْنَى «إِنْ»، وَهِيَ عَشْرَةٌ)، وَعَدَّ هَذِهِ التِّسْعَةَ وَجَعَلَ الْعَاشِرَ «أَيَّانَ».

وَهَذَا الصَّنِيعُ -أَعْنِي جَعْلَ «أَيَّانَ» مِنْ هَذَا النَّوْعِ- وَإِنْ كَانَ صَوَابًا؛ لِأَنَّهَا ظَرْفُ زَمَانٍ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى الشَّرْطِ فَتَعْمَلُ عَمَلَهُ كِمَا قَالَ: [البسيط]

أَيَّانَ نُؤْمِنْكَ تَأْمَنْ غَيْرَنَا، وَإِذَا ... لَمْ تُدْرِكِ الْأَمْنَ مِنَّا لَمْ تَزَلْ حَذِرَا[1]

لَكِنْ فِيهِ تَبْدِيلٌ لِنُسْخَةِ الْمُصَنِّفِ، وَزِيَادَةٌ فِيهَا مِنْ كَاتِبٍ مَا؛ حَيْثُ جَعَلَ عَشَرَةً مَكَانَ تِسْعَةٍ، وَاسْتَلْزَمَ ذَلِكَ عَدَّهُ (أَيَّانَ) مِنْ جُمْلَتِهَا؛ تَكْمِيلًا لِلْعِدَّةِ اقْتَضَيَا[2] بُطْلَانَ قَولِ الْمُصَنِّفِ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ: (أَنَّ الْعَوَامِلَ فِي النَّحْوِ مِئَةُ عَامِلٍ)، إِذْ عَلَى تَقْدِيرِ صِحَّةِ هَذَا الصَّنِيعِ تَصِيرُ الْعَوَامِلُ مِئَةً وَوَاحِدًا. فَاعْرِفْ ذَلِكَ وَاجْعَلْ هَذَا التَّغْيِيرَ اسْتِدْرَاكًا عَلَى هَذِهِ النُّسْخَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَاتِبِهَا، وَهَذَا الْعَامِلَ مِنْ جُمْلَةِ مَا يُسْتَدْرَكُ بِهِ عَلَى الشَّيْخِ الْمُصَنِّفِ.

مَسْأَلَةٌ:

مَا حَقُّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ مِنَ الْإِعْرَابِ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الشَّرْطِ؟

الْجَوَابُ: أَنَّ مِنْهَا مَا هُوَ ظَرْفٌ، وَمِنْهَا مَا هُوَ غَيْرُ ظَرْفٍ كَمَا بَيَّنَّا.

فَغَيْرُ الظَّرْفِ: حُكْمُهُ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُضَافًا إِلَيْهِ شَيْءٌ، وَالْفِعْلُ الَّذِي بَعْدَهُ مُتَعَدٍّ بِنَفْسِهِ، قَدْ أَخَذَ مَفْعُولَهُ، وَهُوَ لَيْسَ بِضَمِيرٍ رَاجِعٍ إِلَيْهِ -أَعْنِي: إِلَى اسْمِ الشَّرْطِ وَلَا بِمُتَعَلِّقِ اسْمِ الشَّرْطِ- أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً مَرْفُوعًا ظَاهِرًا إِنْ كَانَ مُعْرَبًا،

---

(١) البَيْتُ بِلَا نِسْبَةٍ. المعجم المفصّل ٣/ ١٠٩. أَوْرَدَهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيل» ٤/ ٧١، وَابْنُ هِشَامٍ فِي الشُّذُورِ ٤٣٦، وَابْنُ عَقِيلٍ فِي «شَرْحِهِ لِلْأَلْفِيَّةِ» ٤/ ٢٨.

(٢) كذا في النسختين. ولعل الصواب: اقتضى. والجملة صفة لـ «تكميلًا».

وَهُوَ (أَيٌّ)، وَمَحْكُومًا عَلَى مَوْضِعِهِ[١] إِنْ كَانَ مَبْنِيًّا، وَهُوَ الْبَاقِي. وَالْخَبَرُ فِعْلُ الشَّرْطِ وَفِيهِ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: الْخَبَرُ الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ مَعًا[٢]، وَالأَوَّلُ هُوَ الأَصَحُّ نَحْوُ: «أَيُّهُمْ يُكْرِمْ زَيْدًا أُكْرِمْهُ»، وَ «مَنْ يُكْرِمْ زَيْدًا أُكْرِمْهُ».

وَإِنْ كَانَ أَخَذَ مَفْعُولَهُ، لَكِنَّهُ ضَمِيرٌ رَاجِعٌ إِلَيْهِ، نَحْوُ: «مَنْ رَأَيْتَهُ صَالِحًا أُكْرِمْهُ[٣]» أَوْ مُتَعَلَّقُهُ[٤]، نَحْوُ: «مَنْ رَأَيْتَ أَخَاهُ عَالِمًا فَلَا تُهِنْهُ»، جَازَ أَنْ يَكُونَ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ بِالِابْتِدَاءِ إِذَا كَانَ مَبْنِيًّا، وَمَرْفُوعًا ظَاهِرًا إِنْ كَانَ مُعْرَبًا، وَالْخَبَرُ فِعْلُ الشَّرْطِ، وَأَنْ يَكُونَ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ بِفِعْلٍ مُقَدَّرٍ بَعْدَهُ يُفَسِّرُهُ الْفِعْلُ الْمَذْكُورُ.

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَخَذَ مَفْعُولَهُ، بَلْ هُوَ وَاقِعٌ عَلَيْهِ، فَهُوَ مَفْعُولٌ بِفِعْلِ الشَّرْطِ، يَظْهَرُ النَّصْبُ فِيهِ إِنْ كَانَ مُعْرَبًا، نَحْوُ: «أَيَّهُمْ تَضْرِبْ أَضْرِبْ»، وَيُحْكَمُ بِهِ عَلَى مَوْضِعِهِ إِنْ كَانَ مَبْنِيًّا، نَحْوُ: «مَنْ تَضْرِبْ أَضْرِبْ».

وَإِنْ كَانَ مُضَافًا إِلَيْهِ شَيْءٌ، أَوِ الْفِعْلُ غَيْرُ مُتَعَدٍّ بِنَفْسِهِ، بَلْ بِحَرْفِ الْجَرِّ، كَانَ مَجْرُورًا لَفْظًا إِنْ كَانَ مُعْرَبًا، وَمَحْكُومًا بِهِ عَلَى مَوْضِعِهِ[٥] إِنْ كَانَ مَبْنِيًّا، نَحْوُ: «غُلَامَ مَنْ تَضْرِبْ أَضْرِبْ»، وَ «بِمَنْ تَمْرُرْ أَمْرُرْ». غَيْرَ أَنَّ الْمَجْرُورَ بِحَرْفِ الْجَرِّ الظَّاهِرِ يَكُونُ مَعَ جَارِّهِ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ لِفِعْلِ[٦] الشَّرْطِ.

وَالظَّرْفُ مِنْهَا حُكْمُهُ أَنَّهُ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ، عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ فِيهِ لِفِعْلِ

---

(١) في (ع) زيادة: «بِالرَّفْعِ».

(٢) انظر «اللباب في علل البناء والإعراب» للعكبري ٢/ ٥٩-٦٠، وإعراب الجمل وأشباه الجمل ١٤٩ وما بعد.

(٣) كذا بحذف الفاء الرابطة لجواب الشرط.

(٤) بالرفع عطفًا على «ضميرٌ».

(٥) في (ع): «مَوْضِعِ».

(٦) في (ع): «بِفِعْلِ» وكذلك ما بعدها.

الشَّرْطِ زَمَانًا كَانَ، نَحْوُ: «مَتَى تَذْهَبْ أَذْهَبْ»، أَوْ مَكَانًا نَحْوُ: «أَيْنَ تَكُنْ أَكُنْ». هَذَا هُوَ الْجَوَابُ الْمُسْتَوْفِي لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَاعْرِفْهُ.

تَذْنِيبٌ:

قَدْ يَجِبُ دُخُولُ الْفَاءِ فِي الْجَزَاءِ، سَوَاءٌ كَانَ أَدَاةُ الشَّرْطِ «إِنْ» ظَاهِرَةً أَوْ اسْمًا فِي مَعْنَاهَا، وَقَدْ يَمْتَنِعُ، وَقَدْ يَجُوزُ الدُّخُولُ وَالتَّرْكُ.

وَالضَّابِطُ أَنَّهُ إِنْ أَثَّرَ أَدَاةُ الشَّرْطِ فِي الْجَزَاءِ مَعْنًى قَطْعًا -وَهُوَ جَعْلُهُ لِلِاسْتِقْبَالِ- لَمْ يَجُزْ دُخُولُ الْفَاءِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ الْجَزَاءُ مَاضِيًا لَفْظًا بِغَيْرِ (قَدْ) لَفْظًا وَمَعْنًى؛ نَحْوُ: إِنْ «ضَرَبْتَ ضَرَبْتُ»، أَوْ مَاضِيًا مَعْنًى نَحْوُ: «إِنْ ضَرَبْتَ لَمْ أَضْرِبْ».

وَإِنِ احْتَمَلَ التَّأْثِيرَ وَعَدَمَهُ -وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْجَزَاءُ مُضَارِعًا مُثْبَتًا، أَوْ مَنْفِيًّا بِـ(لَا) لِنَفْيِ الِاسْتِقْبَالِ- جَازَ دُخُولُهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جُعِلَ خَبَرَ مُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، نَحْوُ: «إِنْ قَامَ زَيْدٌ فَنَقُومُ»، أَيْ: نَحْنُ نَقُومُ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ﴾ [الجن: ١٣]، أَيْ: فَهُوَ لَا يَخَافُ، وَتَرْكُهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ جُعِلَ جَوَابَ الشَّرْطِ، قَالُوا: وَهَذَا أَوْلَى نَحْوُ: «إِنْ قُمْتَ نَقُمْ»، وَ «مَنْ يُخْلِصْ عَمَلَهُ للهِ لَا يَمُتْ إِلَّا مُسْلِمًا».

وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْجَزَاءُ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْنَا وَجَبَ دُخُولُ الْفَاءِ؛ لِامْتِنَاعِ تَأْثِيرِ حَرْفِ الشَّرْطِ فِيهِ، سَوَاءٌ كَانَ جُمْلَةً اسْمِيَّةً غَيْرَ مَقْرُونَةٍ[1] بِشَيْءٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن تَنتَهُواْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [الأنفال: ١٩]، أَوْ مَقْرُونَةً بِـ(مَا) نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٢]، أَوْ أَمْرًا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى﴾ [آل عمران: ٣١]، أَوْ نَهْيًا

(١) في (ع): «مُقْتَرِنَةٍ».

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، أَوْ فِعْلًا مُضَارِعًا مَنْفِيًّا بِـ(لَنْ)، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، أَوْ فِعْلًا مَاضِيًا مُقَيَّدًا بِـ(قَدْ) ظَاهِرَةً، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ﴾ [يوسف: ٧٧]، أَوْ مُقَدَّرَةً نَحْوُ: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ﴾ [يوسف: ٢٦] -إِذِ التَّقْدِيرُ فَقَدْ صَدَقَتْ- إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. وَأَمَّا مَجِيْءُ الْجَوَابِ جُمْلَةً اسْمِيَّةً بِغَيْرِ فَاءٍ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: [البسيط]

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا(١) . . . .

فَقَالُوا: إِنَّ الْفَاءَ حُذِفَتْ مِنْهُ ضَرُورَةً. فَأَنْعِمِ النَّظَرَ تُهْدَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَاعْلَمْ أَنَّه قَدْ يَنُوبُ (إِذَا) مَنَابَ الْفَاءِ فِي الْجُمْلَةِ الاسْمِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ [الروم: ٣٦]، وَلَا يَنُوبُ عَنْهَا فِي(٢) غَيْرِ الْجُمْلَةِ الاسْمِيَّةِ مِنَ الْأَجْزِيَةِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

❊ ❊ ❊

---

(١) هُوَ لِكَعبِ بنِ مَالِكٍ في ديوانه ١٠٨، أو لعبدِ الرَّحمنِ بن حسّان في كتاب شعره ٦١. أَوْرَدَهُ ابْنُ يَعِيش فِي «شَرْحِهِ لِلْمُفَصَّل» ٥/ ١٠٩، وابْنُ الْحَاجِبِ فِي «الْأَمَالِي» ٢/ ٨٦٦.
وعجزه:

* والشَّرُّ بالشَّرِّ عِنْدَ اللهِ مِثْلانِ *

وفي ديوان كعب بن مالك: «سِيَّانِ» بدل مِثْلَانِ.

(٢) قوله: «فِي» ليس في (ع).

[الأسماء الناصبة للاسم على التمييز]

(النَّوْعُ الثَّامِنُ أَسْمَاءٌ تَنْصِبُ أسْماءَ نَكِرَةً عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ).

لَا بُدَّ لَكَ أَوَّلًا مِنْ مَعْرِفَةِ النَّكِرَةِ وَالتَّمْيِيزِ.

فَالنَّكِرَةُ: مَا وُضِعَ لِشَيْءٍ لَا بِعَيْنِهِ[1]، وَنَحْوُ هَذَا قَوْلُهُمْ: مَا كَانَ شَائِعًا فِي جِنْسِهِ[2]، وَذَلِكَ نَحْوُ: «رَجُلٌ» وَ «فَرَسٌ»؛ فَإِنَّ «رَجُلًا» مَثَلًا وُضِعَ لِذَكَرٍ مِنْ بَنِي آدَمَ جَاوَزَ حَدَّ الصِّغَرِ، لَا لِذَكَرٍ مَخْصُوصٍ مِنْهُمْ بِعَيْنِهِ، وَهُوَ شَائِعٌ فِي جِنْسِهِ. أَلَا تَرَاهُ يُطْلَقُ[3] عَلَى كُلٍّ مِنْ «زَيْدٍ» وَ «عَمْرٍو» وَغَيْرِهِمَا مِنْ أَفْرَادِ جِنْسِهِ، لَا يَمْتَنِعُ ذَلِكَ إِلَّا بِطُرُوِّ تَخْصِيصِهِ بِفَرْدٍ مُعَيَّنٍ مِنْهُمْ، كَأَنْ يَدْخُلَهُ أَدَاةُ التَّعْرِيفِ، نَحْوُ: «جَاءَنِي الرَّجُلُ»، لِفَرْدٍ مَعْهُودٍ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَنْ تُخَاطِبُهُ مَثَلًا.

وَالتَّمْيِيزُ - وَيُقَالُ لَهُ: التَّفْسِيرُ وَالتَّبْيِينُ - اصْطِلَاحًا: اسْمٌ نَكِرَةٌ يَرْفَعُ إِبْهَامَ ذَاتِ اسْمٍ، أَوْ إِجْمَالَ نِسْبَةٍ[4].

---

(١) الكافية ٣٧.

(٢) ارتشاف الضَّرَب ٢/ ٩٠٧.

(٣) في (ع): «أَنَّهُ يُطْلَقُ».

(٤) انظر شرح الشّذور لابن هشام ٣٢٩.

فَ(الِاسْمُ النَّكِرَةُ) قَدْ عَرَفْتَهُ، وَمَعْنَى قَوْلِنَا: (يَرْفَعُ إِبْهَامَ ذَاتِ اسْمٍ): أَنَّهُ جِيْءَ بِهِ لِلنَّصِّ عَلَى أَحَدِ مُحْتَمَلَاتِ ذَاتِ الِاسْمِ، وَهَذَا احْتِرَازٌ عَنِ الصِّفَةِ، نَحْوُ: «ضَرَبْتُ رَجُلًا سَفِيهًا»، وَعَنِ الْحَالِ نَحْوُ: «جَاءَنِي زَيْدٌ رَاكِبًا»؛ فَإِنَّ ذِكْرَ الصِّفَةِ يُعَيِّنُ مَا احْتَمَلَ أَنْ تَتَّصِفَ بِهِ الذَّاتُ مِنَ الْأَوْصَافِ، وَالْحَالُ جِيْءَ بِهِ لِبَيَانِ هَيْئَةِ الْفَاعِلِ أَوِ الْمَفْعُولِ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمَا جِيْءَ بِهِ لِبَيَانِ الذَّاتِ. وَقَوْلُنَا: (أَوْ إِجْمَالَ نِسْبَةٍ) بَيَانٌ لِلشِّقِّ الْآخَرِ مِمَّا يُطْلَقُ عَلَيْهِ التَّمْيِيزُ؛ إِذِ التَّمْيِيزُ نَوعَانِ:

١- نَوْعٌ يَكُونُ لِبَيَانِ الذَّوَاتِ.

٢- وَنَوْعٌ يَكُونُ لِبَيَانِ جِهَةِ النِّسْبَةِ.

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّ عَامِلَ نَصْبِ هَذَا النَّوْعِ الثَّانِي هُوَ الْفِعْلُ أَوْ[1] مَا شَابَهَهُ.

وَسَنَذْكُرُ، إِذَا أَفْضَتْ بِنَا النَّوْبَةُ إِلَى الْكَلَامِ عَلَى الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، أَمْثِلَةً لِهَذَا[2] النَّوْعِ؛ فَإِنَّ الْكَلَامَ عَلَيْهِ ثَمَّ أَلْيَقُ.

وَالْعَامِلُ النَّصْبَ فِي النَّوْعِ الْأَوَّلِ الِاسْمُ التَّامُّ الَّذِي أَبَانَ التَّمْيِيزُ أَحَدَ مُحْتَمَلَاتِهِ نَصًّا.

وَالْمَعْنِيُّ بِالِاسْمِ التَّامِّ: اسْمٌ مُبْهَمٌ تَمَّ بِالتَّنْوِينِ، نَحْوُ: «عِنْدِي رَاقُودٌ خَلًّا»، أَوْ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ، نَحْوُ: «عِنْدِي أَحَدَ عَشَرَ دِرْهَمًا»، وَ «ثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا»، إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ، أَوْ بِنُونِ التَّثْنِيَةِ نَحْوُ: «لِي قَفِيزَانِ بُرًّا»، أَوْ بِتَقْدِيرِ النُّونِ الشَّبِيهَةِ بِنُونِ التَّثْنِيَةِ، نَحْوُ: «عِنْدِي اثْنَا[3] عَشَرَ دِرْهَمًا»، أَوْ بِالنُّونِ الشَّبِيهَةِ بِنُونِ الْجَمْعِ نَحْوُ:

---

(١) في (ع): «وَ».

(٢) في (ع): «لِذَا».

(٣) في (ص): «اثْنَيْ».

«عِنْدِي عِشْرُونَ دِرْهَمًا»، أَوْ بِالْإِضَافَةِ نَحْوُ: «لَهُ مِلْؤُهُ عَسَلًا».

وَالشَّيْخُ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- قَدْ جَعَلَ الِاسْمَ التَّامَّ مِنْ جُمْلَةِ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، كَمَا سَتَرَاهُ يُفْصِحُ عَنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ كُلُّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِهِ مِنْ جُمْلَتِهَا.

وَقَدْ عَدَّ هُنَا أَفْرَادًا مِنْهُ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ، حَيْثُ قَالَ: (وَهِيَ) أَيِ: الْأَسْمَاءُ النَّاصِبَةُ لِلِاسْمِ النَّكِرَةِ عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ (أَرْبَعَةٌ) أَحَدُهَا (خَمْسَةَ عَشَرَ، وَكُلُّ عَدَدٍ رُكِّبَ بِعَشَرَةٍ إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ، نَحْوُ: أَحَدَ عَشَرَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ وَخَمْسَةَ عَشَرَ وَسِتَّةَ عَشَرَ وَسَبْعَةَ عَشَرَ وَثَمَانِيَةَ عَشَرَ وَتِسْعَةَ عَشَرَ).

فَإِنْ قُلْتَ: أَفَادَنَا هَذَا الْعَدُّ أَنَّ قَوْلَهُ: (وَكُلُّ عَدَدٍ رُكِّبَ بِعَشَرَةٍ إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ[(١)]) عَامٌّ أُرِيدَ بِهِ الْخُصُوصُ؛ لِأَنَّهُ يَشْمَلُ اثْنَيْ عَشَرَ -وَقَدْ أَسْقَطَهَا مِنْ بَيْنِ الْمُرَكَّبَاتِ- فَهَلِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؟

قُلْتُ: الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْتَ، وَوَجْهُ إِخْرَاجِ اثْنَيْ عَشَرَ مِنَ الْبَيْنِ أَنَّهُ نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الِاسْمِ التَّامِّ عَلَى مَا بَيَّنَّا، كَمَا أَنَّهُ يُغَايِرُهُنَّ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنْهُ مُعْرَبٌ كَإِعْرَابِ الْمُثَنَّى، وَالْجُزْءَ الثَّانِيَ مِنْهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ، فَتَقُولُ: «جَاءَنِي اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا»، وَ «رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا»، وَ «مَرَرْتُ بِاثْنَي عَشَرَ رَجُلًا»، مَعَ فَتْحِ الرَّاءِ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ، كَمَا تَقُولُ: «جَاءَنِي مُسْلِمَانِ»، وَ «رَأَيْتُ مُسْلِمَيْنِ»، وَ «مَرَرْتُ بِمُسْلِمَيْنِ». وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ إِعْرَابَهُ كَإِعْرَابِ الْمُثَنَّى فِيمَا تَقَدَّمَ مِنَ التَّنْبِيهَاتِ، وَهُنَّ كِلَا الِاسْمَيْنِ فِيهِنَّ مَبْنِيَّانِ عَلَى الْفَتْحِ، فَتَقُولُ: «جَاءَنِي ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا»، وَ «رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا»، وَ «مَرَرْتُ بِثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا[(٢)]»، بِفَتْحِ الْجُزْأَيْنِ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ.

---

(١) قوله: «عَشَرَ» ليس في (ع).

(٢) قوله: وَ «رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا» وَ «مَرَرْتُ بِثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا» ليس في (ع).

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ جَعَلَ الْوَاحِدَ مِنَ الأَعْدَادِ، وَهُوَ لَا يُوَافِقُ مَا قِيلَ فِي حَدِّ الْعَدَدِ[١] أَنَّهُ الْكَمِّيَّةُ الْمُتَآلِفَةُ مِنَ الْوَحَدَاتِ. قُلْتُ: هَذَا التَّعْرِيفُ عَلَى لِسَانِ الْحُسَّابِ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْوَاحِدَ مَبْدَأَ الْعَدَدِ لَا مِنَ الْعَدَدِ، وَالنَّحْوِيُّونَ يَرَوْنَ أَنَّهُ مِنَ الْعَدَدِ. وَانْظُرْ إِلَى تَعْرِيفِ ابْنِ الْحَاجِبِ أَسْمَاءَ الْعَدَدِ فِي كَافِيَتِهِ[٢]: بِـ «مَا وُضِعَ لِبَيَانِ كَمِّيَّةِ آحَادِ الْأَشْيَاءِ»، كَيْفَ هُوَ مُنْطَبِقٌ عَلَيْهِ؟ وَهَذَا النَّوْعُ تَامٌّ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ كَمَا ذَكَرْنَا، وَمَعْنَى كَوْنِهِ تَامًّا بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ: أَنَّ الْجُزْءَ الثَّانِيَ مِنْهُ وَاقِعٌ مَوْقِعَ التَّنْوِينِ. قَالَ الْمُصَنِّفُ فِي «الْجُمَلِ»[٣]: فَـ «عَشَرَ» فِي تَقْدِيرِ التَّنْوِينِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ ثَلَاثَةٌ وَعَشَرَةٌ انْتَهَى. وَكَذَا[٤] نُقِلَ هَذَا أَيْضًا عَنْ نَصِّ سِيبَوَيْهِ.

وَوَجْهُ كَوْنِ[٥] أَحَدَ عَشَرَ وَأَخَوَاتِهِ مُبْهَمَ الذَّاتِ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ كُلِّ مَا يُتَصَوَّرُ فِيهِ الْعَدَدُ مِنْ رَجُلٍ وَدِرْهَمٍ وَبَيْضَةٍ وَجَوْزَةٍ وَذِرَاعٍ وَرِطْلٍ وَثَوْبٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، إِذْ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: «أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا»، وَكَذَا الْبَاقِي.

وَوَجْهُ كَوْنِ التَّمْيِيزِ رَافِعًا لِمَا فِي ذَاتِهِ مِنَ الْإِبْهَامِ قَدْ صَارَ لَدَيْكَ أَظْهَرَ. أَلَا تَرَى أَنَّ (رَجُلًا) فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ بَيَّنَ الذَّاتَ الَّتِي مِنْهَا هَذَا الْعَدَدُ، وَقَطَعَ احْتِمَالَ أَنْ يَكُونَ مِنْ ذَاتٍ أُخْرَى.

وَمُمَيِّزُ هَذَا النَّوْعِ كَمَا يَجِبُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ تَامٌّ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ كَمَا ذَكَرْنَا، وَإِذَا كَانَ الِاسْمُ تَامًّا بِالتَّنْوِينِ نَصَبَ مُمَيِّزَهُ، فَكَذَا مَا هُوَ تَامٌّ بِتَقْدِيرِهِ، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا، لِحُصُولِ الْغَرَضِ بِهِ مَعَ كَوْنِهِ أَخَفَّ. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

---

(١) الكنّاش لأبي الفداء صاحب حماة ١/ ٣٠١.

(٢) الكافية ٣٨.

(٣) ص ٣٦.

(٤) في (ص): «وَلِذَا».

(٥) قوله: «كَوْنِ» ليس في (ع).

ثُمَّ هُنَا فَائِدَتَانِ لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهِمَا:

الْفَائِدَةُ الْأُولَى: أَنَّ الْوَاحِدَ وَالِاثْنَيْنِ جَارِيَانِ عَلَى مُقْتَضَى الْقِيَاسِ مِنَ التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ، إِذْ يُقَالُ: وَاحِدٌ وَأَحَدٌ بِغَيْرِ عَلَامَةِ التَّأْنِيثِ مِنَ التَّاءِ وَالْيَاءِ، وَاثْنَانِ بِغَيْرِ (تَاءٍ) لِلْمَعْدُودِ الْمُذَكَّرِ، وَوَاحِدَةٌ وَإِحْدَى بِالتَّاءِ وَالْيَاءِ، وَاثْنَتَانِ وَثِنْتَانِ بِالتَّاءِ لِلْمَعْدُودِ الْمُؤَنَّثِ، وَأَمَّا ثَلَاثَةٌ إِلَى عَشَرَةٍ فَعَلَى غَيْرِ مُقْتَضَى الْقِيَاسِ؛ لِأَنَّ ثُبُوتَ التَّاءِ فِي كُلٍّ مِنْهَا عَلَامَةٌ لِلْمَعْدُودِ الْمُذَكَّرِ، وَسُقُوطَهَا عَلَامَةٌ لِلْمَعْدُودِ الْمُؤَنَّثِ، فَتَقُولُ: «ثَلَاثَةُ رِجَالٍ» إِلَى «عَشَرَةِ رِجَالٍ» وَ «ثَلَاثُ نِسْوَةٍ» إِلَى «عَشْرِ نِسْوَةٍ».

ثُمَّ إِذَا رَكَّبْتَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأَعْدَادِ، مِنْ وَاحِدٍ إِلَى تِسْعَةٍ مَعَ عَشَرَةٍ، فَإِنْ كَانَ وَاحِدًا وَاثْنَيْنِ كَانَ الْأَمْرُ فِيهِمَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْقِيَاسِ، وَتَثْبُتُ التَّاءُ فِي عَشَرَةٍ لِلْمُؤَنَّثِ وَتَسْقُطُ لِلْمُذَكَّرِ. مِثَالُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾ [يوسف: ٤]، وَقَوْلُكَ: «رَأَيْتُ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً»، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢] ﴿فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠]، وَإِنْ كَانَ ثَلَاثَةً إِلَى التِّسْعَةِ، فَإِنْ كَانَ الْمَعْدُودُ مُذَكَّرًا تَثْبُتِ التَّاءُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ -كَمَا ذَكَرْنَا- وَتَسْقُطُ مِنَ الْجُزْءِ الْأَخِيرِ، فَتَقُولُ: «جَاءَنِي ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا»، إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، وَإِنْ كَانَ الْمَعْدُودُ مُؤَنَّثًا فَتَسْقُطُ التَّاءُ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ -كَمَا ذَكَرْنَا- وَتَثْبُتُ فِي الْجُزْءِ الْأَخِيرِ، فَتَقُولُ: «جَاءَنِي ثَلَاثَ عَشْرَةَ امْرَأَةً»، إِلَى تِسْعَ عَشْرَةَ امْرَأَةً.

الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: الشِّينُ مِنْ إِحْدَى عَشْرَةَ إِلَى تِسْعَ عَشْرَةَ اللُّغَةُ الْفَصِيحَةُ فِيهَا: السُّكُونُ، وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَبِهَا قَرَأَ جُمْهُورُ الْقُرَّاءِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠]، وَلُغَةُ بَنِي تَمِيمٍ كَسْرُهَا، وَبِهَا قَرَأَ جَمَاعَةٌ: مِنْهُمْ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، وَالْفَيَّاضُ بْنُ غَزْوَانَ، وَمُجَاهِدٌ، الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ، وَهِيَ رِوَايَةٌ عَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَقَدْ تَبْقَى عَلَى الْفَتْحِ، قِيلَ: وَهِيَ لُغَةُ

قَيْسٍ وَتَمِيمٍ، وَبِهَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ الْآيَةَ الشَّرِيفَةَ[١]. وَأَمَّا الشِّينُ مِنْ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةَ عَشَرَ فَمَفْتُوحَةٌ لَا غَيْرُ، وَاللهُ أَعْلَمُ[٢].

(وَ) ثَانِيهَا (كَمْ) وَهُوَ: اسْمٌ مُفْرَدٌ مَوْضُوعٌ لِعَدَدٍ مُبْهَمٍ[٣].

وَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ: «الِاسْتِفْهَامِيَّةُ» أَوْ «فِي الِاسْتِفْهَامِ» وَلَا يَقْتَصِرَ عَلَى قَوْلِهِ: (كَمْ)؛ لِأَنَّهُ[٤] حِينَئِذٍ لِإِطْلَاقِهَا تَتَنَاوَلُ[٥] كُلًّا مِنْ قِسْمَيْهَا، أَعْنِي: كَوْنَهَا اسْتِفْهَامِيَّةً وَكَوْنَهَا خَبَرِيَّةً، وَالْحَالُ أَنَّهَا لَا تَنْصِبُ اسْمًا نَكِرَةً عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ إِلَّا إِذَا كَانَتْ اسْتِفْهَامِيَّةً، نَحْوُ: «كَمْ دِرْهَمًا اكْتَسَبْتَ يَا زَيْدُ»؟ وَيَجِبُ إِذَا كَانَتْ هَكَذَا أَنْ يَكُونَ مُمَيِّزُهَا مُفْرَدًا وَمَنْصُوبًا. أَمَّا إِذَا كَانَتْ خَبَرِيَّةً فَإِنَّهَا تَجُرُّ مُمَيِّزَهَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا، نَحْوُ: «كَمْ غُلَامٍ مَلَكْتُ»! وَمَجْمُوعًا نَحْوُ: «كَمْ غِلْمَانٍ مَلَكْتُ»!

وَأَمَّا قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ يَهْجُو جَرِيرًا: [الكامل]

كَمْ عَمَّةٍ[٦] لَكَ -يَا جَرِيرُ- وَخَالَةٍ فَدْعَاءَ قَدْ حَلَبَتْ عَلَيَّ عِشَارِي![٧]

فَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ (كَمْ)[٨] فِيهِ اسْتِفْهَامِيَّةً عَلَى سَبِيلِ التَّوْبِيخِ -وَمِنْ ثَمَّ رُوِيَ بِنَصْبِ عَمَّةٍ وَخَالَةٍ- وَأَنْ تَكُونَ خَبَرِيَّةً -وَمِنْ ثَمَّ رُوِيَ بِجَرِّهِمَا- فَانْتَفَى الِاحْتِجَاجُ

---

(١) انظر: البحر المحيط ١/ ٣٦٩-٣٧٠، ولم ينصّ على قراءة الفيّاض.
(٢) انظر: بحث العدد في كتاب «الأصول في النّحو» لابن السّراج ٢/ ٤٢٤-٤٢٥.
(٣) انظر: الأصول لابن السّرّاج ٢/ ١٣٥.
(٤) في (ع): «لِأَنَّهَا».
(٥) في (ع): «تَتَنَاوَلُ لِإِطْلَاقِهَا» بِهَذَا التَّرْتِيبِ.
(٦) في الدّيوان تبديل بين موقع الكلمتين «عَمَّةٍ» و «خَالَةٍ» حيث قدّم «خَالَةٍ» وأخّر «عَمَّةٍ».
(٧) البيت للفرزدق في ديوانه ٣١٢، وخزانة الأدب ٦/ ٤٨٥، والمعجم المفصّل ٣/ ٤١٢.
أوردَهُ الزّمخشريُّ في المفصّل ٢٧٧، وابن الأثير في البديع في علم العربيّة ١/ ٦٥٤، وابنُ الخبّازِ في توجيه اللّمع ٤٠٠، وابنُ يعيش في شرحه للمفصّل ٣/ ١٧٨.
(٨) في (ص): «فَتَحْتَمِلُ كَمْ أَنْ تَكُونَ».

مَنِ احْتَجَّ لِبَنِي تَمِيم، حَيْثُ أَجْرَوا مُمَيِّزَ الْخَبَرِيَّةِ مُجْرَى الِاسْتِفْهَامِيَّةِ فِي نَصْبِ مُمَيِّزِهَا بِهَذَا الْبَيْتِ، إِذْ مَعَ مُعَارَضَةِ خِلَافِ مَا ادَّعَوْهُ مِنَ الْمَقَالِ لَا يَثْبُتُ الِاسْتِدْلَالُ.

قَالُوا: وَقَدْ رُوِيَ «عَمَّةٌ» فِي الْبَيْتِ بِالرَّفْعِ أَيْضًا، وَوَجْهُهُ حِينَئِذٍ أَنْ تَكُونَ مُبْتَدَأً وَالْخَبَرُ «لَكَ» وَمُمَيِّزُ «كَمْ» حِينَئِذٍ مَحْذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: إِمَّا كَمْ «مَرَّةٍ» أَوْ «حَلْبَةٍ» إِذْ التَّمْيِيزُ قَدْ يُحْذَفُ عِنْدَ قِيَامِ الْقَرِينَةِ، كَمَا تَقُولُ: «كَمْ غِلْمَانُكَ»؟ وَ «كَمْ عَبْدُ اللهِ مَاكِثٌ»؟ أَيْ: كَمْ نَفْسًا غِلْمَانُكَ؟ وَكَمْ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا عَبْدُ اللهِ مَاكِثٌ؟ وَهِيَ فِي هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا تَحتَمِلُ أَنْ تَكُونَ اسْتِفْهَامِيَّةً، وَأَنْ تَكُونَ خَبَرِيَّةً، وَعَلَى[1] تَقْدِيرِ رَفْعِ «عَمَّةٍ» تَكُونُ «خَالَة» مَرْفُوعَةً؛ لِأَنَّهَا عَطْفٌ عَلَيْهَا، وَ«فَدْعَاءُ» لِأَنَّهَا صِفَةٌ، وَالْفَدَعُ فِي الرِّجْلِ: زَيْغٌ بَيْنَ الْقَدَمِ وَبَيْنَ عَظْمِ السَّاقِ، وَفِي الْيَدِ أَنْ تَزُولَ الْمَفَاصِلُ عَنْ أَمَاكِنِهَا[2]، وَالْعِشَارُ: جَمْعُ عَشْرَاءَ، وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي أَتَى عَلَيْهَا مِنْ يَوْمِ حَمْلِهَا تَمَامُ[3] عَشَرَةِ أَشْهُرٍ. قَالَهُ الْفَارَابِيُّ[4]، وَابْنُ فَارِسٍ[5].

تَتْمِيمٌ:

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي شَرْحِ الْمُفَصَّلِ[6]: إِنَّمَا كَانَ مُمَيِّزُ الِاسْتِفْهَامِيَّةِ مَنْصُوبًا مُفْرَدًا؛ لِأَنَّهُ لِمُطْلَقِ الْعَدَدِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ لِكَثْرَةٍ وَقِلَّةٍ، فَجُعِلَ لَهُ تَمْيِيزٌ مُطَابِقٌ لِلْعَدَدِ الْمُتَوَسِّطِ، وَهُوَ «أَحَدَ عَشَرَ» وَلَمْ يُجْعَلْ لَهُ الْقِلَّةُ

---

(١) في (ص): «عَلَى» دون الواو.

(٢) انظر: لسان العرب ٨/ ٢٤٦.

(٣) قوله: «تَمَامُ» ليس في (ص).

(٤) ديوان الأدب ٢/ ١٢.

(٥) مجمل اللّغة ١/ ٦٦٩.

(٦) الإيضاح في شرح المفصل ١/ ٥٢٤.

وَلَا الْكَثْرَةُ كَمُمَيِّزِ الْمِئَةِ، فَيَكُونَ تَحَكُّمًا. وَأَمَّا الْخَبَرِيَّةُ فَجُعِلَ لَهَا لَمَّا كَانَتْ لِلْكَثْرَةِ مُمَيِّزٌ مُوَافِقٌ لِمُمَيِّزِ عَدَدِ الْكَثْرَةِ وَهُوَ الْمِئَةُ وَالْأَلْفُ، وَهُوَ مُفْرَدٌ مَخْفُوضٌ، وَجَاءَ فِيهِ الْجَمْعُ تَقْوِيَةً لِمَعْنَى الْكَثْرَةِ؛ إِذْ لَيْسَ فِي لَفْظِ(١) «كَمْ» مَا يُشْعِرُ بِخُصُوصِيَّةِ الْكَثْرَةِ الْمَقْصُودَةِ بِخِلَافِ الْأَلْفِ فَإِنَّ فِيهَا مَا يُشْعِرُ، فَاسْتَغْنَتْ عَنِ الْجَمْعِيَّةِ. انْتَهَى.

فَقَوْلُهُ(٢): (وَهُوَ أَحَدَ عَشَرَ) يَعْنِي: إِلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ، وَإِنَّمَا خَصَّ (أَحَدَ عَشَرَ) بِالتَّمْثِيلِ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ عَدَدٍ يَقَعُ مُمَيِّزُهُ مَنْصُوبًا. وَلِهَذَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ النُّحَاةِ(٣): إِنَّ «كَمْ» إِنَّمَا تَنْصِبُ مُمَيِّزَهَا إِذَا كَانَتْ اسْتِفْهَامًا؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ عَدَدٍ مُنَوَّنٍ أَوْ فِيهِ نُونٌ، وَهَذَا يُفِيدُكَ أَنَّ كَوْنَ «كَمْ» اسْمًا تَامًّا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَامُهُ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَامُهُ بِالنُّونِ. وَقَطَعَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَّ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ؛ لِأَنَّ «كَمْ» اسْمٌ وَالِاسْمُ يَسْتَحِقُّهُ، وَإِنَّمَا سَقَطَ لِلْبِنَاءِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ صَاحِبِ(٤) «ضَوْءِ الْمِصْبَاحِ»(٥).

ثُمَّ أَنْتَ بَعْدَ مَا أَوْضَحْنَا لَكَ كَوْنَ أَحَدَ عَشَرَ وَأَخَوَاتِهِ، بَلْ أَسْمَاءَ الْعَدَدِ مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَى مَالَا نِهَايَةَ لَهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُرَكَّبَةِ مِنَ الْآحَادِ وَالْعَشَرَاتِ وَالْمِئِينَ وَالْأُلُوفِ مُبْهَمَةَ الذَّاتِ، وَزَوَالَ ذَلِكَ الْإِبْهَامِ بِالْمُمَيِّزِ، غَيْرُ مُحْتَاجٍ فِي بَيَانِ كَوْنِ «كَمْ» اسْمًا مُبْهَمَ الذَّاتِ إِلَى شَيْءٍ سِوَى حُضُورِ الذِّهْنِ. وَهَذَا لَا يَخُصُّ هَذَا الْبَابَ، بَلْ لَا بُدَّ لَكَ مِنْهُ فِي فَهْمِ كُلِّ مَعْنًى وَخِطَابٍ.

---

(١) في (ع): «اللَّفظِ».

(٢) أي: ابن الحاجب، وفي (ع): «قَوْلُهُ».

(٣) انظر شرح المفصّل لابن يعيش ٣/ ١٦٧.

(٤) هو تاج الدين الإسفراييني المتوفى سنة (٦٨٤هـ)، وكتابه «ضوء المصباح» هو مختصر لكتابه الكبير «المفتاح في شرح المصباح». والمصباح متن مشهور في النحو لناصر الدين المطرِّزيّ. انظر مقدمة محقق «لباب الإعراب» للإسفراييني ص٤٣-٤٤.

(٥) انظر الورقة ٨٢ من مخطوط «ضوء المصباح».

تَنْبِيهَان:

الْأَوَّلُ: يَجُوزُ الْفَصْلُ بَيْنَ مُمَيِّزِ «كَمْ» الْخَبَرِيَّةِ وَبَيْنَهَا بِـ«مِنْ» الْجَارَّةِ فِي سَعَةِ الْكَلَامِ، وَلَا يَجُوزُ الْفَصْلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا بِغَيْرِ «مِنْ» إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ، فَإِنْ حَصَلَ بِالظَّرْفِ وَشِبْهِهِ فَالْمُخْتَارُ النَّصْبُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [المتقارب]

تَــؤُمُّ سِــنَــانًــا، وَكَــمْ دُونَــهُ ... مِنَ الْأَرْضِ مُحْدَوْدِبًا غَارُهَا![1]

وَيَجُوزُ الْجَرُّ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ[2]: [الكامل]

كَمْ فِي بَنِي سَعْدِ بنِ بَكْرٍ سَيِّدٍ ... ضَخْمِ الدَّسِيعَةِ مَاجِدٍ نَفَّاعِ![3]

الدَّسِيعَةُ: الْعَطِيَّةُ[4].

فَإِنْ كَانَ الْفَاصِلُ بَيْنَهُمَا جُمْلَةً تَعَيَّنَ النَّصْبُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [البسيط]

كَمْ نَالَنِي مِنْهُمُ فَضْلًا عَلَى عَدَمٍ ... إِذْ لَا أَكَادُ مِنَ الْإِقْتَارِ أَحْتَمِلُ![5]

قَالَ الْفَاضِلُ الْبَعْلِيُّ[6]: يُرْوَى «أَحْتَمِلُ» بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْجِيمِ، فَرِوَايَةُ

---

(١) وهو لزهير بن أبي سلمى في الكتاب ٢/ ١٦٥، أو للأعشى وليس في ديوان أيٍّ منهما. المعجم المفصّل ٣/ ٢٠١، والجمل في النّحو للفراهيدي ١٢٤، والأصول في النّحو لابن السّرّاج ١/ ٣١٩، وشرح المفصّل لابن يعيش ٣/ ١٧٢. وتَؤُم: تَقصِدُ. وسنان: هو ابن أبي حارثة. والمحدودب: ما ارتفع من الأرض.

(٢) في (ع): «الآخَرُ».

(٣) وهو للفرزدق ولم أجده في ديوانه. خزانة الأدب ٦/ ٤٧٦، والمعجم المفصّل ٤/ ٣٧٩. المفصّل للزّمخشريّ ٢٢٦، البديع في علم العربيّة لابن الأثير ١/ ٦٥٣، شرح المفصّل لابن يعيش ٣/ ١٧٣، شرح الكافية الشّافية لابن مالك ٤/ ١٧٠٩.

(٤) معجم ديوان الأدب ١/ ٤٣٢.

(٥) وهو للقُطَاميّ «عُميرُ بنُ عَمْرِو بنِ عَبَّادِ بنِ بَكْرٍ» في ديوانه ٣٠، وخزانة الأدب ٦/ ٤٧٧، والمعجم المفصّل ٦/ ٢٧٤. المقتضب للمبرّد ٣/ ٦٠، اللّمع في العربيّة لابن جنّيّ ١٤٧، شرح المفصّل لابن يعيش ٣/ ١٧٢.

(٦) شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلي الفقيه الحنبلي، تلميذ ابن مالك واليونيني

=

الْحَاءِ ظَاهِرَةٌ، وَرِوَايَةُ الْجِيمِ مَعْنَاهَا: أَتَّخِذُ جَمِيلًا، أَيْ: شَحْمًا مَجْمُولًا، مِنْ جَمَلْتَ الشَّحْمَ: إِذَا سَلَيْتَهُ. انْتَهَى(١).

وَفِي «الْإِقْلِيدِ» وَغَيْرِهِ ذَكَرَ مَكَانَ «أَحْتَمِلُ» «أَحْتَوِلُ» مِنَ الْحِيلَةِ.

وَأَمَّا الْفَصْلُ بَيْنَ «كَمْ» الِاسْتِفْهَامِيَّةِ وَمُمَيِّزِهَا فَجَائِزٌ فِي سَعَةِ الْكَلَامِ، وَمُمَيِّزُهَا مَنْصُوبٌ عَلَى حَالِهِ، إِنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ «مِنْ»؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: إِذَا فُصِلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مُمَيِّزِهَا بِفِعْلٍ مُتَعَدٍّ وَجَبَ زِيَادَةُ «مِنْ»؛ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ بِالْمَفْعُولِ.

وَأَنْكَرَ الشَّيْخُ الرَّضِيُّ دُخُولَ «مِنْ» عَلَى مُمَيِّزِ الِاسْتِفْهَامِيَّةِ وَقَالَ: لَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهِ مَجْرُورًا بِـ«مِنْ» فِي نَظْمٍ وَلَا نَثْرٍ، وَلَا دَلَّ عَلَى جَوَازِهِ كِتَابٌ مِنْ كُتُبِ النَّحْوِ(٢).

وَرَدَّ عَلَيْهِ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ هَذَا الْمَقَالَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَلْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ﴾ [البقرة: ٢١١] وَاللهُ أَعْلَمُ.

الثَّانِي: إِذَا عَادَ الضَّمِيرُ إِلَى «كَمْ» قَدْ يَعُودُ عَلَى لَفْظِهِ وَهُوَ مُفْرَدٌ مُذَكَّرٌ، وَالْمِثَالُ لَهُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ تَقَدَّمَ.

وَقَدْ يَعُودُ عَلَى مَعْنَاهُ فَيُؤَنَّثُ وَيُثَنَّى وَيُجْمَعُ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ يَقَعُ عَلَى الْمُؤَنَّثِ وَالتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا﴾ [النجم: ٢٦]، فَجَمَعَ الضَّمِيرَ نَظَرًا إِلَى الْمَعْنَى، وَقَالَ: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا﴾ [الأعراف: ٤]، قَالَ بَعْضُ شُرَّاحِ الْمُفَصَّلِ: فَأَنَّثَ الضَّمِيرَ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ «كَمْ» مُفَسَّرَةٌ بِالْقَرْيَةِ، وَلَوْ جَاءَ عَلَى اللَّفْظِ لَقَالَ: «أَهْلَكْنَاهُ». وَلَا يَكُونُ الضَّمِيرُ

= والنووي، وشيخ ابن القيم والتقي السبكي والشمس الذهبي. من أشهر كتبه في العربية «الفاخر في شرح جمل عبد القاهر». انظر شيئًا من ترجمته في مقدمة تحقيقه ١/ ١-٢.

(١) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر ٢/ ٨٦١.

(٢) شرح الرّضي على الكافية ٣/ ١٥٧.

فِي «أَهْلَكْنَاهَا» عَائِدًا إِلَى الْقَرْيَةِ؛ لِأَنَّ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ إِذَا كَانَ جُمْلَةً فَالضَّمِيرُ مِنْهَا إِنَّمَا يَعُودُ عَلَى الْمُبْتَدَأِ نَفْسِهِ، لَا إِلَى مَا يُفَسَّرُ بِهِ انْتَهَى(١).

مَسْأَلَةٌ:

قَدْ ثَبَتَ أَنَّ «كَمْ» اسْمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ، فَبِمَاذَا يُحْكَمُ عَلَى مَوْضِعِهِ مِنَ الْإِعْرَابِ؟

الْجَوَابُ: أَنَّهَا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ يَكُونُ مَا بَعْدَهَا فِعْلٌ غَيْرُ مُشْتَغِلٍ عَنْهَا بِضَمِيرٍ يَرْجِعُ إِلَيْهَا، وَلَا بِمُتَعَلَّقِ الضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلَيْهَا، وَلَا دَخَلَ عَلَيْهَا جَارٌّ، وَلَا أُضِيفَ إِلَيْهَا(٢) شَيْءٌ، تَكُونُ «كَمْ» فِي مَحَلِّ النَّصْبِ بِذَلِكَ الْفِعْلِ، حَسَبَ مَا يَقْتَضِيهِ الْعَامِلُ، أَعْنِي: إِنِ اقْتَضَى مَفْعُولًا بِهِ، نَحْوُ: «كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتَ»؟ كَانَتْ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ عَلَى أَنَّهَا مَفْعُولٌ بِهِ، وَإِنِ اقْتَضَى(٣) مَفْعُولًا مُطْلَقًا كَانَتْ مَفْعُولًا مُطْلَقًا(٤)، نَحْوُ: «كَمْ ضَرْبَةً ضَرَبْتَ»؟ وَإِنِ اقْتَضَى ظَرْفًا كَانَتْ ظَرْفًا(٥)، نَحْوُ: «كَمْ يَوْمٍ صُمْتُ»!

وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا مُشْتَغِلًا بِضَمِيرٍ يَرْجِعُ إِلَيْهَا، نَحْوُ: «كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتَهُ»؟ أَوْ بِمُتَعَلَّقِ مَا هُوَ عِبَارَةٌ عَنْهَا، نَحْوُ: «كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتَ غُلَامَهُ»؟ جَازَ لَكَ الْحُكْمُ عَلَى مَوْضِعِهَا بِالرَّفْعِ عَلَى الِابْتِدَاءِ، وبِالنَّصْبِ عَلَى الْمَفْعُولِيَّةِ، مِنْ بَابِ مَا أُضْمِرَ عَامِلُهُ عَلَى شَرِيطَةِ التَّفْسِيرِ، وَحِينَئِذٍ يُقَدَّرُ النَّاصِبُ مُتَأَخِّرًا عَنْ «كَمْ» فَتَقُولُ: التَّقْدِيرُ «كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتَ ضَرَبْتَهُ»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ لِـ«كَمْ» صَدْرَ الْكَلَامِ، فَحُذِفَ «ضَرَبْتَ» الْأَوَّلُ لِدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ.

---

(١) ابن يعيش في شرحه للمفصَّل ٣/ ١٧٧.

(٢) في (ع): «إِلَيْهِ».

(٣) في (ص): «اقْتَضَتْ».

(٤) قوله: «كَانَتْ مَفْعُولًا مُطْلَقًا» ليس في (ص).

(٥) قوله: «كَانَتْ ظَرْفًا» ليس في (ع).

وَإِنْ كَانَ مَا قَبْلَهَا حَرْفَ جَرٍّ، أَوْ مُضَافٍ[1]، فَهِيَ فِي مَوْضِعِ جَرٍّ، نَحْوُ: «بِكَمْ رَجُلًا مَرَرْتَ»؟ وَ «غُلَامَ كَمْ رَجُلًا ضَرَبْتَ»؟ ثُمَّ هِيَ فِي صُورَةِ جَرِّهَا بِحَرْفِ الْجَرِّ مَعَهُ فِي مَحَلِّ النَّصْبِ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُمَا مَفْعُولٌ بِهِ لِمَا تَعَلَّقَا بِهِ مِنْ فِعْلٍ أَوْ مَا فِيهِ مَعْنَاهُ.

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِمَّا ذَكَرْنَا فَهِيَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِأَنَّهَا مُبْتَدَأٌ، إِنْ لَمْ تَكُنْ ظَرْفًا، نَحْوُ: «كَمْ رَجُلًا إِخْوَانُكَ»؟ وَخَبَرُ مُبْتَدَأٍ إِنْ كَانَتْ ظَرْفًا، نَحْوُ: «كَمْ يَوْمًا سَفَرُكَ»؟

تَنْبِيهٌ:

وَيُعْلَمُ كَوْنُهَا ظَرْفًا بِالْمُمَيِّزِ، فَإِنْ كَانَ الْمُمَيِّزُ ظَرْفًا كَانَتْ «كَمْ» ظَرْفًا، وَإِلَّا فَلَا. وَاللهُ أَعْلَمُ.

(وَ) ثَالِثُهَا (كَذَا) إِذَا كَانَتْ كِنَايَةً عَنِ الْعَدَدِ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ مُرَكَّبَةٌ مِنْ كَافِ التَّشْبِيهِ وَذَا الَّتِي فِي قَوْلِكَ: «هَذَا»، إِلَّا أَنَّهُمَا لَمَّا رُكِّبَتَا تَغَيَّرَ حُكْمُهُمَا، وَإِنَّمَا احْتَاجَتْ إِلَى التَّمْيِيزِ؛ لِكَوْنِهَا عِبَارَةً عَنْ عَدَدٍ مُبْهَمٍ.

قَالَ فِي «ضَوْءِ الْمِصْبَاحِ»: فَإِذَا قُلْتَ: «عِنْدِي كَذَا دِرْهَمًا»، كَأَنَّكَ قُلْتَ عَدَدٌ مَا دِرْهَمًا انْتَهَى[2].

وَنَقَلَ «السَّخَاوِيُّ» وَغَيْرُهُ عَنِ «الْخَلِيلِ» أَنَّهُ قَالَ: إِذَا قَالَ: «لَهُ عِنْدِي كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا» فَكَأَنَّهُ قَالَ كَالْعَدَدِ فَـ«كَذَا» عِنْدَهُ بِمَنْزِلَةِ الْعَدَدِ، وَهُوَ مَجْرُورٌ بِالْكَافِ، وَقَدْ خُلِعَ مِنْهُ التَّشْبِيهُ، وَجُعِلَ مع «ذَا» كِنَايَةً عَنِ الْعَدَدِ. وَهَذَا يُفِيدُكَ أَنَّ كَوْنَ «كَذَا» اسْمًا تَامًّا مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَّ بِالْإِضَافَةِ. لَكِنْ عِبَارَةُ غَيْرِ وَاحِدٍ أَنَّهَا

---

(١) كذا في النسختين. والصواب «مضافًا».

(٢) الورقة ٨٣ من مخطوط «ضوء المصباح».

إِنَّمَا نَصَبَتْ مُمَيِّزَهَا لِكَونِهَا بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ مُضَافٍ، وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ، وَهَذَا التَّمْيِيزُ وَاجِبُ النَّصْبِ، فَلَا يَجُوزُ جَرُّهُ بِـ«مِنْ» اتِّفَاقًا وَلَا بِالْإِضَافَةِ، خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ فَإِنَّهُمْ أَجَازُوا فِي غَيْرِ تَكْرَارٍ وَلَا عَطْفٍ أَنْ يُقَالَ: «كَذَا ثَوْبٍ وَكَذَا أَثْوَابٍ»؛ قِيَاسًا عَلَى الْعَدَدِ الصَّرِيحِ[(١)]. وَاللهُ أَعْلَمُ.

(وَ) رَابِعُهَا (كَأَيِّ) وَهِيَ: اسْمٌ مُرَكَّبٌ مِنْ كَافِ التَّشْبِيهِ وَأَيٍّ الْمُنَوَّنَةِ، وَالْأَصْلُ أَنْ يُوقَفَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ نُونٍ، إِلَّا أَنَّهُ جَازَ الْوَقْفُ عَلَيْهَا بِالنُّونِ وَكَذَا كِتَابَتُهَا؛ اتِّبَاعًا لِمُصْحَفِ عُثْمَانَ ﷺ، فَإِنَّهُ رَسَمَهَا فِي مُصْحَفِهِ بِنُونٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ فِيهَا لُغَاتٌ هَذِهِ أَحَدُهَا[(٢)]، وَهِيَ تُوَافِقُ «كَمْ» فِي الْإِبْهَامِ، وَالِافْتِقَارِ إِلَى التَّمْيِيزِ، وَالْبِنَاءِ، وَلُزُومِ التَّصْدِيرِ، وَإِفَادَةِ التَّكْثِيرِ تَارَةً وَهُوَ الْغَالِبُ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، وَالِاسْتِفْهَامِ أُخْرَى وَهُوَ نَادِرٌ، بَلْ لَمْ يُثْبِتْهُ إِلَّا ابْنُ قُتَيْبَةَ، وَابْنُ عُصْفُورٍ، وَابْنُ مَالِكٍ[(٣)]، ثُمَّ هِيَ مِنْ قَبِيلِ مَا تَمَامُهُ بِالتَّنْوِينِ، وَمُمَيِّزُهَا مَجْرُورٌ بِـ«مِنْ» غَالِبًا، بَلِ ادَّعَى ابْنُ عُصْفُورٍ لُزُومَ ذَلِكَ[(٤)]، وَيَرُدُّهُ قَوْلُ سِيبَوَيْهِ[(٥)]: «وَكَأَيِّنْ رَجُلًا رَأَيْتَ»!

تَنْبِيهٌ:

وَإِذْ قَدْ أَتَيْتَ عَلَى هَذِهِ الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةِ مِنَ الِاسْمِ التَّامِّ، فَارْجِعِ النَّظَرَ -أَيُّهَا الْبَصِيرُ- فِي وَجْهِ كَوْنِ عَدِّهِ هَذِهِ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ، وَعَدِّهِ الْأَعْدَادَ الَّتِي فِيهَا النُّونُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، لَعَلَّكَ يُسْفِرُ لَكَ فِي وَجْهِ التَّفْرِقَةِ مَا يَتَهَلَّلُ

---

(١) انظر شرح الألفية للمرادي ٢/ ٢٣٢.

(٢) يُنظر في لغاتها ورسمها شرح الألفية للمرادي ٢/ ٢٣٣.

(٣) انظر: ارتشاف الضَّرَب ٢/ ٧٩١، وعزا كلامَ ابنِ قتيبةَ لكتابه «الجامع في النّحو». شرح جمل الزّجّاجيّ ٢/ ١٤٩، شرح التّسهيل ٢/ ٤٢٣.

(٤) المقرّب ١/ ٣١٣، شرح جمل الزّجّاجيّ ٢/ ١٤٩.

(٥) الكتاب ٢/ ١٧٠.

بِهِ أَسَارِيرُ وَجْهِكَ، لَكِنْ لَا أَرَى أَنَّكَ تَرَى فِي ذَلِكَ غَيْرَ التَّحَكُّمِ الْمَحْضِ.

وَفِي نُسْخَةٍ: (وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: عَشَرَةٌ إِذَا رُكِّبَتْ مَعَ أَحَدٍ إِلَى التِّسْعَةِ). وَلَمْ تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ كَمَا فِي النُّسْخَةِ الَّتِي شَرَحْنَا عَلَيْهَا، وَهِيَ تَقْتَضِي دُخُولَ اثْنَيْ عَشَرَ لِإِطْلَاقِهَا، فَيَخِفُّ الْإِشْكَالُ فِي الْجُمْلَةِ.

وَفِي نُسْخَةٍ أُخْرَى: (وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: عَشَرَةٌ إِذَا رُكِّبَتْ مَعَ أَحَدٍ[1] وَاثْنَيْنِ إِلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ). وَعَلَى صِحَّةِ هَذِهِ لَا إِشْكَالَ وَلَا تَحَكُّمَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ جَعَلَ الْأَعْدَادَ الَّتِي فِيهَا النُّونُ -سَوَاءٌ كَانَتْ شَبِيهَةً بِنُونِ التَّثْنِيَةِ وَهِيَ مُقَدَّرَةٌ كَمَا هُوَ حَالُ اثْنَيْ عَشَرَ أَوْ شَبِيهَةً بِنُونِ الْجَمْعِ وَهِيَ نُونُ عِشْرِينَ وَأَخَوَاتِهِ- مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ، لَكِنَّ اللهَ أَعْلَمُ بِكَوْنِهَا هِيَ الْمُوَافِقَةَ لِنُسْخَةِ الْمُصَنِّفِ، وَالنُّسْخَةِ الَّتِي وَقَعَ عَلَيْهَا الشَّرْحُ، وَيَكُونُ هَذَا تَغْيِيرًا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ النَّاظِرِينَ، دَفْعًا لِهَذَا التَّحَكُّمِ.

وَهَذَا الِاحْتِمَالُ الثَّانِي هُوَ الَّذِي أَرَاهُ؛ لِأَنَّ أَكْثَرَ النُّسَخِ كَذَلِكَ، وَصَاحِبُ الْمِصْبَاحِ مِنْ أَتْبَاعِ الشَّيْخِ فِي مَشْيِهِ عَلَى هَذَا الْمِنْوَالِ، وَهُوَ صَنَعَ هَذَا الصَّنِيعَ[2]. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

❀ ❀ ❀

(١) في (ص): «وَاحِدٍ».
(٢) انظر المصباح للمطرزي ١٠٧.

[أسماء الأفعال]

(النَّوْعُ التَّاسِعُ: كَلِمَاتٌ تُسَمَّى أَسْمَاءَ الْأَفْعَالِ)؛ لِأَنَّ مُسَمَّيَاتِهَا أَفْعَالُ أَمْرٍ، أَوْ أَفْعَالٌ مَاضِيَةٌ، أَوْ أَفْعَالٌ مُضَارِعَةٌ. وَالْمَقْصُودُ مِنْ وَضْعِهَا أَنْ تُفِيدَ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ مُسَمَّيَاتُهَا. وَلِهَذَا قَالُوا: فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ نَوْعٌ مِنَ الْإِيجَازِ. ثُمَّ هِيَ جَمِيعُهَا، إِذَا قُصِدَ بِهَا الدِّلَالَةُ عَلَى مَعْنَى الْفِعْلِ الَّذِي[1] نَابَتْ عَنْهُ، مَبْنِيَّةٌ:

إِمَّا عَلَى السُّكُونِ، كَـ«صَهْ» إِذَا لَمْ يَكُنْ مُنَوَّنًا. أَمَّا إِذَا كَانَ مُنَوَّنًا فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْكَسْرِ. وَيُقَالُ لِهَذَا التَّنْوِينِ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ: «تَنْوِينُ التَّنْكِيرِ»؛ لِأَنَّ هَذَا الِاسْمَ بُدُونِهِ مَعْرِفَةٌ، وَبِهِ نَكِرَةٌ. فَمُؤَدَّى «صَهْ» بِالسُّكُونِ: اسْكُتِ السُّكُوتَ الْآنَ. وَمُؤَدَّاهَا مَعَ التَّنْوِينِ وَالْكَسْرِ: اسْكُتْ سُكُوتًا مَا وَقْتًا مَا[2]، كَذَا قَالُوا[3].

وَإِمَّا عَلَى الْفَتْحِ، نَحْوُ «آمِينَ»؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ، وَمَعْنَاهُ: اسْتَجِبْ.

---

(١) في (ع): «الَّتِي».

(٢) انظر: مبادئ قواعد اللّغة العربيّة، لسيد مير شريف ٣٦.

(٣) قوله: «كَذَا» ليس في (ص).

وَإِمَّا عَلَى الْكَسْرِ، نَحْوُ: «نَزَالِ»؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ، وَمَعْنَاهُ: انْزِلْ[١].

وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ فِيهِ الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ، كَمَا سَنَذْكُرُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ.

وَعِلَّةُ بِنَاءِ الْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ كَوْنُهُمَا بِمَعْنَى الْأَمْرِ وَالْمَاضِي، اللَّذَيْنِ هُمَا فِي الْأَصْلِ مَبْنِيَّانِ.

وَأَمَّا عِلَّةُ بِنَاءِ الْقِسْمِ الثَّالِثِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ صَوْتٌ يُسَمَّى بِهِ الْفِعْلُ.

وَالْمُصَنِّفُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِذِكْرِ شَيْءٍ مِمَّا هُوَ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ: إِمَّا لِأَنَّهُ لَا يَرَى أَنَّ شَيْئًا مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ يَنُوبُ عَنِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ -كَمَا هُوَ رَأْيُ ابْنِ الْحَاجِبِ[٢] وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ قَدْ قَالَ خِلَافَهُ- أَوْ تَسَاهُلًا مِنْهُ. وَنَحْنُ نَذْكُرُ بَعْضًا مِنْهُ إِذَا فَرَغْنَا مِنْ بَيَانِ مَا تَعَرَّضَ لَهُ.

وَلَمَّا كَانَتْ مُخْتَلِفَةَ الْعَمَلِ، لِاخْتِلَافِ مُسَمَّيَاتِهَا، نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ أَوَّلًا بِطَرِيقِ الْإِجْمَالِ، فَقَالَ: (بَعْضُهَا يَنْصِبُ)، أَيِ: الِاسْمَ الَّذِي بَعْدَهَا، عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ؛ لِكَوْنِ مُسَمَّى الِاسْمِ النَّاصِبِ فِعْلًا مُتَعَدِّيًا -كَمَا سَنُبَيِّنُ لَكَ ذَلِكَ- (وَبَعْضُهَا يَرْفَعُ)، أَيْ: الِاسْمَ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ لَهُ.

وَهَذَا تَارَةً يَكُونُ رَافِعًا اسْمًا غَيْرَ ظَاهِرٍ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ لِلْمُخَاطَبِ؛ لِأَنَّ فِعْلَ الْأَمْرِ لِلْمُخَاطَبِ لَا يَرْفَعُ الِاسْمَ الظَّاهِرَ، وَهَذَا النَّوْعُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ الْمُصَنِّفُ، وَمِثَالُهُ «صَهْ» وَ«مَهْ».

وَتَارَةً يَكُونُ رَافِعًا اسْمًا ظَاهِرًا بَعْدَهُ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ مُسَمَّاهُ فِعْلًا

---

(١) قوله: «وَمَعْنَاهُ انْزِلْ» ليس في (ص).

(٢) في الكافية. انظر شرح الجامي على الكافية والحواشي عليه في المجموعة النورية ٢/٢٥٦-٢٥٧.

مَاضِيًا، وَهَذَا قَدْ تَعَرَّضَ الْمُصَنِّفُ لَهُ.

هَذَا، وَكَانَ الْأَوْلَى بِالْمُصَنِّفِ أَنْ يَقُولَ: بَعْضُهَا يَنْصِبُ الِاسْمَ، وَبَعْضُهَا يَرْفَعُهُ؛ بَيَانًا لِأَنَّهَا مِنْ عَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ، كَمَا قَالَ فِي غَيْرِهِ.

ثُمَّ لَا يَقُولُ: (وَهِيَ)، أَيِ: الْكَلِمَاتُ الْمُسَمَّاةُ بِأَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ (تِسْعُ كَلِمَاتٍ)؛ لِأَنَّهَا أَضْعَافُهَا كَمَا يَعْلَمُ ذَلِكَ[1] النَّاظِرُ فِي الْكُتُبِ الْمَبْسُوطَةِ. وَقَدْ ذَكَرْنَا جُمْلَةً مِنْهَا هُنَا، كَمَا أَنَّهُ لَا يَدَّعِي حَصْرَ الْعَوَامِلِ فِي مِئَةٍ.

ثُمَّ نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ عَلَى اخْتِلَافِ عَمَلِهَا بِطَرِيقِ التَّفْصِيلِ، فَقَالَ: (فَالنَّاصِبَةُ مِنْهَا سِتُّ كَلِمَاتٍ):

أَحَدُهَا: (رُوَيْدَ)، بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْوَاوِ وَسُكُونِ الْيَاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ إِذَا كَانَ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ، وَهُوَ (أَمْهِلْ)، فَإِنَّهُ يَنْصِبُ مَا بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا أَنَّ (أَمْهِلْ) يَنْصِبُهُ كَذَلِكَ، فَتَقُولُ: «رُوَيْدَ زَيْدًا»، كَمَا تَقُولُ: «أَمْهِلْ زَيْدًا»، وَهُوَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ.

أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ كَانَ مُعْرَبًا، كَأَنْ يَكُونَ صِفَةً كَقَوْلِكَ: «سَارَ الْقَوْمُ سَيْرًا رُوَيْدًا»، أَيْ: مَهْلًا بِلَا عَجَلَةٍ، أَوْ حَالًا كَقَوْلِكَ: «سَارُوا رُوَيْدًا»، إِذَا كَانَ الْمُرَادُ غَيْرَ مُسْتَعْجِلِينَ، فَوُضِعَ (رُوَيْدًا)[2] مَوْضِعَهُ.

وَعَلَى كُلٍّ مِنَ الِاحْتِمَالَيْنِ حُمِلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا﴾ [الطارق: ١٧]، وَالِاحْتِمَالُ الْأَوَّلُ أَظْهَرُ.

(وَ) ثَانِيهَا: (بَلْهَ)، بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْهَاءِ، إِذَا كَانَ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ، وَهُوَ (دَعْ) فَإِنَّهُ يَنْصِبُ الِاسْمَ الَّذِي بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ

---

(١) قوله: «ذَلِكَ» ليس في (ص).

(٢) في (ع): «رُوَيْدَ».

مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا يَنْصِبُهُ (دَعْ) كَذَلِكَ؛ قَالَ الشَّاعِرُ: [البسيط]

تَمْشِي الْقَطُوفُ إِذَا غَنَّى الْحُدَاةُ لَهَا مَشْيَ النَّجِيبَةِ بَلْهَ الْجِلَّةَ النُّجُبَا(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ يَعِيشَ الْحَلَبِيُّ: فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمَ فِعْلٍ، لِنَصْبِهِ مَا بَعْدَهُ انْتَهَى(٢).

وَفَتْحَتُهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ -وَإِذَا كَانَ بِمَعْنَى كَيْفَ عَلَى مَا قِيلَ فَيَكُونُ مَا بَعْدَهُ مَرْفُوعًا- فَتْحَةُ بِنَاءٍ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ مَصْدَرًا بِمَعْنَى التَّرْكِ -كَمَا قَالُوا وَيَكُونُ مَا بَعْدَهُ حِينَئِذٍ مَجْرُورًا بِإِضَافَتِهِ إِلَيْهِ- فَفَتْحَتُهُ فَتْحَةُ إِعْرَابٍ.

وَبِالْأَوْجُهِ الثَّلَاثَةِ فَسَّرَ أَبُو الْبَقَاءِ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «**أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ بَلْهَ مَا أَطْلَعْتُهُمْ عَلَيْهِ**»(٣)، فَيَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ «مَا أَطْلَعْتُهُمْ عَلَيْهِ» فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى مَعْنَى «دَعْ»، وَجَرٍّ عَلَى إِضَافَتِهِ إِلَيْهِ؛ لِكَوْنِهِ مَصْدَرًا، وَرَفْعٍ عَلَى مَعْنَى كَيْفَ. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

(وَ) ثَالِثُهَا: (عَلَيْكَ)، إِذَا خَرَجَ عَنْ أَصْلِهِ -أَعْنِي كَوْنَهُ جَارًّا وَمَجْرُورًا- فَكَانَ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ وَهُوَ: (الْزَمْ) فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَنْصِبُ الِاسْمَ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ

---

(١) قائله: ابنُ هرمة، ديوانُه ص٥٧. والرواية فيها «بها» بدل «لها». وانظر شرح المفصّل لابن يعيش ٣/ ٤٣، والتّذييل والتّكميل لأبي حيّانَ الأندلسيّ ٨/ ٣٧٥، وروايته في خزانة الأدب ٦/ ٢١٤ كالآتي:

يَمْشِي الْقَطُوفُ إذا غنّى الْحُداةُ بِهِ مَشْيَ الْجَوَادِ، فَبَلْهَ الْجِلَّةَ النُّجُبَا

والقَطُوف: الدَّابَّةُ السَّيِّئَةُ السَّيرِ. النَّجِيبة: النّاقةُ الكريمة.

(٢) في شرحه للمفصّل ٣/ ٤٣-٤٤.

(٣) في البخاريّ ٤٧٨٠: عَن أبي هُريرَةَ ﷺ، عَنِ النّبيِّ ﷺ: يقولُ اللهُ تعالى: «أعددْتُ لعبادي الصّالِحِينَ، ما لا عينٌ رأتْ، وَلَا أذنٌ سمعَتْ، وَلا خطرَ على قلبِ بَشَرٍ ذُخْرًا بَلْهَ، مَا أُطْلِعْتُمْ عَليهِ، ثُمَّ قرأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]. وَنحوه مسلم ٢٨٢٤.

مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا يَنْصِبُهُ (الْزَمْ) كَذَلِكَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، أَيِ: الْزَمُوا صَلَاحَهَا، وَتَقُولُ: «عَلَيْكَ زَيْدًا»، أَيِ: الْزَمْهُ وَلَا تُفَارِقْهُ.

(و) رَابِعُهَا: (دُونَكَ)، إِذَا خَرَجَ عَنْ أَصْلِهِ -أَعْنِي كَوْنَهُ ظَرْفًا مَجْرُورًا بِهِ مَا أُضِيفَ هُوَ إِلَيْهِ- فَكَانَ مُسَمَّاهُ فِعْلَ أَمْرٍ، وَهُوَ (خُذْ) فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَنْصِبُ الِاسْمَ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا يَنْصِبُهُ (خُذْ) كَذَلِكَ، فَتَقُولُ: «دُونَكَ زَيْدًا»، أَيْ: خُذْهُ.

تَنْبِيهٌ:

هَذَانِ اللَّفْظَانِ - أَعْنِي: «عَلَيْكَ زَيْدًا»، وَ «دُونَكَ بَكْرًا» - مِمَّا يُقَالُ لِمَفْعُولِهِمَا: إِنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِغْرَاءِ.

وَالْإِغْرَاءُ: التَّحْضِيضُ عَلَى الْفِعْلِ الَّذِي يُخْشَى فَوَاتُهُ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَوْجُودٌ فِي كُلٍّ مِنْهُمَا كَمَا لَا يَخْفَى.

(وَ)خَامِسُهَا: (هَا)، إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى (خُذْ)، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تَنْصِبُ الِاسْمَ بَعْدَهَا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، كَمَا يَنْصِبُهُ (خُذْ) كَذَلِكَ، فَتَقُولُ: «هَا زَيْدًا»، كَمَا تَقُولُ: خُذْ زَيْدًا، وَيَجُوزُ مَدُّ أَلِفِهَا، وَتُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ كَافِ الْخِطَابِ كَمَا ذَكَرْنَا، وَبِكَافِ الْخِطَابِ، فَتَقُولُ: هَاكِ وَهَاكَ. وَيَجُوزُ فِي الْمَمْدُودَةِ أَنْ يُسْتَغْنَى عَنِ الْكَافِ بِتَصْرِيفِ هَمْزَتِهَا، فَيُقَالَ: (هَاءَ) لِلْمُذَكَّرِ بِالْفَتْحِ، وَ(هَاءِ) لِلْمُؤَنَّثِ بِالْكَسْرِ، وَ(هَاؤُمَا) وَ(هَاؤُنَّ) وَ(هَاؤُمْ)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَآؤُمُ ٱقْرَءُواْ كِتَٰبِيَهْ﴾ [الحاقة: ١٩].

(وَ)سَادِسُهَا: (حَيَّهَلَ)، بِفَتْحِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ والْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ تَحْتُ مُشَدَّدَةً[١] والْهَاءِ واللَّامِ، وَيُقَالُ: «حَيَّهَلًا» بِالتَّنْوِينِ، وَبِالْأَلِفِ بِدُونِ التَّنْوِينِ.

---

(١) في (ع): «الْمُشَدَّدَةِ».

ذَكَرَ هَذِهِ اللُّغَاتِ سِيبَوَيْهِ[١] وَغَيْرُهُ[٢] إِلَّا أَنَّ سِيبَوَيْهِ اقْتَصَرَ عَلَيْهَا، وَغَيْرُهُ لَمْ يَقْتَصِرْ.

وَمَعْنَاهَا إِذَا كَانَتْ مُتَعَدِّيَةً بِنَفْسِهَا إِلَى مَا بَعْدَهَا «اِئْتِ». قَالَ سِيبَوَيْهِ: وَمِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ قَوْلُ الْعَرَبِ: «حَيَّهَلَ الثَّرِيدَ»، أَيْ: اِئْتِ الثَّرِيدَ انْتَهَى[٣].

وَقَدْ يُقَالُ: «حَيَّهَلَ بِالثَّرِيدِ»، أَيْ: اِئْتِ بِهِ، فَدَخَلَتِ البَاءُ فِي النَّائِبِ كَمَا دَخَلَتْ فِي المَنُوبِ عَنْهُ، أَوْ أَيْ: أَسْرِعْ بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: «**إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ فَحَيَّهَلَا بِعُمَرَ**»[٤]، أَيْ: أَسْرِعُوا بِذِكْرِهِ، ﷺ.

تَنْبِيهٌ:

وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ «حَيَّ» بِدُونِ «هَل» مُعَدًّى إِلَى مَا بَعْدَهُ بِعَلَى، فَيَكُونُ حِينَئِذٍ مُسَمَّاهُ (أَقْبِلْ)، كَمَا فِي أَلْفَاظِ الْأَذَانِ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ»، أَيْ: أَقْبِلُوا عَلَيْهَا، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: وَيُقَالُ حَيَّ إِلَى كَذَا أَيْ: عَجِّلْ إِلَيْهِ.

(وَالرَّافِعَةُ مِنْهَا) أَيْ مِنَ التِّسْعِ الْمَذْكُورَةِ (ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ):

أَحَدُهَا: (هَيْهَاتَ)، بِفَتْحِ التَّاءِ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَبِكَسْرِهَا لُغَةُ بَنِي أَسَدٍ وَبَنِي تَمِيمٍ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَضُمُّهَا، وَقَدْ تُنَوَّنُ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثِ. وَقَدْ قُرِئَ بِهَذِهِ اللُّغَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿۞ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٦]، غَيْرَ أَنَّ الْفَتْحَ بِدُونِ التَّنْوِينِ قِرَاءَةُ السَّبْعَةِ، وَمَعَ التَّنْوِينِ قِرَاءَةُ هَارُونَ عَنْ أَبِي

---

(١) الكتاب ٣/ ٣٠١.

(٢) كالمبرّد في كتابه «المقتضب» ٣/ ٢٠٥، وابن السّرّاج في كتابه «الأصول النّحو» ١/ ١٤٥، وغيرهما.

(٣) الكتاب ١/ ٢٤١.

(٤) رواه الطبرانيّ في المعجم الكبير (٨٨١١)، وفي مجمع الزّوائد ٩/ ٧٨: إسناده حسن. وكذا رواه الحاكم في المستدرك على الصّحيحين (٤٥٢٢).

عَمْرٍو، وَالْبَاقِي شَاذٌّ[١]، وَفِيهَا لُغَاتٌ أُخَرُ غَيْرُ[٢] هَذِهِ السِّتَّةِ.

وَمُسَمَّاهُ فِعْلٌ مَاضٍ وَهُوَ (بَعُدَ)، بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَضَمِّ الْعَيْنِ، فَيَقْتَضِي أَنْ يَرْفَعَ مَا بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ لَهُ كَمَا يَقْتَضِيهِ (بَعُدَ)، وَإِنَّمَا عَدَلُوا عَنْ لَفْظِ الْفِعْلِ؛ لِضَرْبٍ مِنَ الْمُبَالَغَةِ، فَإِذَا قِيلَ «هَيْهَاتَ» فَكَأَنَّهُ[٣] قِيلَ: (بَعُدَ جِدًّا أَوْ كُلَّ الْبُعْدِ)، بَلْ قَدْ يُفْهَمُ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ الْيَأْسُ، خُصُوصًا إِذَا اسْتُعْمِلَتْ مُكَرَّرَةً كَمَا فِي الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَهُوَ الْغَالِبُ فِي اسْتِعْمَالِهَا.

وَفِي فَاعِلِ «هَيْهَاتَ» فِي الْآيَةِ الشَّرِيفَةِ قَوْلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ مُقَدَّرٌ، وَهُوَ إِخْرَاجُكُمْ.

وَثَانِيهِمَا: أَنَّهُ مَا تُوعَدُونَ، وَاللَّامُ فِيهِ زَائِدَةٌ.

ثُمَّ هَذَا الْفَاعِلُ الْمُخْتَلَفُ فِيهِ لِهَيْهَاتَ الثَّانِيَةِ، وَأَمَّا فَاعِلُ الْأُولَى فَمُضْمَرٌ فِيهَا مِنْ جِنْسِ الْفَاعِلِ لِ(هَيْهَاتَ) الثَّانِيَةِ[٤].

وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ غَيْرَ مُكَرَّرَةٍ، قَالَ الشَّاعِرُ جَامِعًا بَيْنَ الِاسْتِعْمَالَيْنِ: [الطويل]

فَهَيْهَاتَ هَيْهَاتَ الْعَقِيقُ وَأَهْلُهُ   وَهَيْهَاتَ خِلٌّ بِالْعَقِيقِ نُوَاصِلُهْ[٥]

ثَانِيهَا: (شَتَّانَ)، بِفَتْحِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ وَبَعْدَهَا تَاءٌ مُثَنَّاةٌ مِن فَوقٍ

---

(١) انظر تفصيل قراءاتها المتواترة والشاذة ولغاتها في زاد المسير في علم التفسير ٣/ ٢٦١-٢٦٢، والدر المصون في علوم الكتاب المكنون ٨/ ٣٣٧ وما بعد.

(٢) في (ع): «خِلَافَ».

(٣) في (ص): «وَكَأَنَّهُ».

(٤) أولى مِنْ هَذا أَنْ تَكونَ «هَيهاتَ» الثَّانِيَةُ توكِيدًا لِلأولى، فلا فاعِلَ لها على كلِّ حال. يُنظَر الإعرابُ المنهجيّ للقرآن الكريم ٤/ ١١٩.

(٥) البيت لجرير في ديوانه ٣٨٥. وانظر شرح المفصّل لابن يعيش ٣/ ١٩، والمقاصد النحوية للعينيّ ٣/ ١٠١٢، وحاشية الصّبّان على الأشموني ٢/ ١٤٣، والمعجم المفصّل ٦/ ٢٣٢.

مَفْتُوحَةٌ[١] مُشَدَّدَةٌ ثُمَّ أَلِفٌ سَاكِنَةٌ وَنُونٌ مَفْتُوحَةٌ، وَهُوَ اسْمٌ لِفِعْلٍ مَاضٍ هُوَ[٢]: (افْتَرَقَ) وَيَقْتَضِي فَاعِلًا مَعْطُوفًا عَلَيْهِ غَيْرُهُ، كَمَا يَقْتَضِيه (افْتَرَقَ)، غَيْرَ أَنَّ شَتَّانَ يَقْتَضِي التَّبَايُنَ فِي بَعْضِ الْمَعَانِي وَالْأَحْوَالِ، كَمَا قَالَ الأَعْشَى: [السّريع]

شَتَّانَ مَا يَوْمِي عَلَى كُورِهَا ... وَيَومُ حَيَّانَ أَخِي جَابِرِ[٣]

أَيْ: فَرْقٌ بَعِيدٌ وَتَفَاوُتٌ كَثِيرٌ بَيْنَ يَومِي عَلَى كُورِ النَّاقَةِ أَيْ: رَحْلِهَا، وَبَيْنَ يَوْمِ حَيَّانَ أَيْ: وَيَوْمِ مَنَادَمَتِي لَهُ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَ يَوْمُ سَفَرٍ وَنَصَبٍ، وَالثَّانِي يَوْمُ دَعَةٍ وَطَرَبٍ.

وَلَا تُسْتَعْمَلُ فِي الِافْتِرَاقِ الْمَكَانِيِّ بِخِلَافِ «افْتَرَقَ» فَإِنَّهُ يُقَالُ: افْتَرَقَ الْخَصْمَانِ عَنْ مَجْلِسِ الْقَضَاءِ، وَلَا يُقَالُ: شَتَّانَ الْخَصْمَانِ عَنْ مَجْلِسِ الْقَضَاءِ.

(وَ) ثَالِثُهَا: (سُرْعَانَ)، بِتَثْلِيثِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَفَتْحِ النُّونِ، لُغَاتٌ ثَلَاثٌ. وَهُوَ اسْمٌ لِفِعْلٍ مَاضٍ هُوَ (سَرُعَ) بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ، وَهُوَ يَقْتَضِي اسْمًا مَرْفُوعًا بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ، كَمَا يَقْتَضِي ذَلِك (سَرُعَ)، وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الْإِخْبَارِ بِكَيْنُونَةِ الشَّيْءِ قَبْلَ أَوَانِهِ: (سِرْعَانَ ذَا إِهَالَةً). قِيلَ: وَأَصْلُ الْمَثَلِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَاعٍ لِيَشْتَرِيَ مِنْهُ شَاةً، فَقَالَ لَهُ: هَلْ عِنْدَكَ شَاةٌ سَمِينَةٌ ذَاتُ نَقْيٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ عِنْدِي شَاةٌ طَفَحَتْ شَحْمًا وَامْتَلَأَتْ دَسَمًا وَوَدَكًا، ثُمَّ جَاءَ بِشَاةٍ يَسِيلُ رُعَامُهَا لَا تَتَحَرَّكُ هُزَالًا، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: مَا وَعَدتَنَا بِمِثْلِ هَذِهِ! أَيْنَ الشَّحْمُ وَاللَّحْمُ؟ فَقَالَ: أَلَمْ تَرَ إِلَى الشَّحْمِ يَسِيلُ مِنْ مِنْخَرَيْهَا، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: «سِرْعَانَ ذَا إِهَالَةٍ» كَذَا قَالَهُ الْمَيْدَانِيُّ[٤]، فَصَارَتْ مَثَلًا فِيمَا ذَكَرْنَا.

---

(١) قوله: «مَفْتُوحَةٌ» ليس في (ع).

(٢) في (ع): «وَهُوَ».

(٣) قائله الأعشى. خزانة الأدب ٦/ ٢٧٦، والمعجم المفصّل ٣/ ٤٤١، وإسفار الفصيح للهروي ١/ ٢٤٥، والمفصّل ٢٠٣، واللّباب للعكبري ١/ ٤٥٧.

(٤) مجمع الأمثال ١/ ٣٣٦.

وَقِيلَ: أَصْلُ الْمَثَلِ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَالرُّعَامُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ الْمُخَاطُ، وَذَا فِي قَوْلِهِ: «ذَا إِهَالَةً» إِشَارَةٌ إِلَى الرُّعَامِ السَّائِلِ مِنَ الْأَنْفِ، وَهُوَ فَاعِلُ (سِرْعَانَ) وَالْإِهَالَةُ: الشَّحْمُ الْمُذَابُ، وَنَصْبُهُ عَلَى الْحَالِ أَيْ: سَرُعَ هَذَا الرُّعَامُ حَالَ كَوْنِهِ إِهَالَةً، أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ كَقَوْلِكَ: «سَرُعَ ذَا إِهَالَةً»، وَ «كَرُمَ زَيْدٌ رَجُلًا»، أَيْ: قَدْ عَجِلَ سَيَلَانُ وَدْكِهَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تُذْبَحَ وَتَمَسَّهَا النَّارُ. وَهَذَا أَظْهَرُ.

تَتْمِيمٌ:

مِنْ أَسْمَاءِ الْأَفْعَالِ مَا الظَّاهِرُ أَنَّ مُسَمَّاهُ فِعْلٌ مُضَارِعٌ مُرَادًا بِهِ الْحَالُ، فَمِنْهَا:

«أُفِّ» بِضَمِّ الْهَمْزَةِ[١]، إِذْ مُسَمَّاهُ (أَتَضَجَّرُ)، أَيْ: أَمَلُّ مِنْكَ أَيُّهَا الْمُخَاطَبُ. وَفِيهَا لُغَاتٌ كَثِيرَةٌ جِدًّا، قَرَأَ مِنْهُنَّ فِي السَّبْعَةِ بِكَسْرِ الْفَاءِ مَعَ التَّنْوِينِ: نَافِعٌ وَحَفْصٌ، وَبِدُونِ التَّنْوِينِ أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَالْكِسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ، وَبِالْفَتْحِ مِنْ غَيْرِ تَنْوِينٍ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ[٢].

وَمِنْهَا: «أَوَّهْ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ الْمَفْتُوحَةِ وَسُكُونِ الْهَاءِ، كَمَا هُوَ أَحَدُ اللُّغَاتِ فِيهَا إِذْ مُسَمَّاهُ (أَتَوَجَّعُ).

وَمِنْهَا: «وَا» وَ «وَيْ» وَ «وَاهًا» بِالتَّنْوِينِ إِذْ مُسَمَّى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ (أَعْجَبُ).

فَإِنْ قِيلَ: بِمَ عُرِفَ أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَسْمَاءٌ؟

فَالْجَوَابُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِحُرُوفٍ؛ لِأَنَّ الْحَرْفَ لَا يُفِيدُ مَع الِاسْمِ الَّذِي بَعْدَهُ إِلَّا فِي النِّدَاءِ، وَهُنَا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ تُفِيدُ مَعَ الِاسْمِ الَّذِي بَعْدَهَا، وَلَيْسَتْ بِنِدَاءٍ، وَلَيْسَتْ أَيْضًا بِأَفْعَالٍ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى صِيغَةِ الْأَفْعَالِ، فَتَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ أَسْمَاءً. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) قوله: «بِضَمِّ الْهَمْزَةِ» ليس في (ع).

(٢) انظر المبسوط في القراءات العشر ص٢٦٨، والمحتسب في تبيين شواذ القراءات ٢/ ١٨.

[الأفعال الناقصة]

(النَّوْعُ الْعَاشِرُ: ثَلَاثَةَ عَشَرَ فِعْلًا، يَرْفَعُ الِاسْمَ، وَيَنْصِبُ الْخَبَرَ)، أَيْ: يَقْتَضِي كُلٌّ مِنْهَا اسْمًا، يَعْمَلُ فِيهِ الرَّفْعَ ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا أَوْ مَحلًّا، وَشَيْئًا آخَرَ يَعْمَلُ فِيهِ النَّصْبَ، سَوَاءٌ كَانَ: اسْمًا مُعْرَبًا فَيَعْمَلُ فِيهِ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا، أَوْ مَبْنِيًّا أَوْ جَمْلَةً فَيَعْمَلُ فِيهِ النَّصْبَ مَحَلًّا. وَيُسَمَّى الْمَرْفُوعُ اسْمَهُ وَالْمَنْصُوبُ خَبَرَهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى الْمَرْفُوعُ فَاعِلَهُ وَالْمَنْصُوبُ مَفْعُولَهُ أَيْضًا. نَصُّوا عَلَى ذَلِكَ مِنْهُمُ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ[١]، غَيْرَ أَنَّ تَسْمِيَتَهُمَا اسْمًا وَخَبَرًا تَسْمِيةٌ حَقِيقِيَّةٌ، وَتَسْمِيَتَهُمَا فَاعِلًا وَمَفْعُولًا تَسْمِيَةٌ مَجَازِيَّةٌ.

(وَتُسَمَّى) هَذِهِ الثَّلَاثَةَ عَشَرَ فِعْلًا (الْأَفْعَالَ النَّاقِصَةَ)، بِمَعْنَى: أَنَّهَا لَا تَتِمُّ بِالْفَاعِلِ، وَتَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ. كَذَا قَالَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمُ الْمُصَنِّفُ، وَهَذِهِ عِبَارَتُهُ[٢] فِي الْجُمَلِ[٣]. وَعَنَى بِقَوْلِهِ: (لَا تَتِمُّ بِالْفَاعِلِ) أَنَّهَا: لَا تَتِمُّ كَلَامًا مُفِيدًا يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ بِذِكْرِ الْفَاعِلِ، بِدُونِ ذِكْرِ الْخَبَرِ، بَلْ تَحْتَاجُ فِي[٤] كَوْنِهَا كَلَامًا تَامًّا إِلَى ذِكْرِ الْخَبَرِ، مَعَ ذِكْرِ الِاسْمِ، كَمَا سَتَرَى ذَلِكَ فِي الْأَمْثِلَةِ.

---

(١) ١/ ٣٣٧. والقائِلُ بِذَلِكَ هُوَ المُبَرّد.

(٢) في (ع): «عِبَارَةٌ».

(٣) ص ١٣.

(٤) في (ع): «إِلَى».

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ، فِي وَجْهِ تَسْمِيَتِهَا أَفْعَالًا نَاقِصَةً، شَيْئًا غَيْرَ هَذَا[(١)] نَقَلْنَاهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ.

وَفِي غَيْرِ نُسْخَةٍ: (النَّوْعُ الْعَاشِرُ: أَفْعَالٌ نَاقِصَةٌ، تَرْفَعُ الِاسْمَ، وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ)[(٢)].

(كَانَ) إِذَا كَانَتْ لَا تَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهَا، فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تَكُونُ أُمَّ الْبَابِ، وَهِيَ حِينَئِذٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَعْنَاهَا تَأْتِي عَلَى أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ تَدُلَّ عَلَى حُصُولِ مَعْنًى لِشَيْءٍ، فِي زَمَانٍ قَدِ انْقَطَعَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وَعُزِيَ إِلَى الْأَكْثَرِينَ أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي مَعْنَاهَا، وَأَنَّ إِثْبَاتَ غَيْرِهِ لَهَا بِقَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَيْهِ.

الثَّانِي: أَنْ تَدُلَّ عَلَى حُصُولِ مَعْنًى لِشَيْءٍ، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِأَوَّلِيَّةٍ وَلَا انْقِطَاعٍ وَلَا دَوَامٍ، كَقَوْلِكَ مَثَلًا: «كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا»، فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى حُصُولِ الْقِيَامِ لِزَيْدٍ فِيمَا مَضَى، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِبَيَانِ ابْتِدَاءٍ وَلَا انْقِطَاعٍ وَلَا دَوَامٍ.

وَادَّعَى الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ[(٣)] أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ فِي مَعْنَاهَا وَإِلَيْهِ مَيْلُ بَعْضِهِمْ.

الثَّالِثُ: أَنْ تَدُلَّ عَلَى حُصُولِ مَعْنًى لِشَيْءٍ، عَلَى سَبِيلِ الدَّوَامِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢٧]، وَالْحَقُّ أَنَّ إِثْبَاتَ هَذَا لَهَا بِطَرِيقِ الْمَجَازِ لِلْقَرِينَةِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ فِي هَذَا التَّرْكِيبِ.

---

(١) همع الهوامع ١/ ٤٢٤.

(٢) في (ع) زيادة: «وَهِيَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ فِعْلًا».

(٣) شرح التسهيل ١/ ٣٦٠.

الرَّابِعُ: أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى «صَارَ»، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكَانَتْ هَبَآءً مُّنْبَثًّا ۝٦ وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَٰثَةً﴾ [الواقعة: ٦-٧].

وَأَمَّا إِذَا كَانَتْ تَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ، فَلَا تُسَمَّى نَاقِصَةً بَلْ تَامَّةً؛ لِأَنَّهَا حِينَئِذٍ فِعْلٌ حَقِيقِيٌّ كَسَائِرِ الْأَفْعَالِ، غَيْرَ أَنَّهُ يُفَسَّرُ مَعْنَاهَا حِينَئِذٍ بِمَا هُوَ الْأَنْسَبُ بِالْمَقَامِ مِنَ الْأَفْعَالِ.

فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] بِـ (وُجِدَ)، وَفِي «مَا شَاءَ اللهُ كَانَ» بِـ (وَقَعَ)، وَفِي غَيْرِهِمَا بِغَيْرِهِمَا عَلَى مَا هُوَ الْمُنَاسِبُ لِذَلِكَ.

(وَ صَارَ) إِذَا كَانَ لَا يَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهِ، وَمَعْنَاهُ حِينَئِذٍ إِمَّا الِانْتِقَالُ مِنْ صِفَةٍ إِلَى صِفَةٍ[(١)]، نَحْوُ: «صَارَ زَيْدٌ عَالِمًا»، أَوْ مِنْ ذَاتٍ إِلَى أُخْرَى، نَحْوُ: «صَارَ الْمَاءُ هَوَاءً وَالطِّينُ حَجَرًا».

فَأَمَّا إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهِ فَهُوَ حِينَئِذٍ فِعْلٌ تَامٌّ، كَقَوْلِكَ: «صَارَ زَيْدٌ إِلَى عَمْرٍو»، فَإِنَّ مَعْنَاهُ عَلَى مَا قَالُوا (ذَهَبَ) أَوِ (انْتَقَلَ) أَوْ (تَحَوَّلَ) أَوْ (رَجَعَ)، وَمِنْهُ: «كُلُّ حَيٍّ صَائِرٌ إِلَى الزَّوَالِ».

(وَ أَصْبَحَ وَ أَمْسَى وَ أَضْحَى) إِذَا كَانَتْ لَا تَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهَا، وَهِيَ حِينَئِذٍ دَالَّةٌ عَلَى اتِّصَافِ الِاسْمِ بِذَلِكَ الْخَبَرِ فِي الْأَوْقَاتِ الْخَاصَّةِ الَّتِي هِيَ (الصَّبَاحُ) وَ(الْمَسَاءُ) وَ(الضُّحَى)، نَحْوُ: «أَصْبَحَ زَيْدٌ عَالِمًا»، وَ «أَمْسَى أَمِيرًا»، وَ «أَضْحَى جَلِيلًا»، أَيْ: اتَّصَفَ زَيْدٌ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ.

وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى «صَارَ»، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وَقَالَ الشَّاعِرُ: [البسيط]

---

(١) قوله: «إِلَى صِفَةٍ» ليس في (ع).

أَمْسَتْ خَلَاءً، وَأَمْسَى أَهْلُهَا احْتَمَلُوا   أَخْنَى عَلَيْهَا الَّذِي أَخْنَى عَلَى لُبَدِ[١]

وَقَالَ الْآخَرُ: [الخفيف]

ثُـمَّ أَضْـحَـوا كَـأَنَّـهُـمْ وَرَقٌ جَـفـ   ـفَ، فَأَلْوَتْ بِهِ الصَّبَا وَالدَّبُورُ[٢]

فَأَمَّا إِذَا كَانَتْ تَكْتَفِي بِمَرْفُوعِهَا فَهِيَ حِينَئِذٍ تَامَّةٌ، تَدُلُّ عَلَى مُجَرَّدِ الدُّخُولِ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ، فَيُقَالُ: «أَصْبَحَ زَيْدٌ»، وَ «أَمْسَى»، وَ «أَضْحَى»، إِذَا دَخَلَ فِي وَقْتِ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ وَالضُّحَاءِ، كَمَا يُقَالُ: «أَظْهَرَ» إِذَا دَخَلَ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ.

وَمِنْ شَوَاهِدِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧].

وَقَولُ الشَّاعِرِ: [الطويل]

وَمِنْ فَعَلَاتِي أَنَّنِي حَسَنُ الْقِرَى   إِذَا اللَّيْلَةُ الشَّهْبَاءُ أَضْحَى جَلِيدُهَا[٣]

---

(١) البيت من معلَّقةِ النابغة الذّبيانيّ. شرح القصائد العشر للخطيب التبريزي ٤٤٩، وفيه «أضحت» بدل «أمست»، وشرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٤٦، وشرح قطر الندى لابن هشام ١٣٤، وتاريخ الأدب العربي لشوقي ضيف ١/ ٢٩٤، والمعجم المفصّل ٢/ ٣٦٣. و«احتملوا»: ارتحلوا. و«أخنى»: أفسد. و«لُبَد»: آخر نسور لقمان، عُمِّر طويلًا حتّى صار يُضرَبُ بِهِ المثَلُ.

(٢) قائله: عديّ بن زيد العبّاديّ. عيون الأخبار ٣/ ١٣٢، والمعجم المفصّل ٣/ ٣١٩، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي ١/ ٢٩٧، وشرح الكافية الشّافية لابن مالك ١/ ٣٩٥. و«ألْوَتْ بِهِ»: نَثَرَتْهُ. و«الصّبا والدّبور»: رِيحانِ مُتقابِلَتَانِ إحداهُمَا فِي جِهَةِ المَشرِق والأُخرى في جِهَةِ المَغْرِب.

(٣) قائله: عبد الواسع بن أسامة. المعجم المفصّل ٢/ ٣١٤، والمفصّل للزّمخشريّ ٣٥٢، وشرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٤٢. والقِرى: إكرامُ الضّيف. واللّيلةُ الشّهباء: البارِدَة. وأضحى جَلِيدُها: كنايةٌ عن شِدَّة بَرْدِها لعدَمِ ذوَبانِ الجَلِيد في وقتِ الضُّحى، وهو الوقتُ الّذي ترتفِعُ فيه الشّمس.

فَائِدَةٌ:

قَالَ الْبَعْلِيُّ: الْمَسَاءُ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ عَنِ ابْنِ الْقَطَّاعِ[١]، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ[٢]: وَالصَّبَاحُ نَقِيضُهُ.

وَضَحْوَةُ النَّهَارِ: بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، ثُمَّ بَعْدَهُ الضُّحَى مَضْمُومًا مَقْصُورًا، ثُمَّ بَعْدَهُ الضَّحَاءُ مَفْتُوحًا مَمْدُودًا مُذَكَّرًا عِنْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ الْأَعْلَى، تَقُولُ: «مِنْهُ أَضْحَيْتُ»، كَمَا تَقُولُ مِنَ الصَّبَاحِ «أَصْبَحْتُ»، وَمِنَ الْمَسَاءِ «أَمْسَيْتُ».

(وَظَلَّ) وَهَذَا عِنْدَ قَوْمٍ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ أَبَدًا، غَيْرَ أَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى اتِّصَافِ الِاسْمِ بِالْخَبَرِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا؛ لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الظِّلِّ، وَهُوَ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي لِلشَّمْسِ فِيهِ ظِلٌّ، وَهُوَ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا، وَقَالَ هِشَامٌ[٣]: فِي الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ مَا بَيْنَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ[٤]؛ يَعْنِي: طُلُوعَ الْفَجْرِ وَغُرُوبَ الشَّمْسِ.

وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى «صَارَ»، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا﴾ [النحل: ٥٨] ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤].

(وَبَاتَ) وَهَذَا أَيْضًا عِنْدَ قَوْمٍ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى اتِّصَافِ الِاسْمِ بِالْخَبَرِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي هُوَ اللَّيْلُ، نَحْوُ: «بَاتَ زَيْدٌ قَائِمًا».

---

(١) كتاب الأفعال ٣/٢٠٦.

(٢) الصحاح تاج اللغة ٦/٢٤٠٦.

(٣) ابن معاويةَ الضَّريرُ الكوفيّ.

(٤) انظر: ارتشاف الضَّرَب ٣/١١٥٦.

وَأَثْبَتَ الزَّمَخْشَرِيُّ(١) مَجِيئَهُ بِمَعْنَى «صَارَ»، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ(٢): وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ انْتَهَى.

تَنْبِيهٌ:

وَالصَّحِيحُ أَنَّ كُلًّا مِنْ (ظَلَّ) وَ (بَاتَ) يَجِيْءُ فِعْلًا تَامًّا:

الْأَوَّلُ بِمَعْنَى أَقَامَ نَهَارًا، وَالثَّانِي بِمَعْنَى أَقَامَ لَيْلًا، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

أَظَلُّ أَرْعَى، وَأَبِيتُ أَطْحَنُ الْمَوْتُ مِنْ بَعْضِ الْحَيَاةِ أَهْوَنُ(٣)

وَقَوْلُ الْآخَرِ: [المتقارب]

وَبَاتَ وَبَاتَتْ لَهُ لَيْلَةٌ كَلَيْلَةِ ذِي الْعَائِرِ الْأَرْمَدِ(٤)

إِلَّا أَنَّ مَجِيئَهَا كَذَلِكَ قَلِيلٌ.

(وَمَا دَامَ) إِذَا كَانَ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَهُوَ حِينَئِذٍ دَالٌّ عَلَى تَوْقِيتِ فِعْلٍ بِمُدَّةِ ثُبُوتِ خَبَرِهِ لِاسْمِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣١]، أَيْ: دَوَامَ حَيَاتِي، بِمَعْنَى: مُدَّةَ دَوَامِهَا، أَوْ زَمَانَ دَوَامِهَا، عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ مُضَافٍ. وَلِأَجْلِ أَنَّ مَعْنَاهُ كَذَا يَحْتَاجُ إِلَى كَلَامٍ يَتَعَلَّقُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ ظَرْفٌ فَضْلَةٌ، وَالْفَضْلَةُ لَا تَجِيْءُ إِلَّا بَعْدَ الْمُسْنَدِ وَالْمُسْنَدِ إِلَيْهِ.

فَأَمَّا إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ فَهُوَ فِعْلٌ تَامٌّ بِمَعْنَى: (سَكَنَ)، وَمِنْهُ:

---

(١) المفصّل ٣٥٣.

(٢) شرح التّسهيل ١/ ٣٤٦.

(٣) قائله مجهول. أورده ابن مالك في شرح التّسهيل ١/ ٣٤٦، وشرح الكافية الشّافية ١/ ٣٩٤.

(٤) البيت لامرئ القيس في ديوانه ص١٨٥، وشرح ابن النّاظم ٩٨، وأوضح المسالك ١/ ٢٤٨، والمقاصد النحوية للعيني ٢/ ٦٠١، والمعجم المفصّل ٢/ ٤٣٧. والعائر: الذي يجِدُ وجعًا في عينه.

«لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ»، وَبِمَعْنَى (بَقِيَ) تَقُولُ: «دَامَ مُلْكُ فُلَانٍ».
وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعَرِّيِّ: [الطويل]

وَلَو دَامَتِ الدَّوْلَاتُ كَانُوا كَغَيْرِهِمْ رَعَايَا، وَلَكِنْ مَا لَهُنَّ دَوَامُ(١)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧].

(وَمَا زَالَ) إِنْ كَانَ أَصْلُهُ (زَوِلَ) بِفَتْحِ الزَّايِ وَكَسْرِ الْوَاوِ، فَقُلِبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، وَمُضَارِعُهُ عَلَى هَذَا عَلَى الْمَشْهُورِ (يَزَالُ)، وَالْأَصْلُ (يَزْوَلُ)، بِسُكُونِ الزَّايِ وَفَتْحِ الْوَاوِ، فَنُقِلَتْ(٢) فَتْحَةُ الْوَاوِ إِلَى الزَّايِ، ثُمَّ قُلِبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا؛ لِتَحَرُّكِهَا فِي الْأَصْلِ وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، عَلَى مَا قُرِّرَ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ، وَهُوَ حِينَئِذٍ دَالٌّ عَلَى اسْتِمْرَارِ اتِّصَافِ الِاسْمِ بِالْخَبَرِ فِي زَمَانٍ يُمْكِنُ قَبُولُهُ، كَقَوْلِكَ: «مَا زَالَ زَيْدٌ أَمِيرًا»، أَيْ: مُذْ كَانَ قَابِلًا لِلإِمَارَةِ لَا إِذَ(٣) كَانَ طِفْلًا.

أَمَّا إِذَا كَانَ أَصْلُهُ (زَوَلَ) بِفَتْحِ الزَّايِ وَالْوَاوِ، قُلِبَتِ الْوَاوُ أَلِفًا؛ لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، فَهُوَ فِعْلٌ تَامٌّ مُتَعَدٍّ، كَـ «زَالَ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ» مَازَهُ مِنْهُ، وَلَازِمٌ كَـ «زَالَ الْغَمُّ» ذَهَبَ، وَمُضَارِعُهُ (يَزُولُ)، وَكَانَ أَصْلُهُ (يَزْوُلُ) بِسُكُونِ الزَّايِ وَضَمِّ الْوَاوِ، فَنُقِلَتِ الضَّمَّةُ إِلَى الزَّايِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١] أَيْ: أَنْ تَذْهَبَا وَتَنْتَقِلَا.

(وَمَا بَرِحَ)، بِكَسْرِ الرَّاءِ إِذَا كَانَ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَهُوَ حِينَئِذٍ دَالٌّ عَلَى اسْتِمْرَارِ(٤) اتِّصَافِ الِاسْمِ بِالْخَبَرِ فِي زَمَانٍ يُمْكِنُ قَبُولُهُ؛ نَحْوُ: «مَا بَرِحَ زَيْدٌ حَاكِمًا».

---

(١) مختصر المعاني ٩٥.
(٢) في (ص): «فَتُقْلَبُ».
(٣) في (ع): «إِذَا».
(٤) قوله: «اسْتِمْرَارِ» ليس في (ع).

أمَا إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ فَهُوَ فِعْلٌ تَامٌّ، مَعْنَاهُ: (ذَهَبَ) أَوْ (ظَهَرَ)، وَبِهِمَا فُسِّرَ قَوْلُهُمْ[١]: «بَرِحَ الْخَفَاءُ» أَيْ: ذَهَبَ التَّسَتُّرُ أَوْ ظَهَرَ الْأَمْرُ الْمَسْتُورُ[٢].

(وَمَا فَتِئَ) بَفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ التَّاءِ الْمُثَنَّاةِ مِنْ فَوقٍ، وَفَتْحِ الْيَاءِ، وَفِيهِ لُغَاتٌ أُخْرَى. وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْبَابِ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ: وَأَمَّا (فَتِئَ) بِكَسْرِ التَّاءِ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا ذَكَرَ أَنَّهَا تَامَّةٌ، إِلَّا الصَّاغَانِيُّ[٣]، فَإِنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ[٤] فِي نَوَادِرِ الْإِعْرَابِ: «فَتِئْتُ عَنِ الْأَمْرِ فَتْأً» إِذَا نَسِيتَهُ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا تَامًّا. انْتَهَى[٥]. وَمَعْنَاهُ مَعْنَى (مَا زَالَ) نَحْوُ: «مَا فَتِئَ زَيْدٌ عَالِمًا».

(وَمَا انْفَكَّ) إِنْ كَانَ لَا يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى «مَا زَالَ» أَيْضًا.

قَالَ: [الطويل]

.... **وَمَا انْفَكَّتِ الْأَمْثَالُ فِي النَّاسِ سَائِرَه**[٦]

فَأَمَّا إِذَا كَانَ يَكْتَفِي بِالْمَرْفُوعِ فَهُوَ فِعْلٌ تَامٌّ بِمَعْنَى (انْفَصَلَ) أَوْ (خَلَصَ)، يُقَالُ: «فَكَّ الْخَاتَمَ فَانْفَكَّ»، وَ «فَكَّ الْأَسِيرَ فَانْفَكَّ»، أَيْ: فَصَلَ الْخَاتَمَ فَانْفَصَلَ، وَخَلَّصَ الْأَسِيرَ فَخَلَصَ.

---

(١) في (ص): «قَوْلُهُ».
(٢) انظر: كتاب الأفعال لابن القطّاع ١/ ٧٤، وجمهرة الأمثال ١/ ٢٧.
(٣) الحسنُ بنُ محمّد، لغوي كبير صاحب «مجمع البحرين في اللغة»، و«تكملة الصحاح». توفي سنة (٦٥٠هـ). بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ١/ ٥١٩-٥٢٠
(٤) قوله: «أنَّ» ليس في (ص).
(٥) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١٥٩.
(٦) قائله: نابغة بني ذبيان. ديوانه ص٦٩، وتاريخ الأدب العربي لشوقي ضيف ١/ ٤٠٣، وارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١٥٩. وصدره

* كَمَا لَقِيَتْ ذَاتُ الصَّفَا مِنْ حَلِيفِهَا *

(وَلَيْسَ) وَهُوَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى الْمَنْصُوبِ الَّذِي هُوَ خُبَرُهُ، كَمَا يَحْتَاجُ إِلَى الْمَرْفُوعِ الَّذِي هُوَ فَاعِلُهُ فِي كَوْنِهِ كَلَامًا مُفِيدًا، غَيْرَ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي أَنَّ مَعْنَاهُ:

- نَفْيُ مَضْمُونِ الْجُمْلَةِ الدَّاخِلِ هُوَ عَلَيْهَا فِي الْحَالِ لَا غَيْرَ.
- أَوْ وَيَكُونُ لِنَفْيِ مَضْمُونِهَا أَيْضًا فِي الِاسْتِقْبَالِ.
- أَوْ نَفْيُ مَضْمُونِهَا مُطْلَقًا.

فَالْأَكْثَرُونَ عَلَى الْأَوَّلِ، وَابْنُ السَّرَّاجِ(١) وَالْمُبَرِّدُ(٢) وَابْنُ دَرَسْتَوَيْه(٣) وَ الصَّيْمَرِيُّ(٤) عَلَى الثَّانِي، وَمِنْ شَوَاهِدِهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الطّويل]

فَمَا مِثْلُهُ فِيهِمْ، وَلَا كَانَ قَبْلَهُ وَلَيْسَ يَكُونُ الدَّهْرَ مَا دَامَ يَذْبُلُ(٥)

وَ يَذْبُلُ بِوَزْنِ يَكْتُبُ(٦) هُوَ(٧) اسْمُ جَبَلٍ. قَالَ يَعْقُوبُ: يُقَالُ لَهُ: (يَذْبُلُ الْجُوعِ) لِأَنَّهُ أَبَدًا مُجْدِبٌ(٨). وَمَنَعَ الزَّمَخْشَرِيُّ هَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ قَالَ فِي الْمُفَصَّلِ: وَلَا نَقُولُ لَيْسَ زَيْدٌ قَائِمًا غَدًا(٩).

وَعَلَى الثَّالِثِ بَعْضُهُمْ.

---

(١) الأصول في النّحو ١/ ٨٣.

(٢) المقتضب ٤/ ٨٧.

(٣) ارتشاف الضّرَب ٣/ ١١٥٧.

(٤) التّبصرة والتّذكرة ١٨٨.

(٥) قائله: حسّان بن ثابت. ديوانه ص١٩٩، والمعجم المفصّل ٦/ ١٨٤، وشرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٨١، والجنى الدّاني ٤٩٩.

(٦) قوله: «يَذْبُلُ بِوَزْنِ يَكْتُبُ» ليس في (ص).

(٧) قوله: «هُوَ» ليس في (ع).

(٨) المقاصد النحوية للعيني ٢/ ٥٧٨.

(٩) ص ٣٥٥.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ: وَذَهَبَ الْأُسْتَاذُ أَبُو عَلِيٍّ إِلَى أَنَّهَا لِنَفْيِ الْحَالِ فِي الْجُمْلَةِ غَيْرِ الْمُقَيَّدَةِ بِزَمَانٍ، وَالْمُقَيَّدَةُ بِزَمَانٍ تَنْفِيهِ عَلَى حَسَبِ الْقَيْدِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ انْتَهَى[١]. وَلَعَمْرِي إِنَّهُ التَّحْقِيقُ.

تَكْمِيلٌ:

كَونُ (لَيْسَ) فِعْلًا مِنَ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ[٢] وَهُوَ الصَّحِيحُ؛ لِاتِّصَالِ الضَّمَائِرِ الْبَارِزَةِ الْمَرْفُوعَةِ بِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسُوا سَوَآءً﴾ [آل عمران: ١١٣]، ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢] ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وَاتِّصَالِ تَاءِ التَّأْنِيثِ السَّاكِنَةِ بِهِ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ﴾ [النساء: ١٨] -إِذْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مِنْ خَوَاصِّ الْأَفْعَالِ اتِّصَالُهَا بِهَا- وَنُقِلَ عَنِ الْفَارِسِيِّ[٣] أَنَّهَا عِنْدَهُ حَرْفٌ، وَعَنِ الْكُوفِيِّينَ[٤] أَنَّهَا عَاطِفَةٌ فِي الْمُفْرَدَاتِ فَيَقُولُونَ: «قَامَ الْقَوْمُ لَيْسَ زَيْدٌ»، وَ «ضَرَبْتُ الْقَوْمَ لَيْسَ زَيْدًا».

ثُمَّ هَذِهِ الْأَفْعَالُ الثَّلَاثَةَ عَشَرَ هِيَ الْمَشْهُورَةُ مِنْ أَفْعَالِ هَذَا الْبَابِ، غَيْرَ أَنَّ مِنْهُنَّ مَا يَعْمَلُ بِلَا شَرْطٍ، وَهِيَ[٥] ثَمَانِيَةٌ: «كَانَ» وَ «صَارَ» وَ «أَصْبَحَ» وَ «أَمْسَى» وَ «أَضْحَى» وَ «ظَلَّ» وَ «بَاتَ» وَ «لَيْسَ».

وَمِنْهُنَّ مَا يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ (مَا) الْمَصْدَرِيَّةُ الظَّرْفِيَّةُ، وَهِيَ النَّائِبَةُ عَنْ ظَرْفِ الزَّمَانِ، وَتُسَمَّى التَّوْقِيتِيَّةَ وَهُوَ «دَامَ» فَلَوْ قُلْتَ: «دَامَ زَيْدٌ صَحِيحًا»، كَانَ «صَحِيحًا» حَالًا لَا خَبَرًا، وَ «غَفَرَ اللهُ لِفُلَانٍ مَا دَامَ طَائِعًا» مَثَلًا، كَانَ «طَائِعًا»

---

(١) ارتشاف الضّرب ٣/ ١١٥٧.

(٢) انظر الجنى الدّاني ٤٩٣.

(٣) الحلبيات ٢١٠. والحقيقة أن الفارسيّ قال بالمذهبين جميعًا، حيث ذكر أنّها فعل في كتابه الإيضاح ٩٥.

(٤) ارتشاف الضّرب ٣/ ١١٥٧.

(٥) في (ع): «وَهَذِهِ».

أَيْضًا حَالًا لَا خَبَرًا، لِأَنَّ (مَا) فِيهِ مَصْدَرِيَّةٌ لَا ظَرْفِيَّةٌ، أَيْ: بِدَوَامِهِ طَائِعًا.

وَمِنْهُنَّ مَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَصْحَبَهُ نَفْيٌ بِـ(مَا) أَوْ بِغَيْرِهَا، مَوْجُودًا أَوْ مُقَدَّرًا، أَوْ نَهْيٌ أَوْ دُعَاءٌ، وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَفْعَالٍ: «زَالَ» وَ «بَرِحَ» وَ «فَتِئَ» وَ «انْفَكَّ». وَلَا بَأْسَ بِذِكْرِ شَيْءٍ مِنَ الْأَمْثِلَةِ إِيضَاحًا عَلَى سَبِيلِ التَّذْيِيلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]، وَتَقُولُ: «مَا زَالَ رَبُّنَا رَحِيمًا»، وَ «لَمْ يَزَلْ كَرِيمًا»، وَ «أَنْ[١] يَزَالَ حَكِيمًا»، وَقَالَ الشَّاعِرُ: [الطّويل]

قَضَى اللهُ -يَا أَسْمَاءُ- أَنْ لَسْتُ زَائِلًا أُحِبُّكِ حَتَّى يُغْمِضَ الْعَيْنَ مُغْمِضُ[٢]

فَأَغْنَى النَّفْيُ بِـ(لَيْسَ) عَنْ حَرْفِ النَّفْيِ، وَقَالَ الْآخَرُ: [الطّويل]

تَزَالُ حِبَالٌ مُبْرَمَاتٌ أُعِدُّهَا لَهَا مَا مَشَى [يَوْمًا][٣] عَلَى خُفِّهِ جَمَلْ[٤]

أَيْ: لَا تَزَالُ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَاللَّهِ تَفْتَؤُا تَذْكُرُ يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٥] أَيْ: لَا تَفْتَؤُ.

وَقَالَ الشَّاعِرُ: [مَجزوء الكامل]

تَنْفَكُّ تَسْمَعُ مَا حَيِيـ ـتَ بِهَالِكٍ حَتَّى تَكُونَهْ[٥]

أَيْ: لَا تَنْفَكُّ.

---

(١) كذا في النسختين. والصواب: ولن يزال. فتحرفت «لن» إلى «أنْ».

(٢) قائله الحسين بن مطير. ديوانه ١٧٠، والمقاصد النحوية ٢/ ٥٨٨، وشرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٤٠.

(٣) قوله: «يَوْمًا» ليس في (ص) و (ع).

(٤) وهو لامرأةٍ سالم بن قحفان. خزانة الأدب ٩/ ٢٤٥، والمعجم المفصّل ٦/ ٣١، والمفصّل للزّمخشريّ ٣٥٤، والبديع في علم العربية لابن الأثير ١/ ٤٦٨، وشرح الرّضي على الكافية ٤/ ١٩٦.

(٥) قائله خليفة بن براز. خزانة الأدب ١٠/ ٩٩، والمعجم المفصّل ٨/ ٥٠، والمفصّل للزّمخشريّ ٣٥٥، وشرح ابن النّاظم ٩٤.

وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: [الطويل]

فَقُلْتُ لَهَا: وَاللهِ[1] أَبْرَحُ قَاعِدًا وَلَوْ قَطَعُوا رَأْسِي لَدَيْكِ وَأَوْصَالِي[2]

أَيْ: لَا أَبْرَحُ، فَحَذَفَ النَّافِيَ مِنْ هَذِهِ الْمُثُلِ، وَاكْتَفَى بِتَقْدِيرِهِ؛ لِلْعِلْمِ بِهِ.

وَقَالَ الْآخَرُ فِي الدُّعَاءِ: [الطويل]

.... وَلَا زَالَ مُنْهَلًّا بِجَرْعَائِكِ الْقَطْرُ[3]

وَقَالَ الْآخَرُ فِي النَّهْيِ: [الخفيف]

صَاحِ شَمِّرْ، وَلَا تَزَلْ ذَاكِرَ الْمَوْ تِ، فَنِسْيَانُهُ ضَلَالٌ مُبِينُ[4]

قَالُوا: وَمَتَى خَلَتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ عَمَّا ذَكَرْنَا لَا تَعْمَلُ الْعَمَلَ الْمَذْكُورَ.

وَاللهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيهٌ:

ذَكَرَ الشَّيْخُ هَذِهِ[5] الثَّلَاثَةَ عَشَرَ بِلَفْظِ الْمَاضِي، وَرُبَّمَا أَوْهَمَ ذَلِكَ أَنَّ غَيْرَ الْمَاضِي لَا يَعْمَلُ هَذَا الْعَمَلَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ كُلُّ مَا ثَبَتَ لَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ شَيْءٌ مِنَ الْمُتَصَرِّفَاتِ فَمُتَصَرِّفُهُ عَامِلٌ كَعَمَلِهِ، وَجَمِيعُهَا تَتَصَرَّفُ إِلَّا «لَيْسَ» فَإِنَّهَا لَمْ تُسْمَعْ إِلَّا بِلَفْظِ الْمَاضِي، وَ«دَامَ» فَإِنَّهَا لَا تُسْتَعْمَلُ عَامِلَةً هَذَا

---

(١) في المطبوع: «فَقُلْتُ يَمِينُ اللهِ».

(٢) البيت لامرئ القيس في ديوانه ١٣٧، وفي المعجم المفصّل ٦/ ٤٠١، واللّمع لابن جنّيّ ١٨٦، والمفصّل للزّمخشريّ ٣٥٤، والبديع في علم العربية لابن الأثير ١/ ٢٨٠.

(٣) البيت لذي الرّمّة. ديوانه ١٠٢، والمعجم المفصّل ٣/ ٢٧٠، وارتشاف الضّرب ٣/ ١١٦١، وأوضح المسالك ١/ ٢٣١. وصدره

* أَلَا يَا اسْلَمِي يَا دَارَ مَيَّ عَلَى الْبِلَى *

(٤) البيت بلا نسبة. المعجم المفصّل ٨/ ١٣٢. شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٣٤، واللّمحة في شرح الملحة لابن الصّائغ ٢/ ٥٧٠، وشرح قطر الندى لابن هشام ١٣٨.

(٥) في (ع) زيادة: «الْأَفْعَالَ».

الْعَمَلَ إِلَّا إِذَا كَانَتْ بِلَفْظِ الْمَاضِي، فَيَجِيءُ لَهُنَّ مُضَارِعٌ وَاسْمُ فَاعِلٍ وَأَمْرٌ وَمَصْدَرٌ، إِلَّا «زَالَ» وَأَخَوَاتِهَا فَإِنَّهُ[١] لَا أَمْرَ وَلَا مَصْدَرَ لَهُنَّ يَعْمَلُ هَذَا الْعَمَلَ.

وَلْنَذْكُرْ بَعْضَ أَمْثِلَةٍ لِهَذِهِ الْمُتَصَرِّفَاتِ تَتْمِيمًا لِلْفَائِدَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾ [الإسراء: ٥٠].

وَقَالَ الشَّاعِرُ: [الطّويل]

بِبَذْلٍ وَحِلْمٍ سَادَ فِي قَوْمِهِ الْفَتَى ... وَكَوْنُكَ إِيَّاهُ عَلَيْكَ يَسِيرُ[٢]

وَقَالَ الْآخَرُ: [الطّويل]

وَمَا كُلُّ مَنْ يُبْدِي الْبَشَاشَةَ كَائِنًا ... أَخَاكَ إِذَا لَمْ تُلْفِهِ لَكَ مُنْجِدا[٣]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧] ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [البينة: ١].

وَقَالَ الشَّاعِرُ:

قَضَى اللهُ يَا أَسْمَاءُ....... الْبَيْتَ الْمُتَقَدِّمَ[٤].

وَقَالَ الْآخَرُ: [الطّويل]

عَسِيرٌ تَوَقِّيكَ الْهَوَى غَيْرَ بَارِحٍ ... مُعَلِّلَ نَفْسٍ بِاخْتِلَاسَةِ نَاظِرِ[٥]

---

(١) في (ع): «فإنَّها».

(٢) البيت بلا نسبة. المعجم المفصّل ٣/ ٣٦٥، وشرح الكافية الشّافية لابن مالك ١/ ٣٨٧، وارتشاف الضّرَب لأبي حيّان الأندلسي ٣/ ١١٥٢.

(٣) البيت بلا نسبة. المعجم المفصّل ٢/ ١٧٨، وشرح الكافية الشّافية لابن مالك ١/ ٣٨٧، وأوضح المسالك ١/ ٢٣٥، وشرح ابن عقيل على الألفيّة ١/ ٢٦٩.

(٤) سبق تخريجه ص١٣٨.

(٥) البيت بلا نسبة. المعجم المفصّل ٣/ ٥٠٧، وإرشاد السّالك إلى حلّ ألفية ابن مالك ١/ ١٩١.

مَسْأَلَةٌ:

هَلْ يَجُوزُ تَقْدِيمُ خَبَرِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ عَلَى اسْمِهَا؟

الْجَوَابُ: الْأَصْلُ فِي الِاسْمِ أَنْ يَكُونَ مُتَقَدِّمًا عَلَى الْخَبَرِ، ثُمَّ الْأَمْرُ بَعْدَ ذَلِكَ فِيهِ عَلَى أَقْسَامٍ:

أَحَدُهَا: مَا يَلْزَمُ تَقْدِيمُ الِاسْمِ فِيهِ وَتَأْخِيرُ الْخَبَرِ، وَذَلِكَ فِي صُوَرٍ:

- عِنْدَ خَوْفِ اللَّبْسِ، نَحْوُ: «كَانَ صَاحِبِي عَدُوِّي».
- وَإِذَا كَانَ الْخَبَرُ مَحْصُورًا بِـ«إِلَّا» كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [يونس: ١٩]. وَإِذَا كَانَ الْخَبَرُ مُضَافًا إِلَى ضَمِيرِ مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ الِاسْمُ، نَحْوُ: «كَانَ مُكْرِمُ زَيْدٍ أَخَاهُ».

ثَانِيهَا: مَا يَلْزَمُ فِيهِ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ وَذَلِكَ فِي صُورَتَيْنِ:

- أَنْ يَكُونَ الِاسْمُ مَحْصُورًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ﴾ [النمل: ٥٦].
- وَأَنْ يَعُودَ مِنَ الِاسْمِ ضَمِيرٌ إِلَى الْخَبَرِ، كَقَوْلِكَ: «كَانَ فِي الدَّارِ صَاحِبُهَا».

ثَالِثُهَا: مَا اخْتُلِفَ فِيهِ، وَهُوَ مَا إِذَا كَانَ الْخَبَرُ جُمْلَةً، نَحْوُ: «كَانَ زَيْدٌ أَبُوهُ كَرِيمٌ»، فَذَكَرَ ابْنُ السَّرَّاجِ(١) أَنَّ قَوْمًا لَا يُجِيزُونَ تَقْدِيمَهُ وَلَا تَوَسُّطَهُ، قَالَ: وَالْقِيَاسُ جَوَازُهُ، وَإِنْ لَمْ يُسْمَعْ، فَأَجَازَ أَنْ يُقَالَ: «أَبُوهُ قَائِمٌ كَانَ زَيْدٌ».

قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ(٢): وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنَ الْجَوَازِ هُوَ الصَّحِيحُ، وَإِنْ لَمْ يُسْمَعْ مَعَ كَانَ فَقَدْ سُمِعَ مَعَ الِابْتِدَاءِ، كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ: [الطويل]

---

(١) انظر الأصول في النّحو ١/٨٨.

(٢) شرح التّسهيل ١/ ٣٥٥.

إِلَـى مَـلِـكٍ مَـا أُمُّـهُ مِـنْ مُـحَـارِبٍ   أَبُوهُ، وَلَا كَانَتْ كُلَيْبٌ تُصَاهِرُهُ[(١)]

أَرَادَ: مَا أَبُوهُ أُمُّهُ مِنْ مُحَارِبٍ، فَـ «أَبُوهُ» مُبْتَدَأٌ وَ «أُمُّهُ» مُبْتَدَأٌ ثَانٍ وَ «مِنْ مُحَارِبٍ» خَبَرُهُ، وَهُمَا خَبَرُ الْمُبْتَدَإِ الْأَوَّلِ، فَقَدَّمَ الْخَبَرَ وَهُوَ جُمْلَةٌ، فَلَوْ دَخَلَتْ كَانَ لَسَاغَ التَّقْدِيمُ.

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ[(٢)]: وَفِي الغُرَّةِ[(٣)]: الْكُوفِيُّ لَا يُجِيزُ «أَبُوهُ قَائِمٌ كَانَ زَيْدٌ»، وَلَا «كَانَ أَبُوهُ قَائِمٌ زَيْدٌ»، وَلَا يَتَقَدَّمُ عَلَى كَانَ فِعْلٌ مَاضٍ، وَلَا مُسْتَقْبَلٌ. انْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ الْخَبَّازِ فِي النِّهَايَةِ[(٤)]، بَعْدَ أَنْ نَقَلَ عَنِ الْكُوفِيِّينَ مِثْلَ مَا فِي الْغُرَّةِ: وَالبَصْرِيُّونَ يُجِيزُونَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَعْثُرُوا فِي ذَلِكَ عَلَى نَصٍّ عَرَبِيٍّ، وَلَكِنْ أَجَازُوهُ مِنْ طَرِيقِ الْقِيَاسِ. انْتَهَى[(٥)].

فَأَفَادَكَ هَذَا أَنَّ الْقَوْمَ الْمُبْهَمِينَ فِي كَلَامِ ابْنِ السَّرَّاجِ هُمُ[(٦)] الْكُوفِيُّونَ، وَأَنَّ البَصْرِيِّينَ قَائِلُونَ بِجَوَازِهِ، كَمَا قَالَ هُوَ أَيْضًا بِهِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، كَمَا قَالَهُ ابْنُ مَالِكٍ وَأَوْضَحَهُ.

وَرَابِعُهَا: مَا يَجُوزُ فِيهِ الأَمْرَانِ، وَهُوَ مَا عَدَا مَا ذُكِرَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

---

(١) البيت للفرزدق. المعجم المفصّل ٣/ ٢١٠. الخصائص لابن جنّي ٢/ ٣٩٦، وشرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٥٥، ومغني اللّبيب لابن هشام ١٥٨.

(٢) ارتشاف الضّرَب ٣/ ١١٧٢.

(٣) الغُرَّة كتاب في شرح اللُّمع لابنِ جنّي، ومؤلفُهُ سعيد بن المباركِ المعروفُ بابنِ الدَّهَّانِ. نحوي بغدادي توفي سنة (٥٦٩هـ).

(٤) أحمد بن الحسين شمس الدين بن الخباز الإربلي الموصلي النحوي الضرير. علامة زمانه في النحو واللغة وغيرهما من العلوم. والنهاية هو من أوسع كتب النحو. توفي سنة (٦٣٧هـ). بغية الوعاة ١/ ٣٠٤.

(٥) ارتشاف الضّرَب ٣/ ١١٧٣.

(٦) قوله: «هُمْ» ليس في (ع)

وَقَالَ الشَّاعِرُ: [الطّويل]

سَلِي، إِنْ جَهِلْتِ، النَّاسَ عَنَّا وَعَنْهُمُ فَلَيْسَ سَوَاءً عَالِمٌ وَجَهُولُ[١]

وَفِي هَذَا خِلَافُ ابْنِ دَرَسْتَوَيهِ[٢]، والْبَيْتُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ.

وَقَالَ الآخَرُ: [البسيط]

لَا طِيبَ لِلْعَيْشِ مَا دَامَتْ مُنَغَّصَةً لَذَّاتُهُ بِادِّكَارِ الْمَوْتِ وَالْهَرَمِ[٣]

وَقَدْ خَالَفَ فِي هَذَا «ابْنُ مُعْطٍ»[٤]، وَنَسَبُوهُ فِيهِ إِلَى الْوَهَمِ؛ إِذْ لَمْ يَقُلْ بِهِ غَيْرُهُ، ثُمَّ هَذَا الْبَيْتُ مِمَّا يَشْهَدُ عَلَيْهِ.

مَسْأَلَةٌ أُخْرَى:

س ـ هَلْ يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى الْعَامِلِ نَفْسِهِ؟

الْجَوَابُ: الْأَمْرُ فِيهِ عَلَى وُجُوهٍ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: مَا يَجِبُ فِيهِ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَى الْعَامِلِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ، نَحْوُ: «كَمْ كَانَ مَالُكَ»؟ فَلَا يَجُوزُ «كَانَ مَالُكَ كَمْ»؟

الثَّانِي: مَا يَمْتَنِعُ فِيهِ تَقْدِيمُهُ عَلَى الْعَامِلِ بِلَا خِلَافٍ عَلَى مَا قَالُوا، وَهُوَ مَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ وَاجِبُ التَّأْخِيرِ عَنِ الِاسْمِ، وَمَا إِذَا كَانَ عَامِلُهُ أُجِيبَ بِهِ

---

(١) البيت للسّموأل. خزانة الأدب ١٠/ ٣٣١، والمعجم المفصّل ٦/ ٣١٨. شرح ابن النّاظم ٩٦، وشرح قطر النّدى لابن هشام ١٢٩.

(٢) انظر شرح قطر الندى ١٣٣.

(٣) البيت بلا نسبة. المعجم المفصّل ٧/ ٣٦٣، وشرح التّسهيل ١/ ٣٤٩، وشرح ابن عقيل على الألفيّة ١/ ٢٧٤.

(٤) في ألفيته إذ قال:

ولا يجوزُ أنْ تُقَدِّمَ الخبَرْ على اسمِ ما دامَ، وجازَ في الأُخَرْ

انظر ألفية ابن معط ٤٥.

قَسَمٌ، نَحْوُ: «وَاللهِ لَقَدْ كَانَ أَخُوكَ فَاضِلًا»، وَمَا إِذَا كَانَ عَامِلُهُ مَقْرُونًا بِحَرْفٍ مَصْدَرِيٍّ، نَحْوُ: «افْعَلِ الْخَيْرَ مَا كُنْتَ قَادِرًا»، وَ «أَنْ يَكُونَ ذِكْرُكَ جَمِيلًا أَصْلَحُ لَكَ»، وَمَا إِذَا كَانَ عَامِلُهُ (مَا دَامَ).

الثَّالِثُ: مَا اخْتُلِفَ فِي جَوَازِ تَقْدِيمِهِ، وَهُوَ خَبَرُ (لَيْسَ)، فَمَنَعَ[(١)] جُمْهُورُ الْكُوفِيِّينَ وَالْمُبَرِّدُ وَالزَّجَّاجُ وَالسِّيْرَافِيُّ وَأَبُو عَلِيٍّ فِي الْحَلَبِيَّاتِ وَالْمُصَنِّفُ تَقْدِيمَهُ عَلَيْهَا، وَصَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ.

وَذَهَبَ قُدَمَاءُ الْبَصْرِيِّينَ وَالْفَرَّاءُ وَأَبُو عَلِيٍّ فِي الْمَشْهُورِ وَالزَّمَخْشَرِيُّ وَغَيْرُهُمْ إِلَى جَوَازِهِ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ[(٢)].

وَخَبَرُ (زَالَ) وَأَخَوَاتِهَا قَالَ أَبُو حَيَّانَ[(٣)]: ذَهَبَ جُمْهُورُ البَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّهُ: إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا «مَا»[(٤)] لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهَا، وَإِنْ دَخَلَ غَيْرُهَا مِنْ حُرُوفِ النَّفْيِ جَازَ، وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ إِلَى الْمَنْعِ مُطْلَقًا بِأَيِّ حَرْفٍ كَانَ، وَذَهَبَ ابْنُ كَيْسَانَ إِلَى جَوَازِ التَّقْدِيمِ مُطْلَقًا نُفِيَ بِـ «مَا» أَوْ بِغَيْرِهَا.

ثُمَّ ذَكَرَ «أَبُو حَيَّانَ» مَا يُفِيدُ مُنَاقَضَةَ النَّقْلِ عَنِ «البَصْرِيِّينَ» فَإِنَّهُ قَالَ بَعْدَهُ[(٥)]: وَفِي «النَّقْدِ»[(٦)] لـ «ابْنِ الْحَاجِّ»: وَأَمَّا «زَالَ» وَأَخَوَاتُهَا فَقَدْ نَصَّ «النَّحَّاسُ» فِي «الْكَافِي» أَنَّ تَقْدِيمَ[(٧)] خَبَرِ (مَا زَالَ) عَلَيْهَا جَيِّدٌ بَالِغٌ عِنْدَ «الْبَصْرِيِّينَ»، وَحَكَاهُ ابْنُ خَرُوفٍ عَنِ البَصْرِيِّينَ وَالكِسَائِيِّ انْتَهَى.

---

(١) في (ع): «وَمَنَعَ».
(٢) انظر شرح جمل الزجاجي له ١/ ٣٧٣- ٣٧٤.
(٣) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١٧٠.
(٤) في (ع) زيادة: «أيْ لَفْظ مَا».
(٥) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١٧١.
(٦) النقد هو شرحٌ على المُقرَّبِ لابنِ عُصفور، وصاحبه أَبُو الْعَبَّاس أَحْمد بن مُحَمَّد بن أَحْمد الإشبيلي المعروف بابنِ الحاجِّ. انظر بغية الوعاة ٢/ ٣٧٣.
(٧) في (ع): «أَنْ تُقَدِّمَ».

وَمُقْتَضَى إِطْلَاقِ الْقَضِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ عِنْدَ أَرْبَابِ هَذَا الْفَنِّ، وَهِيَ أَنَّ مَا لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ لَا يَتَقَدَّمُهُ شَيْءٌ مِمَّا فِي حَيِّزِهِ يَقْضِي بِالْمَنْعِ فِيمَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ، عَلَى وَجْهٍ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ خِلَافٌ. وَاللهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

الرَّابِعُ: مَا أَنْتَ مُخَيَّرٌ فِيهِ بَيْنَ تَقْدِيمِهِ وَتَوْسِيطِهِ دُونَ تَأْخِيرِهِ، نَحْوُ: «فِي الدَّارِ كَانَ صَاحِبُهَا»، وَ «كَانَ فِي الدَّارِ صَاحِبُهَا»، وَلَا يَجُوزُ «كَانَ صَاحِبُهَا فِي الدَّارِ»؛ لِمَا يَلْزَمُ مِنْهُ مِنْ تَقْدِيمِ[1] الضَّمِيرِ عَلَى مُفَسِّرِهِ لَفْظًا وَرُتْبَةً.

الْخَامِسُ: مَا أَنْتَ مُخَيَّرٌ بَيْنَ تَقْدِيمِهِ وَتَوْسِيطِهِ وَتَأْخِيرِهِ، وَهُوَ مَا لَمْ يَكُنْ مِنَ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذْكُورَةِ، نَحْوُ: «قَائِمًا كَانَ زَيْدٌ»، وَ «كَانَ قَائِمًا زَيْدٌ»، وَ «كَانَ زَيْدٌ قَائِمًا».

وَهَذِهِ الْمَبَاحِثُ لَمْ نَلْتَزِمْ إِيرَادَهَا إِلَّا أَنَّهَا لِكَوْنِهَا مِنَ الْمُهِمَّاتِ -وَقَدْ خَلَا عَنْ تَحْرِيرِهَا مُخْتَصَرَاتٌ كَثِيرَةٌ- لَمْ نَرَ الْإِخْلَالَ بِهَا، وَإِنْ طَالَ بِسَبَبِهَا الْكِتَابُ. فَاغْتَنِمْ ضَبْطَهَا.

❊ ❊ ❊

---

(١) في (ص): «تَقَدُّمِ».

[أفعال المقاربة]

(النَّوْعُ الْحَادِي عَشَرَ أَفْعَالٌ تُسَمَّى أَفْعَالَ الْمُقَارَبَةِ).

الْمُقَارَبَةُ: مَصْدَرُ قَارَبَ الشَّيْءَ: دَنَا مِنْهُ، أَيْ: أَفْعَالُ الدُّنُوِّ وَالْقُرْبِ، أَيْ: الْأَفْعَالُ الدَّالَّةُ عَلَى ذَلِكَ.

قِيلَ: وَهَذِهِ التَّسْمِيَةُ لِهَذِهِ الْأَفْعَالِ مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ بَعْضِهِ؛ لِأَنَّهَا كُلَّهَا لَيْسَتْ بِدَالَّةٍ[1] عَلَى الْمُقَارَبَةِ، بَلْ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا تَدُلُّ عَلَى مُقَارَبَةِ الْمُسَمَّى بِاسْمِهَا لِلْخَبَرِ، وَهِيَ: «كَادَ» وَ «كَرَبَ» وَ «أَوْشَكَ». وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا تَدُلُّ عَلَى تَرَجِّي الْمُتَكَلِّمِ لِلْخَبَرِ، وَهَذَا الْقِسْمُ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ مِنْهُ فِعْلًا وَاحِدًا وَهُوَ «عَسَى»، والِاثْنَانِ الْآخَرَانِ «اخْلَولَقَ» وَ «حَرَى» عَلَى وَزْنِ رَمَى. وَأَفْعَالٌ أُخَرُ مِنْهَا تَدُلُّ عَلَى شُرُوعِ الْمُسَمَّى بِاسْمِهَا فِي الْخَبَرِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُصَنِّفُ شَيْئًا مِنْهَا هُنَا، وَاقْتَصَرَ فِي (الْجُمَلِ)[2] عَلَى ذِكْرِ «جَعَلَ» وَ «أَخَذَ» مِنْهَا.

وَقِيلَ: يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: هَذِهِ[3] التَّسْمِيَةُ تَسْمِيَةٌ حَقِيقَةٌ؛ لِأَنَّ فِي كُلٍّ مِنَ الرَّجَاءِ وَالشُّرُوعِ فِي الْفِعْلِ نَوْعًا مِنَ الْمُقَارَبَةِ، كَمَا فِي أُولَئِكَ نَوْعٌ آخَرُ مِنْهَا.

---

(١) في (ع): «بِدَلَالَةٍ».

(٢) الجمل للجرجاني ١٤.

(٣) في (ع): «أَنَّ هَذِهِ».

فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ قَالُوا: كَانَ حَقُّ هَذِهِ الْأَفْعَالِ أَنْ تُذْكَرَ مَعَ كَانَ فِي بَابِهَا، وَتُجْعَلَ مَعَهَا نَوْعًا وَاحِدًا؛ لِأَنَّهَا تَعْمَلُ عَمَلَ «كَانَ» فَتَرْفَعُ الِاسْمَ وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ خَبَرُهَا لَا يَكُونُ إِلَّا فِعْلًا مُضَارِعًا، ثُمَّ مِنْهُ مَا يَقْتَرِنُ بِـ(أَنْ)، وَمِنْهُ مَا يَتَجَرَّدُ مِنْهَا كَمَا سَنُبَيِّنُهُ، فَاخْتَصَّتْ بِأَحْكَامٍ لَيْسَتْ لِكَانَ وَأَخَوَاتِهَا، أُفْرِدَتْ بِبَابٍ عَلَى حِدَةٍ. فَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: (تَرْفَعُ اسْمًا وَاحِدًا) مُؤْذِنٌ بِأَنَّ عَمَلَهَا مُقْتَصِرٌ عَلَى هَذَا كَمَا أَنَّ قَوْلَهُ: (وَهِيَ أَرْبَعَةٌ: «عَسَى» وَ «كَادَ» وَ «كَرَبَ» وَ «أَوْشَكَ») مُفْصِحٌ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ تَمَامُ عِدَّتِهَا، وَلَيْسَ الْأَمْرُ فِي كُلٍّ مِنْهُمَا كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ عِدَّتَهَا كَثِيرَةٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَا عِدَّةً مِنْهَا فَوْقَ مَا ذَكَرَهُ، وَلَوْلَا مَخَافَةُ الْإِطْنَابِ لَتَعَرَّضْنَا إِلَى بَيَانِ مُعْظَمِهَا، وَفِيمَا يَقْتَضِي أَنْ يُذْكَرَ مَعَهَا فَتَعْمَلُ فِيهِ تَفْصِيلًا.

لَكِنْ لَا عَلَيْنَا أَنْ نُسْعِفَكَ بِهِ مَعَ إِيضَاحِ مَعَانِيهَا مُسْتَوْفًى مُهَذَّبًا، فَنَقُولُ: «عَسَى» تَدُلُّ عَلَى تَرَجِّي الْمُتَكَلِّمِ لِلْخَبَرِ، مَعَ شَائِبَةِ الطَّمَعِ فِي حُصُولِهِ. أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: «عَسَى اللهُ أَنْ يَشْفِيَ مَرِيضِي» مُفِيدٌ تَرَجِّي شِفَائِهِ وَالطَّمَعَ فِي حُصُولِهِ.

وَنَصَّ سِيبَوَيْهِ وَالجَوْهَرِيُّ عَلَى أَنَّهَا لِلطَّمَعِ وَالْإِشْفَاقِ[١]، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الطَّمَعَ يُسْتَعْمَلُ فِي المَحْبُوبِ، وَالْإِشْفَاقَ فِي الْمَكْرُوهِ، وَقَدِ اجْتَمَعَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡۚ﴾ [البقرة: ٢١٦]. غَيْرَ أَنَّ مَجِيئَهَا لِلْإِشْفَاقِ قَلِيلٌ كَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ[٢]. وَلَهَا فِي الِاسْتِعْمَالِ طُرُقٌ ثَلَاثَةٌ:

الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: مَا يَجِبُ فِيهِ الِاقْتِصَارُ عَلَى اسْمِهَا، وَلَا يَكُونُ لَهَا حِينَئِذٍ خَبَرٌ لِسَدِّ اسْمِهَا مَسَدَّهُ؛ وَذَلِكَ إِذَا كَانَ اسْمُهَا فِعْلًا مُضَارِعًا مَقْرُونًا بِـ(أَنْ)

---

(١) الكتاب ٤/ ٢٣٣، الصحاح ٦/ ٢٤٢٥.

(٢) شرح التّسهيل ١/ ٣٩٠.

كَالْآيَةِ الشَّرِيفَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ، فَـ (أَنْ تَكْرَهُوا) وَ (أَنْ تُحِبُّوا) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِأَنَّهُ اسْمُ عَسَى مُكْتَفًى بِهِ عَنِ الْخَبَرِ، وَهِيَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ بِمَنْزِلَةِ قَرُبَ، وَقَدْ يُسَمِّيهَا بَعْضُهُمْ إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ تَامَّةً[١].

مَسْأَلَةٌ:

أَنْ وَالْفِعْلُ مُقَدَّرٌ بِالْمَصْدَرِ وَهُوَ مُفْرَدٌ، لَوْ صُرِّحَ بِهِ بِأَنْ يُقَالَ: «عَسَى كَرَاهَتُكُم[٢]» لَمْ يَجُزِ الِاقْتِصَارُ عَلَيْهِ، فَكَذَا مَا هُوَ فِي تَقْدِيرِهِ.

وَالْجَوَابُ: أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ مُفْرَدًا مَعْنًى فَهُوَ جُمْلَةٌ فِي اللَّفْظِ، وَالِاسْمُ وَالْخَبَرُ جُمْلَةٌ فِي اللَّفْظِ فَصَحَّ سَدُّهُ مَسَدَّهُ.

الطَّرِيقُ الثَّانِي: مَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ لَهَا خَبَرٌ مَحْكُومٌ عَلَى مَوْضِعِهِ بِالنَّصْبِ بِهَا، وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ رَافِعَةً لِاسْمٍ ظَاهِرٍ عَلَى أَنَّهُ اسْمُهَا، أَوْ مُتَّصِلًا بِهَا ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ بَارِزٌ، وَهُوَ حِينَئِذٍ الْأَكْثَرُ فِيهِ أَنْ يَرِدَ فِعْلًا مُضَارِعًا مَقْرُونًا بِـ(أَنْ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ﴾ [المائدة: ٥٢]، أَوْ أَمْرِ[٣] ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [محمد: ٢٢].

وَقَلَّ وُرُودُهُ[٤] الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ مُجَرَّدًا عَنْ (أَنْ) كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الوافر]

عَسَى الْكَرْبُ الَّذِي أَمْسَيْتَ فِيهِ ... يَكُونُ وَرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبُ[٥]

وَهِيَ فِي هَذَا الطَّرِيقِ بِمَنْزِلَةِ قَارَبَ.

---

(١) القول بأنها ناقصة وأن المصدر المؤول سدَّ مسدَّ الجزأين هو لابن مالك. وذكر ابن هشام أن المفهوم من كلام النحويين في هذا الموضع تمامُها. انظر مغني اللبيب ١٥٣.

(٢) في (ع): «كَرَاهِيَتُكُمْ».

(٣) قوله: «أَوْ أَمْرِ» ليس في (ص).

(٤) أي: ورودُ الخبرِ على صيغة الفعل المضارع المجرد من أنْ.

(٥) قائله هدبة بن خشرم. الكتاب ٣/ ١٥٩، شرح أبيات سيبويه للسّيرافي ٢/ ١٣٩، شرح المفصّل لابن يعيش ٤/ ٣٧٩.

تَنْبِيهٌ:

وَقَوْلُ الْقَائِلِ: «عَسَى الْغُوَيْرُ أَبْؤُسَا»[١]، مَحْكُومٌ عَلَيْهِ بِالشُّذُوذِ؛ لِمَجِيْءِ الْخَبَرِ اسْمًا صَرِيحًا.

الطَّرِيقُ الثَّالِثُ: مَا يَجُوزُ فِيهِ الِاقْتِصَارُ عَلَى أَنْ وَالْفِعْلِ اسْمًا، وَالتَّصْرِيحُ بِالِاسْمِ وَجَعْلُ (أَنْ) وَالْفِعْلِ خَبَرًا فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِهَا، وَذَلِكَ إِذَا بُنِيَتْ عَلَى[٢] اسْمٍ قَبْلَهَا فَتَقُولُ: «الزَّيْدَانِ عَسَى أَنْ يَفْعَلَا» وَ «الْهِنْدَانِ عَسَى أَنْ تَفْعَلَا» وَ «الزَّيْدُونَ عَسَى أَنْ يَفْعَلُوا» وَ «النِّسَاءُ عَسَى أَنْ يَفْعَلْنَ» بِنَاءً عَلَى جَعْلِكَ[٣] (أَنْ) وَالفِعْلَ اسْمًا لَهَا، وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ؛ لِسَدِّ الِاسْمِ مَسَدَّ الْخَبَرِ. وَ «الزَّيْدَانِ عَسَيَا أَنْ يَفْعَلَا» وَ «الْهِنْدَانِ عَسَتَا أَنْ تَفْعَلَا» وَ «الزَّيْدُونَ عَسَوْا أَنْ يَفْعَلُوا» وَ «النِّسَاءُ عَسَيْنَ أَنْ يَفْعَلْنَ».

وَأَمَّا نَحْوُ: «زَيْدٌ عَسَى أَنْ يَفْعَلَ» وَ «هِنْدٌ عَسَى أَنْ تَفْعَلَ» فَلَا يَظْهَرُ اخْتِلَافٌ فِيهِمَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَاتَيْنِ اللُّغَتَيْنِ لَفْظًا بَلْ بِالِاعْتِبَارِ.

تَنْبِيهٌ:

وَإِذَا اتَّصَلَ بِـ(عَسَى) تَاءُ الضَّمِيرِ، أَوْ نُونُ جَمَاعَةِ النِّسَاءِ، أَوْ نُونُ جَمْعِ الْمُتَكَلِّمِ، نَحْوُ: عَسَيْتُ عَسَيْتُنَّ عَسَيْنَا، جَازَ كَسْرُ السِّينِ مِنْهُ إِتْبَاعًا، وَبِهِ قَرَأَ نَافِعٌ «فَهَلْ عَسِيتُمْ»، وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ وَهُوَ الْأَصْلُ وَعَلَيْهِ مُعْظَمُ الْقُرَّاءِ[٤]. وَاتَّفَقَتِ الْعَرَبُ عَلَى فَتْحِ السِّينِ إِذَا لَمْ يَتَّصِلْ بِتَاءِ الضَّمِيرِ وَلَا أَحَدِ نُونَيْهِ، كَذَا قَالَهُ غَيْرُ

---

(١) يضرب مثلًا للرّجل يُخبرُ بالشّرِّ فيتّهمُ بِهِ. جمهرة الأمثال للعسكري ٢/ ٥٠.

(٢) قوله: «عَلَى» ليس في (ع).

(٣) في (ع): «عَلَى أَنْ جَعْلِكَ».

(٤) المبسوط في القراءات العشر ١٤٩.

وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَفِيهِ نَظَرٌ فَإِنَّ فِي «التَّرْشِيحِ»[١] نَصٌّ[٢] عَلَى أَنَّ فِي (عَسَى) لُغَتَيْنِ: فَتْحُ الْعَيْنِ مِثْلُ «نَصَرَ»، وَكَسْرُهَا مِثْلُ «رَضِيَ»[٣].

تَنْبِيهٌ ثَانٍ:

«عَسَى» فِعْلٌ؛ لِمَا رَأَيْتَ مِنَ اتِّصَالِ الضَّمَائِرِ الْبَارِزَةِ الْمَرْفُوعَةِ بِهِ، جَامِدٌ لِأَنَّهُ مَا سُمِعَ إِلَّا بِصِيغَةِ الْمَاضِي، وَلَمْ يُسْمَعْ لَهُ مُضَارِعٌ وَلَا أَمْرٌ وَلَا اسْمُ فَاعِلٍ وَلَا غَيْرُهَا مِنَ التَّصَارِيفِ. وَأَغْرَبَ الْمُصَنِّفُ حَيْثُ رَوَى عَسَى يَعْسَى فَهُوَ عَاسٍ عَلَى مَا نُقِلَ عَنْهُ[٤].

وَ«كَادَ» تَدُلُّ عَلَى مُقَارَبَةِ الْخَبَرِ لِلِاسْمِ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُودِ وَالْحُصُولِ. أَلَا تَرَى أَنَّ «كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ» مُفِيدٌ أَنَّ قُرْبَهَا[٥] مِنَ الْغُرُوبِ قَدْ وُجِدَ وَحَصَلَ.

وَحُكْمُ (كَادَ) حُكْمُ سَائِرِ الْأَفْعَالِ مِنْ حَيْثُ إِنّ مَعْنَاهُ مَنْفِيٌّ إِذَا صَحِبَهُ حَرْفُ نَفْيٍ، ثَابِتٌ إِذَا لَمْ يَصْحَبْهُ هُوَ[٦] الصَّحِيحُ. فَفِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ مُقَارَبَةُ الْغُرُوبِ ثَابِتَةٌ، وَنَفْسُ الْغُرُوبِ مُنْتَفٍ، وَإِذَا قِيلَ: «لَمْ تَكَدِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ»، فَمَعْنَاهُ: لَمْ تُقَارِبِ الْغُرُوبَ. فَمُقَارَبَةُ الْغُرُوبِ مُنْتَفِيَةٌ، وَنَفْسُ الْغُرُوبِ مُنْتَفٍ أَيْضًا لَكِنِ انْتِفَاءً أَبْعَدَ مِنِ انْتِفَائِهِ عِنْدَ ثُبُوتِ الْمُقَارَبَةِ.

---

(١) كتاب في النحو لخطّاب بنِ يوسفَ القرطبيِّ مِن جلّة النحاة ومحقِّقيهم. ينقل عنه أبو حيانَ وابن هشام كثيرًا. انظر بغية الوعاة ١/ ٥٥٣.

(٢) كذا في النسختين. والوجه النصب على أنه اسم إنَّ.

(٣) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٢٣٢، وانظر شرح ابن عقيل ١/ ٣٤١.

(٤) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٢٢٤، وشرح الفارضي على الألفية ١/ ٤٧١.

(٥) في (ع): «مُفِيدًا قُرْبَهَا».

(٦) كذا في النسختين. ولعل المراد: وهو الصحيح.

وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ[١] إِلَى أَنَّ إِثْبَاتَ (كَادَ) نَفْيٌ وَنَفْيَهَا إِثْبَات، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَآ أَخۡرَجَ يَدَهُۥ لَمۡ يَكَدۡ يَرَىٰهَاۗ﴾ [النور: ٤٠]، وَقَوْلُهُ: ﴿يَكَادُ ٱلۡبَرۡقُ يَخۡطَفُ أَبۡصَٰرَهُمۡۖ﴾ [البقرة: ٢٠]، فَإِنَّهُ رَآهَا وَمَا خَطِفَ أَبْصَارَهُمْ، حَتَّى نَظَمَ بَعْضُهُمْ[٢] فِيهِ لُغْزًا:

أَنَحْوِيَّ هَذَا الْعَصْرِ، مَا هِيَ كِلْمَةٌ ... جَرَتْ فِي لِسَانَي جُرْهُمٍ وَثَمُودِ
إِذَا اسْتُعْمِلَتْ فِي صُورَةِ الْجَحْدِ ... أَثْبَتَتْ وَإِنْ أُثْبِتَتْ قَامَتْ مَقَامَ جُحُودِ

وَرَدُّ هَذَا الْمَقَالِ لَهُ مَوْضِعٌ غَيْرُ هَذَا الْكِتَابِ[٣].

وَهِيَ لَا بُدَّ لَهَا مِنِ اسْمٍ مَحْضٍ يَكُونُ مَرْفُوعًا بِأَنَّهُ اسْمُهَا مُضْمَرًا كَانَ أَوْ مُظْهَرًا، وَخَبَرًا يَكُونُ فِعْلًا مُضَارِعًا غَيْرَ مُقْتَرِنٍ بِـ(أَنْ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَادُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] ﴿لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثٗا﴾ [النساء: ٧٨] ﴿لَقَدۡ كِدتَّ تَرۡكَنُ إِلَيۡهِمۡ﴾ [الإسراء: ٧٤] وَ ﴿أَكَادُ أُخۡفِيهَا﴾ [طه: ١٥] وَ ﴿يَكَادُ ٱلۡبَرۡقُ يَخۡطَفُ أَبۡصَٰرَهُمۡۖ﴾ [البقرة: ٢٠] هَذَا هُوَ الْكَثِيرُ. وَقَدْ يُقْرَنُ الْخَبَرُ بِـ(أَنْ) وَهُوَ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ رضي الله عنه: **«مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ»**[٤]، وَقَوْلُ أَنَسٍ رضي الله عنه: **«فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا»**[٥].

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ: [الطويل]

---

(١) منهم ابن جني وأبو البقاء وابن عطية. انظر الدر المصون ١/ ١٧٦.

(٢) نسبهما ابن هشام في المغني إلى المعري ٨٦٨. وفيه وفي أكثر المصادر «لفظة» بدل «كلمة».

(٣) انظر شرح الكافية الشّافية ١/ ٥٤، ومغني اللّبيب ٨٦٨.

(٤) رواه الإمام البخاريّ ٤١١٢.

(٥) رواه الإمام البخاريّ ١٠١٥.

أَبَيْتُمْ قَبُولَ السِّلْمِ مِنَّا، فَكِدْتُمُ لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ(١)

وَلَيْسَ هَذَا بِضَرُورَةٍ؛ لِتَمَكُّنِهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ: فَكِدْتُمْ لَدَى الْحَرْبِ تُغْنُونَ السُّيُوفَ(٢).

وَأَقَلُّ مِنْ هَذَا مَجِيْءُ الْخَبَرِ اسْمًا صَرِيحًا، لِقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطّويل]

فَأُبْتُ إِلَى فَهْمٍ وَمَا كِدْتُ آيِبًا(٣) ....

تَنْبِيهٌ:

(كَادَ) فِعلٌ مَاضٍ لِمَا شَاهَدْتَ مِنِ اتِّصَالِ الضَّمَائِرِ الْمَرْفُوعَةِ الْبَارِزَةِ بِهِ. وَاخْتُلِفَ فِي أَلِفِهِ هَلْ هِيَ وَاوٌ أَوْ يَاءٌ؟ وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ(٤)، نَحْوُ: خِفْتَ تَخَافُ. قَالَهُ أَبُو حَيَّانَ(٥). وَلَمْ يُسْمَعْ لَهُ مِنَ التَّصَارِيفِ شَيْءٌ سِوَى الْمُضَارِعِ كَمَا سَمِعْتَ إِلَّا مَا وَقَعَ فِي قَوْلِ كُثَيِّرٍ: [الطّويل]

أَمُوتُ أَسًى يَوْمَ الرِّجَامِ، وَإِنَّنِي يَقِينًا لَرَهْنٌ بِالَّذِي أَنَا كَائِدُ(٦)

---

(١) البيت بلا نسبة. شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٩١، المقاصد النحوية للبدر العينيّ ٢/ ٧٠٧، المعجم المفصّل ٦/ ٥٠٤.

(٢) هو جارٍ في هذا على مذهب ابن مالكٍ في تعريف الضرورة، وهو خلافُ مذهب الجمهور. انظر الاقتراح في أصول النحو ٥٤، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٢٠٢، وأصول العربية بين متقدمي النحاة ومتأخريهم ١٦٩ وما بعد.

(٣) البيت لتأبّط شرًّا في ديوانه ٩١، شرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٩٣، ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٢٢٦. وعجزه:

* وَكَمْ مِثْلِهَا فَارَقْتُهَا وَهِيَ تَصْفِرُ *

(٤) الصّواب: «من ذوات الواو» كما ذكر صاحب الارتشاف، ولعلّ الخطأ حدث بسبب سهوٍ من النّاسخ رحمهم الله تعالى جميعًا.

(٥) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٢٣٥.

(٦) في ديوانه ٣٢٠. وانظر شرح الكافية الشّافية لابن مالك ١/ ٤٥٩، ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٢٣٥، المقاصد النّحويّة للبدر العينيّ ٢/ ٧٠٠-٧٠٢. والرِّجامُ: اسم موضع.

وَيُرْوَى: (كَابِدُ) بِالبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مِنَ الْمُكَابَدَةِ. وَحِينَئِذٍ لَا اسْتِشْهَادَ فِيهِ. وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ: كَادَ يَفْعَلُ كَذَا يَكَادُ كَوْدًا وَمَكَادًا[١]، وَحَكَى الْأَصْمَعِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: لَا أَفْعَلُ ذَاكَ وَلَا كَيْدًا[٢]. قَالَ أَبُو حَيَّانَ: وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا كَادَ غَيْرُ هَذِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ سِيبَوَيْهِ حَكَى «كُدْتُ» بِضَمِّ الْكَافِ، فَوَزْنُهَا (فَعُلَ) وَلَا يَكُونُ هَذَا إِلَّا مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ. انْتَهَى[٣].

يَعْنِي (فَعُلَ) بِضَمِّ الْعَيْنِ لَا يَكُونُ مِنْهُ فِعْلٌ مُعْتَلُّ الْعَيْنِ إِلَّا وَاوِيٌّ كَمَا قُرِّرَ فِي فَنِّ التَّصْرِيفِ. وَيُقَالُ فِيهِ: كِدْتُ بِكَسْرِ الْكَافِ إِلَى كِدْنَ[٤] عَلَى الْمَشْهُورِ الْفَصِيحِ.

وَ«كَرَبَ»، بِفَتْحِ الرَّاءِ عَلَى الْمَشْهُورِ وَحُكِيَ كَسْرُهَا، مَعْنَاهُ مَعْنَى (كَادَ). نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ[٥]. وَهِيَ تَقْتَضِي اسْمًا مَرْفُوعًا بِهَا عَلَى أَنَّهُ اسْمُهَا، وَفِعْلًا مُضَارِعًا فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ بِهَا عَلَى أَنَّهُ خَبَرُهَا، عَلَى التَّفْصِيلِ الَّذِي فِي خَبَرِ (كَادَ)، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُوجَدُ خَبَرُهَا مُقْتَرِنًا بِـ(أَنْ) إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ، وَلَمْ يُسْمَعْ مَجِيئُهُ اسْمًا صَرِيحًا، وَمِنْ ثَمَّ لَمْ يَذْكُرْ سِيبَوَيْهِ فِيهِ غَيْرَ أَنَّهُ فِعْلٌ مُضَارِعٌ مُجَرَّدٌ عَنْ أَنْ. مِثَالُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الخفيف]

كَرِبَ الْقَلْبُ مِنْ جَوَاهُ يَذُوبُ   حِينَ قَالَ الْوُشَاةُ: هِنْدٌ غَضُوبُ[٦]

---

(١) الصّحاح ٢/ ٥٣٢. إلّا أنّها في المعجم «مَكَادَةً» بدل مَكَادًا.

(٢) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٢٣٥.

(٣) ارتشاف الضّرَب ٣/ ١٢٣٦.

(٤) في (ع): «كِدْتُ».

(٥) الصّحاح ١/ ٢١١، معجم ديوان الأدب للفارابي ٢/ ١٠٠.

(٦) قائله رجلٌ من طيّئ، ويقال: قائله كَلْحَبة اليربوعي. المقاصد النحوية للبدر العيني ٢/ ٦٩٥-٦٩٦. وهو بلا نسبة في شرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٩٢، والتّذييل والتّكميل ٤/ ٣٣٩، وأوضح المسالك ١/ ٣٠١، وتخليص الشّواهد ٣٣٠. والجوى: حرقة القلب من عشق أو حزن. والوشاة: جمع واش، وهو النّمّام.

وَمِثَالُهُ مُقْتَرِنًا بِـ(أَنْ) قَوْلُ الْآخَرِ: [الطّويل]

سَقَاهَا ذَوُو الْأَحْلَامِ سَجْلًا عَلَى الظَّمَا وَقَدْ كَرَبَتْ أَعْنَاقُهَا أَنْ تَقَطَّعَا[1]

وَيُرْوَى: ذَوُو الْأَرْحَامِ[2].

تَنْبِيهٌ:

وَهَذَا الْفِعْلُ إِنَّمَا يَعْمَلُ هَذَا الْعَمَلَ إِذَا كَانَ بِصِيغَةِ الْمَاضِي، كَمَا يُفِيدُ ذَلِكَ صَرِيحُ عِبَارَاتِهِمْ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَجُبَيْلُ، إِنَّ أَبَاكَ كَارِبُ يَوْمِهِ[3] . . . .

فَهُوَ لَيْسَ مِنْ (كَرَبَ) الَّتِي هِيَ مِنْ هَذَا الْبَابِ كَمَا لَا يَخْفَى[4]. وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَ«أَوْشَكَ» مَعْنَاهُ: مَعْنَى (كَادَ) أَيْضًا وَاسْتِعْمَالُهُ اسْتِعْمَالُ (عَسَى)، وَأَمْثِلَةُ مَجِيْءِ خَبَرِهِ مَقْرُونًا بِـ(أَنْ) كَمَا هُوَ الْأَكْثَرُ كَثِيرَةٌ[5]، وَمِنْهُ[6] قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الطّويل]

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَغْشَ الْكَرِيهَةَ أَوْشَكَتْ حِبَالُ الْهُوَيْنَى بِالْفَتَى أَن تَقَطَّعَا[7]

---

(١) البيت لأبي زيد الأسلميّ. الكامل للمبرد ١/ ١٥٢، شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٩٢، أوضح المسالك ١/ ٣٠٣، شرح ابن عقيل ١/ ٣٣٥.

(٢) الكامل للمبرّد ١/ ١٥٢.

(٣) البيت لعبد قيس بن خفاف البرجمي. الدر الفريد ٢/ ٣١، المفضليات ٣٨٤، والأصمعيّات ٢٢٩.

وبلا نسبة في أوضح المسالك ١/ ٣٠٦-٣٠٨. وعجزه:

* فَإِذَا دُعِيتَ إِلَى المكارم فَاعْجِلِ *

(٤) هو من قولهم: كَرَبَتْ حياةُ النّار، أي: قرُب انطفاؤُها. الصّحاح (كرب) ١/ ٢١١.

(٥) قوله: «كَثِيرَةٌ» ليس في (ص).

(٦) في (ع): «مِنْهُ» دون الواو.

(٧) البيت للكَلْحَبة اليربوعي. تخليص الشواهد لابن هشام ٣٢٢، وخزانة الأدب ١/ ٣٨٦.

ويَغْشَ: يأتِ. الكريهة: الحرب. حبال الهوينى: أسبابها.

وَقَوْلُ الْآخَرِ: [الطويل]

وَلَوْ سُئِلَ النَّاسُ التُّرَابَ لَأَوْشَكُوا   إِذَا قِيلَ: هَاتُوا، أَنْ يَمَلُّوا وَيَمْنَعُوا(١)

وَمِثَالُ مَجِيئِهِ مُجَرَّدًا عَنْهَا قَلِيلٌ، بَلْ قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: لَا أَعْلَمُ خَبَرَ (أَوْشَكَ) جَاءَ مُجَرَّدًا عَنْ (أَنْ) إِلَّا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ: [المنسرح]

يُوشِكُ مَنْ فَرَّ عَنْ(٢) مَنِيَّتِهِ   فِي بَعْضِ غِرَّاتِهِ يُوَافِقُهَا(٣)

أَنْشَدَهُ أَبُو عُثْمَانَ(٤) فِي الْأَفْعَالِ مُعْزًى(٥) إِلَى أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، وَقَدْ حَفِظَ غَيْرُهُ مَجِيئَهُ مُجَرَّدًا عَنْ (أَنْ) فِي غَيْرِ هَذَا الْبَيْتِ، كَمَا فِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي...**»(٦)

تَنْبِيهٌ:

اسْتُعْمِلَ مِنْ هَذَا الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ كَثِيرًا -وَهُوَ (يُوشِكُ) بِكَسْرِ الشِّينِ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ مَا ذَكَرْنَا، وَنَقَلَ ابْنُ قُرْقُولَ فِي «الْمَطَالِعِ»(٧) عَنْ أَبِي عَلِيٍّ أَنَّهُ لَا يُقَالُ (يُوشَكُ) بِفَتْحِهَا، وَنَقَلَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْهُ وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ إِنْكَارَ (أَوْشَكَ)

---

(١) البيت بلا نسبة. شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٩٢، التّذييل والتّكميل ٤/ ٣٣٩، أوضح المسالك ١/ ٢٩٨، المعجم المفصّل ٤/ ٣٤٩.

(٢) في ص: عَن.

(٣) البيت لأميّة بن أبي الصّلت في ديوانه ٤٢. الكتاب ٣/ ١٦١، شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٩٢.

(٤) سعيد بن محمدٍ المَعَافِريّ القرطبي، صاحب كتاب «الأفعال». قتل شهيدًا في بعض الوقائع بعد (٤٠٠هـ).

(٥) كذا في النسختين. والصواب: معْزُوًّا.

(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه «١٢».

(٧) مطالع الأنوار على صحاح الآثار ٦/ ٢٤٧.

بِصِيغَةِ الْمَاضِي[١]، وَالْبَيْتُ الْمُتَقَدِّمُ نَصٌّ يَدْفَعُ هَذَا الإِنْكَارَ- وَاسْمُ الْفَاعِلِ نَادِرًا كَقَوْلِ كُثَيِّرٍ: [الوافر]

فَـإِنَّـكَ مُـوشِـكٌ أَنْ لَا تَـرَاهَـا[٢] ....

وَحَكَى أَبُو حَيَّانَ أَنَّهُ وَقَعَ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْفِعْلِ (أَوْشِكْ) أَمْرًا، وَ(أَوْشَكَ مِنْهُ) أَفْعَلُ تَفْضِيلٍ فِي شِعْرِ زُهَيْرٍ[٣]، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا «حَرَى» وَ «اخْلَولَقَ» فَلَا يَكُونُ خَبَرُهُمَا إِلَّا فِعْلًا مُضَارِعًا مَقْرُونًا بِـ(أَنْ) تَقولُ: «حَرَى زَيْدٌ أَنْ يَفْعَلَ»، وَ «اخْلَولَقَتِ السَّمَاءُ أَنْ تُمْطِرَ»، غَيْرَ أَنَّهُ اخْتُلِفَ فِي إِثْبَاتِ (حَرَى) فَأَثْبَتَهَا ابْنُ مَالِكٍ، وَفِي كَلَامِ أَبِي حَيَّانَ مَا يُفِيدُ نَفْيَ كَوْنِهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ، بَلْ نَفَى كَوْنَهَا فِعْلًا فَإِنَّهُ قَالَ: وَهَذِهِ عِبَارَتُهُ فِي «ارْتِشَافِ الضَّرَبِ»: وَزَادَ[٤] ابْنُ مَالِكٍ (حَرَى) وَيَحْتَاجُ فِي ذَلِكَ إِلَى اسْتِثْبَاتٍ، وَذَكَرَهُ أَبُو سَهْلٍ الْهَرَوِيُّ فِي كِتَابِ «إِسْفَارِ الْفَصِيحِ»[٥] مُنَوَّنًا، قَالَ: وَلَا يُثَنَّى وَلَا يُجْمَعُ انْتَهَى[٦].

وَرَدَّ عَلَيْهِ (ابْنُ هِشَامٍ) مُفِيدًا أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ انْفَرَدَ فِي التَّنَبُّهِ لِكَوْنِهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ، فَقَالَ: وَلَا أَعْرِفُ مَنْ ذَكَرَ (حَرَى) مِنَ النَّحْوِيِّينَ غَيْرَ ابْنَ مَالِكٍ، وَتَوَهَّمَ أَبُو حَيَّانَ أَنَّهُ وَهِمَ فِيهَا، وَأَنَّهَا (حَرًى) بِالتَّنْوِينِ اسْمًا لَا فِعْلًا، وَأَبُو حَيَّانَ هُوَ الْوَاهِمُ بَلْ ذَكَرَهَا أَصْحَابُ كُتُبِ الأَفْعَالِ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ كَالسَّرَقُسْطِيِّ[٧]

---

(١) السابق ٦، ٢٤٧، والتذييل والتكميل ٤/ ٣٣٤.

(٢) ديوانه ٢٢٠، وارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٢٣٥، وأوضح المسالك ١/ ٣٠٧. وعجزه:

* وَتَـعْـدُو دُونَ غَـاضِـرَةِ الـعَـوَادي *

(٣) التّذييل والتكميل ٤/ ٣٧١.

(٤) في (ع): «فَزَادَ».

(٥) ص٥٦١. وهو شرحٌ لكِتابِ «الفَصِيح» لأبي العبّاسِ ثعلبِ الكُوفيِّ.

(٦) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٢٢٢.

(٧) كتاب الأفعال ٤/ ٤٢١

وابْنِ طَرِيفٍ وَأَنْشَدُوا عَلَيْهَا شِعْرًا(١).

وَ«جَعَلَ» وَ «أَخَذَ» إِذَا عُدَّا مِنْ هَذَا الْبَابِ كَانَ مَعْنَاهُمَا شُرُوعَ الْمُسَمَّى بِالِاسْمِ فِي الْخَبَرِ، وَخَبَرُهُمَا وَكَذَا خَبَرُ بَاقِي أَفْعَالِ الشُّرُوعِ لَا يَكُونُ إِلَّا مُضَارِعًا مُجَرَّدًا مِنْ (أَنْ)، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [البسيط]

وَقَدْ جَعَلْتُ إِذَا مَا قُمْتُ يُثْقِلُنِي ثَوْبِي، فَأَنْهَضُ نَهْضَ الشَّارِبِ الثَّمِلِ(٢)

وَيُرْوَى السَّكِرِ(٣). وَقَوْلِ الْآخَرِ: [الكامل]

فَأَخَذْتُ أَسْأَلُ، وَالرُّسُومُ تُجِيبُنِي وَفِي الِاعْتِبَارِ إِجَابَةٌ وَسُؤَالُ(٤)

وَنَدَرَ مَجِيءُ خَبَرِ جَعَلَ جُمْلَةً اسْمِيَّةً، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الوافر]

وَقَدْ جَعَلَتْ قَلُوصُ بَنِي سُهَيْلٍ مِنَ الْأَكْوَارِ مَرْتَعُهَا قَرِيبُ(٥)

وَيُرْوَى ابْنَي زِيَادٍ. فَـ (مَرْتَعُهَا قَرِيبٌ) جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ خَبَرُ جَعَلَ.

وَفِعْلًا مَاضِيًا كَقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: «**فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا**»(٦).

---

(١) شرح الشّذور ٣٤٩.

(٢) البيت لأبي حيّة النّميريّ، وقيل للحكم بن عبدل الأعرج. شرح شواهد المغني ٢/ ٩١١. وانظر المعجم المفصّل ٣/ ٥٢٩. وفي شرح التّسهيل لابن مالك بلا نسبة ١/ ٣٩٠، وكذلك في أوضح المسالك ١/ ٢٩٤.

(٣) المعاني الكبير في أبيات المعاني للدّينوري ٣/ ١٢١٥.

(٤) البيت بلا نسبة. التّذييل والتّكميل ٤/ ٣٢٩، شرح الشّذور ٣٥٧. انظر المعجم المفصّل ٦/ ١٤٨.

(٥) البيت بلا نسبة. شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٩٣، ارتشاف الضّرب ٣/ ١٢٢٧، المعجم المفصّل ١/ ٣٢٣. القلوص: الشّابّة من النّوق. الأكوار جمع: كور. وهو الرّحل بأدواته.

(٦) أخرجه الإمام البخاري: ٤٧٧٠.

وَمِنْ أَشْهَرِ أَفْعَالِ الشُّرُوعِ أَيْضًا «طَفِقَ»، وَفِيهَا لُغَاتٌ أَفْصَحُهَا كَسْرُ الْفَاءِ، وَبِهَا قَرَأَ السَّبْعَةُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ﴾ [الأعراف: ٢٢]، أَيْ: شَرَعَا يَخِيطَانِ وَرَقَةً عَلَى أُخْرَى كَمَا تُخْصَفُ النِّعَالُ؛ لِيَسْتَتِرَا بِهَا. وَقَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٣] أَيْ: شَرَعَ يَمْسَحُ بِالسَّيْفِ سُوقَهَا وَأَعْنَاقَهَا مَسْحًا، أَيْ: يُقَطِّعُهَا قِطَعًا.

وَالثَّانِيَةُ فَتْحُ الْفَاءِ: حَكَاهَا الأَخْفَشُ[١] وَبِهَا قَرَأَ أَبُو السَّمَوْءَلِ الْعَدَوِيُّ[٢]: «وَطَفَقَا يَخْصِفَانِ».

وَالثَّالِثَةُ: «طَبِقَ» بِبَاءٍ مُوَحَّدَةٍ مَكْسُورَةٍ مَكَانَ الْفَاءِ، وَهَذَا زِيَادَةٌ عَلَى مَا بِيَدِكَ مِمَّا وَعَدْنَاكَ بِإِيضَاحِهِ وَأَوْضَحْنَاهُ كَمَا وَعَدْنَا، حَثَّنَا عَلَى التَّعَرُّضِ[٣] لَهُ إِشْبَاعُ الْفَائِدَةِ وَتَتْمِيمُ الْعَائِدَةِ، فَلْنَرْجِعْ إِلَى مَا نَحْنُ بِصَدَدِ بَيَانِهِ، قَالَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

---

(١) شرح المفصّل لابن يعيش ٤/ ٣٨٧.

(٢) نسبها في البحر المحيط ٥/ ٢٧ إلى أبي السّمّال.

(٣) في (ع): «التَّعْرِيضِ».

[أفعال المدح والذم]

(النَّوْعُ الثَّانِي عَشَرَ: أَفْعَالُ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ).

أَيْ: أَفْعَالٌ تَدُلُّ عَلَى إِنْشَاءِ مَدْحٍ عَامٍّ أَوْ ذَمٍّ عَامٍّ. وَهَذَا الْقَيْدُ لِإِخْرَاجِ نَحْوِ: «مَدَحْتُ زَيْدًا وَذَمَّيْتُهُ»[1]، فَإِنَّ كَوْنَهُمَا عَامِلَيْنِ إِنَّمَا هُوَ بِطَرِيقِ الْقِيَاسِ، وَلَيْسَا بِالْمُبَوَّبِ لَهُمَا وَلِأَمْثَالِهِمَا فِي كُتُبِ النَّحْوِ.

وَمَعْنَى قَوْلِنَا: إِنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ تَدُلُّ عَلَى إِنْشَاءِ الْمَدْحِ الْعَامِّ وَالذَّمِّ الْعَامِّ، أَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْمُبَالَغَةِ فِي الْمَدْحِ عَلَى وَجْهٍ لَا تَخْتَصُّ بِخَصْلَةٍ مَمْدُوحَةٍ دُونَ خَصْلَةٍ، وَعَلَى الْمُبَالَغَةِ فِي الذَّمِّ عَلَى وَجْهٍ لَا يَخْتَصُّ بِخَصْلَةٍ مَذْمُومَةٍ دُونَ خَصْلَةٍ. وَلَا يَخْتَصُّ الْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ أَوِ الذَّمِّ بِشَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ الَّتِي وَقَعَ بِسَبَبِهَا[2] الْمَدْحُ أَوِ الذَّمُّ دُونَ شَيْءٍ، بَلْ بِهَا جَمِيعِهَا، وَلَا يَدُلُّ عَلَى زَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ. فَكَمَا يُقَالُ: «نِعْمَ الرَّجُلُ»[3] يُقَالُ: «نِعْمَ الْعَالِمُ»! وَ «نِعْمَ الْأَمِيرُ»! وَكَمَا يُقَالُ: «بِئْسَ الْجَلِيسُ النَّمَّامُ»! يُقَالُ: «بِئْسَ الرَّجُلُ»! وَ «بِئْسَ الْجَارُ»!

---

(١) كذا. والفصيح أن يقال: ذَمَمْتُه.

(٢) في (ع): «سَبَبَهَا» دون الباء.

(٣) في ص: لِلرجل. وهو خطأ.

وَيَكُونُ «نِعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ» مَثَلًا مُفِيدًا كَوْنَ زَيْدٍ مَحْمُودًا فِي جَمِيعِ خِصَالِ حَمْدِ الرِّجَالِ[١] مُطْلَقًا، لَا فِي شَيْءٍ مِنْهَا دُونَ شَيْءٍ، وَلَا فِي زَمَانٍ خَاصٍّ دُونَ زَمَانٍ.

وَ «بِئْسَ الرَّجُلُ زَيْدٌ» مَثَلًا مُفِيدٌ كَونَ زَيْدٍ مَذْمُومًا فِي جَمِيعِ خِصَالِ ذَمِّ الرِّجَالِ مُطْلَقًا، لَا فِي شَيْءٍ مِنْهَا دُونَ شَيْءٍ، وَلَا فِي زَمَانٍ مُعَيَّنٍ دُونَ زَمَانٍ[٢]؛ لِأَنَّهَا مَسْلُوبَةُ الدَّلَالَةِ عَلَى الزَّمَانِ فِي الِاسْتِعْمَالِ.

فَلَو أُرِيْدَ إِفَادَةُ الْمَعْنَى الْمُبَالَغِ فِيهِ مِنَ الْمَدْحِ أَوِ الذَّمِّ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي، يُجْعَلُ خَبَرَ (كَانَ)، فَيُقَالُ: «كَانَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ نِعْمَ الِادِّخَارُ»! وَ «كَانَتِ الدُّنْيَا بِئْسَتِ الدَّارُ»! أَوْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ يُجْعَلُ خَبَرَ (سَيَكُونُ)، فَيُقَالُ: «سَيَكُونُ زَيْدٌ نِعْمَ الرَّجُلُ»! وَ «سَتَكُونُ هِنْدٌ بِئْسَتِ الْمَرْأَةُ»! وَهَذَا تَحْقِيقٌ عَزِيزٌ جِدًّا فَاعْرِفْهُ.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ قَوْلَهُ كَمَا هُوَ فِي غَيْرِ نُسْخَةٍ: (بِرَفْعِ اسْمِ الْجِنْسِ الْمُعَرَّفِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ) لَيْسَ بِلَازِمٍ لَهَا، وَلَا مُقْتَضًى لِكُلٍّ مِنْهَا؛ لِأَنَّ عِدَّةَ أَفْعَالِ هَذَا الْبَابِ مَا أَفَادَهَا بِقَوْلِهِ: (وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَفْعَالٍ: نِعْمَ) فِي الْمَدْحِ (وَبِئْسَ وَسَاءَ) فِي الذَّمِّ (وَحَبَّذَا) فِي الْمَدْحِ.

وَ «نِعْمَ» وَ «بِئْسَ» وَ «سَاءَ» يَقْتَضِي كُلٌّ مِنْهَا اسْتِصْحَابَ اسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَرْفُوعٌ بِالْفِعْلِ الْمَذْكُورِ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ، وَالْآخَرُ: يُسَمَّى الْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ إِنْ كَانَ الْفِعْلُ فِعْلَ مَدْحٍ، وَالْمَخْصُوصَ بِالذَّمِّ إِنْ كَانَ الْفِعْلُ فِعْلَ ذَمٍّ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ أَيْضًا: إِمَّا لِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ وَالْجُمْلَةُ قَبْلَهُ خَبَرُهُ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الشَّيْخِ ابْنِ مَالِكٍ؛ فَإِنَّهُ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» بَعْدَ أَنْ قَالَ: (إِنَّهُ أَوْلَى)، قَالَ: (بَلْ هُوَ عِنْدِي مُتَعَيِّنٌ) انْتَهَى[٣].

---

(١) في (ع): «الرَّجُلِ».
(٢) في (ص) زيادة: «مُعَيَّنٍ».
(٣) ١٦/٣.

وَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْجُمْلَةُ مِنَ الْعُمُومِ الْمُقْتَضِي لِشُمُولِ الْمُبْتَدَأِ قَائِمٌ مَقَامَ عَوْدِ الضَّمِيرِ مِنْهَا إِلَيْهِ.

وَإِمَّا لِأَنَّهُ خَبَرُ مُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، وَعُزِيَ إِلَى الْمُحَقِّقِينَ اخْتِيَارُهُ، وَعِبَارَةُ «الْمِفْتَاحِ» لِلسَّكَّاكِيِّ تَجْنَحُ إِلَيْهِ[1].

وَإِمَّا لِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ حُذِفَ خَبَرُهُ وُجُوبًا، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ[2] فِي «شَرْحِ الْخُلَاصَةِ»: وَبِهِ جَزَمَ سِيبَوَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ الْبَاذَشِ:[3] لَا يُجِيزُ سِيبَوَيْهِ أَنْ يَكُونَ الْمُخْتَصُّ إِلَّا مُبْتَدَأً[4]، وَرَدَّهُ ابْنُ مَالِكٍ فِي «شَرْحِ التَّسْهِيلِ» بِأَنَّ هَذَا الْحَذْفَ مُلْتَزَمٌ، وَلَمْ نَجِدْ خَبَرًا يَلْزَمُ حَذْفُهُ إِلَّا وَمَحَلُّهُ مَشْغُولٌ بِشَيْءٍ يَسُدُّ مَسَدَّهُ[5]. وَعِبَارَةُ سِيبَوَيْهِ فِيهَا احْتِمَالٌ، وَمَنْ تَأَمَّلَ كَلَامَهُ لَمْ يَجِدْ فِيهِ ذِكْرًا لَهُ. وَسَنُبَيِّنُ آخِرَ الْكِتَابِ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- مَا الْعَامِلُ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ.

وَيُشْتَرَطُ فِي هَذَا -أَعْنِي: الْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ أَوِ الذَّمِّ- أَنْ يَكُونَ مُؤَخَّرًا عَنِ الْفَاعِلِ، وَأَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً أَوْ قَرِيبًا مِنَ الْمَعْرِفَةِ، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ جِنْسِ الْفَاعِلِ، وَأَنْ يَكُونَ أَخَصَّ مِنَ الْفَاعِلِ.

وَالْفَاعِلُ يَجِيْءُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

---

(١) وهي قوله: «وفيه تقديرُ السُّؤال وبناءُ المخصوص عليه». انظر منه ص٢٨٣، وشرح مفتاح العلوم للتفتازاني ٢/ ٣٥٨.

(٢) قالَ المصنّف: أفادَني شيخُنا الشّيخُ كمالُ الدّين ابنُ الهمام أثابه الله تعالى ما معناه: أنّ الشّارحَ المذكورَ سُئِلَ: هل هو ابنُ القاسم أو ابنُ أمِّ القاسم؟ فقالَ: كلاهما صحيحٌ؛ لأنّ اسمَ أبي (القاسم) وكان لي أخٌ من أمّي اسمه أيضًا (القاسم) انتهى. وإذا كان الأمر كذلك فلا مرية أنّ ابنَ القاسم أولى، كما لا يخفى. (حاشية جانبية من المخطوطة ص).

(٣) علي بن أحمد الغرناطي أبو الحسن، أوحد زمانه في معرفة العربية. شرح كتاب سيبويه وغيره من كتب النحو الكبرى. تُوفي سنة (٥٢٨هـ). انظر بغية الوعاة ٢/ ١٤٢.

(٤) شرح الألفية للمرادي ١/ ٥٣٦.

(٥) شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١٧.

الْأَوَّلُ[١]: أَنْ يَكُونَ اسْمًا ظَاهِرًا، فَيُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ اسْمَ جِنْسٍ مُعَرَّفًا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ الَّتِي لِتَعْرِيفِ الْجِنْسِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ [الأنفال: ٤٠].

أَوْ مُضَافًا إِلَى الْمُعَرَّفِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٤]، أَوْ مُضَافًا إِلَى مُضَافٍ إِلَى الْمُعَرَّفِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، كَقَولِ الشَّاعِرِ: [الطويل]

فَنِعْمَ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ غَيْرَ مُكَذَّبٍ   زُهَيْرٌ حُسَامٌ مُفْرَدٌ مِن حَمَائِلِ![٢]

وَأَنْ يَكُونَ مُطَابِقًا لِلْمَخْصُوصِ بِالْمَدْحِ وَالذَّمِّ فِي الْإِفْرَادِ وَالتَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ وَالتَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ، فَيُقَالُ: «نِعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ وَالْمَرْأَةُ هِنْدٌ وَالرَّجُلَانِ الزَّيْدَانِ وَالْمَرْأَتَانِ الْهِنْدَانِ وَالرِّجَالُ الزَّيْدُونَ وَالنِّسَاءُ الْهِنْدَاتُ»!

وَأَمَّا إِلْحَاقُ عَلَامَةِ التَّأْنِيثِ -وَهِيَ التَّاءُ السَّاكِنَةُ لِلْفِعْلِ إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ مُؤَنَّثًا- فَرَاجِحٌ[٣].

ثُمَّ هُنَا تَنْبِيهَاتٌ:

التَّنْبِيهُ الْأَوَّلُ:

اشْتِرَاطُ كَوْنِ الْفَاعِلِ الظَّاهِرِ أَحَدَ مَا ذَكَرْنَا هُوَ الْغَالِبُ؛ فَقَدْ أَجَازَ الْفَرَّاءُ وَالْأَخْفَشُ[٤] كَوْنَ فَاعِلِ نِعْمَ وَبِئْسَ النَّكِرَةَ الْمُخْتَصَّةَ، نَحْوُ: «نِعْمَ جَلِيسُ قَوْمٍ عَمْرٌو»! وَأَجَازَ الْأَخْفَشُ[٥] وَحْدَهُ كَوْنَهُ نَكِرَةً مُفْرَدَةً نَقْلًا عَنْ نَاسٍ مِنَ الْعَرَبِ،

---

(١) في (ع): «الْوَجْهُ الأَوَّلُ».

(٢) البيت بلا نسبة في: شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ٩، ارتشاف الضَّرَب ٤/ ٢٠٤٣، أوضح المسالك ٣/ ٢٤١. وينسب لأبي طالب، انظر المعجم المفصّل ٦/ ٣٦٦.

(٣) شرح الألفية للمرادي ١/ ٢٦٨

(٤) شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١٠.

(٥) شرح ابن النّاظم ٣٣٥.

نَحْوُ: «نَعْمَ خَلِيلٌ زَيْدٌ»! وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الوافر]

نِيَافُ الْقُرْطِ غَرَّاءُ الثَّنَايَا وَرِيْدٌ لِلنِّسَاءِ وَنِعْمَ نِيمُ![١]

وَأَجَازَ الْمُبَرِّدُ وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ[٢] إِسْنَادَ نِعْمَ وَبِئْسَ إِلَى مَوْصُولٍ جِنْسِيٍّ، قَالَ الشَّاعِرُ: [البسيط]

فَنِعْمَ مَزْكَأُ مَنْ ضَاقَتْ مَذاهِبُهُ وَنِعْمَ مَنْ هُوَ فِي سِرٍّ وَإِعْلَانِ![٣]

فَـ(نِعْمَ) الْأُولَى فَاعِلُهَا مُضَافٌ إِلَى (مَنْ)، وَلَا يُضَافُ فَاعِلُ نِعْمَ غَالِبًا إِلَّا لِمَا يَصْلُحُ إِسْنَادُ (نِعْمَ) إِلَيْهِ.

وَ(نِعْمَ) الثَّانِيَةُ جَعَلَ أَبُو عَلِيٍّ فِي «التَّذْكِرَةِ»[٤] فَاعِلَهَا ضَمِيرًا مُفَسَّرًا بِـ(مَنْ)، وَهِيَ نَكِرَةٌ غَيْرُ مَوْصُوفَةٍ. وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَيَجُوزُ جَعْلُهَا فَاعِلَ (نِعْمَ)، وَتَكُونُ مَوْصُولَةً وَهُوَ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ (هُوَ) آخَرُ مَحْذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: «وَنِعْمَ مَنْ هُوَ هُوَ فِي سِرٍّ وَإِعْلَانٍ»[٥].

وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ فِي «شَرْحِ الْخُلَاصَةِ»: وَأَجَازَ بَعْضُهُمْ كَوْنَهُ مُضَافًا إِلَى الضَّمِيرِ، قَالَ الشَّاعِرُ: [الطويل]

فَنِعْمَ أَخُو الْهَيْجَا وَنِعْمَ شَبَابُهَا[٦] ....

---

(١) البيت لتأبّط شرًّا في ديوانه ٢٠٢. شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١٠، والتّذييل والتّكميل ١٠/ ١٠٢. نياف القُرط: طويلته. وهو كناية عن طول عنقها. غراء الثنايا: بيضاء الأسنان في مقدَّم الفم. رِيْد: تِرْبٌ. نِيْم: الضجيع أو القطيفة.

(٢) شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١١.

(٣) البيت بلا نسبة. شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١١، شرح الرّضي على الكافية ٤/ ٢٥٢. انظر المعجم المفصّل ٨/ ١٨٤. ومَزْكَأ: مَلْجأ.

(٤) هو من كتب أبي علي المفقودة.

(٥) شرح الكافية الشّافية ٢/ ١١٠٩-١١١٠.

(٦) البيت بلا نسبة. شرح الألفية للمرادي ١/ ٥٢٤، وانظر المعجم المفصّل ١٢/ ٤٩٣.

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. انْتَهَى[١].

وَقَالُوا: رُبَّمَا قِيلَ: «نِعْمَ زَيْدٌ»! وَفِي الْحَدِيثِ «**نِعْمَ عَبْدُ اللهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ**»![٢] وَأَجَازَ قَوْمٌ كَوْنَ الْفَاعِلِ اسْمًا مُعَرَّفًا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ الَّتِي لِلْعَهْدِ الذِّهْنِيِّ، وَبَعْضُهُمْ كَوْنَهُ مُعَرَّفًا بِالَّتِي لِلْعَهْدِ الْخَارِجِيِّ.

التَّنْبِيهُ الثَّانِي:

يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمَخْصُوصِ عَلَى الْفِعْلِ عِنْدَ قَوْمٍ، فَيُقَالُ فِي «زَيْدٌ نِعْمَ الرَّجُلُ»: إِنَّ زَيْدًا هُوَ الْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ، وَابْنُ مَالِكٍ مَعَ هَؤُلَاءِ فِي «التَّسْهِيلِ» بِالنَّصِّ الصَّرِيحِ مِنْهُ فِيهِ[٣]، وَلَمْ يُجَوِّزْهُ بَعْضُهُمْ، وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِهِ فِي «الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ»[٤] وَ «الْخُلَاصَةِ»[٥].

التَّنْبِيهُ الثَّالِثُ:

جَعْلُ (أَلْ) فِي الْفَاعِلِ الْمَذْكُورِ جِنْسِيَّةً -كَمَا هُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ- هَلْ هُوَ حَقِيقَةٌ أَوْ مَجَازٌ؟

قِيلَ: حَقِيقَةٌ. فَالْمَمْدُوحُ وَالْمَذْمُومُ الْجِنْسُ كُلُّهُ، وَزَيْدٌ مُنْدَرِجٌ تَحْتَ الْجِنْسِ؛ لِأَنَّهُ فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِهِ، وَفِي تَقْرِيرِهِ قَوْلَانِ:

الْأَوَّلُ: لَمَّا كَانَ الْغَرَضُ مَثَلًا الْمُبَالَغَةَ فِي إِثْبَاتِ الْمَدْحِ لَهُ جُعِلَ لِلْجِنْسِ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ؛ إِذِ الْأَبْلَغُ فِي إِثْبَاتِ الشَّيْءِ جَعْلُهُ لِلْجِنْسِ، حَتَّى لَا يُتَوَهَّمَ كَوْنُهُ طَارِئًا عَلَى الْمَخْصُوصِ.

---

(١) شرح الألفيّة للمرادي ١/ ٥٢٤.

(٢) أخرجه الإمام الترمذي ٣٨٤٦.

(٣) شرح التسهيل ٣/ ١٧.

(٤) ٢/ ١١٠٤، ١١١٠

(٥) انظر شرح الألفية للمرادي ١/ ٥٣٧.

الثَّانِي: لَمَّا قُصِدَتِ الْمُبَالَغَةُ فِي الْمَدْحِ عَدَّوُا الْمَدْحَ إِلَى جِنْسِ الْمَقْصُودِ بِسَبَبِ الْمَقْصُودِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: يَمْدَحُ جِنْسَهُ لِأَجْلِهِ.

وَقِيلَ: مَجَازٌ، جُعِلَ زَيْدٌ جَمِيعَ الْجِنْسِ مُبَالَغَةً؛ إِذْ لَمْ يَقْصِدْ سِوَى مَدْحِ زَيْدٍ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُضْمَرًا مُفَسَّرًا بِنَكِرَةٍ عَلَى التَّمْيِيزِ؛ لِأَجْلِ تَبْيِينِ جِنْسِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠]! ﴿وَسَآءَ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ حِمْلًا﴾ [طه: ١٠١]! وَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [البسيط]

لَنِعْمَ مَوْئِلًا الْمَوْلَى إِذَا حُذِرَتْ بَأْسَاءُ ذِي الْبَغْيِ وَاسْتِيلَاءُ ذِي الْإِحَنِ[١]

أَيْ: بِئْسَ الْبَدَلُ إِبْلِيسُ! وَسَاءَ الْحِمْلُ حِمْلُهُمْ! وَلَنِعْمَ الْمَوْئِلُ الْمَوْلَى!

فَيُشْتَرَطُ فِي هَذَا الْمُضْمَرِ أَنْ لَا يَبْرُزَ فِي تَثْنِيَةٍ وَلَا جَمْعٍ، فَلَا يُقَالُ: (نِعْمَا رَجُلَيْنِ الزَّيْدَانِ)! وَ (نِعْمُوا رِجَالًا الزَّيْدُونَ)! بَلْ «نِعْمَ رَجُلَيْنِ الزَّيْدَانِ»! وَ «نِعْمَ رِجَالًا الزَّيْدُونَ»! اسْتِغْنَاءً بِتَثْنِيَةِ مُمَيِّزِهِ وَجَمْعِهِ.

وَأَجَازَ قَوْمٌ مِنَ الْكُوفِيِّينَ ذَلِكَ، مِنْهُمُ الْكِسَائِيُّ وَالْأَخْفَشُ[٢] نَقْلًا عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ.

وَيُشْتَرَطُ فِي هَذَا الْمُفَسِّرِ خَمْسَةُ شُرُوطٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ مُؤَخَّرًا عَنْهُ، فَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُهُ عَلَى (نِعْمَ).

ثَانِيهَا: أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى الْمَخْصُوصِ، فَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهُ عَنْهُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، فَلَا يُقَالُ: «نِعْمَ زَيْدٌ رَجُلًا»!

ثَالِثُهَا: أَنْ يَكُونَ مُطَابِقًا لِلْمَخْصُوصِ، فِي الْإِفْرَادِ وَضِدَّيْهِ وَالتَّذْكِيرِ وَضِدِّهِ.

---

(١) البيت بلا نسبة. شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ٩، والمقاصد النحوية للبدر العيني ٤/ ١٥٠٧. وانظر المعجم المفصّل ٨/ ٢١٥.

(٢) ارتشاف الضَّرَب ٤/ ٢٠٥٢.

رَابِعُهَا: أَنْ يَكُونَ قَابِلًا لِـ(أَلْ)؛ لِأَنَّهُ خَلَفٌ عَنْ فَاعِلٍ مَقْرُونٍ بِهَا، فَلَا يَصْلُحُ بِلَفْظِ (مِثْلٍ) وَلَا (غَيْرٍ) وَلَا (أَيْ) وَلَا (أَفْعَلَ مِنْ كَذَا).

خَامِسُهَا: أَنْ يَكُونَ نَكِرَةً عَامَّةً، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: (نِعْمَ شَمْسًا هَذِهِ الشَّمْسُ)؛ لِأَنَّ الشَّمْسَ مُفْرَدَةٌ فِي الْوُجُودِ، وَلَوْ[١] قِيلَ: «نِعْمَ شَمْسًا شَمْسُ هَذَا الْيَوْمِ»! جَازَ[٢]، ذَكَرَهُ ابْنُ عُصْفُور[٣].

ثُمَّ هُنَا تَنْبِيهَانِ:

الْأَوَّلُ: نَصَّ سِيبَوَيْهِ عَلَى لُزُومِ ذِكْرِ هَذَا التَّمْيِيزِ، وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي جَوَازِ حَذْفِهِ إِذَا فُهِمَ الْمَعْنَى. فَلَمْ يُجَوِّزْهُ قَوْمٌ، وَصَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَ الْمَغَارِبَةِ حَمَلَ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الشُّذُوذِ، وَجَوَّزَهُ آخَرُونَ مِنْهُمُ ابْنُ عُصْفُورٍ وَهُوَ الظَّاهِرُ[٤]، وَالْمِثَالُ الْمَشْهُورُ لَهُ قَوْلُهُ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ**»[٥] أَيْ: فَبِالرُّخْصَةِ أَخَذَ وَنِعْمَتْ رُخْصَةً.

الثَّانِي: لَا يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْفَاعِلِ الْمُعَرَّفِ بِأَلْ وَالتَّمْيِيزِ عِنْدَ سِيبَوَيْهِ؛ لِأَنَّ التَّمْيِيزَ إِنَّمَا يُؤْتَى بِهِ[٦] لِرَفْعِ الْإِبْهَامِ، وَلَا إِبْهَامَ مَعَ ظُهُورِ الْفَاعِلِ فَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ[٧]، وَأَجَازَهُ الْمُبَرِّدُ وَابْنُ السَّرَّاجِ وَالْفَارِسِيُّ[٨].

---

(١) في (ع): «فَلَو».
(٢) لأنّ اعتبار تعدّد الشّمس بتعدّد الأيّام جعل «شمسًا» نكرة عامّة لكلّ شمس يوم. وبهذا يُردّ على من ادّعى أنّ علّة المنع موجودة في هذه الصّورة أيضًا. نقلًا عن تعليق الأستاذ فخر الدّين قباوة في الموضع نفسه شرح الألفية للمرادي ١/ ٥٢٩.
(٣) شرح الألفيّة للمرادي ١/ ٥٢٩.
(٤) المرجع السّابق.
(٥) أخرجه أبو داود ٣٥٤.
(٦) قوله: «بِهِ» ليس في (ع).
(٧) شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١٥.
(٨) شرح الألفيّة للمرادي ١/ ٥٣٠.

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَهُوَ الصَّحِيحُ[١] لِلسَّمَاعِ نَثْرًا، كَقَوْلِهِ ﷺ: «**نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللِّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً**» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[٢].

وَنَظْمًا، كَقَوْلِ جَرِيرٍ: [الوافر]

تَزَوَّدْ مِثْلَ زَادِ أَبِيكَ فِينَا ... فَنِعْمَ الزَّادُ زَادُ أَبِيكَ زَادا![٣]

وَالْقِيَاسِ عَلَى الْحَالِ؛ فَإِنَّ الْأَصْلَ فِي الْحَالِ أَنْ تُبَيِّنَ كَيْفِيَّةً مَجْهُولَةً كَ(رَاكِبًا) فِي «جَاءَ زَيْدٌ رَاكِبًا»، كَمَا أَنَّ التَّمْيِيزَ أَصْلُهُ أَنْ يَرْفَعَ الْإِبْهَامَ عَنْ ذَاتٍ كَمَا تَقَدَّمَ، أَوْ[٤] نِسْبَةٍ كَمَا سَيَأْتِي، وَقَدْ جَاءَتِ الْحَالُ مُؤَكِّدَةً كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَّىٰ مُدْبِرًا﴾ [النمل: ١٠].

فَلْيَسُغْ مَجِيْءُ التَّمْيِيزِ كَذَلِكَ كَمَا فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ لَوْ لَمْ يُسْمَعْ مَجِيئُهُ لِلتَّأْكِيدِ، وَمَجِيئُهُ بَعْدَ إِظْهَارِ هَذَا الْفَاعِلِ، فَكَيْفَ وَقَدْ سُمِعَ الْأَمْرُ الْأَوَّلُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ [التوبة: ٣٦]، وَالْأَمْرُ الثَّانِي كَمَا ذَكَرْنَا؟

وَأَمَّا «حَبَّذَا» فَمَعَ كَوْنِهِ دَالًّا عَلَى الْمَدْحِ الْعَامِّ، مُشْعِرٌ بِأَنَّ الْمَمْدُوحَ مَحْبُوبٌ وَقَرِيبٌ مِنَ النَّفْسِ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ (حَبَّ)، وَ (ذَا) اسْمُ إِشَارَةٍ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّهُ فَاعِلُهُ، وَيُذْكَرُ بَعْدَهُ اسْمٌ يَكُونُ -هُوَ الْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ- مَعْرِفَةً، نَحْوُ: «حَبَّذَا زَيْدٌ»، أَوْ قَرِيبًا مِنَ الْمَعْرِفَةِ، نَحْوُ: «حَبَّذَا رَجُلٌ رَأَيْتُهُ»، مَرْفُوعًا إِمَّا لِأَنَّهُ مُبْتَدَأٌ وَالْجُمْلَةُ قَبْلَهُ خَبَرُهُ. قَالَ ابْنُ خَرُوفٍ: هَذَا قَوْلُ سِيبَوَيْهِ وَأَخْطَأَ عَلَيْهِ مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ انْتَهَى[٥]. وَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْجُمْلَةُ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى

---

(١) شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ١٥.

(٢) ٢٦٢٩.

(٣) البيت لجرير. ديوانه ١٣٥، المفصل ٣٦٢، شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ١٥، شرح الألفية للمرادي ١/ ٥٣٠. وانظر المعجم المفصل ٢/ ١٧١.

(٤) في (ع): «وَ».

(٥) شرح الكافية الشافية ٢/ ١١١٧.

الْمُبْتَدَأِ نَابَ مَنَابَ عَوْدِ ضَمِيرٍ(١) مِنْهَا إِلَيْهِ.

وَإِمَّا لِأَنَّهُ خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ، أَوْ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحْذُوفٌ. وَلَا يَتَغَيَّرُ (حَبَّذَا) عَنْ هَذَا اللَّفْظِ سَوَاءٌ كَانَ الْمَخْصُوصُ مُفْرَدًا أَوْ مُثَنًّى أَوْ مَجْمُوعًا مُذَكَّرًا(٢) أَوْ مُؤَنَّثًا، فَيُقَالُ: «حَبَّذَا الزَّيْدَانِ»! وَ «حَبَّذَا الزَّيْدُونَ»! وَ «حَبَّذَا هِنْدٌ»! لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ مَعَ هَذَا الْفَاعِلِ قَدْ صَارَ جَارِيًا مَجْرَى الْأَمْثَالِ، وَالْأَمْثَالُ لَا تُغَيَّرُ.

وَقَدْ يُذْكَرُ لِهَذَا الْفِعْلِ اسْمٌ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ عَنِ الْفَاعِلِ، فَيُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يُطَابِقَ الْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ إِفْرَادًا وَتَثْنِيَةً وَجَمْعًا وَتَذْكِيرًا وَتَأْنِيثًا، وَيَجُوزُ لَكَ فِيهِ أَنْ تُقَدِّمَهُ عَلَى الْمَخْصُوصِ بِالْمَدْحِ وَأَنْ تُؤَخِّرَهُ، وَالتَّقْدِيمُ أَوْلَى، فَتَقُولُ: «حَبَّذَا رَجُلًا زَيْدٌ»! وَ «حَبَّذَا زَيْدٌ رَجُلًا»!

تَنْبِيهٌ:

وَقَدْ يَجِيْءُ فَاعِلُ (حَبَّ) مُرَادًا بِهَا الْمَدْحُ غَيْرُ (ذَا)، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: مَرْفُوعٍ نَحْوُ: «حَبَّ زَيْدٌ رَجُلًا»! وَمَجْرُورٍ بِالْبَاءِ، نَحْوُ: «حَبَّ بِزَيْدٍ رَجُلًا»! وَأَكْثَرُ مَا يَجِيْءُ (حَبَّ) مَعَ غَيْرِ(ذَا) مَضْمُومَةَ الْحَاءِ، بِالنَّقْلِ مِنْ حَرَكَةِ عَيْنِهَا فَإِنَّ أَصْلَهَا (حَبُبَ) عَلَى وَزْنِ (ظَرُفَ)، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الطويل]

فَقُلْتُ: اقْتُلُوهَا عَنْكُمْ بِمِزَاجِهَا ... وَحُبَّ بِهَا مَقْتُولَةً حِينَ تُقْتَلُ(٣)

وَقَدْ لَا تُضَمُّ الْحَاءُ كَمَا فِي قَوْلِ بَعْضِ الْأَنْصَارِ ﷺ، كَمَا سَيَأْتِي.

---

(١) في (ع): «الضّمير».

(٢) في (ص): «أَوْ مُذَكَّرًا».

(٣) البيت للأخطل في ديوانه ٢٢٤. أمالي ابن الحاجب ١/ ٤٥٥، وشرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ٢٢-٢٣. وانظر المعجم المفصّل ٦/ ١٩٣. اقتلوها، أي: امزجوها بالماء حتى تذهبَ حِدَّتُها.

تَذْيِيلٌ:

يَجُوزُ حَذْفُ الْمَخْصُوصِ فِي هَذَا الْبَابِ إِذَا كَانَ مَعْلُومًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نِعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠]! أَيْ: أَيُّوبُ. ﴿فَنِعْمَ ٱلْمَٰهِدُونَ﴾ [الذاريات: ٤٨]! أَيْ: نَحْنُ. وَ ﴿بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: ٢٩]! أَيْ: بِئْسَ الشَّرَابُ هُوَ! أَيْ: الْمَاءُ الَّذِي هُوَ كَالْمُهْلِ، وَسَاءَتْ هِيَ! أَي: النَّارُ.

وَقَوْلُ بَعْضِ الْأَنْصَارِ: [مشطور الرّجز]

بِـــاسْــــمِ الْإِلَـــهِ وَبِـــهِ بَـــدَيْــنَــا
وَلَـــوْ عَـــبَـــدْنَـــا غَـــيْـــرَهُ شَـــقِـــيــنَــا
فَـــحَـــبَّـــذَا رَبًّـــا وَحَـــبَّ دِيـــنَـــا[(١)]!

أَيْ: فَحَبَّذَا الْإِلَهُ أَوِ الرَّبُّ، وَحَبَّ عِبَادَتُهُ هِيَ دِينًا! وَإِنَّمَا ذَكَرَ ضَمِيرَ الْعِبَادَةِ لِتَأَوُّلِهَا بِالدِّينِ. غَيْرَ أَنَّ الْأَحْسَنَ وَالْكَثِيرَ أَنْ يُسْتَغْنَى عَنْ مَخْصُوصِ هَذَا الْفِعْلِ إِذَا كَانَ لَهُ تَمْيِيزٌ، كَمَا فِي هَذَا الْبَيْتِ.

وَإِذْ قَدْ وَقَفْتَ عَلَى هَذَا التَّقْرِيرِ الْوَافِي، وَالتَّحْرِيرِ الشَّافِي، فَظَاهِرٌ لَكَ أَنَّ كَلَامَ الْمُصَنِّفِ نَاظِرٌ إِلَى بَعْضِ أَحَدِ وَجْهَيِ اسْتِعْمَالِ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثَةِ الْأُوَلِ لَا غَيْرَ، وَمَا كَانَ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَيَانِ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

خَاتِمَةٌ:

كَوْنُ «نِعْمَ» وَ «بِئْسَ» فِعْلَيْنِ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكِسَائِيِّ. وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ وَأَكْثَرُ الْكُوفِيِّينَ[(٢)] إِلَى أَنَّهُمَا اسْمَانِ لِدُخُولِ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَيْهِمَا، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ

---

(١) لعبد الله بن رواحة ﷺ في ديوانه ١٤٢. شرح الكافية الشّافية ٢/١١١٦، المقاصد النحوية للبدر العيني ٤/١٥٢٥. وانظر المعجم المفصّل ١٢/٢٤٦.

(٢) انظر تفصيل الخلاف في المسألة الرابعة عشْرةَ من الإنصاف للأنباري ١/٨١.

حِينَ بُشِّرَ بِبِنْتٍ: «وَاللهِ مَا هِيَ بِنِعْمَ الْوَلَدُ»! وَقَوْلِ الْآخَرِ: «نِعْمَ السَّيْرُ عَلَى بِئْسَ الْعَيْرُ»! وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ.

وَأُجِيبَ عَمَّا احْتَجُّوا بِهِ بِأَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ: (مَا هِيَ بِوَلَدٍ نِعْمَ الْوَلَدُ)! وَ (عَلَى عَيْرٍ بِئْسَ الْعَيْرِ)! فَحُذِفَ الْمَوْصُوفُ وَأُقِيمَتْ صِفَتُهُ مَقَامَهُ، وَدَخَلَ[١] عَلَيْهَا حَرْفُ الْجَرِّ، ثُمَّ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي حِكَايَةِ الْخِلَافِ فِيهِمَا.

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَاسِمِ[٢] أَنَّ ابْنَ عُصْفُورٍ حَرَّرَ فِي تَصَانِيفِهِ الْمُتَأَخِّرَةِ أَنَّهُ لَمْ يَخْتَلِفْ أَحَدٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ فِي أَنَّهُمَا فِعْلَانِ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ بَيْنَهُمْ بَعْدَ إِسْنَادِهِمَا إِلَى الْفَاعِلِ. فَالْبَصْرِيُّونَ عَلَى أَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَالْكِسَائِيُّ عَلَى أَنَّهُمَا اسْمَانِ مَحْكِيَّانِ، حَيْثُ وَقَعَا بِمَنْزِلَةِ (تَأَبَّطَ شَرًّا)، فَـ «نِعْمَ الرَّجُلُ» عِنْدَهُ اسْمٌ لِلْمَمْدُوحِ، وَ«بِئْسَ الرَّجُلُ» اسْمٌ لِلْمَذْمُومِ، وَهُمَا جُمْلَتَانِ نُقِلَا عَنْ أَصْلِهِمَا وَسُمِّيَ بِهِمَا. وَالْفَرَّاءُ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ: (رَجُلٌ نِعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ) وَ (رَجُلٌ بِئْسَ الرَّجُلُ زَيْدٌ) فَحُذِفَ الرَّجُلُ الَّذِي هُوَ الْمَوْصُوفُ وَأُقِيمَ الصِّفَةُ مَقَامَهُ، فَحُكِمَ لَهُمَا بِحُكْمِهِ، فَهُمَا رَافِعَانِ لِزَيْدٍ، كَمَا أَنَّهُ فِي مَمْدُوحٍ زَيْدٍ وَمَذْمُومٍ عَمْرٍو مَرْفُوعٌ بِهِمَا انْتَهَى مُلَخَّصًا[٣]. وَاللهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ.

وَفِي كُلٍّ مِنْ «نِعْمَ» وَ «بِئْسَ» أَرْبَعُ لُغَاتٍ: فَتْحُ الْفَاءِ وَكَسْرُ الْعَيْنِ وَهِيَ الْأَصْلُ، وَفَتْحُ الْفَاءِ وَسُكُونُ الْعَيْنِ، وَكَسْرُ الْفَاءِ وَسُكُونُ الْعَيْنِ وَهِيَ الْأَفْصَحُ، وَكَسْرُ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَهِيَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ.

وَالْأَصْلِيَّةُ فِي الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ، وَبِهِمَا قُرِئَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة: ٢٧١][٤]، وَالرَّابِعَةُ فِي الرَّابِعَةِ.

---

(١) في (ع): «فَدَخَلَ».
(٢) في (ص): «ابنُ أمّ قاسم».
(٣) شرح الألفية للمرادي ١/ ٥٢١، ٥٢٢.
(٤) السبعة في القراءات ١٩٠.

وَهَذِهِ اللُّغَاتُ الْأَرْبَعُ جَارِيَةٌ فِي كُلِّ اسْمٍ أَوْ فِعْلٍ عَيْنُهُ حَرْفُ حَلْقٍ مَكْسُورٌ، نَحْوُ: فَخِذ وَمَعِدَةٌ وَنَهِرَ وَنَحِلَ وَفَهِدَ وَشَهِدَ.

وَكُونُ (حَبَّذَا) مَا ذَكَرْنَا هُوَ الصَّحِيحُ. وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ (حَبَّ) رُكِّبَ مَعَ (ذَا) وَصَارَ بِمَنْزِلَةِ شَيْءٍ وَاحِدٍ. وَاخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ فِيمَا يُحكَمُ عَلَيْهِ بِهِ. فَبَعْضٌ يَجْعَلُهُ مُبْتَدَأً وَالِاسْمُ الْمَرْفُوعُ بَعْدَهُ خَبَرُهُ[١]، فَهُوَ عَلَى هَذَا اسْمٌ مَبْنِيٌّ مَرْفُوعُ الْمَحَلِّ بِالِابْتِدَاءِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُهُمْ، وَالتَّقْدِيرُ: الْمُقَرَّبُ إِلَى الْقَلْبِ فُلَانٌ، وَهَذَا الرَّأْيُ كَمَذْهَبِ الْكِسَائِيِّ فِي نِعْمَ وَبِئْسَ عَلَى مَا ذَكَر ابْنُ عُصْفُورٍ.

وَمِمَّا احْتَجَّ بِهِ أَهْلُ هَذِهِ الْمَقَالَةِ أَنَّهُ حَسُنَ نِدَاؤُهُ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [البسيط]

يَا حَبَّذَا جَبَلُ الرَّيَّانِ مِنْ جَبَلٍ وَحَبَّذَا سَاكِنُ الرَّيَّانِ مَنْ كَانَا![٢]

وَالنِّدَاءُ مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ[٣]، وَأُجِيبُوا: بِأَنَّ الْمُنَادَى مَحْذُوفٌ. وَبَعْضٌ يَجْعَلُ (حَبَّذَا) بِرُمَّتِهِ فِعْلًا وَزَيْدٌ فَاعِلَهُ[٤]. وَهُوَ قَوْلٌ بِلَا دَلِيلٍ. واللهُ أَعْلَمُ[٥].

❁ ❁ ❁

---

(١) هو مذهب المبرد وابن السرّاج كما ذكر المرادي ١/ ٥٤١.
(٢) قائله جرير في ديوانه ٤٩٣. شرح المفصّل لابن يعيش ٤/٨‏٤٠، الجنى الدّاني ٣٥٧.
(٣) في (ع): «الِاسْم».
(٤) وإليه ذهب قوم منهم الأخفش. والصحيح القولُ بعدمِ التّركيبِ، لأنَّ فيه إقرارَ كلٍّ من اللفظينِ على ما كانَ عليه اهـ شرح المرادي على الألفية ١/ ٥٤١، ٥٤٢.
(٥) قوله: «وَاللهُ أَعْلَمُ» ليس في (ص).

[أفعال القلوب]

(النَّوْعُ الثَّالِثَ عَشَرَ أَفْعَالُ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ)

وَالظَّنِّ أَيْضًا؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ الْمَذْكُورَةَ تُسْتَعْمَلُ بِهَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ.

وَالشَّكُّ: تَرَدُّدُ الذِّهْنِ فِي إِثْبَاتِ شَيْءٍ لِشَيْءٍ وَنَفْيِهِ تَرَدُّدًا مُتَسَاوِيًا.

وَالْيَقِينُ: اعْتِقَادُ الشَّيْءِ بِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا كَذَا، اعْتِقَادًا مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ غَيْرَ مُمْكِنِ الزَّوَالِ.

وَالظَّنُّ: اعْتِقَادُ الشَّيْءِ بِأَنَّهُ كَذَا اعْتِقَادًا رَاجِحًا.

ثُمَّ قَوْلُنَا: أَفْعَالُ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ وَالظَّنِّ، لَا نُرِيدُ بِهِ أَنَّ كُلًّا مِنْهَا يَأْتِي بِكُلٍّ مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعْمَلًا بِأَحَدِهَا، عَلَى مَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ.

وَتُسَمَّى هَذِهِ الْأَفْعَالُ أَفْعَالَ الْقُلُوبِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْمَعَانِيَ الدَّالَّةَ عَلَيْهَا مِنْ أَفْعَالِ الْقُلُوبِ خَاصَّةً.

(تَدْخُلُ عَلَى اسْمَيْنِ، ثَانِيهِمَا عِبَارَةٌ عَنِ الْأَوَّلِ)؛ لِأَنَّ الِاسْمَيْنِ اللَّذَيْنِ تَدْخُلُ هَذِهِ الْأَفْعَالُ عَلَيْهِمَا مِنْ شَرْطِهِمَا أَنْ يَكُونَا فِي الْأَصْلِ مُبْتَدَأً وَخَبَرًا، وَالْخَبَرُ غَالِبًا يَكُونُ عِبَارَةً عَنِ الْمُبْتَدَإِ فِي الْمَعْنَى، وَالْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَإِ أَنْ

يَكُونَ مُقَدَّمًا عَلَى الْخَبَرِ، وَفِي الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ مُؤَخَّرًا عَنْهُ، كَمَا سَنَذْكُرُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ إِذَا أَفْضَتْ بِنَا النَّوْبَةُ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْعَوَامِلِ الْمَعْنَوِيَّةِ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

(تَنْصِبُهُمَا) أَيْ: تَنْصِبُ هَذِهِ الْأَفْعَالُ الِاسْمَيْنِ الدَّاخِلَةَ هِيَ عَلَيْهِمَا عَلَى أَنَّهُمَا مَفْعُولَانِ بِهِمَا لَهَا؛ لِاقْتِضَائِهَا ذَلِكَ -كَمَا سَتَتَحَقَّقُهُ- وَيُسَمَّى مَا كَانَ مُبْتَدَأً الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ، وَمَا كَانَ خَبَرًا الْمَفْعُولَ الثَّانِي.

ثُمَّ الظَّاهِرُ مِنَ التَّرْكِيبِ أَنْ يَقُولَ: وَهِيَ تَدْخُلُ عَلَى اسْمَيْنِ ثَانِيهِمَا عِبَارَةٌ عَنِ الْأَوَّلِ فَتَنْصِبُهُمَا، أَوِ النَّوْعُ الثَّالِثَ عَشَرَ أَفْعَالٌ تُسَمَّى أَفْعَالَ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ، تَدْخُلُ عَلَى اسْمَيْنِ، ثَانِيهِمَا عِبَارَةٌ عَنِ الْأَوَّلِ فَتَنْصِبُهُمَا. غَيْرَ أَنَّ النُّسَخَ الْحَاضِرَةَ عَلَى مَا وَقَعَ الشَّرْحُ عَلَيْهِ، وَفِي ذَلِكَ مَا تَرَى.

(وَهِيَ سَبْعَةُ أَفْعَالٍ: حَسِبْتُ وَظَنَنْتُ وَعَلِمْتُ وَرَأَيْتُ وَخِلْتُ وَوَجَدْتُ وَزَعَمْتُ) وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَتِّبَ الْكَلَامَ فِي هَذَا النَّوْعِ فِي ثَلَاثَةِ مَقَامَاتٍ:

الْمَقَامُ الْأَوَّلُ فِي مَعَانِيهَا: إِذَا كَانَتْ عَامِلَةً هَذَا الْعَمَلَ، وَبَيَانِ كَيْفِيَّةِ تَصَارِيفِهَا إِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ قَدْ تَأْتِي بِمَعَانٍ لَا تَقْتَضِي إِعْمَالَهَا هَذَا الْعَمَلَ، وَلَهَا بَعْضُ تَصَارِيفَ حِينَئِذٍ مُغَايِرَةٌ لِبَعْضِ هَذِهِ التَّصَارِيفِ، رُبَّمَا أَشْكَلَتْ عَلَى الْمُبْتَدِي، بَلْ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: وَعَلَى غَيْرِهِ.

فَأَقُولُ: «حَسِبَ» إِنَّمَا تَعْمَلُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ إِذَا كَانَ مَكْسُورَ الْعَيْنِ بِمَعْنَى الظَّنِّ، وَهُوَ الْكَثِيرُ فِي اسْتِعْمَالِهِ، كَمَا هُوَ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيُّ لَهُ، نَحْوُ قَوْلِهِ: [الطويل]

وَكُنَّا حَسِبْنَا كُلَّ بَيْضَاءَ شَحْمَةً ... عَشِيَّةَ لَاقَيْنَا جُذَامَ وَحِمْيَرَا[1]

(١) قائله: زفر بن حارث الكلابي. شرح ديوان الحماسة للتبريزي ٤١، شرح التّسهيل =

أَوْ بِمَعْنَى الْيَقِينِ، وَهُوَ مَجَازٌ كَقَولِ الْآخَرِ: [الطّويل]

حَسِبْتُ التُّقَى وَالْجُودَ خَيرَ تِجَارَةٍ رَبَاحًا إِذَا مَا الْمَرْءُ أَصْبَحَ ثَاقِلَا(١)

أَوِ اسْتُعْمِلَ بِمَعْنَى الشَّكِّ. وَمُضَارِعُهُ يَحْسِبُ بِكَسْرِ الْعَيْنِ سَمَاعًا وَبِفَتْحِهَا قِيَاسًا، وَبِهِمَا قُرِئَ(٢) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَۚ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

وَمَصْدَرُهُ حِسَابًا وَمَحْسَبَةً بِفَتْحِ السِّينِ وَكَسْرِهَا، وَاسْمُ الْفَاعِلِ حَاسِبٌ وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مَحْسُوبٌ، وَالْأَمْرُ اِحْسِبْ بِكَسْرِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَالسِّينِ وَفَتْحِهَا.

وَ«ظَنَّ» إِنَّمَا تَعْمَلُ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ إِذَا كَانَ مُرَادًا بِهِ حَقِيقَتُهُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، نَحْوُ: «ظَنَنْتُ زَيْدًا أَبَاكَ»، أَوِ الْيَقِينُ مَجَازًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]، أَوِ الشَّكُّ كَذَلِكَ، وَمُضَارِعُهُ (يَظُنُّ)(٣) بِضَمِّ الظَّاءِ، ظَنًّا فَهُوَ ظَانٌّ وَالشَّيْءُ مَظْنُونٌ وَالْأَمْرُ ظُنَّ بِضَمِّ الظَّاءِ مَعَ فَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِهَا وَضَمِّهَا(٤).

وَ«عَلِمَ» مِنْ هَذَا الْبَابِ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَكَسْرِ اللَّامِ مُرَادًا بِهِ الْيَقِينُ، وَهُوَ الْكَثِيرُ فِي اسْتِعْمَالِهِ، كَمَا هُوَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ لَهُ(٥) كَقَوْلِهِ: [البسيط]

= لابن مالك ٢/ ٨٠، أوضح المسالك ٢/ ٣٩. وانظر المعجم المفصّل ٣/ ١٦٩. قوله: «حسِبْنا كل بيضاء شحمة» أصله المثل المشهور: ما كل بيضاء شحمة. يُضرب مثلًا عند بيانِ اختلافِ النّاسِ في طِباعِهم وأخلاقِهم.

(١) قائله: لبيد بن ربيعة في ديوانه ١١٩. شرح ابن النّاظم ١٤٤، وتخليص الشّواهد ٤٣٥، وشرح ابن عقيل ٢/ ٣٤.

(٢) السبعة في القراءات ٢٢٠.

(٣) قوله: «يَظُنُّ» ليس في (ع).

(٤) ضمُّها إتباعًا، وكسرها على أصل التقاء الساكنين، وفتحها للتخفيف.

(٥) قوله: «لَهُ» ليس في (ص).

عَلِمْتُكَ البَاذِلَ الْمَعْرُوفَ، فَانْبَعَثَتْ إِلَيْكَ بِي وَاجِفَاتُ الشَّوْقِ وَالْأَمَلِ[(١)]

أَوِ الظَّنُّ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ﴾ [الممتحنة: ١٠]، لِأَنَّ الْإِيمَانَ: هُوَ التَّصْدِيقُ بِالْقَلْبِ بِشَيْءٍ خَاصٍّ، وَهُوَ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ تَعَالَى، أَوِ اسْتُعْمِلَ بِمَعْنَى الشَّكِّ. وَمُتَصَرِّفَاتُ هَذَا الْبَابِ ظَاهِرَةٌ.

وَ«رَأَى» مِنْ هَذَا الْبَابِ، مُرَادًا بِهِ الْعِلْمُ أَوِ الظَّنُّ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُۥ بَعِيدًا ۞ وَنَرَىٰهُ قَرِيبًا﴾ [المعارج: ٦-٧]، فَالْأَوَّلُ بِمَعْنَى الظَّنِّ، وَالثَّانِي بِمَعْنَى الْعِلْمِ. أَوْ تُجُوِّزَ بِهِ عَنْ مَعْنَى[(٢)] الشَّكِّ إِذَا صَحَّ ذَلِكَ لِمُرِيدِهِ، أَوْ كَائِنًا بِمَعْنَى الْحُلْمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]، وَالْمَاضِي[(٣)] مِنْهُ بِكُلٍّ مِنَ الْمَعَانِي الْأُوَلِ بِهَمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ.

وَرُبَّمَا جَاءَ بِلَا هَمْزٍ[(٤)]، وَمُضَارِعُهُ يَرَى بِلَا هَمْزٍ؛ لِكَثْرَتِهِ فِي كَلَامِهِمْ، قِيلَ[(٥)]: وَرُبَّمَا هُمِزَ وَالْأَمْرُ مِنْهُ عَلَى الْأَصْلِ (إِرْءَ) وَعَلَى الْحَذْفِ (رَ) وَاسْمُ الْفَاعِلِ (رَاءٍ) وَاسْمُ الْمَفْعُولِ (مَرْئِيٌّ) وَالْمَصْدَرُ (رُؤْيَةٌ)، وَالْمَاضِي مِنْهُ وَسَائِرُ تَصَارِيفِهِ بِالْمَعْنَى الْأَخِيرِ كَتَصَارِيفِهِ بِهَذِهِ الْمَعَانِي، إِلَّا الْمَصْدَرَ فَإِنَّ الْمَصْدَرَ مِنْ هَذَا رُؤْيَا بِالْهَمْزِ[(٦)] وَقَدْ تُلَيَّنُ. وَأَمَّا (رَأْيٌ)[(٧)] فَقَدْ يَجِيءُ مَصْدَرَ رَأَى بِعَيْنِهِ، أَيْ: أَبْصَرَ، وَهُوَ لَا يَتَعَدَّى إِلَّا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ. وَرَأَى فِي الْعِلْمِ وَالْأَمْرِ: إِذَا فَكَّرَ فِيهِ لِيَظْهَرَ لَهُ فِيهِ مَا يَظُنُّهُ الصَّوَابَ، وَهُوَ لَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ.

---

(١) البيت بلا نسبة. شرح الكافية الشافية ٢/ ٥٤٢، شرح ابن عقيل ٢/ ٣٠، المقاصد النحوية ٢/ ٨٧٣. وانظر المعجم المفصل ٦/ ٥٥٠. واجفات: باعثات.

(٢) قوله: «مَعْنَى» ليس في (ع).

(٣) في (ع): «وَلِلْمَاضِي».

(٤) فيُقال: رَا. انظر لسان العرب (رأي) ١٤/ ٣٦٠.

(٥) قوله: «قِيلَ» ليس في (ع).

(٦) في (ع): «بالهَمْزَةِ».

(٧) في (ع): رائي.

وَ«خَالَ» بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الظَّنِّ، وَهُوَ الْأَصْلُ كَقَوْلِهِ: [الطويل]

وَحَلَّتْ بُيُوتِي فِي يَفَاعٍ مُمَنَّعٍ يُخَالُ بِهِ رَاعِي الْحَمُولَةِ طَائِرَا[1]

أَوْ بِمَعْنَى الْيَقِينِ كَقَوْلِ الْآخَرِ: [الطويل]

دَعَانِي الْغَوَانِي[2] عَمَّهُنَّ وَخِلْتُنِي لِيَ اسْمٌ، فَلَا أُدْعَى بِهِ وَهْوَ أَوَّلُ[3]

أَوِ اسْتُعْمِلَ بِمَعْنَى الشَّكِّ. وَأَصْلُ (خَالَ) (خَيِلَ) بِكَسْرِ الْيَاءِ فَقُلِبَتْ أَلِفًا لِتَحَرُّكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، وَإِذَا أَسْنَدْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ أَوْ مُخَاطَبٍ قُلْتَ: (خِلْتُ) بِكَسْرِ الْخَاءِ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْمُضَارِعَ (يَخَالُ)، وَإِذَا أَسْنَدْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ قُلْتَ: (أَخَالُ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ عَلَى الْقِيَاسِ وَهِيَ لُغَةُ بَنِي أَسَدٍ، وَبِكَسْرِهَا وَهُوَ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا.

وَاسْمُ الْفَاعِلِ (خَائِلٌ) وَاسْمُ الْمَفْعُولِ (مَخِيلٌ) كَمَبِيعٍ، وَالْأَمْرُ (خَلْ) بِفَتْحِ الْخَاءِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ كَـ(دَعْ)، وَالْمَصْدَرُ (خَيْلٌ) وَ (خِيلَةٌ) وَ (مَخِيلَةٌ) وَ (خَيْلُولَةٌ)[4] وَ(خَيَلَانٌ).

وَ«وَجَدَ» مِنْ هَذَا الْبَابِ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا﴾ [المزمل: ٢٠]، أَوْ صَحَّ أَنْ يُرَادَ بِمَعْنَى الظَّنِّ أَوِ الشَّكِّ بِطَرِيقِ الْمَجَازِ. وَالْمُضَارِعُ (يَجِدُ) بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَمَصْدَرُهُ (وُجُودٌ)، فَهُوَ (وَاجِدٌ) وَذَاكَ (مَوْجُودٌ)، وَالأَمْرُ(جِدْ) كَ (رِدْ) مِنْ وَرَدَ.

---

(١) البيت للنابغة الذّبياني في ديوانه ٤٧. شرح الكافية الشّافية ٢/ ٥٤٤، تخليص الشّواهد «المسألة ١١٤» ص ٤٣٧. وانظر المعجم المفصّل ٣/ ٥٥. اليفاع: المشرف من الأرض. الحمولة: الإبل بأثقالها.

(٢) في ديوانه: «العَذَارَى».

(٣) البيت للنمر بن تولب في ديوانه ١٠١، شرح التّسهيل لابن مالك ٢/ ٨١، تخليص الشّواهد «مسألة ١١٤» ص ٤٣٧، شرح ابن عقيل ٢/ ٣٣. وانظر المعجم المفصّل ٦/ ٢٩٢.

(٤) قوله: «وَخَيْلُولَةٌ» ليس في (ع).

وَ«زَعَمَ» بِفَتْحِ الزَّايِ وَالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ مِنْ هَذَا الْبَابِ، إِذَا كَانَ بِمَعْنَى الظَّنِّ كَقَوْلِهِ: [الخفيف]

زَعَمَتْنِي شَيْخًا، وَلَسْتُ بِشَيْخٍ إِنَّمَا الشَّيْخُ مَنْ يَدِبُّ دَبِيبًا[1]

أَوْ صَحَّ أَنْ يُسْتَعْمَلَ بِمَعْنَى الْعِلْمِ أَوِ الشَّكِّ[2]، وَالْمُضَارِعُ (يَزْعُمُ) بِضَمِّ الْعَيْنِ (زَعْمًا) بِفَتْحِ الزَّايِ وَضَمِّهَا، فَهُوَ (زَاعِمٌ) وَالشَّيْءُ (مَزْعُومٌ)، وَالْأَمْرُ (ٱزْعُمْ) بِهَمْزَةِ وَصْلٍ وَعَيْنٍ مَضْمُومَتَيْنِ.

تَنْبِيهٌ:

قَدْ يَسْتَوِي مُتَصَرِّفَاتُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ بِهَذِهِ الْمَعَانِي بِمُتَصَرِّفَاتِهَا بِمَعَانٍ غَيْرِ هَذِهِ لَا يَقْتَضِي[3] هَذَا الْعَمَلَ، لَوْلَا مَخَافَةُ الْإِطْنَابِ لَتَعَرَّضْنَا لِبَيَانِهَا، فَيَحْصُلُ اللَّبْسُ، وَيَنْدَفِعُ بِالنَّظَرِ إِلَى مَعَانِيهَا. وَقَدْ يُرْشِدُ إِلَى أَنَّهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ، فَيَكُونُ مَعْنَاهَا مَعْنًى مُنَاسِبًا لِمَا سِيقَ الْكَلَامُ لَهُ مِنَ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةِ، تَعْدِيَتُهَا[4] إِلَى مَفْعُولَيْنِ بِنَفْسِهَا. وَاللهُ أَعْلَمُ.

الْمَقَامُ الثَّانِي فِي عَمَلِهَا: هَذِهِ الْأَفْعَالُ تَدْخُلُ عَلَى الْجُمْلَةِ الِاسْمِيَّةِ - أَعْنِي: الْمُبْتَدَأَ وَالْخَبَرَ- لِتَبْيِينِ[5] مَا وَصَفَ مَضْمُونُهَا عِبَارَةً عَنْهُ، مِنْ (يَقِينٍ) أَوْ (ظَنٍّ) أَوْ (شَكٍّ). مَثَلًا:

إِذَا كَانَ وَصْفُ مَضْمُونِ «زَيْدٌ قَائِمٌ» كَائِنًا عِنْدَكَ عِلْمًا قُلْتَ: «عَلِمْتُ زَيْدًا قَائِمًا». وَإِذَا كَانَ وَصْفُ مَضْمُونِهَا كَائِنًا عِنْدَكَ ظَنًّا قُلْتَ: «ظَنَنْتُ زَيْدًا قَائِمًا»،

---

(١) البيت لأبي أميّة أوس الحنفي. أوضح المسالك ٢/٣٦، المقاصد النحوية للبدر العيني ٢/ ٨٣٢-٨٣٣. وانظر المعجم المفصّل ١/١٣٨.

(٢) في (ع): «وَالشَّكِّ».

(٣) كذا في النسختين. والصواب: لا تقتضي.

(٤) تعديةٌ: فاعلٌ للفعل «يُرشِدُ» قبل.

(٥) في (ع): «لِيَتَبَيَّنَ».

فَتَنْصِبُ الْجُزْأَيْنِ مَعًا؛ إِعْلَامًا بِأَنَّهَا اقْتَضَتِ التَّعَلُّقَ بِهِمَا، إِلَّا أَنْ يَمْنَعَ مَانِعٌ. وَلِأَجْلِ أَنَّ هَذَيْنِ الْمَفْعُولَيْنِ فِي الْحَقِيقَةِ كَانَا مُبْتَدَأً وَخَبَرًا، يَجِبُ فِيهِمَا مَا يَجِبُ(١) فِي الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَرِ، وَيَمْتَنِعُ فِيهِمَا مَا يَمْتَنِعُ فِي الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَرِ. وَسَتَعْرِفُ جُمْلَةً مِنْ ذَلِكَ مِنْ بَعْدُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

ثُمَّ نَصْبُهَا لِلْمَفْعُولَيْنِ قَدْ يَكُونُ وَاجِبًا، وَقَدْ يَكُونُ جَائِزًا، وَقَدْ يُوجَدُ مَا يَمْنَعُ ذَلِكَ لَفْظًا وَتَقْدِيرًا، وَمَا يَمْنَعُهُ لَفْظًا لَا تَقْدِيرًا.

فَالْوَاجِبُ إِذَا تَقَدَّمَتْ عَلَيْهِمَا وَلَمْ يَأْتِ بَعْدَهَا مُعَلِّقٌ، نَحْوُ: «ظَنَنْتُ زَيْدًا عَالِمًا». كَذَا أَطْبَقَ عَلَيْهِ عِبَارَةُ كَثِيرٍ لَا سِيَّمَا أَصْحَابِ الْمُخْتَصَرَاتِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ خِلَافٍ، وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الْكُوفِيِّينَ وَالْأَخْفَشِ وَبَعْضِ نُحَاةِ الْغَرْبِ أَنَّ الْإِعْمَالَ أَحْسَنُ، وَيَجُوزُ الْإِلْغَاءُ، وَأَنَّ إِيجَابَ الْعَمَلِ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ. وَلَعَلَّ مَنْ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِبَيَانِ هَذَا الْخِلَافِ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ لِضَعْفِهِ؛ إِذْ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ هُنَا هُوَ الْجَادَّةُ، وَإِنْ كَانَتْ(٢) دَاخِلًا عَلَيْهَا هَمْزَةُ الِاسْتِفْهَامِ وَالْحَالَةُ مَا تَقَدَّمَ؛ نَحْوُ: «أَتَظُنُّ زَيْدًا مُنْطَلِقًا»، فَلَمْ يُحْكَ فِي عَدَمِ جَوَازِ الْإِلْغَاءِ خِلَافٌ.

وَالْجَائِزُ إِذَا تَوَسَّطَتْ بَيْنَهُمَا، نَحْوُ: «زَيْدًا عَلِمْتُ عَالِمًا»، أَوْ تَأَخَّرَتْ؛ نَحْوُ: «زَيْدٌ عَالِمٌ حَسِبْتُ»، فَيَجُوزُ الْإِعْمَالُ -وَهُوَ نَصْبُهُمَا- وَالْإِلْغَاءُ -وَهُوَ عَدَمُ نَصْبِهِمَا لَفْظًا وَتَقْدِيرًا- فَيَكُونَانِ مَرْفُوعَيْنِ عَلَى أَنَّهُمَا مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ. وَالْإِلْغَاءُ مَعَ التَّأْخِيرِ أَحْسَنُ مِنَ الْإِعْمَالِ، وَالْإِعْمَالُ مَعَ التَّوَسُّطِ أَحْسَنُ مِنَ الْإِلْغَاءِ، وَقِيلَ: هُمَا سِيَّانِ.

كَذَا أَطْلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَرْطٍ، وَقَدْ قُيِّدَ جَوَازُ الْإِعْمَالِ بِعَدَمِ دُخُولِ لَامِ الِابْتِدَاءِ عَلَى الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ، فَلَوْ دَخَلَتْ نَحْوُ: «لَزَيْدٌ قَائِمٌ ظَنَنْتُ» وَ «لَزَيْدٌ

---

(١) قوله: «فِيهِمَا مَا يَجِبُ» ليس في (ع).
(٢) في (ع): «كَانَ».

ظَنَنْتُ قَائِمٌ» لَمْ يَجُزِ الإِعْمَالُ. وَجَوَازُ الإِلْغَاءِ بِعَدَمِ انْتِفَاءِ الْفِعْلِ، فَلَوْ نُفِيَ نَحْوُ: «زَيْدًا مُنْطَلِقًا لَمْ أَظُنَّ»، وَ «زَيْدًا لَمْ أَظُنَّ مُنْطَلِقًا»، لَمْ يَجُزِ الإِلْغَاءُ، بَلِ الصَّوَابُ كُونُ الصُّورَةِ الأُولَى مِنْ قَبِيلِ مَا يُسَمَّى بِالتَّعْلِيقِ -وَهَا نَحْنُ مُفِيضُونَ فِي بَيَانِهِ- وَكَونُ الصُّورَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ قَبِيلِ الإِعْمَالِ الْوَاجِبِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ لَا يَتِمَّ ادِّعَاءُ حَصْرِ مَنْ حَصَرَهُ فِيمَا ذَكَرْنَا لَهُ آنِفًا مِنَ الضَّابِطِ. فَاعْلَمْهُ.

وَقَدْ تَضَمَّنَ هَذَا بَيَانَ مَا يَمْنَعُ عَمَلَهَا فِيهِمَا النَّصْبَ لَفْظًا وَتَقْدِيرًا، وَأَنَّهُ مُسَمًّى بِالإِلْغَاءِ، وَبَقِيَ بَيَانُ مَا يَمْنَعُهُ لَفْظًا لَا تَقْدِيرًا، وَهُوَ اعْتِرَاضُ مَالَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَعْمُولَيْهَا[1]، وَيُسَمَّى تَعْلِيقًا. وَقَدْ أَنْهَيْتُ الْمُعَلِّقَاتِ إِلَى عَشَرَةِ أُمُورٍ:

الأَوَّلُ: (لَامُ الِابْتِدَاءِ)، نَحْوُ: «عَلِمْتُ لَزَيْدٌ فَاضِلٌ».

الثَّانِي: (لَامُ جَوَابِ الْقَسَمِ)، نَحْوُ قَوْلِهِ: [الكامل]

وَلَقَدْ عَلِمْتُ، لَتَأْتِيَنَّ مَنِيَّتِي[2] إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطِيشُ سِهَامُهَا[3]

أَيْ: عَلِمْتُ -وَاللهِ[4]- لَتَأْتِيَنَّ مَنِيَّتِي.

الثَّالِثُ: (الِاسْتِفْهَامُ)، سَوَاءٌ كَانَ بِالْحَرْفِ، نَحْوُ: «ظَنَنْتُ أَزَيْدٌ فِي الدَّارِ أَمْ عَمْرٌو».

---

(١) في (ع): «مَعْمُولِهَا».

(٢) شطره الأوّل في الدّيوان: «صَادَفْنَ منها غِرَّةً فَأَصَبْنَهَا». أمّا في الكتاب ٣/ ١٠٩-١١٠ أورده سيبويه كما جاء به المصنّف:
«وَلَقَدْ عَلِمْتُ لَتَأْتِيَنَّ مَنِيَّتِي إِنَّ الْمَنَايَا لَا تَطِيشُ سِهَامُهَا».

(٣) قائله لبيد بن ربيعة في ديوانه ١٧١. شرح التّسهيل لابن مالك ٢/ ٨٨، ارتشاف الضَّرَب ٤/ ٢١١٤، أوضح المسالك ٢/ ٥١. وانظر المعجم المفصّل ٧/ ١٤٨.

(٤) أتى بالقسم، ليبين أن جواب القسم له. وسيبويه يُضمِّن «علم» معنى القسم، ويجعل (لتأتينَّ) جوابًا له.

أَوْ بِالِاسْمِ، وَالِاسْمُ مُبْتَدَأٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى﴾ [الكهف: ١٢]، أَوْ وَالِاسْمُ خَبَرٌ، نَحْوُ: «عَلِمْتُ مَتَى السَّفَرُ».

أَوْ مُضَافٌ إِلَيْهِ الْمُبْتَدَأُ، نَحْوُ: «عَلِمْتُ أَبُو مَنْ زَيْدٌ»، أَوِ الْخَبَرُ نَحْوُ: «عَلِمْتُ صَبِيحَةَ أَيِّ يَوْمٍ سَفَرُكَ»، أَوْ فَضْلَةٌ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]. فَ(أَيَّ) مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ بِمَا بَعْدَهُ، أَيْ: انْقِلَابًا أَيَّ انْقِلَابٍ يَنْقَلِبُونَ.

الرَّابِعُ: (مَا النَّافِيَةُ)، نَحْوُ: «حَسِبْتُ مَا زَيْدٌ قَائِمٌ».

الْخَامِسُ: (لَا النَّافِيَةُ) فِي جَوَابِ الْقَسَمِ، نَحْوُ: «وَجَدْتُ وَاللهِ لَا زَيْدٌ فِي الدَّارِ وَلَا عَمْرٌو». وَذَكَرَهُ[١] ابْنُ مَالِكٍ وَغَيْرُهُ، وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ: لَمْ يَذْكُرْ أَصْحَابُنَا (لَا) مِنَ الْمُعَلِّقَاتِ، وَذَكَرَهَا النَّحَّاسُ وَابْنُ السَّرَّاجِ[٢].

السَّادِسُ: (أَنِ) النَّافِيَةُ فِي جَوَابِ الْقَسَمِ، نَحْوُ: «خِلْتُ وَاللهِ أَنْ زَيْدٌ قَائِمٌ»، بِمَعْنَى: مَا زَيْدٌ قَائِمٌ.

السَّابِعُ: (لَوِ) الشَّرْطِيَّةُ، كَقَوْلِهِ[٣]: [الطّويل]

وَقَدْ عَلِمَ الْأَقْوَامُ لَوْ أَنَّ حَاتِمًا ... أَرَادَ ثَرَاءَ الْمَالِ كَانَ لَهُ وَفْرُ[٤]

قَالَهُ ابْنُ مَالِكٍ وَغَيْرُهُ[٥].

الثَّامِنُ: (إِنَّ) الَّتِي فِي خَبَرِهَا اللَّامُ، نَحْوُ: «عَلِمْتُ إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ». قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: ذَكَرَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمَغَارِبَةِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُعَلِّقَ إِنَّمَا هُوَ اللَّامُ،

---

(١) لعلها: ذكره من غير واو.
(٢) التّذييل والتكميل ٦/ ٨٤-٨٥.
(٣) في (ع): «كَقَوْلِ الشَّاعِرِ».
(٤) البيت لحاتم الطّائي في ديوانه ٢٤. شرح التّسهيل لابن مالك ٢/ ٨٩، شرح الشّذور ٤٧٣. وانظر المعجم المفصل ٣/ ٢٨٧.
(٥) انظر همع الهوامع ١/ ٥٥٧، وشرح شذور الذهب لابن هشام ٤٧٣.

إِلَّا أَنَّ ابْنَ الْخَبَّازِ حَكَى فِي كُتُبِهِ أَنَّهُ يَجُوزُ «عَلِمْتُ إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ»، بِالْكَسْرِ مَعَ عَدَمِ اللَّامِ، وَإِنَّ ذَلِكَ مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ. فَعَلَى هَذَا الْمُعَلِّقُ (إِنَّ)(١).

التَّاسِعُ: (لَعَلَّ)، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَّكُمْ﴾ [الأنبياء: ١١١]، ذَكَرَهُ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذْكِرَةِ(٢).

الْعَاشِرُ: (كَمْ) الْخَبَرِيَّةُ. نَصَّ عَلَى ذَلِكَ بَعْضُهُمْ، نَحْوُ: «عَلِمْتُ كَمْ رَجُلٍ أَتَاكَ»! وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْجُمَلَ مُعَلَّقٌ عَنْهَا الْعَامِلُ لَفْظًا لَا تَقْدِيرًا -إِذْ هِيَ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ بِهِ- أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُعْطَفَ عَلَى مَحَلِّهَا بِالنَّصْبِ، قَالَ كُثَيِّرٌ: [الطويل]

وَمَا كُنْتُ أَدْرِي قَبْلَ عَزَّةَ مَا الْبُكَا وَلَا مُوجِعَاتِ الْقَلْبِ حَتَّى تَوَلَّتِ(٣)

يُرْوَى بِنَصْبِ (مُوْجِعَاتِ) بِالْكَسْرِ عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ قَوْلِهِ (مَا الْبُكَا)، قَالُوا: وَوَجْهُ تَسْمِيَةِ هَذَا النَّوْعِ تَعْلِيقًا أَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ مُعْمَلَةً مِنْ جِهَةِ كَوْنِهَا وَاقِعَةً عَلَى الْجُزْأَيْنِ فِي الْحَقِيقَةِ، وَغَيْرَ مُعْمَلَةٍ لَفْظًا مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، شُبِّهَتْ بِالْمَرْأَةِ الْمُعَلَّقَةِ: وَهِيَ الَّتِي لَيْسَتْ بِذَاتِ بَعْلٍ وَلَا مُطَلَّقَةٍ. قَالَ ابْنُ الْخَشَّابِ: وَلَقَدْ أَجَادَ أَهْلُ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ فِي وَضْعِ هَذَا اللَّقَبِ لِهَذَا الْمَعْنَى(٤).

الْمَقَامُ الثَّالِثُ: «أَنَّ» وَ «أَنِ» الْمَصْدَرِيَّتَانِ، يَسُدُّ كُلٌّ مِنْهُمَا بِصِلَتِهِ مَسَدَّ الْمَفْعُولَيْنِ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَيْنِ مُسْنَدٌ وَمُسْنَدٌ إِلَيْهِ، وَكُلٌّ مِنْ (أَنَّ) وَ (أَنْ) بِصِلَتِهِ يَتَضَمَّنُ ذَلِكَ؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، ﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا﴾ [العنكبوت: ٢]، ﴿يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦]،

---

(١) شرح الشّذور ٤٧٤.

(٢) السّابق ٤٧٣.

(٣) في ديوانه ٩٥، أوضح المسالك ٢/ ٥٥، إرشاد السّالك ١/ ٢٧٤. وانظر المعجم المفصّل ١/ ٥٥٤.

(٤) شرح الشّذور ٤٧٦.

﴿وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍۚ﴾ [المجادلة: ١٨]، ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبۡعَثُواْۚ﴾ [التغابن: ٧]، وَهَذَا شَبِيهٌ بِالِاكْتِفَاءِ بِأَنْ يَفْعَلَ بَعْدَ (عَسَى) عَلَى مَا تَقَدَّمَ(١).

مَسْأَلَةٌ:

هَلْ يَمْتَنِعُ إِعْمَالُ هَذِهِ الْأَفْعَالِ فِي ضَمِيرَيْ رَفْعٍ وَنَصْبٍ مُتَّصِلَيْنِ مُتَّحِدَيِّ الْمُسَمَّى، كَمَا فِي سَائِرِ الْأَفْعَالِ، إِذْ لَا يُقَالُ: «ضَرَبْتُنِي» أَوْ لَا، فَيُقَالُ «عَلِمْتُنِي فَقِيرًا إِلَى عَفْوِ اللهِ» وَعَلِمْتَكَ وَعَلِمْتَهُ؟

الْجَوَابُ: لَا يَمْتَنِعُ هَذَا فِي الْأَفْعَالِ الْقَلْبِيَّةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ٦ أَن رَّءَاهُ ٱسۡتَغۡنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦-٧]، وَأَشْرَكُوا مَعَهَا رَأَيْتُ الْحُلُمِيَّةَ وَالْبَصَرِيَّةَ، قَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَمَّنْ قَصَّ عَلَى يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رُؤْيَاهُ(٢): ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَحۡمِلُ﴾ [يوسف: ٣٦]، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «**رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ**»(٣). قَالَ صَاحِبُ الْمُفَصَّلِ فِيهِ: وَقَدْ أَجْرَتِ الْعَرَبُ عَدِمْتُ وَفَقَدْتُ مَجْرَاهَا، فَقَالُوا: «عَدِمْتُنِي»، وَ «فَقَدْتُنِي»، قَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ: [الطويل]

لَقَدْ كَانَ لِي عَنْ ضَرَّتَيْنِ -عَدِمْتُنِي- وَعَمَّا أُلَاقِي مِنْهُمَا مُتَزَحْزَحُ(٤)

---

(١) انظر ص١٤٧-١٤٨ من هذا الكتاب.

(٢) في (ع): «عَنْ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

(٣) رواه بلفظه القاسم بن سلام في غريب الحديث ٤/٣١٨ بلفظ: «لقد رأيتُنا وما لنا طعامٌ إلا الأسودان: التّمرُ والماءُ». وأصله في البخاري (٢٥٦٧)، ومسلم (٢٩٧٢) عن عائشةَ رضي الله عنها، أنّها قالت لعروةَ: «ابنَ أختي، إن كنّا لننظرُ إلى الهلالِ، ثمّ الهلالِ، ثلاثةَ أهلّةٍ في شهرَينِ، وما أُوقِدَت في أبياتِ رسولِ اللهِ ﷺ نارٌ»، فقلْتُ يا خالةُ: ما كانَ يُعيشُكُم؟ قالَت: «الأسودَانِ: التمرُ والماءُ».

(٤) قائله: جِرَانُ العَوْدِ (عامر بن الحارث) في ديوانه ٤. شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٣/ ١٣٠، المفصّل ٣٤٨، شرح الكافية الشّافية ٢/ ٥٦٥.

وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ فِي غَيْرِهَا، فَلَا يُقَالُ[١]: (شَتَمْتُنِي) وَلَا (ضَرَبْتَكَ)، وَلَكِنْ «شَتَمْتُ نَفْسِي»، وَ «ضَرَبْتَ نَفْسَكَ». انْتَهَى[٢].

وَلَمْ يَسْتَشْهِدْ بِمَسْمُوعٍ عَلَى فَقَدْتُنِي، وَقَدِ اسْتُشْهِدَ عَلَيْهِ بِقَوْلِ الْآخَرِ:

[الطّويل]

نَدِمْتُ عَلَى مَا فَاتَ مِنِّي -فَقَدْتُنِي-[٣]   كَمَا يَنْدَمُ الْمَغْبُونُ حِينَ يَبِيعُ[٤]

وَعُدَّ ذَلِكَ فِيهِمَا شَاذًّا.

تَنْبِيهٌ:

فَلَوْ كَانَ أَحَدُ الضَّمِيرَيْنِ مُنْفَصِلًا جَازَ إِسْنَادُ الْفِعْلِ إِلَى الْمُتَّصِلِ، وَإِيقَاعُهُ عَلَى الْمُنْفَصِلِ، فَيُقَالُ: «مَا أَكْرَمْتُ إِلَّا إِيَّايَ»، وَ «مَا أَكْرَمْتَ إِلَّا إِيَّاكَ».

مَسْأَلَةٌ ثَانِيَةٌ:

هَلْ يَجُوزُ حَذْفُ أَحَدِ هَذَيْنِ الْمَفْعُولَيْنِ؟

الْجَوَابُ: الْأَصْلُ أَنْ لَا يُقْتَصَرَ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى أَحَدِهِمَا؛ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا عُمْدَةٌ، فَلَوْ حُذِفَ الْأَوَّلُ بَقِيَ الْخَبَرُ بِلَا مُخْبَرٍ عَنْهُ، وَلَوْ حُذِفَ الثَّانِي بَقِيَ الْمُخْبَرُ عَنْهُ بِلَا خَبَرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنْ دَلَّ دَلِيلٌ عَلَى مَا يُقْصَدُ حَذْفُهُ لَوْ حُذِفَ فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ يَجُوزُ حَذْفُهُ.

مِثَالُ حَذْفِ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ

---

(١) في (ص): «يقول».

(٢) المفصّل ٣٤٨.

(٣) شطره الأوّل في ديوانه: «ندمْتُ عَلَى مَا كَانَ مِنّي نَدامةً».

(٤) البيت لقيس بن ذريح في ديوانه ٨٤. الأمالي ١/ ١٣٧. شرح التّسهيل لابن مالك ٢/ ٩٣، التّذييل والتّكميل ٦/ ١١٤، تعليق الفرائد للدّماميني ٤/ ١٩٠.

مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٠] فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ «يَحْسَبَنَّ»(١) بِيَاءِ الْغَيْبَةِ؛ فَإِنَّ (خَيْرًا) الْمَفْعُولُ(٢) الثَّانِي، وَالأَوَّلُ مَحْذُوفٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ (يَبْخَلُونَ) التَّقْدِيرُ: وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ بُخْلَهُمْ هُوَ خَيْرًا لَهُم.

وَمِثَالُ حَذْفِ الثَّانِي قَوْلُ عَنْتَرَةَ: [الكامل]

وَلَقَدْ نَزَلْتِ -فَلَا تَظُنِّي غَيْرَهُ- مِنِّي بِمَنْزِلَةِ الْمُحَبِّ الْمُكْرَمِ(٣)

فَ(غَيْرَهُ) الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ، وَالثَّانِي مَحْذُوفٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ (مِنِّي)، أَيْ: وَاقِعًا أَوْ كَائِنًا. وَهَذَانِ الْمُسْتَشْهَدَانِ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ مَنَعَ الْحَذْفَ مُطْلَقًا.

وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يُقَالُ: (عَلِمْتُ زَيْدًا) أَوْ (عَلِمْتُ قَائِمًا) مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ عَلَى الْمَحْذُوفِ.

مَسْأَلَةٌ ثَالِثَةٌ:

هَلْ يَجُوزُ حَذْفُهُمَا مَعًا؟

الْجَوَابُ: قَالُوا: الْحَذْفُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

حَذْفٌ يُسَمَّى اخْتِصَارًا: وَهُوَ حَذْفُ الشَّيْءِ لِدَلِيلٍ عَلَيْهِ، وَحَذْفُ اقْتِصَارٍ: وَهُوَ حَذْفُ الشَّيْءِ لِغَيْرِ دَلِيلٍ عَلَيْهِ.

وَحَذْفُ الْمَفْعُولَيْنِ اخْتِصَارًا مُتَّفَقٌ عَلَى جَوَازِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

---

(١) قوله: «فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ (يَحْسَبَنَّ)» ليس في (ع). وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو ونافع وابن عامر. انظر السبعة لابن مجاهد ٢١٩.

(٢) قوله: «المَفْعُولُ» ليس في (ع).

(٣) قائله عنترة. شرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٧٣، شرح الألفية للمرادي ١/ ٢٥٣، أوضح المسالك ٢/ ٦٢. وانظر المعجم المفصّل ٧/ ٣٦١.

﴿أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [القصص: ٦٢] أَيْ: تَزْعُمُونَهُمْ شُرَكَاءَ. كَذَا قَدَّرُوا. قَالَ ابْنُ هِشَام: وَالْأَحْسَنُ عِنْدِي أَنْ يُقَدَّرَ: أَنَّهُمْ شُرَكَاءُ، وَيَكُونَ أَنَّ وَصِلَتُهَا سَادَّةً مَسَدَّهُمَا، بِدَلِيلِ ظُهُورِ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ﴾ [الأنعام: ٩٤] انْتَهَى[(١)]. وَلِصَاحِبِ عِلْمِ الْمَعَانِي فِي الدَّلِيلِ بَعْضُ تَأَمُّلٍ.

وَقَوْلُ الْكُمَيْتِ يَمْدَحُ آلَ النَّبِيِّ ﷺ: [الطويل]

بِأَيِّ كِتَابٍ أَمْ بِأَيَّةِ سُنَّةٍ تَرَى حُبَّهُمْ عَارًا عَلَيَّ وَتَحْسَبُ؟[(٢)]

إِذِ التَّقْدِيرُ: وَتَحْسَبُ حُبَّهُمْ عَارًا عَلَيَّ؟

وَأَمَّا حَذْفُهُمَا اقْتِصَارًا فَاخْتُلِفَ فِيهِ، وَنُسِبَ إِلَى أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ الْجَوَازُ مُسْتَدِلِّينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية: ٢٤]، ﴿أَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْغَيْبِ فَهُوَ يَرَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٥]، أَيْ: يَعْلَمُ، وَفَصَّلَ الْأَعْلَمُ[(٣)] وَمَنْ تَبِعَهُ بَيْنَ مَا يُعْطِي فَائِدَةً بَعْدَ الْحَذْفِ فَيَجُوزُ، وَبَيْنَ مَا لَا يُعْطِي فَائِدَةً فَلَا يَجُوزُ. وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُقَالَ: هَذَا التَّفْصِيلُ مِنَ الْأَعْلَمِ يُظْهِرُ أَنَّهُ فِيهِ هُوَ الْأَعْلَمُ[(٤)]. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) شرح الشّذور ٤٨٦.

(٢) البيت للكميت بن زيد. شرح التّسهيل لابن مالك ٢/ ٧٣، شرح الرّضي على الكافية ٤/ ١٥٥، أوضح المسالك ٢/ ٥٩. انظر خزانة الأدب ٤/ ٣١٣-٣١٤.

(٣) هو يوسف بن سليمان الشنتمري. عالم باللغة والعربية والأشعار. تُوفّي سنة (٤٧٦هـ). اُنظر بغية الوعاة ٢/ ٣٥٦.

(٤) كذا. وهذا مذهب ابن مالك في التسهيل، ونسبه إلى سيبويه والمحققين ممن يفهم كلامَه. أمّا مذهب الأعلم فالجواز في «ظنّ» وما في معناها، والمنع في «علم» وما في معناها. انظر شرح الألفية للمرادي ١/ ٢٥٣، وشرح التسهيل للمصنف ٢/ ٧٣، ٧٤، والتذييل والتكميل ٦/ ٩، ١٠، ١١.

[الفعل]

وَلَمَّا أَنْهَى الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- عَدَّهُ الْعَوَامِلَ السَّمَاعِيَّةِ عَلَى مَا ظَنَّهُ مِنَ الْكَمِّيَّةِ(١) شَرَعَ فِي بَيَانِ عَدِّ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، فَقَالَ: (وَالْقِيَاسِيَّةُ سَبْعَةُ عَوَامِلَ: الْفِعْلُ عَلَى الْإِطْلَاقِ). وَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: مَا الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: الْفِعْلُ عَلَى الْإِطْلَاقِ؟

فَإِنْ قِيلَ: أَرَادَ بِالْفِعْلِ فِعْلًا مُعَيَّنًا فَلَا دَلَالَةَ لِلَّفْظِ عَلَيْهِ، وَعَلَى الْإِطْلَاقِ يُنَافِيهِ حِينَئِذٍ ظَاهِرًا؛ إِذْ الظَّاهِرُ مِنْهُ أَيُّ فِعْلٍ كَانَ، وَسَوَاءٌ كَانَ مَاضِيًا مَثَلًا أَوْ مُضَارِعًا أَوْ أَمْرًا، ثُلَاثِيًّا كَانَ أَوْ رُبَاعِيًّا أَوْ خُمَاسِيًّا أَوْ سُدَاسِيًّا، مُتَعَدِّيًا كَانَ أَوْ لَازِمًا. وَإِنْ قِيلَ: أَرَادَ الْفِعْلَ مِنْ حَيْثُ هُوَ فِعْلٌ، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: «عَلَى الْإِطْلَاقِ» تَحْقِيقًا لِذَلِكَ، فَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ النَّاقِصَةَ وَأَفْعَالَ الْمُقَارَبَةِ وَالْمَدْحِ وَالذَّمِّ لَيْسَتْ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، بَلْ مِنَ السَّمَاعِيَّةِ كَمَا ذَكَرَ. وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ (أَلْ) فِي الْفِعْلِ لِلْعَهْدِ الذِّهْنِيِّ، أَيْ: الْفِعْلُ الْكَائِنُ غَيْرَ أَحَدِ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَفْعَالِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ تِلْكَ الْأَفْعَالَ عَامِلَةٌ سَمَاعًا اسْتَشْعَرَ الذِّهْنُ بِوُجُودِ أَفْعَالٍ أُخَرَ غَيْرِهَا، فَإِذَا قِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ مَثَلًا: مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ

---

(١) قوله: «عَدَّهُ الْعَوَامِلَ السَّمَاعِيَّةِ عَلَى مَا ظَنَّهُ مِنَ الْكَمِّيَّةِ» سقط من (ص).

الْفِعْلُ، تَبَادَرَ[١] الذِّهْنُ إِلَى مَا عَدَاهَا، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: عَلَى الْإِطْلَاقِ غَيْرَ مُنَافٍ لِهَذِهِ الْإِرَادَةِ كَمَا لَا يَخْفَى. أَوْ يُقَالُ: إِنَّ (أَلْ) لِتَعْرِيفِ الْحَقِيقَةِ[٢]. وَفَائِدَةُ قَوْلِهِ: «عَلَى الْإِطْلَاقِ» بَيَانُ أَنَّ الْمُرَادَ بِحَقِيقَةِ الْفِعْلِ الْحَقِيقَةُ الْمُطْلَقَةُ، أَعْنِي: الَّتِي بِحَيْثُ يُطْلَقُ عَلَيْهَا أَنَّهَا فِعْلٌ، وَيَتَبَادَرُ إِلَى الْفَهْمِ مِنْ إِطْلَاقِهِ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يُقَيَّدَ بِكَوْنِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ أَوِ الْمُقَارَبَةِ أَوِ الْقُلُوبِ أَوِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَنَحْوِ ذَلِكَ. لَكِنَّ الْحَقَّ أَنَّ[٣] بِالْجُمْلَةِ لَا تَخْلُو الْعِبَارَةُ عَنْ نَظَرٍ وَتَكَلُّفٍ فِي تَوْجِيهِهَا، بَلْ وَخَفَاءٍ وَتَعَسُّفٍ، وَمِنْ وُرُودِ اعْتِرَاضٍ عَلَيْهَا وَارِدٍ مَعَ عَدَمِ إِفَادَتِهَا أَيْضًا مَا هُوَ أَثَرُ عَمَلِ الْفِعْلِ مِنَ الْإِعْرَابِ فِيمَا هُوَ مَعْمُولٌ لَهُ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ الْأَصْلِيُّ مِنْ فَائِدَةِ هَذِهِ النُّبْذَةِ.

وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الصَّوَابَ فِي الْعِبَارَةِ أَنْ يُقَالَ: الْفِعْلُ الَّذِي لَيْسَ مِنَ الْأَفْعَالِ النَّاقِصَةِ، وَلَا أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ، وَلَا أَفْعَالِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَلَا فِعْلَيِ التَّعَجُّبِ وَهُمَا (أَفْعِلْ بِهِ) وَ (مَا أَفْعَلَهُ) نَحْوُ: «أَحْسِنْ بِزَيْدٍ» وَ «مَا أَحْسَنَهُ»! يَرْفَعُ الْبَتَّةَ اسْمًا مُضْمَرًا أَوْ ظَاهِرًا عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ إِنْ كَانَ مَاضِيًا أَوْ مُضَارِعًا، نَحْوُ: «ضَرَبَ زَيْدٌ» وَ «زَيْدٌ يَضْرِبُ»، أَوْ نَائِبُ فَاعِلِهِ نَحْوُ: «ضُرِبَ زَيْدٌ»، وَ «زَيْدٌ يُضْرَبُ»، أَوِ اسْمًا مُضْمَرًا لَا غَيْرُ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ إِنْ كَانَ فِعْلَ أَمْرٍ لِلْمُخَاطَبِ، نَحْوُ: «اضْرِبْ» وَ «اضْرِبِي» وَ «اضْرِبَا» وَ «اضْرِبُوا» وَ «اضْرِبْنَ».

وَيَنْصِبُ إِذَا لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مِمَّا ذَكَرْنَا، وَلَا مِنْ أَفْعَالِ الْقُلُوبِ، وَلَا مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِيلَ نَحْوُ: (أَعْلَمَ)، اسْمًا ظَاهِرًا كَانَ أَوْ مُضْمَرًا بَارِزًا إِمَّا عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ، نَحْوُ: «أَكْرَمَ زَيْدٌ عَمْرًا» وَ «دَعَا خَالِدٌ بَكْرًا وَأَضَافَهُ وَفَرَّحَهُ»، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ

---

(١) في (ع): «يَتَبَادَرُ».

(٢) أي: من دون النّظر إلى الأفراد.

(٣) كذا، بحذف اسم أنّ غيرَ مخفّفةٍ، أي: أنّه.

تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، ﴿فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً﴾ [الحاقة: ١٤]، ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٤٢]، أَوِ اسْمًا ظَاهِرًا لَا مُضْمَرًا إِمَّا[١] عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لَهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ١٩]، أَيْ: لِأَجْلِ حَذَرِ الْمَوْتِ، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ فِيهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ﴾ [سبأ: ١٨]، ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا﴾ [غافر: ٤٦]، ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٢]، وَ ﴿اطْرَحُوهُ أَرْضًا﴾ [يوسف: ٩]، أَوْ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ عَلَى الصَّحِيحِ كَمَا تَقَدَّمَ أَوْ عَلَى الْحَالِ نَحْوُ قَوْلِهِ[٢] تَعَالَى: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا﴾ [القصص: ٢١]، ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ [النساء: ٧٩]، ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢]، ﴿بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [البقرة: ١٣٥]، أَوْ عَلَى التَّمْيِيزِ نَحْوُ: ﴿وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤]، ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾ [النساء: ٤]، ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾ [القمر: ١٢]. وَهَذِهِ الْأَمْثِلَةُ مِنَ النَّوْعِ الثَّانِي مِنْ نَوْعَي[٣] التَّمْيِيزِ الَّذِي تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ[٤]. أَوْ عَلَى الِاسْتِثْنَاءِ، وَقَدْ سَبَقَ أَمْثِلَةٌ لَهُ.

وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ جُمْلَةُ مَا يَقْتَضِيهِ الْفِعْلُ الْعَامِلُ عَمَلًا قِيَاسِيًّا الْعَمَلَ[٥] فِيهِ رَفْعًا وَنَصْبًا، فَإِذَا اسْتَوْفَى فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِهِ مَا يَقْتَضِيهِ مِنْهَا فَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى الْعَمَلِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا بِطَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ لِمَا عُمِلَ فِيهِ. وَالْكَلَامُ فِي تَفْصِيلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مِمَّا لَا يَتَّسِعُ لَهُ هَذَا الْكِتَابُ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذْ كَانَ مِنَ الْمُهِمِّ الَّذِي لَا غِنَى عَنْهُ مَعْرِفَةُ الْفَاعِلِ وَنَائِبِهِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ بِدُونِ أَحَدِهِمَا لَا يَكُونُ كَلَامًا

---

(١) قوله: «إمَّا» ليس في (ع).

(٢) في (ع): «كَقَوْلِهِ».

(٣) في (ع): «نَوْعِ».

(٤) انظر ص١٠٦ من هذا الكتاب.

(٥) كذا. والصواب حذف الهاء من كلمة «يقتضيه» لتكون كلمة «العمل» مفعولًا به للفعل «يقتضي» قبل. فتأمل.

اصطِلَاحِيًّا، فَلَا عَلَيْنَا أَنْ نَذْكُرَ شَيْئًا فِيهِمَا عَلَى سَبِيلِ الِاخْتِصَارِ، فَأَقُولُ:

الْفَاعِلُ أَصْلُ الْمَرْفُوعَاتِ عِنْدَ قَوْمٍ مِنْهُمْ الشَّيْخُ ابْنُ الْحَاجِبِ، وَقَدْ عَرَّفَهُ: بِمَا أُسْنِدَ الْفِعْلُ أَوْ شِبْهُهُ إِلَيْهِ وَقُدِّمَ عَلَيْهِ عَلَى جِهَةِ قِيَامِهِ بِهِ[1]. فَقَوْلُهُ: «مَا أُسْنِدَ الْفِعْلُ» جِنْسٌ يَتَنَاوَلُ الْفَاعِلَ وَنَائِبَهُ وَالْمُبْتَدَأَ، وَقَوْلُهُ: «أَوْ شِبْهُهُ» مُدْخِلٌ لِمَا هُوَ مَرْفُوعٌ بِاسْمِ الْفَاعِلِ وَالصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ بِهِ وَالْمَصْدَرِ -فَإِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ يَكُونُ لَهَا مَرْفُوعٌ بِهَا عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهَا كَمَا سَيَأْتِي- وَقَوْلُهُ: «وَقُدِّمَ عَلَيْهِ»، أَيْ: وَقُدِّمَ الْفِعْلُ أَوْ شِبْهُهُ عَلَى الْفَاعِلِ، احْتِرَازٌ عَنِ الْمُبْتَدَأِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ بِالْفِعْلِ، نَحْوُ: «زَيْدٌ قَامَ» أَوْ شِبْهِهِ نَحْوُ: «زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَقَوْلُهُ: «عَلَى جِهَةِ قِيَامِهِ بِهِ»، أَيْ: عَلَى جِهَةِ قِيَامِ الْفِعْلِ بِالْفَاعِلِ، احْتِرَازٌ عَنْ نَائِبِ الْفَاعِلِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِفَاعِلٍ عِنْدَهُ وَلَا عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ، وَهُوَ وَإِنْ أُسْنِدَ الْفِعْلُ أَوْ شِبْهُهُ إِلَيْهِ وَقُدِّمَ عَلَيْهِ، لَكِنْ لَا عَلَى جِهَةِ قِيَامِهِ بِهِ بَلْ عَلَى جِهَةِ وُقُوعِهِ عَلَيْهِ. وَإِنَّمَا قَالَ: مَا أُسْنِدَ، وَلَمْ يَقُلْ: اسْمٌ أُسْنِدَ؛ لِيَشْمَلَ الْفَاعِلَ الْكَائِنَ اسْمًا صَرِيحًا، نَحْوُ: «قَامَ زَيْدٌ» وَالْكَائِنَ اسْمًا بِالتَّأْوِيلِ، نَحْوُ: «أَعْجَبَنِي أَنْ أَكْرَمْتَ زَيْدًا»؛ لِأَنَّ (أَنْ) مَعَ الْفِعْلِ لَيْسَ بِاسْمٍ صَرِيحٍ وَإِنْ كَانَا فِي تَقْدِيرِهِ، أَعْنِي: إِكْرَامَكَ زَيْدًا. وَأَمَّا أَنَّهُ لَا يَكُونُ اسْمًا صَرِيحًا وَلَا مُؤَوَّلًا بِهِ فَلَا، وَقَالَ: (أُسْنِدَ) وَلَمْ يَقُلْ: (أُخْبِرَ)؛ لِيَشْمَلَ فَاعِلَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْإِنْشَاءَاتِ؛ إِذِ الْإِسْنَادُ أَعَمُّ مِنَ الْإِخْبَارِ؛ لِأَنَّ الْإِسْنَادَ: نِسبَةُ أَحَدِ الْجُزْأَيْنِ إِلَى الْآخَرِ لِإِفَادَةِ الْمُخَاطَبِ مَعْنًى يَصِحُّ السُّكُوتُ عَلَيْهِ، وَالْإِخْبَارُ: نِسْبَةُ مُخْبَرٍ بِهِ إِلَى مُخْبَرٍ عَنْهُ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْإِسْنَادُ إِسْنَادًا إِيجَابِيًّا كَمَا ذَكَرْنَا أَوْ سَلْبِيًّا، نَحْوُ: «لَمْ يَقُمْ زَيْدٌ».

ثُمَّ التَّحْقِيقُ أَنَّهُ لَا حَاجَةَ إِلَى (وَقُدِّمَ عَلَيْهِ)؛ لِأَنَّ مَا أُسْنِدَ الْفِعْلُ أَوْ شِبْهُهُ إِلَيْهِ لَيْسَ بِمُتَنَاوِلٍ لِنَحوِ الْمِثَالَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ؛ لِأَنَّ (قَامَ) وَ (قَائِمٌ) لَيْسَا بِمُسْنَدَيْنِ

---

(١) ملا جامي على الكافية ضمن المجموعة النورية ١/ ٢٣٤، وأمالي ابن الحاجب ٢/ ٥٣٠.

إِلَى زَيْدٍ، بَلْ إِلَى ضَمِيرٍ فِيهِمَا رَاجِعٍ إِلَيْهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الضَّمِيرُ فِيهِمَا مَرْجِعُهُ زَيْدٌ وَذَاكَ رُبَّمَا أَوْهَمَ أَنَّهُمَا مُسْنَدَانِ إِلَيْهِ حَسُنَ ذِكْرُ قَوْلِهِ وَقُدِّمَ عَلَيْهِ دَفْعًا لِهَذَا الْوَهْمِ، وَقَالَ: (عَلَى جِهَةِ قِيَامِهِ بِهِ)[١] وَلَمْ يَقُلْ: (قَائِمًا بِهِ)؛ لِيَشْمَلَ الْفَاعِلَ الَّذِي يَقُومُ بِالْفِعْلِ حَقِيقَةً، نَحْوُ: «قَامَ زَيْدٌ»، وَ «عَلِمَ عَمْرٌو»، وَمَا قَامَ بِهِ مَجَازًا، نَحْوُ: «قَرُبَ زَيْدٌ»، وَ «مَاتَ بَكْرٌ».

وَالْأَصْلُ فِي الْفَاعِلِ إِذَا كَانَ اسْمًا ظَاهِرًا وَالْمَفْعُولِ كَذَلِكَ أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ مَعَ جَوَازِ تَقْدِيمِهِ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي تَمْيِيزِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ اشْتِبَاهٌ، نَحْوُ: «أَضَافَ زَيْدٌ أَبَاهُ»، وَ «أَكَلَ الْكُمَّثْرَى مُوسَى». أَمَّا إِذَا كَانَ فِي تَمْيِيزِ الْفَاعِلِ عَنِ الْمَفْعُولِ اشْتِبَاهٌ، نَحْوُ: «أَكْرَمَ مُوسَى عِيسَى»، أَو كَانَ الْمَفْعُولُ ضَمِيرًا مُتَّصِلًا، نَحْوُ: «جَاءَنِي زَيْدٌ»، فَالْوَاجِبُ تَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ عَلَى الْفَاعِلِ. وَلِخَفَاءِ هَذَا عَلَى بَعْضِ الْمُبْتَدِئِينَ قَرَأَ الْمَأْثُورَ عَنْ عَائِشَةَ مِنْ قَوْلِهَا رضي الله عنها: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ**»[٢] بِنَصْبِ التَّيَمُّنِ[٣] وَلَا عَجَبَ فِي هَذَا، إِنَّمَا الْعَجَبُ فِي أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَنَّ الظَّاهِرَ الرَّفْعُ، فَاحْتَجَّ عَلَى الْقَائِلِ بِأَنَّهُ مَضْبُوطٌ فِي نُسْخَتِهِ كَذَلِكَ بِالْقَلَمِ، يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ الرِّوَايَةَ كَذَا، وَلَا رَيْبَ فِي أَنَّ هَذَا خَطَأٌ فَاحِشٌ رِوَايَةً وَدِرَايَةً، وَأَنَّ صَوَابَهُمَا رَفْعُ التَّيَمُّنِ.

وَيُعْجِبُنِي مِنْ بَعْضِهِمْ، فِيمَا إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ تَرْكِيبٍ، عَدَمُ إِقْدَامِهِ عَلَيْهِ إِلَّا بِاسْتِثْبَاتٍ مِنْ أَهْلِهِ[٤] وَهُوَ الْوَاجِبُ الْأَسْلَمُ، أَوْ يُهْدَى إِلَى ظُهُورِ نَظِيرٍ لَهُ فَيَقِيسُهُ عَلَيْهِ، فَيُصِيبُ شَاكِلَةَ الصَّوَابِ، وَيُزَالُ عَنْهُ بِذَلِكَ الِارْتِيَابُ، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ نَظِيرَ هَذَا التَّرْكِيبِ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [المنافقون: ٤].

---

(١) قوله: «بِهِ» ليس في (ص).
(٢) أخرجه الإمام البخاريّ ١٦٨.
(٣) قوله: «بِنَصْبِ التَّيَمُّنِ» ليس في (ع).
(٤) بعدها في(ع): «الْوَاجِبَ».

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ: [الكامل]

لَا يُعْجِبَنَّكَ مِنْ خَطِيبٍ خُطْبَةٌ حَتَّى يَكُونَ مَعَ الْكَلَامِ أَصِيلَا(١)

لَكِنَّ التَّوْفِيقَ عَزِيزٌ رَزَقَنَا اللهُ دَوَامَهُ بِحَولِهِ وَقُوَّتِهِ.

وَالنَّائِبُ مَنَابَ الْفَاعِلِ: مَا حُذِفَ فَاعِلُهُ وَأُقِيمَ هُوَ مَقَامَهُ، أَيْ: أُقِيمَ مَقَامَ الْفَاعِلِ فِي إِسْنَادِ الْفِعْلِ أَوْ شِبْهِهِ إِلَيْهِ، وَهُوَ اسْمُ الْمَفْعُولِ؛ لِأَنَّهُ يَعْمَلُ فِي اسْمٍ بَعْدَهُ عَلَى أَنَّهُ نَائِبٌ مَنَابَ الْفَاعِلِ كَمَا سَنَذْكُرُ وَهَذَا التَّعْرِيفُ شَامِلٌ لَهُمَا.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَشْرُوطٌ فِي تَحْصِيلِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَامِلُهُ اسْمًا.

أَوَّلًا: تَغْيِيرُ صِيغَةِ عَامِلِهِ إِنْ كَانَ فِعْلًا مَاضِيًا بِضَمِّ أَوَّلِ مُتَحَرِّكٍ مِنْهُ ضَمًّا ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَكَسْرِ مَا قَبْلَ آخِرِهِ كَسْرًا ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا، نَحْوُ: «ضُرِبَ وَاجْتُمِعَ عِنْدَهُ»، وَ «قِيلَ وَاسْتُقِيلَ».

وَإِنْ كَانَ مُضَارِعًا فَبِفَتْحِ مَا قَبْلَ آخِرِهِ فَتْحًا ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَضَمِّ أَوَّلِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَضْمُومًا، نَحْوُ: «يُسْتَخْرَجُ الْمَالُ»، وَ «الدَّابَّةُ لَا تُسْتَطَاعُ». وَبِفَتْحِ مَا قَبْلَ آخِرِهِ لَا غَيْرَ فَتْحًا ظَاهِرًا أَوْ تَقْدِيرًا إِنْ كَانَ أَوَّلُهُ مَضْمُومًا، نَحْوُ: «يُكْرَمُ زَيْدٌ»، وَ «خَالِدٌ يُطَاعُ»، ثُمَّ حَذْفُ الْفَاعِلِ ثَانِيًا ثُمَّ إِقَامَةُ أَحَدِ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ هِيَ: الْمَفْعُولُ بِهِ وَالْمَصْدَرُ وَالظَّرْفُ وَالْمَجْرُورُ مَقَامَهُ ثَالِثًا.

فَإِذَا فَعَلَ هَذِهِ الْأُمُورَ الثَّلَاثَةَ كَانَ الْمُقَامُ نَائِبًا عَنِ الْفَاعِلِ، فَيَصِيرُ مَرْفُوعًا وَعُمْدَةً وَوَاجِبَ التَّأْخِيرِ، بَعْدَ أَنْ كَانَ مَنْصُوبًا أَو مَجْرُورًا وَفَضْلَةً(٢) وَلَيْسَ بِوَاجِبِ التَّأْخِيرِ(٣).

وَالْمَفْعُولُ بِهِ إِذَا وُجِدَ مُقَدَّمٌ فِي النِّيَابَةِ عَلَى غَيْرِهِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ

---

(١) يُنسَبُ للأخطل وليس في ديوانه. شرح الشّذور ٣٥.

(٢) في (ع): «أَوْ فَضْلَةً».

(٣) في (ع) زيادة: «بَعْدَ أَنْ كَانَ مَنْصُوبًا».

يَكُونُ فَاعِلًا فِي الْمَعْنَى كَ «أَعْطَيْتُ زَيْدًا دِرْهَمًا»، أَلَا تَرَى أَنَّ زَيْدًا أَخَذَ.

وَذَهَبَ الْأَخْفَشُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَالْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ يُقَامُ غَيْرُ الْمَفْعُولِ بِهِ مَعَ حَضْرَةِ الْمَفْعُولِ بِهِ، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: وَبِقَوْلِهِمْ أَقُولُ[١]، وَاسْتَدَلُّوا بِظَوَاهِرَ لَيْسَ هذا[٢] مَحلَّ بَيَانِهَا. وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَفْعُولُ بِهِ مَوْجُودًا فَأَنْتَ بِالْخِيَارِ فِي إِقَامَةِ مَا شِئْتَ، مِنَ الْمَصْدَرِ الْمَوْصُوفِ وَظَرْفِ الزَّمَانِ وَظَرْفِ الْمَكَانِ وَالْمَجْرُورِ عِنْدَ الْجَمْهُورِ، إِذَا كَانَتْ مَوْجُودَةً، فَإِنْ كَانَ وَاحدٌ مِنْهَا مَوْجُودًا لَا غَيْرَ تَعَيَّنَ، كَ «ضُرِبَ ضَرْبٌ شَدِيدٌ»، وَ «جُلِسَ يَوْمٌ طَوِيلٌ»، وَ «أُقِيمَ أَمَامُكَ»، ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ [الأنعام: ٧٠].

ثُمَّ لَا بُدَّ لِحَذْفِ الْفَاعِلِ وَإِقَامَةِ غَيْرِهِ مَقَامَهُ مِنْ بَاعِثٍ، وَقَدْ نَظَمَ غَالِبَ الْبَوَاعِثِ أَبُو حَيَّانَ فِي بَيْتَيْنِ مِنْ أُرْجُوزَتِهِ[٣] فَقَالَ:

وَحَذْفُهُ لِلْخَوفِ وَالْإِبْهَامِ ... وَالْوَزْنِ وَالتَّحْقِيرِ وَالْإِعْظَامِ

وَالْعِلْمِ وَالْجَهْلِ وَالِاخْتِصَارِ ... وَالسَّجْعِ وَالوِفَاقِ وَالْإِيثَارِ

هَذَا وَالتَّعْبِيرُ عَنِ[٤] الْقَائِمِ مَقَامَ الْفَاعِلِ بِالنَّائِبِ مَنَابَهُ، كَمَا اصْطَلَحَهُ ابْنُ مَالِكٍ وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ ابْنُ هِشَامٍ وَغَيْرُهُ، أَوْلَى مِنَ التَّعْبِيرِ عَنْهُ بِمَفْعُولِ مَالَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، كَمَا هُوَ عِبَارَةُ الْأَكْثَرِينَ؛ لِأَنَّ النَّائِبَ عَنِ الْفَاعِلِ يَكُونُ مَفْعُولًا وَغَيْرَهُ، وَالْمَنْصُوبُ فِي «أُعْطِيَ زَيْدٌ دِرْهَمًا» يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَفْعُولٌ لِلْفِعْلِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، وَلَيْسَ مَقْصُودًا لَهُمْ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) شرح التسهيل ٢/ ١٢٨. وانظر التذييل والتكميل ٦/ ٢٤٢.

(٢) سقطت «هَذَا» من (ص).

(٣) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٣٢٥.

(٤) في (ع): «غَيْر».

[المصدر]

(وَالْمَصْدَرُ)، أَيْ: وَالْعَامِلُ الثَّانِي مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ الْمَصْدَرُ، وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي مَسَائِلَ:

الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى فِي تَعْرِيفِهِ: هُوَ اسْمُ الْحَدَثِ الْجَارِي عَلَى الْفِعْلِ.

فَـ (اسْمُ) جِنْسٌ شَامِلٌ لِجَمِيعِ الْأَسْمَاءِ، مِنْ أَسْمَاءِ الذَّوَاتِ وَأَسْمَاءِ الْمَصَادِرِ وَالْمَصَادِرِ. وَبِإِضَافَتِهِ إِلَى الْحَدَثِ خَرَجَ أَسْمَاءُ الذَّوَاتِ كَـ «زَيْدٍ» وَ «عَمْرٍو» اسْمَيْنِ[1] لِشَخْصَيْنِ، وَمَا كَانَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَصَادِرِ اسْمًا لِغَيْرِ الْحَدَثِ، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ لَهُ بِالنَّظَرِ إِلَى الْأَصْلِ، كَالْكَلَامِ فَإِنَّهُ فِي الْأَصْلِ اسْمٌ لِلْمَلْفُوظِ مِنَ الْكَلِمَاتِ، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى مَعْنَى التَّكْلِيمِ، والثَّوَابِ فَإِنَّهُ فِي الْأَصْلِ اسْمٌ لِمَا يُثَابُ بِهِ الْعُمَّالُ ثُمَّ نُقِلَ إِلَى مَعْنَى الْإِثَابَةِ.

وَالْمُرَادُ بِـ(الْحَدَثِ) الْمَعْنَى الصَّادِرُ عَنِ الْفَاعِلِ كَالْقِيَامِ وَالْقُعُودِ، وَبِقَوْلِنَا: (الْجَارِي عَلَى الْفِعْلِ)، خَرَجَ مَا كَانَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَصَادِرِ دَالًّا عَلَى الْحَدَثِ، نَحْوُ: «سُبْحَانَ» وَ «حَرَكَةٌ» فَإِنَّ كُلًّا مِنْهُمَا وَإِنْ كَانَ دَالًّا عَلَى الْحَدَثِ لَكِنَّهُ لَا يَجْرِي عَلَى الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِكَوْنِهِ جَارِيًا عَلَى الْفِعْلِ أَنْ يَسْتَوْفِيَ حُرُوف

---

(١) إنما قيّدهما بهذا لأنهما في الأصل مصدران.

فِعْلِهِ، فَيُذْكَرَ بَيَانًا لِمَدْلُولِهِ نَحْوُ: «ضَرَبْتُ ضَرْبًا»، وَ «اغْتَسَلْتُ اغْتِسَالًا»، وَ سُبْحَانَ وَ حَرَكَةٌ لَيْسَا كَذَلِكَ؛ فَإِنَّ الَّذِي يَجْرِي عَلَى (سَبَّحَ) تَسْبِيحٌ لَا سُبْحَانَ، وَعَلَى (تَحَرَّكَ) تَحَرُّكٌ، وَعَلَى (حَرَّكَ) تَحْرِيكٌ لَا حَرَكَةٌ.

وَقَدْ رَأَيْنَا أَنْ نُذَيِّلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ بِبَيَانِ بَعْضِ أبنِيَتِهِ عَلَى سَبِيلِ الِاخْتِصَارِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِوَظِيفَةٍ لَنَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَذَا الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ عَادَةَ النُّحَاةِ جَرَتْ بِذَلِكَ اسْتِطْرَادًا وَإِسْعَافًا، وَنَحْنُ نُتَابِعُهُمْ فِيهِ، فَنَقُولُ لِلْفِعْلِ الثُّلَاثِيِّ ثَلَاثَةُ أَبْنِيَةٍ:

هِيَ (فَعَلَ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ وَكَسْرِهَا وَضَمِّهَا، وَالْبِنَاءَانِ الْأَوَّلَانِ يَكُونَانِ لَازِمَيْنِ وَمُتَعَدِّيَيْنِ، وَالثَّالِثُ لَا يَكُونُ إِلَّا لَازِمًا إِلَّا مَا شَذَّ مِنْ قَوْلِهِمْ: «رَحُبَتْكَ الدَّارُ» فَالْمُتَعَدِّي مِنَ الْأَوَّلَيْنِ قِيَاسُ مَصْدَرِهِ (فَعْلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ كَـ (ضَرْبٍ وَفَهْمٍ وَرَدٍّ[1] وَرَمْيٍ وَبَيْعٍ وَوَعْدٍ)، وَاللَّازِمُ مِنَ الْأَوَّلِ إِنْ دَلَّ عَلَى إِبَاءٍ وَامْتِنَاعٍ فَمَصْدَرُهُ (فِعَالٌ) بِكَسْرِ الْفَاءِ، كَإِبَاءٍ وَشِرَادٍ وَنِفَارٍ، وَإِنْ دَلَّ عَلَى تَقَلُّبٍ فَمَصْدَرُهُ (فَعَلَانٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ كَالْغَلَيَانِ وَالْغَثَيَانِ وَالطَّوَفَانِ وَالْجَوَلَانِ، وَإِنْ دَلَّ عَلَى دَاءٍ فَمَصْدَرُهُ (فُعَالٌ) بِضَمِّ الْفَاءِ كَسُعَالٍ وَ مَشَى بَطْنُهُ مُشَاءً، وَإِنْ دَلَّ عَلَى صَوْتٍ فَمَصْدَرُهُ (فُعَالٌ) بِضَمِّ الْفَاءِ أَيْضًا، وَ(فَعِيْلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ، نَحْوُ: جُؤَارٍ وَنُبَاحٍ وَصَهِيلٍ وَنَعِيقٍ وَنَهِيقٍ، وَنَعَبَ الْغُرَابُ نَعِيبًا وَنُعَابًا، وَإِنْ دَلَّ عَلَى سَيْرٍ فَمَصْدَرُهُ (فَعِيلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ أَيْضًا كَرَحِيلٍ، وَإِنْ دَلَّ عَلَى حِرْفَةٍ فَمَصْدَرُهُ (فِعَالَةٌ) بِكَسْرِ الْفَاءِ كَإِمَارَةٍ وَسِفَارَةٍ وَتِجَارَةٍ وَنِجَارَةٍ[2] وَخِيَاطَةٍ وَكِتَابَةٍ، وَإِنْ لَمْ يَدُلَّ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا فَالْغَالِبُ مَصْدَرُهُ (فُعُولٌ) بِضَمِّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ[3]، كَخُرُوجٍ وَقُعُودٍ وَجُلُوسٍ[4] وَنُزُولٍ.

---

(١) في (ع): «وَوَدٍّ».

(٢) قوله: «وَنِجَارَة» ليس في (ع).

(٣) قوله: «بِضَمِّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ» ليس في (ع).

(٤) في (ع): «وَخُلُودٍ».

وَاللَّازِمُ مِنَ الثَّانِي مَصْدَرُهُ (فَعَلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، كَحَزَنٍ وَفَرَحٍ وَهَوًى وَصَدًى.

وَالْبِنَاءُ الثَّالِثُ الْمَعْرُوفُ فِيهِ (فُعُولَةٌ) بِضَمِّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، كَسُهُولَةٍ وَصُعُوبَةٍ وَعُذُوبَةٍ، وَ(فَعَالَةٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ كَجَزَالَةٍ وَفَصَاحَةٍ. وَأَمَّا مَا عَدَا هَذِهِ الْأَوْزَانَ لِلثُّلَاثِيِّ فَمَسْمُوعٌ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، كَشَرَفٍ وَرَحْمَةٍ وَحُسْنٍ وَعَظَمَةٍ وَعِلْمٍ وَشُكْرٍ وَذِكْرَى وَسَرِقَةٍ وَنَمِيمَةٍ.

وَالْفِعْلُ الزَّائِدُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ لِمَصْدَرِهِ نَحْوٌ مِنْ خَمْسِينَ وَزْنًا، وَكُلُّهَا مَقِيسَةٌ، كَدَحْرَجَةٍ وَدِحْرَاجٍ فِي دَحْرَجَ، وَانْطِلَاقٍ فِي انْطَلَقَ، وَإِكْرَامٍ فِي أَكْرَمَ، وَاسْتِخْرَاجٍ فِي اسْتَخْرَجَ، وَتَكْلِيمٍ فِي كَلَّمَ. وَقَدْ تَأْتِي لَهُ مَصَادِرُ أُخْرَى سَمَاعِيَّةٌ. وَاسْتِقْصَاءُ ذَلِكَ لَهُ مَوَاضِعُ أُخَرُ[1].

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ فِي بَيَانِ عَمَلِهِ: الْمَصْدَرُ يَعْمَلُ عَمَلَ فِعْلِهِ، أَيْ: إِنْ كَانَ فِعْلُهُ لَازِمًا كَانَ لَهُ فَاعِلٌ، وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ بِهِ إِلَّا بِوَاسِطَةِ حَرْفِ جَرٍّ، وَإِنْ كَانَ فِعْلُهُ مُتَعَدِّيًا[2] كَانَ لَهُ فَاعِلٌ، وَيُعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ بِهِ وَاحِدٍ إِنْ كَانَ فِعْلُهُ كَذَلِكَ، وَإِلَى اثْنَيْنِ إِنْ كَانَ فِعْلُهُ يَتَعَدَّى إِلَيْهِمَا أَيْضًا، غَيْرَ أَنَّ فَاعِلَ الْمَصْدَرِ يَجُوزُ حَذْفُهُ وَفَاعِلَ الْفِعْلِ لَا يَجُوزُ حَذْفُهُ، وَقَدْ يَكُونُ كُلٌّ مِنْ فَاعِلِهِ وَمَفْعُولِهِ مَجْرُورًا بِهِ، وَفَاعِلُ الْفِعْلِ وَمَفْعُولُهُ لَا يَكُونَانِ مَجْرُورَيْنِ بِهِ بَلْ بِحَرْفٍ زَائِدٍ كَـ ﴿كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الرعد: ٤٣]، ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]. وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى إِيضَاحٍ بِالْأَمْثِلَةِ وَبَسْطِ حَالِهِ فِي الْعَمَلِ، فَأَقُولُ:

الْمَصْدَرُ فِي عَمَلِهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ:

الضَّرْبُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ مُنَوَّنًا، وَهَذَا هُوَ الْأَقْيَسُ فِي عَمَلِهِ وَالْأَقْوَى،

---

(١) في (ع): «أُخرَى». ومظانُّ هذه المواضع كتبُ الصَّرف.

(٢) في (ع) اضطراب في العبارات من النّاسخ عن (فعل المصدر المتعدي)، والصواب ما أثبتناه من (ص). والله أعلم وأجل وأكرم.

فَيَرْفَعُ الْفَاعِلَ وَيَنْصِبُ الْمَفْعُولَ بِهِ إِنْ كَانَ مُتَعَدِّيًا، فَيُقَالُ: «عَجِبْتُ مِنْ دَقِّ الْقَصَّارُ الثَّوْبَ»، وَ «مِنْ دَقِّ الثَّوْبَ الْقَصَّارُ»، وَقَدْ يُحْذَفُ الْفَاعِلُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ إِطْعَٰمٌ فِي يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا﴾ [البلد: ١٤-١٥] بِتَنْوِينِ (إِطْعَامٌ) كَمَا هُوَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَابْنِ عَامِرٍ وَعَاصِمٍ وَحَمْزَةَ؛ فَـ(إِطْعَامٌ) مَصْدَرٌ مُؤَوَّلٌ بِـ(أَنْ) وَالْفِعْلِ الْمَاضِي، أَي: (أَنْ أَطْعَمَ)، وَفَاعِلُهُ مَحْذُوفٌ لَا مُضْمَرٌ؛ لِأَنَّ الْمَصْدَرَ لَا يُضْمَرُ فِيهِ الْفَاعِلُ خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ(١)، وَ(يَتِيمًا) مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ كَمَا أَنَّ فِعْلَهُ عَامِلٌ كَذَلِكَ، وَأَنْشَدَ سِيبَوَيْهِ: [الوافر]

بِضَرْبٍ بِالسُّيُوفِ رُؤُوسَ قَوْمٍ أَزَلْنَا هَامَهُنَّ عَنِ الْمَقِيلِ(٢)

فَنَصَبَ الشَّاعِرُ رُؤُوسَ بِـ ضَرْبٍ، وَبِالسُّيُوفِ جَارٌّ وَمَجْرُورٌ مُتَعَلِّقٌ بِهِ، وَأَرَادَ بِالْمَقِيلِ الْأَعْنَاقَ؛ لِأَنَّهَا مَوْضِعُ مُسْتَقَرِّ الرُّؤُوسِ.

الضَّرْبُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُضَافًا، وَهُوَ الْأَكْثَرُ فِي إِعْمَالِهِ. ثُمَّ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُضَافًا إِلَى الْفَاعِلِ وَهُوَ الْأَكْثَرُ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ الْمَفْعُولُ مَذْكُورًا كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ﴾ [البقرة: ٢٥١]، أَيْ: وَلَوْلَا أَنْ يَدْفَعَ اللهُ النَّاسَ أَوْ أَنْ دَفَعَ، وَقَوْلِهِ: ﴿كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [الروم: ٢٨]، أَيْ: كَمَا تَخَافُونَ أَنْفُسَكُمْ، وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ مَحْذُوفًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ﴾ [هود: ١٠٢].

وَإِمَّا إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ وَهُوَ قَلِيلٌ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُذْكَرِ الْفَاعِلُ فَلَا خِلَافَ فِي جَوَازِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ﴾ [فصلت: ٤٩]، أَيْ: مِنْ دُعَائِهِ الْخَيْرَ، يَعْنِي: مِنْ أَنْ يَدْعُوَ الْخَيْرَ فَيَسْأَلَهُ، وَإِنْ ذُكِرَ بَعْدَهُ نَحْوُ

---

(١) انظر التذييل والتكميل ١١/٥٦.

(٢) البيت للمرار بن منقذ التميمي. الكتاب ١/١١٦، شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ١٢٩، المقاصد النحوية ٣/١٣٩٦-١٣٩٧. وانظر المعجم المفصل ٦/ ٥٨٥.

قَوْلِهِ ﷺ: «وَحَجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، إِذِ التَّقْدِيرُ: وَأَنْ يَحُجَّ الْبَيْتَ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، فَمُسْتَضْعَفٌ[1]، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَقَلُّ مِنَ الْأَوَّلِ وَلَيْسَ بِضَعِيفٍ لَا يُعَوَّلُ عَلَيْهِ.

الضَّرْبُ الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ مُعَرَّفًا بِـ(أَلْ) وَهَذَا إِعْمَالُهُ قَلِيلٌ، بَلْ صَرَّحُوا بِضَعْفِهِ، وَقَدْ سُمِعَ فِي قَوْلِهِ: [المتقارب]

ضَعِيفُ النِّكَايَةِ أَعْدَاءَهُ ... يَخَالُ الْفِرَارَ يُرَاخِي الْأَجَلْ[2]

فَأَعْدَاءَهُ مَفْعُولٌ بِهِ لِلنِّكَايَةِ، وَقَوْلُ الْآخَرِ: [الطويل]

لَقَدْ عَلِمَتْ أُولَى الْمُغِيرَةِ أَنَّنِي ... كَرَرْتُ، فَلَمْ أَنْكُلْ عَنِ الضَّرْبِ مِسْمَعَا[3]

فَمِسْمَعًا مَفْعُولُ الضَّرْبِ. وَعُدَّ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ﴾ [النساء: ١٤٨]، فَالْجَهْرُ مَصْدَرٌ مُعَرَّفٌ بِـ(أَلْ) عَامِلٌ فِي بِالسُّوءِ، نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ وَهُوَ وَاضِحٌ وَمُضَعِّفٌ رَأْيَ الْمُضَعِّفِ؛ إِذْ أَسَالِيبُ كَلَامِ اللهِ تَعَالَى وَتَرَاكِيبُهُ مُنَزَّهَةٌ عَنْ أَنْ تَكُونَ جَارِيَةً عَلَى قَوْلٍ ضَعِيفٍ، أَوْ تُخَرَّجَ عَلَى رَأْيٍ سَخِيفٍ.

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ فِي شُرُوطِ عَمَلِهِ: وَهِيَ ثَمَانِيَةٌ مَا بَيْنَ مُتَّفَقٍ عَلَيْهَا وَمُخْتَلَفٍ فِيهَا الْأَوَّلُ: أَنْ يَحْسُنَ تَقْدِيرُهُ بِـ(أَنْ) مَعَ الْفِعْلِ الْمَاضِي أَوِ الْمُسْتَقْبَلِ، أَوْ بِـ(مَا) مَعَ الْحَاضِرِ كَمَا مَرَّتْ أَمْثِلَتُهُ، أَوْ يَقَعَ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِفِعْلِهِ، كَقَوْلِهِ: [البسيط]

---

(١) جوابُ الشرطِ «إنْ ذُكِر».

(٢) البيت بلا نسبة. الكتاب ١/ ١٩٢، الإيضاح العضدي ١٦٠، المفصّل ٢٨١، شرح التّسهيل ٣/ ١١٦. وانظر خزانة الأدب ٨/ ١٢٧.

(٣) قائله: المرار الأسدي. الكتاب ١/ ١٩٣، المفصّل ٢٨١، شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١١٦. وتختلف نسبة البيت لقائله انظر المعجم المفصّل ٤/ ٢٣٦. أنكُل: أعجز. مِسمَع: اسم رجل.

يَا قَابِلَ التَّوْبِ، غُفْرَانًا مَآثِمَ قَدْ أَسْلَفْتُهَا أَنَا مِنْهَا خَائِفٌ وَجِلُ[(١)]

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ مُكَبَّرًا، فَلَا يُقَالُ: «ضُرَيْبُكَ زَيْدًا»

الثَّالِثُ: أَنْ لَا يَكُونَ مُضْمَرًا، فَلَا يُقَالُ: «وَهُوَ الْمُحْسِنَ قَبِيحٌ» بَعْدَ: «ضَرْبُكَ الْمُسِيْءَ حَسَنٌ».

الرَّابِعُ: أَنْ لَا يَكُونَ مَحْدُودًا بِالتَّاءِ، فَلَا يُقَالُ: «عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبَتِكَ زَيْدًا»، فَإِنْ سُمِعَ شَيْءٌ مِنْهُ مُعْمَلًا حُفِظَ وَلَمْ يُقَسْ عَلَيْهِ.

الْخَامِسُ: أَنْ لَا يَكُونَ مَجْمُوعًا، وَهَذَا رَأْيُ قَوْمٍ مِنْهُمْ ابْنُ السِّيْدِ، وَهُوَ الْمَحْكِيُّ فِي الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ[(٢)]، وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى جَوَازِهِ مِنْهُمْ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ[(٣)]، وَصَحَّحَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ[(٤)] وَعَلَيْهِ قَوْلُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما:

[الطويل]

كَأَنَّكَ لَمْ تَنْبَأْ، وَلَمْ تَكُ شَاهِدًا بَلَائِي وَكَرَّاتِي الصَّنِيعَ بِبَيْطَرَا[(٥)]

الصَّنِيعَ اسْمُ فَرَسِهِ. وَقَوْلُ أَعْشَى قَيْسٍ: [البسيط]

إِنَّ عِدَاتِكَ إِيَّانَا لَآتِيَةٌ حَقًّا، وَطَيِّبَةٌ مَا نَفْسُ مَوْعُودِ[(٦)]

---

(١) البيت بلا نسبة. شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١٢٦، ارتشاف الضّرَب ٥/ ٢٢٥٣. وانظر المعجم المفصّل ٦/ ٢٠٤.

(٢) ٢/ ١٠١٥.

(٣) شرح التسهيل ٣/ ١٠٧.

(٤) المقرّب ١/ ١٣١. وانظر التّذييل والتّكميل ١١/ ٥٨.

(٥) قائله عبد الله بن الزّبير رضي الله عنهما. شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١٠٧-١٠٨، التّذييل والتّكميل ١١/ ٥٨. وانظر المعجم المفصّل ٣/ ١٢٤. تَنْبَأ: تَعْلَم. الصّنيع: اسم فرسه. بيطر: موضِعٌ بالعراق.

(٦) رقم القصيدة في ديوانه «٤٨» ص ٢٧١. شرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ١٠٧، التّذييل والتّكميل ١١/ ٥٩. وانظر المعجم المفصّل ٢/ ٤٦٤.

السَّادِسُ: أَنْ لَا يَكُونَ مَوْصُوفًا، فَلَا يُقَالُ: «عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبِ شَدِيدٍ زَيْدًا».

السَّابِعُ: أَنْ لَا يَتَقَدَّمَ مَعْمُولُهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ وَرَدَ شَيْءٌ مِنْهُ كَذَلِكَ مُعْمَلًا حُفِظَ وَلَمْ يُقَسْ عَلَيْهِ.

الثَّامِنُ: أَنْ لَا يُفْصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَعْمُولِهِ بِأَجْنَبِيٍّ، قَالَ الْبَعْلِيُّ: وَمَا أَوْهَمَ ذَلِكَ قُدِّرَ لَهُ عَامِلٌ، فَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ ﴿٨﴾ يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ﴾ [الطارق: ٨-٩] وَالْجَيِّدُ أَنْ يُقَدَّرَ نَاصِبٌ لِـ(يَوْمَ) كَأَنَّهُ قَالَ: يَرْجِعُهُ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ[١]. واللهُ أَعْلَمُ.

مَسْأَلَةٌ:

- هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ الْمُقَدَّرُ بِـ(أَنْ وَالْفِعْلِ) مُقَدَّرًا بِالَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، كَمَا أَنَّهُ مُقَدَّرٌ بِالَّذِي هُوَ مَبْنِيٌّ لِلْفَاعِلِ؟

الْجُمْهُورُ: نَعَمْ، وَمِنْهُ: «**أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ**[٢] **الْأَبْتَرِ وَذُو الطُّفيتَيْنِ**»[٣]، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ: [الخفيف]

إِنَّ قَهْرًا ذُوُو الضَّلَالَةِ وَالْبَا ... طِلِ عِزٌّ لِكُلِّ عَبْدٍ مُحِقِّ[٤]

---

(١) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر ٢/ ٧٢٥.

(٢) أي: بأنْ يُقتَلَ.

(٣) مسند الإمام أحمد برقم (٢٤٢١٩)، وصحيح مسلم (٢٢٣٣)، والرواية فيه: «وذي»، وهي الجارية على القياس. أما الرفع فعلى العطف على محل «الأبتر»، لأنه نائب فاعل في المعنى. وانظر إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث لأبي البقاء العكبري ١٩٩. والأبتر: حيّة قصيرة الذَّنَب. وذو الطُّفيتين: حيّة على ظهرها خطّان أبيضان كالطُّفيتين.

(٤) البيت بلا نسبة. التّذييل والتّكميل ١١/ ٧٠، وتمهيد القواعد لناظر الجيش ٦/ ٢٨٥٥. وانظر المعجم المفصّل ٥/ ٢١٤.

[اسم الفاعل]

قَالَ الْمُصَنِّفُ: (وَاسْمُ الْفَاعِلِ)، أَيْ: وَالْعَامِلُ الثَّالِثُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ اسمُ الْفَاعِلِ، وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى فِي تَعْرِيفِهِ: وَهُوَ مَا اشْتُقَّ مِنْ مَصْدَرِ فِعْلٍ لِمَنْ قَامَ بِهِ عَلَى مَعْنَى الْحُدُوثِ.

فَـ (مَا اشْتُقَّ مِنْ مَصْدَرِ فِعْلٍ) شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، وَ(لِمَنْ قَامَ بِهِ) مُخْرِجٌ لِلْفِعْلِ بِأَنْوَاعِهِ؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا اشْتُقَّ لِتَعْيِينِ زَمَانِ الْحَدَثِ لَا لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَنْ قَامَ بِهِ. وَلِاسْمِ الْمَفْعُولِ؛ لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَصْدَرِ فِعْلٍ لِمَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ كَمَا سَيَأْتِي، وَلِأَسْمَاءِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ؛ فَإِنَّهَا اشْتُقَّتْ لِمَا وَقَعَ فِيهَا لَا لِمَنْ قَامَتْ بِهِ، نَحْوُ: (الْمَضْرِبُ) بِكَسْرِ الرَّاءِ لِمَكَانِ الضَّرْبِ وَزَمَانِهِ، وَ(عَلَى مَعْنَى الْحُدُوثِ) مُخْرِجٌ لِلصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ وَأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ، نَحْوُ: «زَيْدٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو»، وَ «يُوسُفُ أَحْسَنُ إِخْوَتِهِ»؛ لِأَنَّهُمَا اشْتُقَّا لِمَنْ قَامَ بِهِمَا الْفِعْلُ عَلَى مَعْنَى الثُّبُوتِ لَا عَلَى مَعْنَى الْحُدُوثِ.

تَنْبِيهٌ:

الْقَوْلُ بِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ مُشْتَقٌّ مِنْ مَصْدَرِ فِعْلٍ قَوْلٌ حَقِيقِيٌّ، وَمَا وَقَعَ فِي كَلَامِهِمْ مِنْ أَنَّهُ مَا اشْتُقَّ مِنْ فِعْلٍ مَجَازٌ صَرَّحُوا بِهِ، وَالْمُرَادُ بِالْفِعْلِ الْمُشْتَقِّ

مِنْهُ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الْمَبْنِيُّ لِلْفَاعِلِ؛ لِمُنَاسَبَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ فِي أُمُورٍ مِنْهَا: عَدَدُ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ وَالسُّكُونِ كَمَا فِي (ضَارِبٍ) وَ (يَضْرِبُ) فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

وَلَا بَأْسَ بِأَنْ نَصِلَ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْكَلَامَ فِي بَيَانِ أَبْنِيَتِهِ، فَنَقُولَ:

قِيَاسُ اسْمِ الْفَاعِلِ مِنَ الثُّلَاثِيِّ الْمَفْتُوحِ الْعَيْنِ مُطْلَقًا، وَمِنْ مَكْسُورِهَا مُتَعَدِّيًا، أَنْ يَكُونَ عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ)، نَحْوُ: قَائِمٌ وَجَالِسٌ وَعَالِمٌ وَقَائِلٌ، وَقَدْ جَاءَ عَلَى غَيْرِهِ؛ نَحْوُ: شَاخَ يَشِيخُ فَهُوَ شَيْخٌ، وَطَابَ يَطِيبُ فَهُوَ طَيِّبٌ، وَشَابَ يَشِيبُ فَهُوَ أَشْيَبُ، وَعَفَّ يَعِفُّ فَهُوَ عَفِيفٌ، فَيُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا (فَعِلٌ) بِكَسْرِ الْعَيْنِ لَازِمًا فَاسْتُغْنِيَ فِيهِ عَنْ وَزْنِ (فَاعِلٍ) بِـ(فَعِلٍ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ فِي الْأَعْرَاضِ، نَحْوُ: فَرِحَ وَخَجِلَ، وَبِـ(أَفْعَلَ) فِي الْخِلَقِ وَالْأَلْوَانِ، كَشَنِبَ فَهُوَ أَشْنَبُ وَسَوِدَ فَهُوَ أَسْوَدُ، وَبِـ(فَعْلَانَ) فِي الِامْتِلَاءِ وَضِدِّهِ، كَشَبْعَانَ وَغَرْثَانَ، وَبِـ(فَعِيلٍ) فِي قُوَّةٍ أَوْ ضَعْفٍ، كَقَوِيٍّ وَسَمِينٍ وَمَرِيضٍ.

وَأَمَّا (فَعُلٌ) بِضَمِّ الْعَيْنِ فَقَدْ جَاءَ اسْمُ الفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى (فَعِيلٍ) كَشَرِيفٍ وَظَرِيفٍ، وَ(فَعْلٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ، كَضَخْمٍ وَشَهْمٍ، وَعَلَى(فَعَلٍ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، كَحَسَنٍ وَبَطَلٍ، وَعَلَى (فَيْعِل) كَسَيِّد وَجَيِّد، وَعَلَى (فَعَّالٍ) بِفَتْحِ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الْعَيْنِ كَجَبَّارٍ.

وَالْفِعْلُ الزَّائِدُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَلَى زِنَةِ مُضَارِعِهِ، كَائِنًا فِيهِ مِيمٌ مَضْمُومَةٌ مَقَامَ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ، وَمَكْسُورًا مَا قَبْلَ آخِرِهِ إِنْ كَانَ مَفْتُوحًا، نَحْوُ: (مُتَدَحْرِجٌ) وَمُبَقًّى عَلَى الْكَسْرَةِ الظَّاهِرَةِ إِنْ كَانَ مَكْسُورًا ظَاهِرًا، كَـ (مُكْرِمٍ) وَ (مُفَرِّحٍ) وَ (مُسْتَخْرِجٍ) وَ (مُضَاعِفٍ) وَ (مُنْطَلِقٍ)، وَعَلَى الْكَسْرَةِ الْمُقَدَّرَةِ إِنْ كَانَ مَكْسُورًا تَقْدِيرًا؛ كَـ (مُجِيبٍ) وَ (مُخْتَارٍ).

الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ فِي عَمَلِهِ: اسْمُ الْفَاعِلِ يَعْمَلُ عَمَلَ فِعْلِهِ، بِمَعْنَى[1]: إِنْ كَانَ فِعْلُهُ لَازِمًا رَفَعَ الْفَاعِلَ وَلَمْ يَتَعَدَّ إِلَى مَفْعُولٍ بِهِ بِنَفْسِهِ، كَمَا أَنَّ فِعْلَهُ كَذَلِكَ، فَيُقَالُ: «زَيْدٌ جَالِسٌ أَبُوهُ» كَمَا يُقَالُ: «يَجْلِسُ أَبُوهُ»، وَإِنْ كَانَ فِعْلُهُ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ بِنَفْسِهِ أَوِ اثْنَيْنِ، كَانَ هُوَ أَيْضًا كَذَلِكَ، فَيُقَالُ: «زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا»، وَ «مُعْطٍ خَالِدًا وِقْرًا»، كَمَا يُقَالُ: (زَيْدٌ يَضْرِبُ عَمْرًا)، وَ (يُعْطِي خَالِدًا وِقْرًا)، وَيَتَعَلَّقُ بِهِ مُطْلَقًا مَا يَصِحُّ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِالْفِعْلِ مِنَ الْمُتَعَلِّقَاتِ الَّتِي هِيَ الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ وَالْمَفْعُولُ لَهُ وَمَعَهُ وَفِيهِ، وَالْحَالُ وَالِاسْتِثْنَاءُ وَالتَّمْيِيزُ، وَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ إِنِ اقْتَضَى شَيْئًا مِنْهَا، فَيُقَالُ: (زَيْدٌ ضَارِبٌ ضَرْبًا وَضَرْبَةً وَضِرْبَةً) وَ (ضَارِبٌ الْقَوْمَ تَأْدِيبًا)، وَ(سَائِرٌ وَالنِّيلَ)، وَ(صَائِمٌ رَمَضَانَ) وَ(جَالِسٌ أَمَامَكَ) وَ(آتٍ سَرِيعًا) وَ(مُكْرِمٌ النَّاسَ إِلَّا جَاهِلًا)، وَ(طَيِّبٌ نَفْسًا) وَ(طَامِعٌ فِي فَضْلِكَ)، وَعَلَى هَذَا الْقِيَاسِ.

تَتِمَّةٌ:

وَيَزِيدُ عَلَى فِعْلِهِ فِي الْعَمَلِ بِعَمَلِهِ الْجَرَّ؛ فَإِنَّهُ يَجُوزُ جَرُّهُ[2] الْمَفْعُولَ بِهِ لِإِضَافَتِهِ إِلَيْهِ، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مُجَرَّدًا عَنْ (أَلْ) يَجُوزُ إِضَافَتُهُ إِلَى الْمَفْعُولِ مُطْلَقًا، أَعْنِي: سَوَاءٌ كَانَ مُقْتَرِنًا بِـ(أَلْ)، نَحْوُ: «زَيْدٌ ضَارِبُ الرَّجُلِ»، أَوْ مُجَرَّدًا عَنْ (أَلْ)، نَحْوُ: «ضَارِبُ عَمْرٍو»، وَإِنْ كَانَ مُقْتَرِنًا بِـ(أَلْ) لَا تَجُوزُ إِضَافَتُهُ إِلَيْهِ إِلَّا إِذَا كَانَ مُقْتَرِنًا هُوَ أَيْضًا بِهَا، فَيُقَالُ: «الضَّارِبُ الرَّجُلِ»، وَلَا يُقَالُ: (الضَّارِبُ زَيْدٍ)، وَتُسَمَّى هَذِهِ الْإِضَافَةُ إِضَافَةً لَفْظِيَّةً.

وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا كَانَ اسْمُ الْفَاعِلِ بِمَعْنَى الْحَالِ أَوِ الِاسْتِقْبَالِ، فَإِنْ كَانَ

---

(١) في (ص): «يعْني».

(٢) في (ع): «جرُّ» دون الضّمير.

بِمَعْنَى الْمَاضِي وَجَبَتْ إِضَافَتُهُ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَلَا يَكُونُ عَامِلًا شَيْئًا سِوَى الْجَرِّ؛ لِانْتِفَاءِ شَرْطِ عَمَلِهِ عَمَلَ الْفِعْلِ عَلَى مَا سَنُبَيِّنُ، وَتَكُونُ هَذِهِ الْإِضَافَةُ إِضَافَةً مَعْنَوِيَّةً، وَسَيَأْتِي بَيَانُهَا وَبَيَانُ اللَّفْظِيَّةِ مُوَضَّحًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ فِي شُرُوطِ عَمَلِهِ:

اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مَقْرُونًا بِـ(أَلْ) الْمَوْصُولَةِ، أَيْ[1]: الَّتِي بِمَعْنَى الَّذِي أَوِ الَّتِي أَوْ مُجَرَّدًا عَنْهَا، فَإِنْ كَانَ مَقْرُونًا بِهَا قَالُوا: عَمِلَ مُطْلَقًا، أَعْنِي: سَوَاءٌ كَانَ مَعْنَاهُ مُقَيَّدًا بِكَوْنِهِ مَاضِيًا أَوْ حَالًا أَوِ مُسْتَقْبَلًا بِاتِّفَاقٍ، فَيُقَالُ: «هَذَا الضَّارِبُ زَيْدًا أَمْسِ»، وَ «هَذَا الْقَائِمُ عِنْدَنَا الْآنَ»، وَ «هَذَا الْمُعْطِي زَيْدًا دِرْهَمًا غَدًا»، وَإِنْ كَانَ مُجَرَّدًا عَنْ (أَلْ) فَلِعَمَلِهِ أَرْبَعَةُ شُرُوطٍ:

أَنْ يَكُونَ مُكَبَّرًا، وَأَنْ يَكُونَ مُرَادًا بِهِ الْحَالُ أَوِ الِاسْتِقْبَالُ، وَأَنْ لَا يَكُونَ مَوْصُوفًا. فَلَا يَعْمَلُ مُصَغَّرًا، وَلَا مُرَادًا بِهِ الْمَاضِي، وَلَا مَوْصُوفًا. وَخَالَفَ الْكِسَائِيُّ[2] فَأَجَازَ عَمَلَهُ مُصَغَّرًا؛ لِقَوْلِ بَعْضِ الْعَرَبِ: «وَسُوَيِّرًا فَرْسَخًا»، وَمُرَادًا بِهِ الْمَاضِي، وَتَابَعَهُ فِي هَذَا هِشَامٌ وَابْنُ مَضَاءٍ[3]؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلْبُهُم بَٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِٱلْوَصِيدِۚ﴾ [الكهف: ١٨] وَمَوْصُوفًا لِقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل]

إِذَا فَاقِدٌ خَطْبَاءُ فَرْخَيْنِ رَجَّعَتْ ذَكَرْتُ سُلَيْمَى فِي الْخَلِيطِ الْمُزَايِلِ[4]

---

(١) قوله: «أيْ» ليس في (ع).

(٢) شرح ابن النّاظم على الألفيّة ٣٠٦.

(٣) شرح قطر النّدى ٢٧١.

(٤) قائله: بشر بن أبي خازم. شرح الكافية الشّافية ٢/ ١٠٤٢، التّذييل والتّكميل ١٠/٣٠٦، المقاصد النحوية للبدر العيني ٣/ ١٤٣٧. وانظر المعجم المفصّل ٦/ ٥٧٥، وشرح الشواهد الشعرية من أمات الكتب النحوية ٢/ ٤١٠. فاقد: ظبية فقدت فرخين. خَطباء: بيِّنةُ الخطب، وهو الأمر العظيم. رجّعت: صوت الحمام حين غنائه. الخليط: المخالط. المزايل: المُبايِن.

وَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ هُوَ الصَّحِيحُ، وَأُجِيبَ بِأَنَّ الأَوَّلَ شَاذٌّ، وَالآيَةَ مَحْمُولَةٌ عَلَى حِكَايَةِ الْحَالِ، وَنَصْبُ فَرْخَيْنِ فِي الْبَيْتِ بِفِعْلٍ مُقَدَّرٍ يَدُلُّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: فَقَدَتْ فَرْخَيْنِ.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ مُعْتَمِدًا عَلَى نَفْيٍ، نَحْوُ: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٢] ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢]، أَوْ عَلَى اسْتِفْهَامٍ، نَحْوُ: «أَزَيْدٌ مُقِيمٌ الْيَومَ أَمْ رَاحِلٌ» أَوْ عَلَى اسْمٍ مُخْبَرٍ عَنْهُ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ الِاسْمُ بَاقِيًا عَلَى الْحُكْمِ بِكَوْنِهِ مُبْتَدَأً، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾ [الزمر: ٣٨]، ﴿هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ﴾ [الزمر: ٣٨]، عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَوَّنَ (كَاشِفَاتٌ) وَ (مُمْسِكَاتٌ)[1]، أَوْ لَمْ يَكُنْ بَاقِيًا عَلَى ذَلِكَ نَحْوُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ﴾ [الطلاق: ٣] عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَوَّنَ (بَالِغٌ)[2]، وَ«كَانَ زَيْدٌ مُكْرِمًا عَمْرًا»، وَ «عَلِمْتُهُ قَاصِدًا مَعْرُوفًا»، أَوْ عَلَى ذِي حَالٍ، نَحْوُ: «جَاءَ زَيْدٌ قَاصِدًا عِلْمًا»، أَوْ عَلَى مَوْصُوفٍ ظَاهِرٍ؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥] عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ نَوَّنَ (بَالِغًا)[3]، أَوْ مُقَدَّرٍ[4] نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلْأَنْعَٰمِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ﴾ [فاطر: ٢٨] أَيْ: صِنْفٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ، وَقَوْلِ الْأَعْشَى: [البسيط]

---

(١) قَرَأَ الْبَصْرِيَّانِ بِتَنْوِينِ (كَاشِفَاتُ وَمُمْسِكَاتُ)، وَنَصْبِ (ضُرِّهِ، وَرَحْمَتِهِ)، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ فِيهِما وَخَفْضِ (ضُرِّهِ، وَرَحْمَتِهِ). النشر في القراءات العشر (٢/ ٣٦٣).

(٢) قرأ حَفْصٌ (بَالِغُ) بِغَيْرِ تَنْوِينِ (أَمْرِهِ) بِالْخَفْضِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّنْوِينِ وَالنَّصْبِ. النشر في القراءات العشر (٢/ ٣٨٨).

(٣) لم أقف في أيِّ مصدرٍ من مصادر القراءات والتفسير على قراءة التنوين هذه، وكلهم يذكرون الإضافة ويبينون أن أصلها التنوين وأنها على معنى التنكير. فليُحرَّرْ.

(٤) قوله: «نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى...» إلى قول المصنِّف «أَوْ مُقَدَّرٍ» ليس في (ع).

كَنَاطِحٍ صَخْرَةً يَوْمًا لِيُوهِنَهَا فَلَمْ يَضِرْهَا، وَأَوْهَى قَرْنَهُ الْوَعِلُ[(١)]

أَيْ: كَوَعِلٍ نَاطِحٍ. وَاشْتِرَاطُ هَذَا مَذْهَبُ الأَكْثَرِينَ وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَلَمْ يَشْتَرِطْهُ الأَخْفَشُ وَالْكُوفِيُّونَ[(٢)]. وَاللهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيهٌ:

وَحُكْمُ مُثَنَّاهُ وَجَمْعِهِ مُطْلَقًا[(٣)] حُكْمُ الْمُفْرَدِ، وَالأَمْثِلَةُ وَاضِحَةٌ.

(١) رقم القصيدة في ديوانه «٦» ص ٦١. شرح الكافية الشّافية ٢/ ١٠٣٠، أوضح المسالك ٣/ ١٨٣. وانظر المعجم المفصّل ٦/ ٢٤٧.

(٢) شرح الرّضي على الكافية ٣/ ١٢.

(٣) أي: جمع السّلامة والتّكسير.

[اسم المفعول]

(وَاسْمُ الْمَفْعُولِ)، أَيْ: وَالْعَامِلُ الرَّابِعُ اسْمُ الْمَفْعُولِ، وَهُوَ: مَا اشْتُقَّ مِنْ مَصْدَرِ (فِعْلٍ) لِمَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ. وَشَرْحُهُ ظَاهِرٌ مِمَّا تَقَدَّمَ. وَالْفِعْلُ الَّذِي يُشْتَقُّ اسْمُ الْمَفْعُولِ بِوَاسِطَتِهِ مِنَ الْمَصْدَرِ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ.

وَهُوَ مِنَ الثُّلَاثِيِّ عَلَى وَزْنِ (مَفْعُولٍ) تَحْقِيقًا، كَ(مَضْرُوبٍ) وَ (مَنْصُورٍ)، أَوْ تَقْدِيرًا كَ(مَبِيعٍ) وَ (مَصُونٍ)؛ إِذِ الْأَصْلُ (مَبْيُوعٌ) وَ (مَصْوُونٌ)، فَأُعِلَّا فَصَارَا هَكَذَا عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي مَوْضِعِهِ. وَمِنَ الزَّائِدِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ عَلَى زِنَةِ مُضَارِعِهِ، كَائِنًا فِيهِ مِيمٌ مَضْمُومٌ مَكَانَ حَرْفِ الْمُضَارَعَةِ وَمَفْتُوحًا مَا قَبلَ آخِرِهِ تَحْقِيقًا، كَ (مُدَحْرَجٍ) وَ (مُسْتَخْرَجٍ)، أَو تَقْدِيرًا كَ (مُخْتَارٍ) وَ (مُضْطَرٍّ).

وَيَعْمَلُ عَمَلَ فِعْلِهِ، عَلَى الْخِلَافِ فِي اشْتِرَاطِ الشُّرُوطِ الْمَذْكُورَةِ فِي عَمَلِ اسْمِ الْفَاعِلِ وَعَدَمِ اشْتِرَاطِهَا.

فَإِنْ كَانَ مُشْتَقًّا مِنْ فِعْلٍ مُتَعَدٍّ إِلَى مَفْعُولٍ بِهِ وَاحِدٍ، لَمَّا كَانَ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ، رَفَعَ اسْمُ الْمَفْعُولِ ذَلِكَ؛ لِقِيَامِهِ مَقَامَ الْفَاعِلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ﴾ [هود: ١٠٣].

وَإِنْ كَانَ مُشْتَقًّا مِنْ فِعْلٍ مُتَعَدٍّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، لَمَّا كَانَ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ، رَفَعَ اسْمُ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلَ مِنْهُمَا وَأَبْقَى الْآخَرَ عَلَى النَّصْبِ، كَ «زَيْدٌ مُعْطًى جُبَّةً».

وَإِنْ كَانَ مِنْ فِعْلٍ لَازِمٍ فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَّصِلَ بِاسْمِ الْمَفْعُولِ مَصْدَرٌ أَوْ ظَرْفٌ أَوْ جَارٌّ وَمَجْرُورٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، فَـ(عَلَيْهِمْ) فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ؛ لِقِيَامِهِ مَقَامَ الْفَاعِلِ[١].

وَيَزِيدُ عَلَى فِعْلِهِ فِي الْعَمَلِ أَنَّهُ يُضَافُ إِلَى النَّائِبِ مَنَابَ الْفَاعِلِ فَيَجُرُّهُ، فَيُقَالُ: «زَيْدٌ مَضْرُوبُ الْعَبْدِ»، وَ«مَكْسُوُّ الْغُلَامِ جُبَّةً»، وَحُكْمُ مُثَنَّاهُ وَجَمْعِهِ مُطْلَقًا حُكْمُ الْمُفْرَدِ.

* * *

(١) ولا يُعلقان حينئذ. انظر إعراب الجمل وأشباه الجمل ٣٢٢.

[الصفة المشبهة]

قَالَ: (وَالصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ)، أَيْ: الْعَامِلُ الْخَامِسُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ، وَهِيَ[1]: الْمُشْتَقَّةُ مِنْ مَصْدَرِ (فِعْلٍ) لِمَنْ قَامَ بِهِ بِمَعْنَى الثُّبُوتِ فَقَطْ. فَ(الْمُشْتَقَّةُ مِنْ مَصْدَرِ فِعْلٍ) شَامِلٌ لَهَا وَلِغَيْرِهَا، وَ(لِمَنْ قَامَ بِهِ) مُخْرِجٌ جَمِيعَ الْمُشْتَقَّاتِ مَا عَدَا اسْمَ الْفَاعِلِ وَاسْمَ التَّفْضِيلِ، وَ(بِمَعْنَى الثُّبُوتِ) مُخْرِجٌ[2] اسْمَ الْفَاعِلِ سَوَاءٌ كَانَ مُشْتَقًّا مِنْ فِعْلٍ لَازِمٍ أَوْ مُتَعَدٍّ؛ لِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْحُدُوثِ، وَ(فَقَطْ) مُخْرِجٌ لِاسْمِ التَّفْضِيلِ.

وَالْمَعْنِيُّ بِكَوْنِهَا لِلثُّبُوتِ أَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى اتِّصَافِ الْمَوْصُوفِ بِهَا، مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ لِذَلِكَ بِالْمَاضِي أَوِ الْمُسْتَقْبَلِ أَوِ الْحَالِ الْمُنْقَطِعِ.

وَوَجْهُ شَبَهِهَا بِاسْمِ الْفَاعِلِ أَنَّهَا تُذَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ وَتُثَنَّى وَتُجْمَعُ، كَمَا أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ يُفْعَلُ بِهِ كَذَلِكَ فَيُقَالُ: حَسَنٌ وَحَسَنَانِ وَحَسَنُونَ وَحَسَنَةٌ وَحَسَنَتَانِ وَحَسَنَاتٌ، كَمَا يُقَالُ مَثَلًا: ضَارِبٌ وَضَارِبَانِ وَضَارِبُونَ وَضَارِبَةٌ وَضَارِبَتَانِ وَضَارِبَاتٌ.

---

(١) في (ص): «أَيْ».

(٢) في (ع) زيادة: «جَمِيعَ الْمُشْتَقَّات».

وَهِي عَامِلَةٌ فِي الِاسْمِ الرَّفْعَ وَالنَّصْبَ بِالشُّرُوطِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ عَلَى الْخِلَافِ الْمَذْكُورِ ثَمَّةَ.

فَالرَّفْعُ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ، نَحْوُ: «زَيْدٌ الْحَسَنُ الْوَجْهُ». وَالنَّصْبُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ إِنْ كَانَ الْمَعْمُولُ مَعْرِفَةً، نَحْوُ: «زَيْدٌ الْحَسَنُ الْوَجْهَ»، وَعَلَى التَّمْيِيزِ لِإِجْمَالِ نِسْبَتِهِ[١] إِنْ كَانَ الْمَعْمُولُ نَكِرَةً، نَحْوُ: «زَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهًا»، وَتَعْمَلُ الْجَرَّ عَلَى الْإِضَافَةِ، نَحْوُ: «الْحَسَنُ الْوَجْهِ»، مِنْ غَيْرِ اشْتِرَاطِ شَيْءٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ.

وَقَوْلُهُمْ: إِنَّهَا إِذَا كَانَتْ رَافِعَةً فَلَا ضَمِيرَ فِيهَا، وَإِذَا كَانَتْ جَارَّةً أَوْ نَاصِبَةً فَفِيهَا ضَمِيرٌ، يَقْتَضِي اشْتِرَاطَ اعْتِمَادِهَا عَلَى مَا عَدَا حَرْفَ الِاسْتِفْهَامِ وَحَرْفَ النَّفْيِ، لَكِنْ لِيَعُودَ الضَّمِيرُ إِلَيْهِ لَا غَيْرَ، فَيُذَكَّرُ إِنْ كَانَ مُذَكَّرًا وَيُؤَنَّثُ إِنْ كَانَ مُؤَنَّثًا وَيُثَنَّى إِنْ كَانَ مُثَنًّى وَيُجْمَعُ إِنْ كَانَ مَجْمُوعًا، فَيُقَالُ مَثَلًا إِذَا كَانَ نَاصِبًا: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الْوَجْهَ»، وَ «امْرَأَةٍ حَسَنَةِ الْوَجْهَ»، وَ «رَجُلَيْنِ حَسَنَيْنِ الْوَجْهَ»، وَ «امْرَأَتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ الْوَجْهَ»، وَ «رِجَالٍ حَسَنِينَ الْوَجْهَ»، وَ «نِسَاءٍ حَسَنَاتِ الْوَجْهَ». وَأَمْثِلَتُهُ إِذَا كَانَ جَارًّا ظَاهِرَةٌ.

فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّ الصِّفَةَ الْمُشَبَّهَةَ تَخْتَصُّ بِأَشْيَاءَ مِنْهَا: أَنَّهَا لَا تَعْمَلُ بِمَعْنَى الِاسْتِقْبَالِ وَلَا بِمَعْنَى الْمَاضِي، فَلَا يُقَالُ: (هَذَا رَجُلٌ حَسَنٌ وَجْهُهُ غَدًا أَوْ أَمْسِ)، بَلْ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْحَالِ الدَّائِمِ، وَهُوَ الْمَاضِي الْمُسْتَمِرُّ، بِخِلَافِ اسْمَيِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ، فَإِنْ قُصِدَ بِهَا مَعْنَى الْحُدُوثِ حُوِّلَتْ إِلَى بِنَاءِ اسْمِ الْفَاعِلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَضَآئِقُۢ بِهِۦ صَدْرُكَ﴾ [هود: ١٢].

وَمِنْهَا أَنَّهَا لَا تُصَاغُ إِلَّا مِنَ اللَّازِمِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا نِسْبَةُ الْحَدَثِ إِلَى الْمَوْصُوفِ بِهِ دُونَ إِفَادَةِ مَعْنَى الْحُدُوثِ، بِخِلَافِ اسْمَيِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ، فَإِنَّهُمَا يُصَاغَانِ مِنَ اللَّازِمِ وَالْمُتَعَدِّي.

---

(١) أي: أن التمييز حينئذ تمييز رافع لإبهام النسبة في قولنا: «زيد حسنٌ».

وَمِنْهَا أَنَّهَا لَا تَكُونُ عَلَى وَزْنِ الْمُضَارِعِ غَالِبًا، كَضَخْمٍ وَعَظِيمٍ وَخَشِنٍ وَحَسَنٍ وَمَلْآنَ، بِخِلَافِ اسْمِ الْفَاعِلِ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مُجَارِيًا لِلْمُضَارِعِ فِي حَرَكَاتِهِ وَسُكُونِهِ.

وَمِنْهَا أَنَّ مَعْمُولَهَا إِذَا كَانَ فَاعِلًا فِي الْمَعْنَى لَا يَكُونُ إِلَّا سَبَبِيًّا، وَنَعْنِي بِهِ مَا اتَّصَلَ بِهِ ضَمِيرُ صَاحِبِ الصِّفَةِ لَفْظًا، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ كَرِيمٍ أَبُوهُ»، أَوْ مَعْنًى، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ الْحَسَنِ الْوَجْهُ»(١). أَمَّا إِذَا كَانَ غَيْرَ فَاعِلٍ فِي الْمَعْنَى فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَجْنَبِيًّا، نَحْوُ: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ فِي دَارِ بَكْرٍ وَعَظِيمٍ فِي أَصْحَابِ عَمْرٍو»، كَمَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَبَبِيًّا بِخِلَافِ اسْمِ الْفَاعِلِ. وَمِنْهَا أَنَّهَا لَا يَتَقَدَّمُ عَلَيْهَا مَرْفُوعُهَا الْفَاعِلُ فِي الْمَعْنَى، فَلَا يُقَالُ: (مَرَرْتُ بِرَجُلٍ الْوَجْهُ حَسَنٌ)، وَيَتَقَدَّمُ غَيْرُهُ نَحْوُ: «زَيْدٌ بِكَ فَرِحٌ»، وَاللهُ أَعْلَمُ.

تَتْمِيمٌ:

قَسَّمَ النَّحْوِيُّونَ مَسَائِلَ هَذِهِ الصِّفَةِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

مُمْتَنِعٌ وَجَائِزٌ قَبِيحٌ وَجَائِزٌ ضَعِيفٌ وَجَائِزٌ حَسَنٌ، فَلَا بُدَّ لِلطَّالِبِ مِنَ الْإِحَاطَةِ بِهَا، وَإِنْ يَكُنْ مَوْقِعُ النَّظَرِ الْجَائِزَ الْحَسَنَ.

فَنَقُولُ: الصِّفَةُ لَا تَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ مُقْتَرِنَةً بِـ(أَلْ) أَوْ مُجَرَّدَةً عَنْ (أَلْ)، وَمَعْمُولُهَا السَّبَبِيُّ عَلَى كُلٍّ مِنْ هَذَيْنِ التَّقْدِيرَيْنِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُجَرَّدًا عَنْ (أَلْ) أَوْ مَقْرُونًا بِـ(أَلْ)، أَوْ مُضَافًا إِلَى الْمَقْرُونِ بِهَا، أَوْ إِلَى ضَمِيرِ الْمَوْصُوفِ، أَوْ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى ضَمِيرِ الْمَوْصُوفِ، أَوْ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى الْمُجَرَّدِ مِن (أَلْ) وَالْإِضَافَةِ، وَهُوَ -أَعْنِي الْمَعْمُولَ عَلَى كُلٍّ مِنْ هَذِهِ التَّقَادِيرِ السِّتَّةِ- لَا يَخْلُو مِنْ

---

(١) هنا ضمير صاحب الصفة مقدر عند البصريين، أي: الحسنِ الوجهُ منه. أما عند الكوفيين فأل نائبة عن الضمير، أي: الحسن وجهُه.

أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا. فَالْجُمْلَةُ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِثَالًا، حَاصِلَةٌ مِنْ ضَرْبِ ثَلَاثَةٍ فِي اثْنَيْ عَشَرَ، وَهِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الْأَصْنَافِ الَّتِي ذَكَرْنَا.

فَالْمُمْتَنِعُ أَرْبَعَةُ أَمْثِلَةٍ: (الْحَسَنُ وَجْهٍ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهِ أَبٍ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهِهِ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهِ أَبِيهِ)، بِتَعْرِيفِ الصِّفَةِ فِيهَا وَجَرِّ الْمَعْمُولِ مُنَكَّرًا، وَمُضَافًا إِلَى غَيْرِ الضَّمِيرِ وَإِلَى الضَّمِيرِ وَإِلَى الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ.

وَالْقَبِيحُ أَرْبَعَةٌ أَيْضًا:

(حَسَنٌ وَجْهٌ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهُ أَبٍ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهٌ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهُ أَبٍ)، بِتَنْكِيرِ الصِّفَةِ وَرَفْعِ الْمَعْمُولِ نَكِرَةً، وَمُضَافًا إِلَى غَيْرِ الضَّمِيرِ، وَتَعْرِيفِ الصِّفَةِ وَرَفْعِ الْمَعْمُولِ نَكِرَةً، وَمُضَافًا إِلَى غَيْرِ الضَّمِيرِ[1].

وَالضَّعِيفُ سِتَّةُ أَمْثِلَةٍ:

(حَسَنٌ الْوَجْهَ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهَ الْأَبِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهَهُ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهَ أَبِيهِ)، بِتَنْكِيرِ الصِّفَةِ وَنَصْبِ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِـ(أَلْ)، وَمُضَافًا إِلَى الْمُعَرَّفِ بِهَا، وَإِلَى الْمُعَرَّفِ بِإِضَافَتِهِ إِلَى الضَّمِيرِ، وَإِلَى الْمُعَرَّفِ بِإِضَافَتِهِ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ.

وَ (حَسَنُ وَجْهِهِ)، وَ (حَسَنُ وَجْهِ أَبِيهِ)، بِتَجْرِيدِ الصِّفَةِ فِيهِمَا عَنْ (أَلْ) وَجَرِّ الْمَعْمُولِ الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ فِي الْأَوَّلِ، وَالْمُضَافِ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ فِي الثَّانِي. وَفِي هَذَيْنِ مَذَاهِبُ: اخْتِصَاصُهُمَا بِالضَّرُورَةِ وَهُوَ مَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ، وَالْمَنْعُ مُطْلَقًا وَهُوَ مَذْهَبُ الْمُبَرِّدِ، وَالْجَوَازُ مُطْلَقًا وَهُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ مَالِكٍ[2] وَابْنُهُ[3] لِوُرُودِهِ نَثْرًا، كَقَوْلِهِ ﷺ فِي صِفَةِ

---

(١) من قوله: «وَتَعْرِيفِ الصِّفَةِ» إلى قوله: «إلى غير الضَّمير» ليس واضحًا في (ع).
(٢) شرح الكافية الشّافية ١/ ١٠٢.
(٣) شرح ابن النّاظم ٣٢٢.

الدَّجَّالِ: «أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى»(١) وَفِي الْأَلْفَاظِ الْمَأْثُورَةِ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ «شَثْنُ أَصَابِعِهِ»(٢).

وَنَظْمًا كَقَوْلِ الشَّمَّاخِ: [الطّويل]

أَقَامَتْ عَلَى رَبْعَيْهِمَا جَارَتَا صَفًا كُمَيتَا الْأَعَالِي جَوْنَتَا مُصْطَلَاهُمَا(٣)

الصَّفَا هُنَا الْجَبَلُ، وَجَارَتَاهُ: الْأُثْفِيَّتَانِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَضَعُونَ حَجَرَيْنِ إِلَى ذَيلِ الْجَبَلِ، ثُمَّ يَضَعُونَ الْقِدْرَ عَلَيْهَا. وَالْكُمْتَةُ: لَوْنٌ بَيْنَ الْحُمْرَةِ الْقَانِيَةِ وَالسَّوَادِ. وَالْجَونُ: تُطْلَقُ عَلَى الْأَبْيَضِ وَالْأَسْوَدِ وَالْمُرَادُ هُنَا الْأَسْوَدُ. وَجَوْنَتَا مُصْطَلَاهُمَا، أَيْ: مُصْطَلَى(٤) الْجَارَتَيْنِ، وَهُوَ مَوْضِعُ الْوَقُودِ مِنْهَا.

مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ: فَإِنَّهُ أَضَافَ جَوْنَتَا إِلَى (مُصْطَلَاهُمَا) وُهُمَا -أَعْنِي: جَوْنَتَا- صِفَةُ جَارَتَا، وَمُصْطَلَاهُمَا مُضَافٌ إِلَى ضَمِيرِ الْجَارَتَيْنِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهِهِ». وَقَالَ سِيبَوَيْهِ: يُرِيدُ الشَّاعِرُ أَنَّ مُصْطَلَى الْأُثْفِيَّتَيْنِ جَوْنٌ وَأَعْلَاهُمَا كُمَيْتٌ، وَتَأَوَّلَ الضَّمِيرَ فِي مُصْطَلَاهُمَا بِأَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الْأَعَالِي؛ لِأَنَّهَا مُثَنَّاةٌ فِي الْمَعْنَى(٥).

وَجَائِزٌ وَهُوَ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ مِثَالًا:

---

(١) رواه الإمام البخاري: ٣٤٤١.

(٢) لم أقف عليه في كتب الحديث. وفي طبقات ابن سعد ١/ ٤١٨: «شثْن الأصابعِ». ورواه الإمام البخاري: ٥٩١٠. بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَثْنَ الْقَدَمَيْنِ والكَفَّيْنِ». وَالشَّثَنُ: الخُشُونَةُ، وَرَجُلٌ شَثِنُ الْكَفِّ، أَيْ: غَلِيظُهَا. العين ٦/ ٢٥١.

(٣) البيت للشماخ بن ضرار في ديوانه ٣٠٨. وانظر شرح أبيات سيبويه للسيرافي ١/ ٧-٨، وشرح المفصّل لابن يعيش ٤/ ١١٥، وخزانة الأدب ٤/ ٢٩٣، والمعجم المفصّل ٧/ ١٠٤.

(٤) قوله: «مُصْطَلَى» ليس في (ع).

(٥) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ١/ ٢٥٠، والمقاصد النحوية للبدر العيني ٣/ ١٤٥٢-١٤٥٣.

(زَيْدٌ حسَنٌ الْوَجْهُ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهُهُ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهُ الأَبِ)، وَ (حَسَنٌ وَجْهُ أَبِيهِ)، بِتَجْرِيدِ الصِّفَةِ وَرَفْعِ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِـ(أَلْ) وَمُضَافًا إِلَى الضَّمِيرِ وَإِلَى الْمُعَرَّفِ بِـ(أَلْ) وَإِلَى الْمُضَافِ إِلَى الضَّمِيرِ.

وَ (زَيْدٌ الْحَسَنُ الْوَجْهُ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهُ[1] الأَبِ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهُهُ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهُ أَبِيهِ)، بِاقْتِرَانِ الصِّفَةِ بِـ(أَلْ)، وَرَفْعِ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِـ(أَلْ)، وَمُضَافًا إِلَى الْمُعَرَّفِ بِهَا، وَإِلَى الضَّمِيرِ وَإِلَى مُضَافٍ إِلَى ضَمِيرِ الْمَوْصُوفِ.

وَ (زَيْدٌ حَسَنٌ وَجْهًا)، وَ (حَسَنٌ وَجهَ أَبٍ)، بِتَجْرِيدِ الصِّفَةِ وَنَصْبِ الْمَعْمُولِ نَكِرَةً مُفْرَدَةً، وَمُضَافًا إِلَى نَكِرَةٍ.

وَ (الْحَسَنُ الْوَجْهَ)، وَ (الْحَسَنُ وَجهَ الأَبِ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهَهُ)، وَ (الْحَسَنُ وَجهَ أَبِيهِ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهًا)، وَ (الْحَسَنُ وَجهَ أَبٍ)، بِاقْتِرَانِ الصِّفَةِ بِـ(أَلْ) وَنَصْبِ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِهَا وَمُضَافًا إِلَى مُعَرَّفٍ بِهَا وَمُضَافًا إِلَى الضَّمِيرِ وَإِلَى مُضَافٍ إِلَى الضَّمِيرِ وَنَكِرَةً مُفْرَدَةً وَمُضَافًا إِلَى نَكِرَةٍ.

وَ (حَسَنُ الْوَجْهِ)، وَ (حَسَنُ وَجْهِ الأَبِ)، وَ (حَسَنُ وَجْهٍ)، وَ (حَسَنُ وَجْهِ أَبٍ)، بِتَنْكِيرِ الصِّفَةِ وَجَرِّ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِـ(أَلْ) وَمُضَافًا إِلَى مُعَرَّفٍ بِهَا، وَنَكِرَةً مُفْرَدَةً وَمُضَافًا إِلَى نَكِرَةٍ.

وَ (الْحَسَنُ الْوَجْهِ)، وَ (الْحَسَنُ وَجْهِ الأَبِ)، بِتَعْرِيفِ الصِّفَةِ وَجَرِّ الْمَعْمُولِ مُعَرَّفًا بِـ(أَلْ) وَمُضَافًا إِلَى الْمُعَرَّفِ بِهَا وَاللهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيهٌ:

قَسَّمَ ابْنُ الْحَاجِبِ وَغَيْرُهُ مَسَائِلَ الْجَائِزِ الْحَسَنِ إِلَى: حَسَنٍ لَا غَيْرَ،

---

(١) في (ع): «الْوَجْهُ».

وَإِلَى أَحْسَنَ، وَجَعَلُوا الضَّابِطَ أَنَّ مَا اشْتَمَلَ مِنْهَا عَلَى ضَمِيرَيْنِ كَانَ حَسَنًا، وَمَا كَانَ فِيهِ ضَمِيرٌ وَاحِدٌ كَانَ أَحْسَنَ(١)، وَتَمْيِيزُ ذَلِكَ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ مِمَّا قَدَّمْنَاهُ -إِنْ اسْتَعْمَلْتَ التَّأَمُّلَ الْقَلِيلَ- وَعَلَى هَذَا تَصِيرُ الْأَقْسَامُ خَمْسَةً. فَتَأَمَّلْ.

---

(١) الكافية ٤٢.

[كل اسم أضيف إلى اسم آخر]

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ (وَكُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى آخَرَ)، أَيْ: الْعَامِلُ السَّادِسُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ، كُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى آخَرَ، وَالْأَحْسَنُ الِاسْمُ الْمُضَافُ إِلَى آخَرَ، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ الْجَرَّ فِي الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَهَذَا قَوْلُ سِيبَوَيْهِ وَعَلَيْهِ جَمَاعَةٌ، قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: وَهُوَ الصَّحِيحُ(١).

وَلَا تَحْصُلُ الْفَائِدَةُ إِلَّا بِبَسْطِ الْكَلَامِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْمَقَامِ بَعْضَ الْبَسْطِ، فَأَقُولُ: الْإِضَافَةُ فِي اللُّغَةِ الْإِسْنَادُ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: [الطويل]

فَلَمَّا دَخَلْنَاهُ أَضَفْنَا ظُهُورَنَا ... إِلَى كُلِّ حَارِيٍّ جَدِيدٍ مُشَطَّبِ(٢)

أَيْ: أَسْنَدْنَاهَا إِلَى كُلِّ رَحْلٍ مَنْسُوبٍ إِلَى الْحِيرَةِ مُخَطَّطٍ فِيهِ طَرَائِقُ.

وَفِي الِاصْطِلَاحِ عَرَّفَهَا الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ بِأَنَّهَا: نِسْبَةٌ بَيْنَ اسْمَيْنِ تَقْيِيدِيَّةٌ تُوجِبُ لِثَانِيهِمَا الْجَرَّ أَبَدًا(٣). وَهُوَ أَحْسَنُ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ؛ فَ(بَيْنَ اسْمَيْنِ)

---

(١) شرح الألفيّة للمرادي ١/٤١٨.

(٢) وهو لامرئ القيس في ديوانه ٣٦، وانظر توجيه اللّمع لابن الخبّاز ٢٥٠، وشرح الشّذور ٤٢٠، وخزانة الأدب ٧/٤١٨.

(٣) ارتشاف الضَّرَب ٤/١٧٩٩.

احْتِرَازٌ عَنْ(١) نَحوِ: «قَامَ زَيْدٌ»، وَالْإِضَافَةُ إِلَى الْجُمَلِ؛ نَحْوُ: «اجْلِسْ حَيْثُ زَيْدٌ جَالِسٌ» مُقَدَّرَةٌ بِاسْمٍ، وَ(تَقْيِيدِيَّةٌ) احْتِرَازٌ مِنْ نَحْوِ(٢): «زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَ(تُوجِبُ لِثَانِيهِمَا الْجَرَّ أَبَدًا)، احْتِرَازٌ مِنَ النِّسْبَةِ الَّتِي بَيْنَ زَيْدٍ وَالْكَاتِبِ فِي «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ الْكَاتِبِ»، فَإِنَّهَا تُوجِبُ الْجَرَّ لَكِنْ لَا أَبَدًا، إِذْ لَوْ وَقَعَ الْمَوْصُوفُ الَّذِي هُوَ زَيْدٌ مَرْفُوعًا كَانَ الْكَاتِبُ الصِّفَةُ مَرْفُوعًا، وَلَوْ(٣) وَقَعَ مَنْصُوبًا كَانَ مَنْصُوبًا.

وَأَمَّا الْمُضَافُ إِلَيْهِ فَقَالَ الشَّيْخُ ابْنُ الْحَاجِبِ فِي تَعْرِيفِهِ: كُلُّ اسْمٍ نُسِبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ بِوَاسِطَةِ حَرْفِ الْجَرِّ لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا مُرَادًا(٤).

فَقَوْلُهُ (كَلُّ اسْمٍ)؛ لِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمًا لَفْظًا وَتَقْدِيرًا، أَوْ تَقْدِيرًا كَمَا فِي الْجُمَلِ الْمُضَافِ إِلَيْهَا، وَ(نُسِبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ) احْتِرَازٌ عَمَّا لَمْ يُنْسَبْ إِلَيْهِ شَيْءٌ، كَخَبَرِ الْمُبْتَدَأِ مَثَلًا، وَ(بِوَاسِطَةِ حَرْفِ الْجَرِّ) احْتِرَازٌ عَنْ مِثْلِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ، وَ(لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا) تَفْصِيلٌ لِحَرْفِ الْجَرِّ.

مِثَالُ حَرْفِ الْجَرِّ لَفْظًا: «مَرَرْتُ بِزَيْدٍ»، وَ «أَنَا مَارٌّ بِهِ»، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى هَذَا لِئَلَّا يَخْرُجَ عَنْهُ، نَحْوُ: «غُلَامُ زَيْدٍ» وَهُوَ مِثَالُ حَرْفِ الْجَرِّ(٥) تَقْدِيرًا. كَمَا أَنَّهُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى هَذَا(٦) لِئَلَّا يَخْرُجَ الْأَوَّلُ(٧).

فَإِنْ قُلْتَ: كَانَ الْإِطْلَاقُ يَتَنَاوَلُ كُلًّا مِنْهُمَا فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّطْوِيلِ بِذِكْرِهِمَا.

---

(١) في (ع): «مِنْ».
(٢) قوله: «نَحْوِ» ليس في (ع).
(٣) في (ع): «أَوْ».
(٤) الكافية ٢٨.
(٥) من قوله: «لَفْظًا مَرَرْتُ بِزَيْدٍ» إلى قوله: «وَهُوَ مِثَالُ حَرْفِ الْجَرِّ» ليس واضحًا أبدًا في (ع).
(٦) أي: مثال حرف الجرِّ تقديرًا.
(٧) حرف الجرِّ لفظًا.

قُلْتُ: لَعَلَّهُ ذَكَرَ لَفْظًا دَفْعًا لِظَنِّ أَنَّ الْمَجْرُورَ فِي «أَنَا مَارٌّ بِهِ» مَثَلًا لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَذْكُرَ تَقْدِيرًا لِئَلَّا يُظَنَّ اقْتِصَارُهُ عَلَى الْأَوَّلِ. أَوْ ذَكَرَ تَقْدِيرًا تَمْهِيدًا لِوَصْفِهِ بِ(مُرَادًا)؛ لِيَحْتَرِزَ بِهِ عَنِ الظَّرْفِ فِي نَحْوِ: «صُمْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»؛ لِأَنَّ (يَوْمَ الْجُمُعَةِ) نُسِبَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَهُوَ (الصِّيَامُ) بِوَاسِطَةِ حَرْفِ الْجَرِّ وَهُوَ (فِي)، لَكِنْ لَيْسَ ذَلِكَ الْحَرْفُ مُرَادًا وَإِلَّا لَكَانَ[1] يَوْمُ الْجُمُعَةِ مَجْرُورًا وَلَزِمَ مِنْ هَذَا أَنْ يَذْكُرَ لَفْظًا؛ لِئَلَّا يُظَنَّ اقْتِصَارُهُ عَلَى هَذَا.

هَذَا حَاصِلُ مَا ذَكَرَهُ، هُوَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ شَارِحِي كَلَامِهِ، مَعَ زِيَادَةِ إِيضَاحٍ وَتَوْجِيهٍ. وَلِلْبَحْثِ بَعْدُ فِيهِ مَجَالٌ، وَيَظْهَرُ مِنَ الشَّيْخِ أَنَّهُ جَانِحٌ إِلَى مَذْهَبِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ حَرْفَ الْجَرِّ هُوَ الْعَامِلُ فِي الْمُضَافِ إِلَيْهِ[2]، كَمَا هُوَ رَأْيُ ابْنِ السَّرَّاجِ[3] وَغَيْرِهِ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ لَا يُعَدَّ الِاسْمُ الْمُضَافُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْجَارَّةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ[4].

وَلَا يَحْضُرُنِي الْآنَ لَهُمْ فِي الْمُضَافِ تَعْرِيفٌ سِوَى قَوْلِ صَاحِبِ الْمِصْبَاحِ[5]: وَالْمُضَافُ: كُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى اسْمٍ آخَرَ[6]. وَهُوَ تَعْرِيفُ الشَّيْءِ بِمَا هُوَ مِثْلُهُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْجَهَالَةِ، وَهُوَ غَيْرُ جَائِزٍ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ فِي تَعْرِيفِهِ: اسْمٌ جُرِّدَ، لِإِسْنَادِهِ إِلَى غَيْرِهِ، مِنَ

---

(١) كذا بإدخال اللام في جواب «إنْ»، وهي إنما تقترن بجواب «لو، ولولا».
(٢) شرح المفصّل لابن يعيش ٢/ ١٢٣، وشرح التّسهيل لابن مالك ٣/ ٢٢٣.
(٣) الأصول ١/ ٥٣-٥٤.
(٤) قوله: «وَاللهُ أَعْلَمُ» ليس في (ص).
(٥) أبو الفتح ناصرُ بنُ أبي المكارم عبد السّيّد بن عليّ المطرزي الفقيه الحنفيّ الخوارزميّ كانت له معرفة تامّة بالنّحو واللّغةِ والشّعرِ وأنواعِ الأدبِ، وهو كما يقال خليفة الزّمخشريّ. توفي في بغداد سنة ٦١٦ هـ (الفوائد البهيّة ٢١٩).
(٦) ص ٧٤.

التَّنْوِينِ أَوْ نُونٍ تُشْبِهُهُ وَالتَّعْرِيفِ، إِلَّا إِذَا كَانَ صِفَةً مُضَافَةً إِلَى مُعَرَّفٍ بِـ(أَلْ) أَوْ مُعْرَبَةً بِالْحُرُوفِ.

فَـ(اسْمٌ) شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، وَ(جُرِّدَ لِإِسْنَادِهِ) إِلَى آخِرِهِ. مُخْرِجٌ لِغَيْرِهِ وَمُبَيِّنٌ لِشُرُوطِهِ. وَهَا نَحْنُ مُوَضِّحُو ذَلِكَ، يَعْنِي: أَنَّ الِاسْمَ إِذَا قُصِدَ إِضَافَتُهُ جُرِّدَ لِأَجْلِ إِضَافَتِهِ مِنَ التَّنْوِينِ الظَّاهِرِ إِنْ كَانَ فِيهِ كَـ «غُلَامِ زَيْدٍ» وَقُدِّرَ تَجْرِيدُهُ مِنَ التَّنْوِينِ الْمُقَدَّرِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ الِاسْمُ مِمَّا يَصِحُّ أَنْ يَلْحَقَهُ التَّنْوِينُ، لَكِنْ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهِ فِيهِ مَانِعٌ كَـ «أَحْمَدِكُم» وَ «مَسَاجِدِنَا»، وَمِنَ النُّونِ(١) الشَّبِيهَةِ بِهِ إِنْ كَانَتْ فِيهِ، وَهِيَ نُونُ التَّثْنِيَةِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١]، وَنُونُ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا مُرْسِلُواْ ٱلنَّاقَةِ﴾ [القمر: ٢٧] - فَإِنَّ كُلًّا مِنَ التَّنْوِينِ وَهَاتَيْنِ النُّونَيْنِ لَا تُجَامِعُ الْإِضَافَةَ؛ لِأَنَّهُ يُؤْذِنُ بِتَمَامِ الِاسْمِ وَانْفِصَالِهِ عَمَّا بَعْدَهُ، وَالْإِضَافَةُ تُؤْذِنُ بِعَدَمِ ذَلِكَ، وَلِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ يَنْزِلُ(٢) مِنَ الْمُضَافِ مَنْزِلَةَ كُلٍّ مِنْهُمَا، فَلَمْ يَجْمَعُوا بَيْنَهَا كَرَاهَةَ اجْتِمَاعِ الزِّيَادَتَيْنِ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ. وَاحْتَرَزْنَا بِـ(نُونٍ تُشْبِهُهُ) عَنْ نُونِ الْمُفْرَدِ وَنُونِ جَمْعِ التَّكْسِيرِ كَـ(شَيْطَانٍ) وَ (شَيَاطِينَ) فَإِنَّهَا لَا تُحْذَفُ لِلْإِضَافَةِ فَيُقَالُ: «شَيْطَانُ الْإِنْسِ شَرٌّ مِنْ شَيَاطِينِ الْجِنِّ» - وَجُرِّدَ أَيْضًا لِلْإِضَافَةِ عَنِ(٣) التَّعْرِيفِ سَوَاءٌ كَانَ بِعَلَامَةٍ لَفْظِيَّةٍ أَمْ بِأَمْرٍ مَعْنَوِيٍّ فَلَا يُقَالُ: الْغُلَامُ زَيْدٍ، وَلَا زَيْدُ عَمْرٍو مَعَ بَقَاءِ (أَلْ) فِي الْغُلَامِ وَزَيْدٍ عَلَى تَعْرِيفِ الْعَلَمِيَّةِ بَلْ يُجَرَّدُ الْغُلَامُ مِنْ (أَلْ) وَيُعْتَقَدُ فِي (زَيْدٍ) الشُّيُوعُ أَوَّلًا ثُمَّ يُضَافَانِ، وَإِنَّمَا وَجَبَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مَعْرِفَةً وَأُضِيفَ، فَإِنْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةً لَزِمَ اجْتِمَاعُ التَّعْرِيفَيْنِ، وَإِنْ كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ نَكِرَةً لَمْ تَكُنِ الْإِضَافَةُ مُفِيدَةً.

وَقَوْلُنَا (إِلَّا إِذَا كَانَ صِفَةً مُضَافَةً إِلَى مُعَرَّفٍ بِـ أَلْ) اسْتِثْنَاءٌ مِنْ كُلٍّ مِنَ

(١) في (ص): «التَّنْوِينِ».
(٢) في (ع): «نَزَلَ».
(٣) في (ع): «مِنْ».

التَّجْرِيدِ عَنِ التَّنْوِينِ والتَّجْرِيدِ عَنِ التَّعْرِيفِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: «الضَّارِبُ الرَّجُلِ» فَإِنَّهُ كَانَ فِي الْأَصْلِ ضَارِبًا مُنَكَّرًا مُفْرَدًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ (أَلْ) فَحُذِفَ التَّنْوِينُ لِدُخُولِهَا؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ لَا يُجَامِعُهَا، ثُمَّ أُضِيفَ إِلَى الرَّجُلِ وَلَمْ تُجَرَّدْ عَنْ (أَلْ)، فَهِيَ مُسْتَثْنَاةٌ مَنْ عُمُومِ الْحُكْمَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَكَذَا الضَّارِبُ رَأْسِ الرَّجُلِ؛ لِأَنَّ حُكْمَ الْمُضَافِ إِلَى الْمُضَافِ إِلَى الْمُعَرَّفِ بِاللَّامِ[1] حُكْمُ الْمُضَافِ إِلَى الْمُعَرَّفِ بِهَا[2].

وَقَوْلُنَا: (أَوْ مُعْرَبَةً بِالْحُرُوفِ) اسْتِثْنَاءٌ مِنَ التَّجْرِيدِ عَنِ التَّعْرِيفِ خَاصَّةً، أَيْ: أَوْ إِلَّا إِذَا كَانَ الْمُضَافُ صِفَةً مُعْرَبَةً بِالْحُرُوفِ، أَي: الصِّفَةَ الْمُثَنَّاةَ وَالْمَجْمُوعَةَ جَمْعَ السَّلَامَةِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: «الضَّارِبَا زَيْدٍ»، وَ «الضَّارِبُو عَمْرٍو»، فَإِنَّ الْأَصْلَ: (ضَارِبَانِ) وَ (ضَارِبُونَ) فَدَخَلَ عَلَيْهِمَا (أَلْ) ثُمَّ أُضِيفَا فَحُذِفَ النُّونُ لِلْإِضَافَةِ، لِأَنَّ النُّونَ لَا[3] تُجَامِعُهَا، وَلَمْ تُجَرَّدْ مِنْ (أَلْ) فَهُمَا مُسْتَثْنَيَانِ مِنْ عُمُومِ تَجْرِيدِ الْمُضَافِ عَنِ التَّعْرِيفِ لَا غَيْرَ.

وَمَا عَدَا هَذِهِ الْأَصْنَافَ لَا يَجُوزُ فِيهِ مَا جَازَ فِيهَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ، خِلَافًا لِلفَرَّاءِ[4] فِي إِجَازَةِ نَحْوِ: (الضَّارِبُ زَيْدٍ) هُمَا الْمُضَافُ فِيهِ صِفَةٌ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةٌ بِغَيْرِ (أَلْ)، وَلِلْمُبَرِّدِ وَالرُّمَّانِيِّ وَالزَّمَخْشَرِيِّ فِي قَوْلِهِمْ: (الضَّارِبِي) وَ(الضَّارِبُكَ) وَ (الضَّارِبُهُ) إِنَّ الضَّمِيرَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ بِالْإِضَافَةِ، وَلِلْكُوفِيِّينَ كُلِّهِمْ فِي إِجَازَةِ نَحْوِ: (الثَّلَاثَةُ الْأَثْوَابِ) مِمَّا الْمُضَافُ فِيهِ عَدَدٌ وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْدُودٌ[5]. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

---

(١) في (ع): «بِهَا».
(٢) قوله: «حُكْمُ الْمُضَافِ إِلَى الْمُعَرَّفِ بِهَا» ليس في (ع).
(٣) قوله: «لَا» ليس في (ع).
(٤) انظر شرح المفصّل لابن يعيش ٢/ ١٣٢، وأمالي ابن الحاجب ٢/ ٥٦٤، والكنّاش لأبي الفداء صاحب حماة ١/ ٢١٦.
(٥) انظر شرح شذور الذّهب ٢٠١.

تَتْمِيمَاتٌ:

الْأَوَّلُ: اعْلَمْ أَنَّ الْإِضَافَةَ تُفِيدُ إِحْدَى فَوَائِدَ ثَلَاثٍ:

التَّخْفِيفُ: وَهُوَ حَذْفُ التَّنْوِينِ أَوْ مَا قَامَ مَقَامَهُ لَا غَيْرَ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمُضَافُ صِفَةً وَالْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْمُولُهَا، عَلَى وَجْهِ غَيْرِ مَا اقْتَضَتْهُ الْإِضَافَةُ. وَهَذَا يَقَعُ فِي ثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ:

اسْمِ الْفَاعِلِ كَـ «زَيْدٌ ضَارِبُ عَمْرٍو» وَ «الزَّيْدَانِ ضَارِبَاهُ» وَ «الزَّيْدُونَ ضَارِبُوهُ».

وَاسْمِ الْمَفْعُولِ كَ «زَيْدٌ مُعْطَى الدِّينَارِ» وَ «الزَّيْدَانِ مُعْطَيَا الْمِئَةِ» وَ «الزَّيْدُونَ مُعْطَوُو الْأَلْفِ».

وَالصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ كَـ «زَيْدٌ حَسَنُ الْوَجْهِ» وَ «الزَّيْدَانِ حَسَنَا الْوَجْهِ» وَ «الزَّيْدُونَ حَسَنُو الْوَجْهِ».

وَالتَّعْرِيفُ: وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَعْرِفَةً، غَيْرَ مَعْمُولٍ لِمُضَافٍ صِفَةٍ، عَلَى وَجْهِ غَيْرِ مَا اقْتَضَتْهُ الْإِضَافَةُ، وَلَا لِمُضَافٍ شَدِيدِ الْإِبْهَامِ، وَلَا وَاقِعٍ مَوْقِعَ مُسْتَحِقٍّ لِلنَّكِرَةِ، سَوَاءٌ كَانَ الْمُضَافُ صِفَةً لَكِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَامِلَةٍ، كَـ «ضَارِبُ زَيْدٍ أَمْسِ»، أَوْ لَيْسَ بِصِفَةٍ أَصْلًا كَ «غُلَامُ زَيْدٍ».

وَالتَّخْصِيصُ: وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ نَكِرَةً، غَيْرَ مَعْمُولٍ لِمُضَافٍ صِفَةٍ، عَلَى وَجْهِ غَيْرِ مَا اقْتَضَتْهُ الْإِضَافَةُ، وَلَا لِمُضَافٍ شَدِيدِ الْإِبْهَامِ، وَلَا وَاقِعٍ مَوْقِعَ مُسْتَحِقٍّ لِلنَّكِرَةِ، سَوَاءٌ كَانَ الْمُضَافُ صَفَةً لَكِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَامِلَةٍ، كَـ «ضَارِبُ رَجُلٍ أَمْسِ»، أَوْ لَيْسَ بِصِفَةٍ أَصْلًا كَ «غُلَامُ امْرَأَةٍ».

وَقُلْنَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ: (وَلَا لِمُضَافٍ شَدِيدِ الْإِبْهَامِ)، أَيْ: وَلَا يَكُونُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مُضَافُهُ اسْمٌ شَدِيدُ الْإِبْهَامِ؛ لِأَنَّ الِاسْمَ الشَّدِيدَ الْإِبْهَامِ

كَـ (غَيْرٍ) وَ(مِثْلٍ) وَ (شِبْهٍ) لَا يَكْتَسِبُ التَّعْرِيفَ إِذَا أُضِيفَ إِلَى مَعْرِفَةٍ، وَلَا التَّخْصِيصَ إِذَا أُضِيفَ إِلَى نَكِرَةٍ، وَمِنْ ثَمَّ وَقَعَ صِفَةً لِلنَّكِرَةِ، فَيُقَالُ: «مَرَرْتُ بِرَجُلٍ غَيْرِكَ وَشِبْهِكَ وَمِثْلِكَ»، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ﴾ [الطور: ٤٣]، ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨] ﴿فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ﴾ [الطور: ٣٤].

وَاعْلَمْ أَنَّ غَيْرًا إِذَا شُهِرَ الْمَوْصُوفُ بِهِ بِمُغَايَرَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ بِأَنْ أُضِيفَ إِلَى مَا لَهُ ضِدٌّ وَاحِدٌ، وَأُرِيدَ نَفْيُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَإِثْبَاتُ ضِدِّهِ، كَمَا يُقَالُ: «زَيْدٌ الْأَعْمَى غَيْرُ زَيْدٍ الْبَصِيرِ»، وَ «الْعَالِمُ غَيْرُ الْجَاهِلِ»، وَمِثْلًا إِذَا شُهِرَ الْمَوْصُوفُ بِهِ بِمُمَاثَلَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ كَمَا يُقَالُ: «لَا يَلِيقُ بِالْعَالِمِ مِثْلِكَ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا»، هَلْ يَكْتَسِبُ كُلٌّ مِنْهُمَا التَّعْرِيفَ؟

فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ السَّرَّاجِ(١) فِي بَعْضٍ إِلَى أَنَّهُ يَكْتَسِبُ بِدَلِيلِ وُقُوعِهِ صِفَةً لِلْمَعْرِفَةِ فِي الْمُثُلِ الْمَذْكُورَةِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]. وَعَلَى هَذَا يَجِبُ أَن يُزَادَ فِي ضَابِطِ إِفَادَةِ الْإِضَافَةِ تَعْرِيفَ الْمُضَافِ لَفْظُ (حَالَتَئِذٍ) بَعْدَ (شَدِيدِ الْإِبْهَامِ)؛ أَيْ: حَالَةَ كَوْنِ الِاسْمِ الْمُتَوَغِّلِ فِي الْإِبْهَامِ مُضَافًا، لِيَدْخُلَا إِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِيهِمَا عَلَى مَا ذَكَرْنَا.

وَذَهَبَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ إِلَى أَنَّهُ لَا يَكْتَسِبُ التَّعْرِيفَ فِي الْمَعْنَى بِذَلِكَ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾ [فاطر: ٣٧]، وَضُعِّفَ رَأْيُ الْأَوَّلِينَ بِمَا يُعْرَفُ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ(٢). وَعَلَى هَذَا فَأَنْتَ مَكْفِيٌّ أَمْرَ الزِّيَادَةِ.

---

(١) انظر شرح التسهيل لابن مالك ٣/ ٢٢٦، وشرح الأشموني على الألفية ٢/ ١٣١.
(٢) انظر مغني اللبيب ٢١٠.

وَقُلْنَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ أَيْضًا: (وَلَا وَاقِعٍ مَوْقِعَ مُسْتَحِقٍّ لِلنَّكِرَةِ)، أَيْ: وَلَا يَكُونُ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مُضَافُهُ اسْمٌ وَاقِعٌ مَوْقِعَ مُسْتَحِقٍّ لِلنَّكِرَةِ؛ لِأَنَّ الِاسْمَ الْمُضَافَ إِلَى مَعْرِفَةٍ أَوْ نَكِرَةٍ الْوَاقِعَ مَوْقِعَ اسْمٍ مُسْتَحِقٍّ لَنْ يَكُونَ نَكِرَةً كَالْوَاقِعِ حَالًا نَحْوُ: «جَاءَ زَيْدٌ وَحْدَهُ»، أَوْ تَمْيِيزًا كَقَوْلِهِ[1]: «كَمْ نَاقَةً وَفَصِيلَهَا عِنْدَكَ»، فَإِنَّ (كَمْ) مُبْتَدَأٌ وَهِيَ هُنَا اسْتِفْهَامِيَّةٌ، وَنَاقَةً مَنْصُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ وَفَصِيلَهَا عَاطِفٌ وَمَعْطُوفٌ عَلَى التَّمْيِيزِ، وَالْمَعْطُوفُ عَلَى التَّمْيِيزِ تَمْيِيزٌ، وَالْخَبَرُ عِنْدَكَ، أَو اسْمًا لِـ(لَا) النَّافِيَةِ لِلْجِنْسِ نَحْوُ: «لَا أَبَاكَ» نَكِرَةٌ مَعْنًى غَيْرَ مُكْتَسِبٍ لِلتَّعْرِيفِ وَلَا لِلتَّخْصِيصِ حَتَّى كَأَنَّهُ قِيلَ فِي الْمُثُلِ الْمَذْكُورَةِ: جَاءَ مُنْفَرِدًا، وَكَمْ نَاقَةً وَفَصِيلًا لَهَا، وَلَا أَبَ لَكَ. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

تَنْبِيهٌ:

وَتُسَمَّى الْإِضَافَةُ الْمُفِيدَةُ لِلتَّخْفِيفِ إِضَافَةً لَفْظِيَّةً؛ لِأَنَّهَا أَفَادَتْ أَمْرًا لَفْظِيًّا وَهُوَ حَذْفُ التَّنْوِينِ وَمَا قَامَ مَقَامَهُ، فَإِنَّ «ضَارِبُ زَيْدٍ» أَخَفُّ مِنْ «ضَارِبٌ زَيْدًا»، وَكَذَا الْبَوَاقِي، وَغَيْرَ مَحْضَةٍ لِأَنَّهَا فِي تَقْدِيرِ الِانْفِصَالِ.

وَمَا لَمْ يَكُنْ بِصِفَةٍ مُضَافَةٍ إِلَى مَعْمُولِهَا إِضَافَةً مَعْنَوِيَّةً، لِأَنَّهَا أَفَادَتْ أَمْرًا مَعْنَوِيًّا وَهُوَ تَعْرِيفُ الْمُضَافِ أَوْ تَخْصِيصُهُ. وَمَحْضَةً لِأَنَّهَا خَلَصَتْ مِنْ شَائِبَةِ الِانْفِصَالِ. كَذَا قَالُوا، وَمُقْتَضَاهُ أَنْ يَعُدُّوا إِضَافَةَ الِاسْمِ الشَّدِيدِ الْإِبْهَامِ الْمُسْتَمِرِّ عَلَى إِبْهَامِهِ، وَالِاسْمِ الْوَاقِعِ مَوْقِعَ مُسْتَحِقٍّ لِلتَّنْكِيرِ، مِنْ أَفْرَادِ الْإِضَافَةِ اللَّفْظِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا أَفَادَتْ حَذْفَ التَّنْوِينِ وَلَمْ تُفِدْ تَعْرِيفًا وَلَا تَخْصِيصًا كَمَا رَأَيْتَ، وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ كَمَا صَرَّحَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ وَإِنْ لَمْ يُصَرِّحْ بِذَلِكَ آخَرُونَ، وَحِينَئِذٍ يَلْزَمُ مِنْهُ عَدَمُ اطِّرَادِ الضَّابِطِ الْمُعْطَى لِلْمَعْنَوِيَّةِ الْمَذْكُورِ آنِفًا، وَعَدَمِ انْعِكَاسِ

---

(١) في (ع): «كَقَوْلِكَ».

الضَّابِطِ الْمُعْطَى لِلَّفْظِيَّةِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ صِفَةً مُضَافَةً إِلَى مَعْمُولِهَا كَمَا هُمَا صَنِيعُ ابْنِ الْحَاجِبِ[١] وَغَيْرِهِ، فَتَأَمَّلْ.

تَنْبِيهٌ ثَانٍ:

الْمَشْهُورُ تَقْسِيمُ الْإِضَافَةِ إِلَى الْقِسْمَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ آنِفًا، أَعْنِي: الْمَحْضَةَ وَغَيْرَ الْمَحْضَةِ، وَزَادَ ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ[٢] قِسْمًا ثَالِثًا سَمَّاهُ الشَّبِيهَةَ بِالْمَحْضَةِ، وَعَدَّ مِنْهَا إِضَافَةَ الِاسْمِ إِلَى الْمُسَمَّى، نَحْوُ: شَهْرُ رَمَضَانَ وَيَوْمُ الْخَمِيسِ. وَالْمَوْصُوفِ إِلَى الصِّفَةِ[٣]، كَـ«بَقْلَةِ الْحَمْقَاءِ»، وَالصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ، نَحْوُ: «سَحْقُ عِمَامَةٍ»، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [البسيط]

.... وَإِنْ سَقَيْتِ كِرَامَ النَّاسِ فَاسْقِينَا[٤]

فِي إِضَافَةِ أَشْيَاءَ أُخَرَ. وَفِيهِ نَظَرٌ يُوضَّحُ إِنْ شَاءَ اللهُ مَعَ اسْتِيفَاءِ مَا ذَكَرَهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمُخْتَصَرِ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: لَا[٥] أَعْلَمُ لَهُ سَلَفًا فِي ذَلِكَ[٦].

التَّتْمِيمُ الثَّانِي:

الْإِضَافَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ تَأْتِي عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (مِنْ)، وَضَابِطُهُ أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ بَعْضًا مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَيَصِحُّ الْإِخْبَارُ بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ عَنِ الْمُضَافِ كَـ «خَاتَمُ

(١) الكافية ٢٨.
(٢) ص ١٥٥.
(٣) في (ع): «صِفَةٍ».
(٤) وهو لبشامة بن حزن النهشلي، خزانة الأدب ٨/ ٣٠٢، ارتشاف الضَّرَب ٤/ ١٨٠٧، وشرح الألفيّة للمرادي ١/ ٤٢٣. وصدره *إِنَّا مُحَيُّوكِ يَا سَلْمَى فَحَيِّينَا*
(٥) في (ع): «وَلَا».
(٦) ارتشاف الضَّرَب ٤/ ١٨٠٦.

فِضَّةٍ»، وَ «ثَوْبُ خَزٍّ»، وَ «عَشَرَةُ دَنَانِيرَ». أَلَا تَرَى أَنَّ الْخَاتَمَ بَعْضُ الْفِضَّةِ، وَيَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: الْخَاتَمُ فِضَّةٌ، وَكَذَا الْبَاقِي.

الْقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (فِي)، وَضَابِطُهُ أَنْ يَكُونَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ ظَرْفًا لِلْمُضَافِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، ﴿تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة: ٢٢٦] ﴿بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [سبأ: ٣٣]، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ»، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ: [الخفيف]

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعِيشُ شَقِيًّا نَائِمَ اللَّيْلِ غَافِلَ الْيَقَظَهْ[(١)]

وَقَوْلِهِمْ: «شَهِيدُ الدَّارِ» وَ «قَتِيلُ كَرْبَلَاءَ».

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى اللَّامِ، وَضَابِطُهُ أَنْ لَا يَكُونَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ كُلًّا لِلْمُضَافِ بِحَيْثُ يُخْبَرُ بِهِ عَنْهُ، وَلَا ظَرْفًا لَهُ، نَحْوُ: «غُلَامُ زَيْدٍ»، وَ «دَارُ عَمْرٍو».

وَقَدْ أَنْكَرَ أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ الضَّائِعِ[(٢)] مَجِيءَ الْإِضَافَةِ عَلَى كُلٍّ مِنَ الْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ، وَرَدَّ مَا ظَاهِرُهُ ذَلِكَ إِلَى هَذَا الْقِسْمِ، وَفِيهِ تَعَسُّفٌ ظَاهِرٌ مِنْهُ رَحِمَهُ اللهُ، وَأَغْفَلَ كَثِيرٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ الْقِسْمَ الثَّانِي وَأَثْبَتَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ وَهُوَ الْحَقُّ الصَّرِيحُ[(٣)]، وَإِنْ عُزِيَ إِلَى سِيبَوَيْهِ وَكَثِيرٍ أَنَّ الْإِضَافَةَ بِمَعْنَى (اللَّامِ) وَ (مِنْ) وَأَنَّ مَا أَوْهَمَ مَعْنَى (فِي) مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهَا فِيهِ بِمَعْنَى (اللَّامِ)[(٤)].

---

(١) وهو لعمرَ بنِ عبد العزيز. لسان العرب ٧/ ٤٦٧، وشرح المفصّل ٤/ ١٧٢.

(٢) المساعد على تسهيل الفوائد ٢/ ٣٣٠. وابن الضائع: علي بن محمد بن علي الإشبيلي، إمام لا يُجارى في العربية والأصلين، له شرح جمل الزجاجي وشرح كتاب سيبويه. توفي سنة (٦٨٠هـ). انظر بغية الوعاة ٢/ ٢٠٤.

(٣) انظر شرح الألفيّة للمرادي ١/ ٤١٩.

(٤) شرح ابن النّاظم ٢٧٣.

وَأَثْبَتَ الْكُوفِيُّونَ قِسْمًا رَابِعًا، وَهُوَ كَوْنُهَا بِمَعْنَى (عِنْدَ)، فَقَالُوا فِي قَوْلِهِمْ: (نَاقَةٌ رَقُودُ الْحَلْبِ)، أَيْ: عِنْدَهُ[1]، وَلَا دَلِيلَ فِيهِ. وَأَغْرَبَ أَبُو حَيَّانَ إِذْ قَالَ فِي (ارْتِشَافِ الضَّرَبِ): وَالَّذِي أَذْهَبُ إِلَيْهِ أَنَّ الْإِضَافَةَ تُفِيدُ الِاخْتِصَاصَ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى تَقْدِيرِ حَرْفٍ مِمَّا ذَكَرُوهُ وَلَا عَلَى نِيَّتِهِ[2].

التَّتْمِيمُ الثَّالِثُ:

مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا لَا يَقْبَلُ[3] الْإِضَافَةَ أَصْلًا، كَالْمُضْمَرَاتِ وَأَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ وَالْمَوْصُولَاتِ غَيْرَ أَيٍّ، وَالْأَعْلَامُ كُلُّهَا إِذَا كَانَتْ بَاقِيَةً عَلَى عَلَمِيَّتِهَا، وَالْمُعَرَّفُ بِأَلْ غَيْرَ مَا اسْتَثْنَيْنَاهُ، وَمِنْهَا مَا لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُضَافًا لَفْظًا وَمَعْنًى، وَيُشْتَرَطُ فِي الْمُضَافِ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُعَرَّفًا مُثَنًّى لَفْظًا وَمَعْنًى، أَوْ مَعْنًى لَا لَفْظًا، وَهُوَ كِلَا وَكِلْتَا فَتَقُولُ: «جَاءَنِي كِلَا الرَّجُلَيْنِ»، وَ «مَرَرْتُ بِكِلْتَا الْمَرْأَتَيْنِ»، وَ «رَأَيْتُ كِلَيْهِمَا وَكِلْتَيْهِمَا»، وَ «كِلَانَا فَعَلَ كَذَا»، وَقَالَ الشَّاعِرُ: [الرَّمَل]

إِنَّ لِلْخَيْرِ وَلِلشَّرِّ مَدًى ... وَكِلَا ذَلِكَ وَجْهٌ وَقَبَلْ[4]

أَوْ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ ذَلِكَ، بَلْ أَنْ يَكُونَ اسْمًا ظَاهِرًا، وَذَلِكَ (ذُو) بِمَعْنَى صَاحِب وَفُرُوعُهُ، كَـ«جَاءَنِي ذُو مَالٍ»، وَ «ذَاتُ[5] سِوَارٍ»، وَ «ذَوَا جَاهٍ»، وَ «ذَوَاتَا جَمَالٍ»، وَ «ذَوُو فَضْلٍ»، وَ «ذَوَاتُ حَسَبٍ»، أَوِ اسْمًا مُضْمَرًا وَذَلِكَ نَحْوُ: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ» وَأَخَوَاتِهِ، أَوْ جُمْلَةً وَذَلِكَ نَحْوُ: (حَيْثُ) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وَقَوْلِكَ: «اجْلِسْ حَيْثُ زَيْدٌ

---

(١) ارتشاف الضَّرَب ٤/ ١٨٠٠.

(٢) ارتشاف الضَّرَب ٤/ ١٨٠١.

(٣) في (ع): «مَا لَا يُفِيدُ».

(٤) هو لعبد الله بن الزِّبعرى رضي الله عنه في ديوانه ٤١. المفصَّل ١١٩، وشرح التَّسهيل لابن مالك ٣/ ٢٤٠، وارتشاف الضَّرب ٤/ ١٨١٣.

(٥) في (ع): «ذَوَاتُ».

جَالِسٌ»، وَالْإِضَافَةُ إِلَى الْفِعْلِيَّةِ أَكْثَرُ، وَ(إِذَا) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ إِذَآ أَنتُمْ تَخْرُجُونَ﴾ [الروم: ٢٥] -ثُمَّ الْأُولَى ظَرْفٌ لِلْمُسْتَقْبَلِ[١] مُضَمَّنَةٌ مَعْنَى الشَّرْطِ، تَخْتَصُّ بِالدُّخُولِ عَلَى الْجُمَلِ الْفِعْلِيَّةِ، وَالثَّانِيَةُ تُسَمَّى فُجَائِيَّةً تَخْتَصُّ بِالدُّخُولِ عَلَى الْجُمَلِ الِاسْمِيَّةِ- أَوْ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كَـ «عِنْدَ» وَ «سِوَى» وَ «لَدَى».

وَمِنْهَا مَا لَازَمَ الْإِضَافَةَ مَعْنًى، وَقَدْ يَكُونُ مَعَ ذَلِكَ لَفْظًا أَيْضًا، وَقَدْ لَا يَكُونُ وَ[٢] ذَلِكَ كَـ «كُلٍّ» وَ «بَعْضٍ» وَ «أَيٍّ» قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ﴾ [النمل: ٨٧]، ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ [الزخرف: ٣٢]، ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟﴾ [الإسراء: ١١٠]. وَلِهَذَا لَا تَدْخُلُ (أَلْ) عَلَى (أَيٍّ) بِالِاتِّفَاقِ، وَلَا عَلَى (كُلٍّ) وَ (بَعْضٍ) إِلَّا فِي كَلَامِ الْمُتَأَخِّرِينَ. وَمِنْهَا مَا يُضَافُ تَارَةً لَفْظًا وَمَعْنًى، وَتَارَةً تُقْطَعُ عَنِ الْإِضَافَةِ، وَهَذَا الْقِسْمُ أَفْرَادُهُ كَثِيرَةٌ جِدًّا لَا مَطْمَعَ فِي حَصْرِهَا، وَفِي هَذَا الْقَدْرِ كِفَايَةٌ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ.

---

(١) في (ع): «لِلْمُسْتَعْمَلِ».

(٢) في (ص) زيادة: «لَا».

[الاسم التام]

قَالَ الْمُصَنِّفُ: (وَالِاسْمُ التَّامُّ)، أَيْ: وَالْعَامِلُ السَّابِعُ مِنَ الْعَوَامِلِ الْقِيَاسِيَّةِ الِاسْمُ التَّامُّ، فَإِنَّهُ يَعْمَلُ النَّصْبَ فِي اسْمٍ رَافِعٍ لِإِبْهَامِهِ عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ لَهُ، وَقَدْ أَسْلَفْنَاكَ مَا الْمَعْنِيُّ بِالِاسْمِ التَّامِّ وَبِمَاذَا يَكُونُ تَمَامُهُ وَعِدَّةِ أَنْوَاعِهِ.

وَبَيَانُ مَا ذُكِرَ مِنْ أَفْرَادِهِ أَنَّهُ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ، وَمَا يَرِدُ عَلَيْهِ بِسَبَبِ عَدِّهِ[1] الْعَدَدَ التَّامَّ بِتَقْدِيرِ التَّنْوِينِ مِنَ الْعَوَامِلِ السَّمَاعِيَّةِ، دُونَ الْعَدَدِ التَّامِّ بِالنُّونِ، وَبِتَقْدِيرِهَا كَمَا هُوَ فِي عَامَّةِ النُّسَخِ الْحَاضِرَةِ إِلَّا نُسْخَةً عَلَى مَا ذَكَرْنَا ثَمَّةَ، فَإِنْ شِئْتَ فَرَاجِعْهُ. وَالَّذِي نَذْكُرُهُ هُنَا أَنَّهُ يَلْزَمُهُ أَنْ يَسْتَثْنِيَ الْأَعْدَادَ الْمَذْكُورَةَ مِنْ مُطْلَقِ قَوْلِهِ (الِاسْمُ التَّامُّ)، كَمَا لَا يَخْفَى.

ثُمَّ نَقُولُ زِيَادَةً عَلَى مَا بِيَدِكَ: الِاسْمُ التَّامُّ النَّاصِبُ لِاسْمٍ مُمَيِّزٍ لِإِبْهَامِهِ يَكُونُ مِقْدَارًا.

قِيلَ: وَهُوَ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى الْكَمِّيَّةِ، وَهُوَ إِمَّا عَدَدٌ صَرِيحٌ، وَهُوَ الْعَدَدُ الْكَائِنُ مِنْ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ. فَفِي التَّنْزِيلِ ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾ [يوسف: ٤]، ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]، ﴿وَوَاعَدْنَا

---

(١) في (ع): «عَدّ».

مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيۡلَةٗ وَأَتۡمَمۡنَٰهَا بِعَشۡرٖ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرۡبَعِينَ لَيۡلَةٗۚ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، ﴿إِلَّا خَمۡسِينَ عَامٗا﴾ [العنكبوت: ١٤]، ﴿فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗاۚ﴾ [المجادلة: ٤]، ﴿ذَرۡعُهَا سَبۡعُونَ ذِرَاعٗا﴾ [الحاقة: ٣٢]، ﴿ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ﴾ [النور: ٤]، ﴿لَهُۥ تِسۡعٞ وَتِسۡعُونَ نَعۡجَةٗ﴾ [ص: ٢٣].

أَوْ عَدَدُ كِنَايَةٌ وَهُوَ (كَمْ) فِي الِاسْتِفْهَامِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثَالُهَا.

هَذَا وَكَوْنُ الْعَدَدِ قِسْمًا مِنَ الْمِقْدَارِ مَذْهَبُ جَمَاعَةٍ مِنْهُمُ ابْنُ الْحَاجِبِ وَالْأُبَّذِيُّ(١) وَابْنُ الضَّائِعِ مِنْ نُحَاةِ الْغَرْبِ، وَذَهَبَ أَبُوعَلِيٍّ وَابْنُ عُصْفُورٍ وَابْنُ مَالَكٍ وَابْنُ هِشَامٍ إِلَى أَنَّهُ قَسِيمٌ لَهُ وَاللهُ أَعْلَمُ(٢).

أَوْ مَوْزُونٌ، نَحْوُ: «رِطْلٌ زَيْتًا»، وَ «قِنْطَارٌ ذَهَبًا»، أَوْ مَكِيلٌ، نَحْوُ: «قَفِيزَانِ بُرًّا»، وَ «صَاعٌ تَمْرًا»، أَوْ مِسَاحَةٌ، نَحْوُ: «شِبْرٌ أَرْضًا» وَ «جَرِيبٌ نَخْلًا».

وَقَدْ يَكُونُ شِبْهَ مِقْدَارٍ مَوْزُونٍ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧]؛ لِأَنَّ مِثْقَالَ الذَّرَّةِ لَيْسَ اسْمًا لِشَيْءٍ يُوْزَنُ بِهِ فِي عُرْفِنَا.

أَوْ مَكِيلٌ، كَـ«نِحْيِ سَمْنًا»، إِذِ النِّحْيُ(٣) وَهُوَ بِكَسْرِ النُّونِ وَإِسْكَانِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ بَعْدَهَا يَاءٌ مُخَفَّفَةٌ اسْمٌ لِوِعَاءِ السَّمْنِ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، وَهُوَ لَيْسَ مِمَّا يُكَالُ بِهِ السَّمْنُ(٤) وَيُعْرَفُ بِهِ مِقْدَارُهُ لِاخْتِلَافِهِ. وَمِثْلُ هَذَا يُسَمِّيهِ بَعْضُهُمْ مِقْيَاسًا أَوْ مِسَاحَةً، كَقَوْلِهِمْ: «عَلَى التَّمْرَةِ مِثْلُهَا زُبْدًا» عَلَى أَحَدِ الِاحْتِمَالَيْنِ، وَالِاحْتِمَالُ الثَّانِي أَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ الشَّبِيهِ بِالْوَزْنِ؛ إِذِ الْمَعْنَى إِمَّا قَدْرُ مِثْلِهَا مِسَاحَةً، أَوْ قَدْرُ مِثْلِهَا وَزْنًا، وَأَمَّا: «مَا فِي السَّمَاءِ مَوْضِعُ رَاحَةٍ سَحَابًا» فَجَعَلَهُ

---

(١) أبو الحسن علي بن محمد من أعلم أهل زمانه بالنحو وأفهمهم لغوامض كتاب سيبويه. توفي سنة (٦٨٠هـ). انظر بغية الوعاة ٢/ ١٩٩.

(٢) انظر ارتشاف الضَّرَب ٤/ ١٦٢٧.

(٣) قوله: «إِذِ النِّحْيُ» ليس في (ع).

(٤) في (ع): «الْمَوْزُونُ».

ابْنُ هِشَامٍ مِنْ قَبِيلِ شِبْهِ المِسَاحَةِ[١]، وَابْنُ الضَّائِعِ مِنْ قَبِيلِهَا[٢] وَهُوَ الظَّاهِرُ.

وَقَدْ يَكُونُ اسْمًا مُسَمَّاهُ مُتَفَرِّعٌ مِنْ مُسَمَّى التَّمْيِيزِ، كَ«هَذَا خَاتَمٌ حَدِيدًا»، وَ «بَابٌ سَاجًا»، وَ «جُبَّةٌ خَزًّا»، فَإِنَّ الْخَاتَمَ جُزْءٌ مِنَ الْحَدِيدِ، وَالْبَابَ قِطْعَةٌ مِنَ السَّاجِ، وَالْجُبَّةَ شَيْءٌ مِنَ الْخَزِّ.

وَلَكَ أَنْ تُعَبِّرَ عَنْ ضَابِطِ هَذَا النَّوْعِ بِاسْمٍ وَقَعَتِ التَّسْمِيَةُ[٣] بِاعْتِبَارِ هَيْئَةٍ مَصْنُوعَةٍ لِمُسَمَّاهُ، صَالِحَةٍ أَنْ تُفْعَلَ مِنْ أَجْنَاسٍ غَيْرِ جِنْسِ مُسَمَّاهُ فَاعْلَمْهُ، وَكَوْنُهُ عَلَى أَحَدِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُوَ الْكَثِيرُ الْغَالِبُ.

تَذْنِيبٌ:

قَالَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ: وَأَمَّا نَحْوُ: «زَيْدٌ أَحْسَنُ النَّاسِ أَبًا»، وَ «أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو نَسَبًا»، فَلِتَمْيِيزِهِ حَظٌّ مِنْ كَوْنِهِ بَعْدَ تَمَامِ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّ نِسْبَةَ الْحُسْنِ إِلَى النَّاسِ وَنِسْبَةَ الْفَضْلِ إِلَى عَمْرٍو عَلَى جِهَةِ التَّفْضِيلِ مُبْهَمَتَانِ، فَمُيِّزَتِ الْأُولَى بِـ(أَبًا) وَالثَّانِيَةُ بِـ(نَسَبًا)، وَحَظٌّ مِنْ كَوْنِهِ بَعْدَ تَمَامِ الِاسْمِ؛ لِأَنَّ (أَبًا) تَمْيِيزٌ لِـ(أَحْسَنُ النَّاسِ) وَهُوَ مُضَافٌ وَمُضَافٌ إِلَيْهِ، فَهُوَ مِثْلُ: «مِلْءُ الْإِنَاءِ عَسَلًا»، وَ (نَسَبًا) تَمْيِيزٌ لِـ(أَفْضَلُ مِنْ عَمْرٍو) وَهُوَ شَبِيهٌ بِالْمُضَافِ فِي الِامْتِنَاعِ عَنِ الْإِضَافَةِ. انْتَهَى مُلَخَّصًا.

وَإِلَى الِاحْتِمَالِ الثَّانِي مَيْلُ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي الْجُمَلِ[٤]، وَعَلَى هَذَا يُزَادُ فِيمَا يَتِمُّ بِهِ الِاسْمُ النَّاصِبُ لِاسْمٍ عَلَى أَنَّهُ تَمْيِيزٌ لَهُ تَمَامُهُ بِشَبَهِ الْإِضَافَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) شرح شذور الذّهب لابن هشام ٣٣٣.

(٢) ارتشاف الضَّرَب ٤/ ١٦٢٧.

(٣) في (ع) زيادة: «بِهِ».

(٤) ص٢٨.

تَذْيِيلٌ:

إِنَّمَا نَصَبَ الِاسْمُ التَّامُّ مَعْمُولَهُ الْمَذْكُورَ؛ لِأَنَّهُ أَشْبَهَ مَا يَنْصِبُ الْمَفْعُولَ مِنْ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَصْدَرِ فَعَمِلَ عَمَلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى الْوِجْهَةِ الَّتِي اقْتَضَاهَا الْمُشَبَّهُ بِهِ، فَنَحْوُ: «رَاقُودٌ خَلًّا» أَشْبَهَ «زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا»، مِنْ حَيْثُ وُجُودُ التَّنْوِينِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ.

وَثَلَاثَةَ عَشَرَ دِينَارًا وَأَخَوَاتُهُ أَشْبَهَ نَحْوَ: «زَيْدٌ مُعْطِي أَخِيهِ أَلْفًا»، مِنْ حَيْثُ تَقْدِيرُ التَّنْوِينِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ.

وَنَحْوُ: «قَفِيزَانِ بُرًّا»، وَ «عِشْرُونَ دِرْهَمًا» وَبَابُهُ أَشْبَهَ: «الزَّيْدَانِ ضَارِبَانِ عَمْرًا» وَ «الزَّيْدُونَ ضَارِبُونَ بَكْرًا» مِنْ حَيْثُ وُجُودُ النُّونِ الشَّبِيهَةِ بِالتَّنْوِينِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ.

وَاثْنَا[1] عَشَرَ دِرْهَمًا أَشْبَهَ نَحْوَ: «الزَّيْدَانِ مُعْطِيَا أَخِيهِمْ دِرْهَمًا»، مِنْ حَيْثُ حَذْفُ النُّونِ الشَّبِيهَةِ بِالتَّنْوِينِ لِلْإِضَافَةِ وَاقْتِضَاءِ مَنْصُوبٍ بَعْدَهَا.

وَنَحْوُ: «مِلْؤُهُ عَسَلًا» أَشْبَهَ نَحْوَ: «ضَرْبُ زَيْدٍ عَمْرًا»، مِنْ حَيْثُ حَذْفُ التَّنْوِينِ لِلْإِضَافَةِ وَاقْتِضَاءُ مَنْصُوبٍ بَعْدَهَا.

وَمَا أَشْبَهَ مَا تَمَّ بِالْإِضَافَةِ مُلْحَقٌ بِهِ مِنْ حَيْثُ مُشَابَهَتُهُ لِاسْمٍ اقْتَضَى مَنْصُوبًا يَكُونُ هُوَ عَامِلًا فِيهِ، كَمَا أَنَّهُ مُلْحَقٌ بِهِ فِي الِامْتِنَاعِ عَنِ الْإِضَافَةِ. فَتَأَمَّلْ.

مَسْأَلَةٌ:

الِاسْمُ التَّامُّ بِأَحَدِ مَا ذُكِرَ هَلْ تَصِحُّ إِضَافَتُهُ إِلَى مُمَيِّزِهِ؟

---

(١) في (ص): «وَاثْنَي».

الْجَوَابُ: إِنْ تَمَّ بِالتَّنْوِينِ أَوْ نُونِ التَّثْنِيَةِ جَازَتْ إِضَافَتُهُ، فَيُقَالُ: «رِطْلُ زَيْتٍ»، وَ «قَفِيزَا بُرٍّ»، وَ «خَاتَمُ حَدِيدٍ»، وَالْإِضَافَةُ فِي هَذَا أَكْثَرُ، وَإِنْ تَمَّ بِغَيْرِ أَحَدِ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ لَمْ تَجُزْ إِضَافَتُهُ، واللهُ أَعْلَمُ[1].

❊ ❊ ❊

(١) قوله: «وَاللهُ أَعْلَمُ» ليس في (ص).

[العامل في المبتدأ والخبر]

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَالْمَعْنَوِيَّةُ الْعَامِلُ مِنْهَا عَدَدَانِ: الْعَامِلُ فِي الْمُبْتَدَأِ، وَهُوَ وُقُوعُهُ مَوْقِعَ الِابْتِدَاءِ. وَالْعَامِلُ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَهُوَ وُقُوعُهُ مَوْقِعَ الِاسْمِ، وَهُوَ الْمَعْنَى الَّذِي أُعْرِبَ بِهِ. وَاللهُ أَعْلَمُ).

وَقَدْ رَأَيْنَا أَنْ نُعَرِّفَ الْمُبْتَدَأَ أَوَّلًا، وَنَسْتَتْبِعَهُ بِتَعْرِيفِ خَبَرِهِ، ثُمَّ نَذْكُرَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا الْعَامِلُ فِيهِمَا وَفِي الْمُضَارِعِ الرَّفْعَ؟ ثُمَّ نَخْتِمَ الْكَلَامَ بِفَوَائِدَ مُهِمَّةٍ، لَا يَسْتَغْنِي الطَّالِبُ عَنْ مَعْرِفَتِهَا فِي هَذَا الْبَابِ.

فَالْمُبْتَدَأُ: الِاسْمُ الْمُجَرَّدُ عَنْ كُلِّ عَامِلٍ لَفْظِيٍّ غَيْرِ زَائِدٍ مُخْبَرًا عَنْهُ، أَوْ وَصْفًا رَافِعًا لِمُكْتَفًى بِهِ. فَـ(الِاسْمُ) شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ وَمُتَنَاوِلٌ مَا كَانَ اسْمًا صَرِيحًا، نَحْوُ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ»، وَمَا كَانَ مُؤَوَّلًا بِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]، أَيْ: وَصِيَامُكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ(١)؛ لِأَنَّ (أَنِ) الْمَصْدَرِيَّةَ تُؤَوِّلُ مَا بَعْدَهَا بِالْمَصْدَرِ. وَ(الْمُجَرَّدُ عَنْ كُلِّ عَامِلٍ لَفْظِيٍّ) مُخْرِجٌ لِاسْمِ (إِنَّ) وَاسْمِ (كَانَ) وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَيَّدْنَا الْعَامِلَ الَّذِي يُجَرَّدُ عَنْهُ بِكَوْنِهِ غَيْرَ زَائِدٍ؛ لِئَلَّا يَخْرُجَ نَحْوُ: «بِحَسْبِكَ» وَ«مِنْ خَالِقٍ» فِي: «بِحَسْبِكَ فَائِدَةٌ»

---

(١) قوله: «لَكُمْ» ليس في (ع).

وَ ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ﴾ [فاطر: ٣] عَنْ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً مَعَ أَنَّهُ[1] مُبْتَدَأٌ.

وَ(مُخْبَرًا عَنْهُ) مُخْرِجٌ لِلْخَبَرِ؛ لِأَنَّهُ مُخْبَرٌ بِهِ لَا عَنْهُ. وَإِلَى هُنَا تَمَّ أَحَدُ نَوْعَيِ الْمُبْتَدَأِ، أَعْنِي: النَّوْعَ الَّذِي لَهُ خَبَرٌ؛ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ عِنْدَ الْجُمْهُورِ عَلَى نَوْعَيْنِ:

نَوْعٌ لَهُ خَبَرٌ كَمَا مَثَّلْنَا، وَنَوْعٌ لَيْسَ لَهُ خَبَرٌ بَلْ لَهُ مَرْفُوعٌ يُغْنِي عَنِ الْخَبَرِ. وَإِذْ قَدِ احتَجْنَا إِلَى إِدْخَالِ هَذَا[2] أَتَيْنَا بِـ(أَوْ) قَاصِدِينَ بِهَا الدَّلَالَةَ عَلَى التَّنْوِيعِ، وَ[3]أَفَدْنَا التَّعَرُّضَ لَهُ بِذِكْرِ (وَصْفًا رَافِعًا لِمُكْتَفًى بِهِ)، وَهُوَ مُنْحَصِرٌ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ الرَّافِعِ لِاسْمٍ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلُهُ، وَاسْمِ الْمَفْعُولِ الرَّافِعِ لِلنَّائِبِ عَنِ الْفَاعِلِ عَلَى وَجْهٍ فِي كُلٍّ مِنْهُمَا تَتِمُّ الْفَائِدَةُ بِرَفْعِ الْوَصْفِ لِذَلِكَ؛ نَحْوُ: «أَقَائِمٌ زَيْدٌ»، وَ «مَا قَائِمٌ الزَّيْدَانِ»، وَ «أَمَضْرُوبٌ بَكْرٌ»، وَ «مَا مَضْرُوبٌ الْبَكْرَانِ»، وَقَدْ تَنَاوَلَ الْمَرْفُوعُ الِاسْمَ الظَّاهِرَ كَمَا مَثَّلْنَا، وَالضَّمِيرَ الْمُنْفَصِلَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَرَاغِبٌ أَنتَ﴾ [مريم: ٤٦]، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل]

خَلِيلَيَّ مَا وَافٍ بِعَهْدِي أَنْتُمَا ... إِذَا لَمْ تَكُونَا لِي عَلَى مَنْ أُقَاطِعُ[4]

وَالْفَاعِلُ وَالنَّائِبُ مَنَابَهُ كَمَا رَأَيْتَ، وَخَرَجَ بِـ(مُكْتَفًى بِهِ) نَحْوُ: «أَقَائِمٌ أَبُوهُ[5] زيدٌ» فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكَ أَنْ تُعربَ (قَائِمٌ) مُبْتَدَأً وَ (أَبُوهُ) فَاعِلًا أَغْنَى عَنِ الْخَبَرِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتِمُّ بِهِ الْكَلَامُ. وَهَذَانِ النَّوْعَانِ يَشْتَرِكَانِ فِي كَوْنِ كُلٍّ مِنْهُمَا مُجَرَّدًا عَنِ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ الَّتِي لَيْسَتْ بِزَائِدَةٍ، وَفِي اتِّحَادِ عَامِلِهِمَا عَلَى مَا يَأْتِي الْكَلَامُ فِي تَعْيِينِهِ. وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا فِي أَمْرَيْنِ:

---

(١) في (ع): «فَإِنَّهُ».

(٢) قوله: «إِذْ قَدِ احتَجْنَا إِلَى إِدْخَالِ هَذَا» في (ع) مكانها بعد جملة قبل قوله: «أَفَدْنَا التَّعَرُّضَ».

(٣) مكان الجملة المزاحة في (ع).

(٤) وهو بلا نسبة. المعجم المفصل ٤/٣٠٧. شرح التسهيل لابن مالك ١/٢٦٩، واللّمحة في شرح الملحة ١/٢٩٩، وشرح الشّذور ٢٣٢.

(٥) سقطت «زَيْدٌ» مِن (ص).

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْمُبْتَدَأَ الَّذِي لَهُ خَبَرٌ يَكُونُ اسْمًا صَرِيحًا أَوْ فِي تَأْوِيلِهِ، وَالْمُبْتَدَأَ الْمُسْتَغْنِيَ عَنِ الْخَبَرِ لَا يَكُونُ إِلَّا اسْمًا صِفَةً.

وَثَانِيهِمَا: أَنَّ الْمُبْتَدَأَ الَّذِي لَهُ خَبَرٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، وَالْمُبْتَدَأُ الْمُسْتَغْنِي عَنِ الْخَبَرِ لَا بُدَّ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى حَرْفِ نَفْيٍ أَوْ أَدَاةِ اسْتِفْهَامٍ.

وَالْخَبَرُ: مَا تَحْصُلُ بِهِ الْفَائِدَةُ مَعَ مُبْتَدَإٍ لَيْسَ بِوَصْفٍ رَافِعٍ لِمُكْتَفًى بِهِ.

فَـ(مَا تَحْصُلُ بِهِ الْفَائِدَةُ) شَامِلٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ، وَ(مَعَ مُبْتَدَإٍ) مُخْرِجٌ لِفَاعِلِ الْفِعْلِ وَ(لَيْسَ بِوَصْفٍ إِلَى آخِرِهِ) مُخْرِجٌ لِمَرْفُوعِ الْوَصْفِ الْمَذْكُورِ.

وَقَدْ تَصَوَّرْتَ الْمُضَارِعَ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، أَعْنِي: الْمُبْتَدَأَ وَالْخَبَرَ وَالْفِعْلَ الْمُضَارِعَ الْخَالِيَ عَنِ النَّاصِبِ وَالْجَازِمِ، مُجْمَعٌ عَلَى أَنَّهُ مَرْفُوعٌ، غَيْرَ أَنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِي تَعْيِينِ رَافِعِهِ؛ إِذِ الْمَرْفُوعُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ رَافِعٍ.

فَاتَّفَقَ سِيبَوَيْهِ[1] وَالْبَصْرِيُّونَ الْمُتَقَدِّمُونَ وَالْمُتَأَخِّرُونَ عَلَى أَنَّ الْعَامِلَ فِي الْمُبْتَدَإِ الِابْتِدَاءُ[2]، وَهُوَ كَوْنُ الْمُبْتَدَإِ عَلَى الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي حَدِّهِ، وَبِهِ قَالَ كَثِيرٌ مِنْهُمُ الْمُصَنِّفُ.

وَاخْتَلَفَ رَأْيُهُمْ فِي الْعَامِلِ فِي الْخَبَرِ، فَالْمُتَقَدِّمُونَ مِنْهُمُ الْعَامِلُ فِيهِ الِابْتِدَاءُ[3] أَيْضًا، وَبِهِ قَالَ الْأَخْفَشُ وَالْمُصَنِّفُ أَيْضًا وَالزَّمَخْشَرِيُّ[4] وَالرُّمَّانِيُّ وَابْنُ السَّرَّاجِ وَهُوَ أَشْهَرُ الْمَذَاهِبِ[5]. وَكَانَ الْأَوْلَى بِالْمُصَنِّفِ عَلَى هَذَا أَنْ يَقُولَ الْعَامِلُ فِي الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَرِ[6]. وَالْمُتَأَخِّرُونَ مِنْهُمُ الْعَامِلُ فِيهِ الِابْتِدَاءُ مَعَ

(١) شرح كتاب سيبويه للسيرافي ١/ ١٧٦.
(٢) شرح الرّضي على الكافية ١/ ٢٢٧.
(٣) في (ع): «فِي الْمُبْتَدَإِ».
(٤) المفصل ٤٨، شرح الرّضي على الكافية ١/ ٢٢٧.
(٥) انظر همع الهوامع ١/ ٣٦٤.
(٦) في (ص): «الْخَبَرِ».

الْمُبْتَدَإِ جَمِيعًا[١]، وَسِيبَوَيْهِ الْمُبْتَدَأُ وَاخْتَارَهُ ابْنُ مَالِكٍ[٢] وَابْنُهُ وَعَزَاهُ أَبُو حَيَّانَ إِلَى جُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ نُسِبَ إِلَى الْمُبَرِّدِ أَيْضًا[٣].

وَذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ الْعَامِلَ فِي الْمُبْتَدَإِ الْخَبَرُ، وَفِي الْخَبَرِ الْمُبْتَدَأُ، وَاخْتَارَهُ أَبُو حَيَّانَ، وَادَّعَى أَنَّهُ اخْتِيَارُ ابْنِ جِنِّي[٤]، وَفِيهِمَا أَقْوَالٌ أُخَرُ.

❊ ❊ ❊

(١) شرح المفصّل لابن يعيش ١/ ٢٢٣.
(٢) شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٢٧١.
(٣) ارتشاف الضّرَب ٣/ ١٠٨٥.
(٤) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١٠٨٥.

[العامل في الفعل المضارع]

وَأَمَّا رَافِعُ الْمُضَارِعِ فَذَهَبَ الْكِسَائِيّ، عَلَى مَا نُقِلَ عَنْهُ، أَنَّهُ الْحَرْفُ الزَّائِدُ فِي أَوَّلِهِ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ. وَاتَّفَقَ الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ رَافِعَهُ أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ غَيْرَ أَنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ: فَذَهَبَ سِيبَوَيْهِ وَكَثِيرٌ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّ الرَّافِعَ لَهُ وُقُوعُهُ مَوْقِعَ الِاسْمِ؛ لِأَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ صِفَةً؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿نُّعَاسًا يَغْشَىٰ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وَحَالًا نَحْوُ: ﴿وَجَآءُوٓ أَبَاهُمۡ عِشَآءً يَبۡكُونَ﴾ [يوسف: ١٦]، وَخَبَرًا نَحْوُ: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ﴾ [المائدة: ٥٠]، بِرَفْعِ الْمِيمِ كَمَا هُوَ قِرَاءَةٌ لِبَعْضِهِمْ، وَهَذِهِ الْمَوَاضِعُ بِالْأَصَالَةِ لِلْأَسْمَاءِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْمُصَنِّفِ وَالزَّمَخْشَرِيِّ[(١)] وَغَيْرِهِمَا.

وَذَهَبَ الْفَرَّاءُ وَالْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ الرَّافِعَ[(٢)] لَهُ تَجَرُّدُهُ مِنَ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ الْجَازِمَةِ وَالنَّاصِبَةِ[(٣)]، وَصَحَّحَهُ ابْنُ مَالِكٍ[(٤)] وَتَبِعَهُ ابْنُ هِشَامٍ[(٥)] وَهُوَ الظَّاهِرُ، وَعِبَارَةُ ابْنِ الْحَاجِبِ عَلَى مَا نَقَلَ نَجْمُ الدِّينِ السَّعِيدِيُّ عَنْهُ: قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ

---

(١) الظاهر من مذهب الزمخشري في المفصل أن رافعه هو مضارعته للاسم، وهو شيء غير حلوله محل الاسم. وقد عزا رأي الزمخشري في شرح القطر إلى ثعلب. انظر منه ٥٧.

(٢) في (ص): «الْوَاقِعَ».

(٣) انظر همع الهوامع ١/ ٥٩١.

(٤) شرح التسهيل لابن مالك ٤/ ٦.

(٥) في شرح قطر الندى ٥٧. أما في المغني ٦١٢ فرأيه موافق لاختيار البصريين.

أَقْرَبُ عَلَى الْمُتَعَلِّمِ مِنْ قَوْلِهِمْ: (وَيَرْتَفِعُ إِذَا وَقَعَ مَوْقِعَ الِاسْمِ)؛ لِأَنَّهُ يَرِدُ عَلَيْهِ اعْتِرَاضَاتٌ مُشْكِلَةٌ وَيَحْتَاجُ إِلَى الْجَوَابِ عَنْهَا انْتَهَى.

أَيْ وَالْمُبْتَدِي يَقْصُرُ حَالُهُ عَنْ ذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ الْمَانِعُ لِجَامِعِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عَنْ تَقْرِيرِ الدَّلَائِلِ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَمِنْهُ هَذَا الْمَوْضِعُ.

تَنْبِيهٌ:

لَمْ يَتَعَرَّضِ الْمُصَنِّفُ لِبَيَانِ كَوْنِ هَذَيْنِ الْعَامِلَيْنِ الْمَعْنَوِيَّيْنِ فِي الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَلِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الرَّفْعَ سَمَاعِيَّيْنِ أَوْ قِيَاسِيَّيْنِ، وَلَمْ أَرَ أَيْضًا مَنْ أَفْصَحَ عَنْ ذَلِكَ، وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُمَا قِيَاسِيَّانِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

هَذَا وَقَوْلُ الْمُصَنِّفِ: وَهُوَ الْمَعْنَى الَّذِي أُعْرِبَ بِهِ، مُفَادُهُ ظَاهِرًا أَنَّ وُقُوعَهُ مَوْقِعَ الِاسْمِ هُوَ الْمَعْنَى الَّذِي أُعْرِبَ بِسَبَبِهِ، أَيْ: هُوَ الَّذِي اقْتَضَى إِعْرَابَهُ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِصَحِيحٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّ وُقُوعَهُ مَوْقِعَ الِاسْمِ هُوَ الْعَامِلُ فِيهِ الرَّفْعَ، كَمَا هُوَ رَأْيُهُ فِي (قَوْمٍ) وَالْعَامِلُ غَيْرُ الْمُقْتَضِي. نَعَمْ يَصِحُّ هَذَا الْكَلَامُ عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِأَنَّهُ مَرْفُوعٌ بِتَجَرُّدِهِ عَنِ الْجَازِمِ وَالنَّاصِبِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ الْمَحْذُورُ الْمَذْكُورُ، لَكِنْ لَوْ قَالُوا بِهِ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْلُومٍ نَقْلُهُ عَنْهُمْ، وَمَعَ تَقْدِيرِ ذَلِكَ لَا يُفِيدُ بِصَحِيحِ الْعِبَارَةِ، وَالْمَعْلُومُ نَقْلُهُ عَنِ الْمُحَقِّقِينَ فِي الْمُقْتَضِي لِإِعْرَابِهِ مُشَابَهَتُهُ الِاسْمَ[1] مِنْ حَيْثُ الْإِبْهَامُ ثُمَّ التَّخْصِيصُ. اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُقَالَ إِنَّ مُرَادَهُ أَنَّ وُقُوعَهُ مَوْقِعَ الِاسْمِ هُوَ الْأَمْرُ الْمَعْنَوِيُّ الَّذِي عَمِلَ فِيهِ الْإِعْرَابَ الْخَاصَّ الَّذِي هُوَ الرَّفْعُ؛ بِنَاءً عَلَى كَوْنِ الْبَاءِ مُرَادًا بِهَا هُنَا السَّبَبِيَّةُ، وَالْمُطْلَقُ مُرَادًا بِهِ الْمُقَيَّدُ، وَفِيهِ ضَرْبٌ مِنَ التَّكَلُّفِ مَعَ لُزُومِ التَّكْرَارِ فِي الْمَعْنَى، فَافْهَمْ.

---

(١) في (ع): «لِلِاسْمِ».

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[فوائد مهمة]

وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ الَّتِي وَعَدْنَا بِإِيرَادِهَا إِعَانَةً عَلَى إِتْمَامِ الْمَقْصُودِ:

الْفَائِدَةُ الْأُولَى: الْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَإِ أَنْ يَكُونَ مَعْرِفَةً؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنَ الْكَلَامِ حُصُولُ الْفَائِدَةِ، وَالْإِخْبَارُ عَنْ غَيْرِ مُعَيَّنٍ لَا يُفِيدُ. وَفِي الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ نَكِرَةً؛ لِأَنَّ نِسْبَةَ الْخَبَرِ مِنَ الْمُبْتَدَإِ نِسْبَةُ الْفِعْلِ مِنْ فَاعِلِهِ، وَالْفِعْلُ التَّنْكِيرُ لَازِمٌ لَهُ فِيَتَرَجَّحُ فِيمَا يُشْبِهُهُ، وَرُبَّمَا أَوْهَمَ الْإِخْبَارُ بِمَعْرِفَةٍ عَنْ مَعْرِفَةٍ كَوْنَهُمَا مَوْصُوفًا وَصِفَةً.

وَقَدْ يَكُونَانِ مَعْرِفَتَيْنِ، فَقِيلَ: أَنْتَ بِالْخِيَارِ فِي جَعْلِ أَيِّهِمَا شِئْتَ الْمُبْتَدَأَ وَالْآخَرَ الْخَبَرَ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَلِيٍّ وَظَاهِرُ قَوْلِ سِيبَوَيْهِ فِي بَابِ كَانَ[1]. وَقِيلَ: بِحَسَبِ الْمُخَاطَبِ، فَإِنْ عُلِمَ مِنْهُ أَنَّهُ عَلِمَ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ، أَوْ سَأَلَ عَنْ أَحَدِهِمَا كَأَنْ يَقُولَ: مَنِ الْقَائِمُ؟ فَيُقَالُ فِي جَوَابِهِ: الْقَائِمُ زَيْدٌ بِلَا اخْتِيَارٍ[2]، فَلَو أَحْضَرَ الْأَمْرَيْنِ[3] فَقَالَ: هَلْ أَخُوكَ زَيْدٌ؟ فَالْخِيَارُ، وَحَاصِلُ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ الْمَعْلُومَ عِنْدَ الْمُخَاطَبِ هُوَ الْمُبْتَدَأُ، وَغَيْرَ الْمَعْلُوم هُوَ الْخَبَرُ، لَا أَنَّ هَذَا قَوْلٌ آخَرُ غَيْرُ مَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ كَمَا أَفَادَهُ أَبُو حَيَّانَ فِي الِارْتِشَافِ[4]. وَقِيلَ: الدَّالُّ عَلَى الذَّاتِ الْمُبْتَدَأُ، وَالدَّالُّ عَلَى الْوَصْفِ الْخَبَرُ، وَهُوَ قَوْلُ الْإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ الرَّازِيِّ.

---

(١) ارتشاف الضَّرَب ٣/١٠٩٩.

(٢) في (ص): «اختيَار».

(٣) في (ع): «أمْرَيْنِ».

(٤) ارتشاف الضَّرَب ٣/١٠٩٩.

وَقَدْ يَكُونَانِ نَكِرَتَيْنِ، وَذَلِكَ عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيحِ مَشْرُوطٌ بِحُصُولِ الْفَائِدَةِ، سَوَاءٌ كَانَ الْمُبْتَدَأُ مَوْصُوفًا لَفْظًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾ [البقرة: ٢٢١]، أَوْ تَقْدِيرًا نَحْوُ: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، أَيْ: وَطَائِفَةٌ مِنْ غَيْرِكُمْ وَهُمُ الْمُنَافِقُونَ، أَوْ مَعْنًى كَقَوْلِكَ: «رُجَيلٌ فِي الدَّارِ»؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: رَجُلٌ صَغِيرٌ أَوْ حَقِيرٌ، أَوْ كَانَ عَامِلًا كَقَوْلِهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللهُ عَلَى الْعِبَادِ»[(١)]، أَوْ دُعَاءً لِلْمُخَاطَبِ؛ كَ ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٤]، أَوْ دُعَاءً عَلَيْهِ كَ «وَيْلٌ لَهُ»، أَوْ دَالًّا عَلَى الْعُمُومِ كَقَولِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «تَمْرَةٌ خَيْرٌ مِنْ جَرَادَةٍ»[(٢)] وَقَوْلِكَ: «مَا أَحَدٌ فِي الدَّارِ» أَوْ مَعْطُوفًا عَلَى مَعْرِفَةٍ نَحْوُ: «زَيْدٌ وَرَجُلٌ قَائِمَانِ»، وَكَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل]

عِنْدِي اصْطِبَارٌ وَشَكْوَى عِنْدَ قَاتِلَتِي ... فَهَلْ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا امْرُؤٌ سَمِعَا؟[(٣)]

أَوْ وَالِيًا حَرْفَ اسْتِفْهَامٍ نَحْوُ «هَلْ أَحَدٌ عِنْدَكَ»، وَ «أَرَجُلٌ فِي الدَّارِ»، أَوْ وَاجِبَ التَّصْدِيرِ كَ «مَنْ عِنْدَكَ»؟ وَ «كَمْ دِرْهَمًا لَكَ»؟ فَ(مَنْ) وَ (كَمْ) مُبْتَدَآنِ مُنَكَّرَانِ جَازَ الِابْتِدَاءُ بِكُلٍّ مِنْهُمَا؛ لِتَنَزُّلِهِ مَنْزِلَةَ نَكِرَةٍ مَسْبُوقَةٍ بِحَرْفِ اسْتِفْهَامٍ، أَوْ كَانَ الْخَبَرُ ظَرْفًا أَوْ جَارًّا وَمَجْرُورًا، نَحْوُ: «عِنْدَ زَيْدٍ عِلْمٌ»، وَ «فِيهِ دِينٌ»، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُعْرَفُ بِتَمَامِهِ فِي الْمُطَوَّلَاتِ.

الْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: الْأَصْلُ فِي الْمُبْتَدَإِ أَنْ يَكُونَ مُقَدَّمًا عَلَى الْخَبَرِ، وَفِي الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ مُؤَخَّرًا عَنِ الْمُبْتَدَإِ؛ لِأَنَّهُ وَصْفُهُ فِي الْمَعْنَى فَيَتَأَخَّرُ عَنْهُ وَضْعًا

---

(١) أخرجه الإمام أبو داود ١٤٢٠، والإمام النّسائي ٤٦١، والإمام أحمد ٢٢٧٢٠. والشاهد الذي ذكره هو للنكرة المخصوصة بالإضافة. ولعل مقصوده أن المبتدأ هنا عامل في المضاف إليه بناء على ما رجحه قبلُ من أن العامل هو المضاف.

(٢) من قول سيّدنا عمر رضي الله عنه، رواه مالك في الموطأ ١/ ٤١٦، وابن أبي شيبة في مصنّفه ٣/ ٤٢٥.

(٣) البيت بلا نسبة. المعجم المفصّل ٤/ ٢٣٥. شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٢٩٢، وشرح الألفيّة للشّاطبي ٢/ ٤٨.

كَمَا تَأَخَّرَ عَنْهُ طَبْعًا. ثُمَّ هُوَ بَعْدَ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَا يَجِبُ فِيهِ اسْتِصْحَابُ الْأَصْلِ فِي التَّقْدِيمِ، وَهُوَ أَصْنَافٌ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ مَعْرِفَتَيْنِ، كَمَا هُوَ أَحَدُ الْأَقْوَالِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ، بِشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ ثَمَّ قَرِينَةٌ يَحْصُلُ بِهَا التَّمْيِيزُ، فَإِنْ كَانَ[1] لَمْ يَجِبِ التَّقْدِيمُ، كَـ «زَيْدٌ زُهَيْرٌ شِعْرًا» وَ «عَمْرٌو عَنْتَرَةُ شَجَاعَةً» وَ «أَبُو يُوسُفَ أَبُو حَنِيفَةَ فِقْهًا» وَ قَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل]

تَرَى النَّاسَ شَتَّى فِي الْمَعِيشَةِ: ذُو غِنًى ... وَمُفْتَقِرٌ مَا عَاشَ فِي النَّاسِ دَائِبُ

وَأَغْنَاهُمَا أَرْضَاهُمَا بِنَصِيبِهِ ... وَكُلٌّ لَهُ رِزْقٌ مِنَ اللهِ وَاجِبُ[2]

فَـ(أَغْنَاهُمَا) خَبَرٌ وَ (أَرْضَاهُمَا) مُبْتَدَأٌ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ الْإِخْبَارُ عَنِ الرَّاضِي بِمَا قُدِّرَ لَهُ بِأَنَّهُ أَغْنَى، لَا الْإِخْبَارُ عَنِ الْأَغْنَى بِأَنَّهُ أَرْضَى، وَقَوْلُ كُثَيِّرٍ:

.... شَرُّ النِّسَاءِ الْبَحَاتِرُ[3]

فَالْبَحَاتِرُ: مُبْتَدَأٌ، وَشَرُّ النِّسَاءِ: الْخَبَرُ، لِأَنَّهُ أَعَمُّ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَا نَكِرَتَيْنِ مُتَسَاوِيَتَيْنِ فِي الْقُرْبِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْبُعْدِ مِنْهَا،

---

(١) في (ع): «كَانَتْ».

(٢) شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٢٩٧، والتّذييل والتّكميل ٣/ ٣٣٧، وشرح الألفيّة للشّاطبي ٢/ ٦٠.

(٣) في الدّيوان ٣٦٩. ارتشاف الضّرب ٣/ ١١٧٦، وتمهيد القواعد لناظر الجيش ٢/ ٩٣٥. وتمام البيت:

عَنَيْتُ قَصِيرَاتِ الْحِجَالِ، وَلَمْ أُرِدْ ... قِصَارَ الْخُطَى، شرُّ النِّسَاءِ الْبَحَاتِرُ

وانظر المعجم المفصّل ٣/ ٢٢٣.

وَمَا تَمَّ قَرِينَةٌ مُعَيِّنَةٌ(١) كَ «خَيْرٌ مِنْكَ فَقِيرٌ إِلَيْكَ»(٢)، فَإِنْ(٣) وُجِدَتْ قَرِينَةٌ مُعِينَةٌ(٤) جَازَ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ، نَحْوُ قَوْلِهِ ﷺ: «مِسْكِينٌ رَجُلٌ لَا زَوْجَ لَهُ، مِسْكِينَةٌ امْرَأَةٌ لَا زَوْجَ لَهَا(٥)».

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ مَحْصُورًا بِـ(إِلَّا) أَوْ بِـ(إِنَّما) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخۡشَىٰهَا﴾ [النازعات: ٤٥]. وَقَدْ جَاءَ مَحْصُورًا مُتَقَدِّمًا فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ قَالَ: [الطويل]

فَيَا رَبِّ، هَلْ إِلَّا بِكَ النَّصْرُ يُرْتَجَى عَلَيهِم، وَهَلْ إِلَّا عَلَيْكَ المُعَوَّلُ؟(٦)

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ فِعْلًا فَاعِلُهُ مُسْتَتِرٌ نَحْوُ: «زَيْدٌ قَامَ».

الْخَامِسُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ مُشْتَمِلًا عَلَى مَا لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ، كَأَنْ يَكُونَ مُقْتَرِنًا بِلَامِ الِابْتِدَاءِ، نَحْوُ: «لَزَيْدٌ قَائِمٌ» - وَمَا أَوْهَمَ مِنْ هَذَا تَأْخِيرَهُ فَشَاذٌّ أَوْ مُؤَوَّلٌ - أَوْ بِحَرْفِ النَّفْيِ نَحْوُ: «مَا زَيْدٌ إِلَّا قَائِمٌ»، أَوْ مُتَضَمِّنًا التَّعَجُّبَ نَحْوُ: «مَا أَحْسَنَ زَيْدًا»، أَوِ الْقَسَمَ نَحْوُ: «لَعَمْرُكَ لَأَفْعَلَنَّ»، أَوِ الِاسْتِفْهَامَ نَحْوُ: «مَنْ فِي الدَّارِ»، أَوِ الشَّرْطَ نَحْوُ: «مَنْ يَقُمْ أَقُمْ»، أَوْ مُضَافًا إِلَى مَا هُوَ مُتَضَمِّنٌ مَعْنَى الِاسْتِفْهَامِ أَوِ الشَّرْطِ، نَحْوُ: «غُلَامُ مَنْ عِنْدَكَ»، وَ(٧) «ابْنُ مَنْ يُكْرِمْ

---

(١) قوله: «وَمَا تَمَّ قَرِينَةٌ مُعَيِّنَةٌ» ليس في (ع). ولعل الصواب: ما ثَمَّ.

(٢) في (ع) زيادة: «بِشَرْطِ انْتِفَاءِ الْقَرِينَةِ الْمُعَيِّنَةِ».

(٣) في (ع): «فَلَوْ».

(٤) قوله: «قَرِينَةٌ مُعَيِّنَةٌ» ليس في (ع).

(٥) رواه الإمام الطبراني في الأوسط: ٦٥٨٩. بلفظ: «مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ، رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ امْرَأَةٌ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ. مِسْكِينَةٌ مِسْكِينَةٌ مِسْكِينَةٌ، امْرَأَةٌ لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ، وَإِنْ كَانَتْ كَثِيرَةَ الْمَالِ».

(٦) البيت للكميت في ديوانه ٣٣٣. ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١٠٤، وشرح الألفيّة للمرادي ١/ ١٨٩-١٩٠. وانظر المعجم المفصّل ٦/ ٣٠٩.

(٧) في (ع): «أَوْ».

يُكْرَمْ»، وَأَنْ يَكُونَ خَبَرُهُ جُمْلَةً مُفَسِّرَةً لَهُ، سَوَاءٌ كَانَ الْمُبْتَدَأُ ضَمِيرَ شَأْنٍ، كَقَوْلِكَ: «هُوَ زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ»، أَوْ لَمْ يَكُنْ نَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ: «كَلَامِي زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ»، وَ (أَحْسَنُ قَوْلِي[1] لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ).

السَّادِسُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ مَقْرُونًا بِفَاءِ الْجَزَاءِ، نَحْوُ: «الَّذِي يَأْتِينِي فَلَهُ دِرْهَمٌ».

السَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ لَهُ جَوَابٌ، نَحْوُ: «بِحَسْبِكَ حَدِيثٌ يَنَمِ النَّاسُ» فَإِنَّ بِحَسْبِكَ مُبْتَدَأٌ مَعْنَاهُ الْأَمْرُ، أَيْ: كُفَّ لِيَنَمِ النَّاسُ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: مَا يَجِبُ فِيهِ تَأْخِيرُ الْمُبْتَدَإِ عَلَى[2] خَبَرِهِ، وَهُوَ أَصْنَافٌ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ مُتَضَمِّنًا مَعْنَى الِاسْتِفْهَامِ، سَوَاءٌ كَانَ مُضَافًا، نَحْوُ: «صَبِيحَةُ أَيِّ يَوْمٍ سَفَرُكَ»، أَوْ غَيْرَ مُضَافٍ، نَحْوُ: «أَيْنَ زَيْدٌ»؟ وَ «مَتَى السَّفَرُ»؟

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ تَقْدِيمُهُ مُصَحِّحًا لِلِابْتِدَاءِ بِالنَّكِرَةِ، نَحْوُ: «عِنْدَ زَيْدٍ مَالٌ»، وَ «فِي الدَّارِ رَجُلٌ»، عَلَى الصَّحِيحِ الْمَشْهُورِ، إِذِ الْكُوفِيُّونَ يَرْفَعُونَ مَا بَعْدَ الظَّرْفِ مِنْ نَكِرَةٍ وَمَعْرِفَةٍ عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ، وَأَجَازَ الْجُزُولِيُّ وَالْوَاحِدِيُّ فِي كِتَابِهِ فِي النَّحْوِ تَأْخِيرَ الْخَبَرِ فِي الظَّرْفِ وَالْمَجْرُورِ عَلَى ضَعْفٍ، نَقَلَهُ عَنْهُمَا الْإِمَامُ ابْنُ عَمْرُونَ الْحَلَبِيُّ[3].

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ مَحْصُورًا بِـ(إِلَّا) أَوْ بِـ(إِنَّمَا) كَـ «مَا فِي الدَّارِ إِلَّا زَيْدٌ»، وَ «إِنَّمَا عِنْدَكَ عَمْرٌو».

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ مُشْتَمِلًا عَلَى ضَمِيرٍ يَرْجِعُ إِلَى الْخَبَرِ، كَقَوْلِهِ

---

(١) في (ع) زيادة: «لي».

(٢) كذا في النسختين. ولعل الصواب: عن.

(٣) ارتشاف الضَّرَب ٣/١١٠٦.

تَعَالَى: ﴿أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤]، وَقَوْلِهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»(١).

الْخَامِسُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ دَالًّا بِالتَّقْدِيمِ عَلَى مَا لَا يُفْهَمُ بِالتَّأْخِيرِ، وَذَلِكَ كَالْجُمَلِ التَّعَجُّبِيَّةِ وَالِاسْتِفْهَامِيَّةِ الْمَقْصُودِ بِهَا التَّسْوِيَةُ، نَحْوُ: «للهِ دَرُّكَ» وَ ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: ٦] فَإِنَّ التَّعَجُّبَ وَالِاسْتِفْهَامَ الْمَقْصُودَ بِهِ التَّسْوِيَةُ لَا يُفْهَمُ إِلَّا بِتَقْدِيمِ الْخَبَرِ.

السَّادِسُ: أَنْ يَكُونَ الْمُبْتَدَأُ (أَنَّ) الْمَفْتُوحَةَ وَصِلَتَهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [يس: ٤١].

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَا يَجُوزُ فِيهِ التَّقْدِيمُ وَالتَّأْخِيرُ، وَهُوَ مَا سِوَى مَا ذُكِرَ كَ «زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَ «قَائِمٌ زَيْدٌ»، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

الْفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: مُفْرَدٍ وَجُمْلَةٍ، وَالْمَعْنِيُّ بِالْمُفْرَدِ هُنَا مَا لَيْسَ بِجُمْلَةٍ، وَالْجُمْلَةُ قِيلَ مُرَادِفَةٌ لِلْكَلَامِ فَهِيَ إِذَنْ: اللَّفْظُ الْمُفِيدُ مَا يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ. وَهُوَ(٢) اخْتِيَارُ الزَّمَخْشَرِيِّ(٣) وَغَيْرِهِ.

وَقِيلَ: أَعَمُّ مِنَ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّهَا تُطْلَقُ عَلَى اللَّفْظِ الْمُرَكَّبِ مِنَ الْفِعْلِ وَفَاعِلِهِ أَوْ نَائِبِهِ، وَالْمُبْتَدَأِ وَخَبَرِهِ، وَالْوَصْفِ وَمَرْفُوعِهِ.

وَحَاصِلُهُ أَنَّهَا: مَا تَضَمَّنَتْ مُسْنَدًا وَمُسْنَدًا إِلَيْهِ أَفَادَا مَا يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ أَوْ لَا. وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ هِشَامٍ وَغَيْرِهِ(٤).

وَفَسَّرَ الشَّيْخُ سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَازَانِيُّ أَعَمِّيَّتَهَا، بَعْدَ أَنِ ادَّعَى أَنَّ كَوْنَهَا

---

(١) رواه الإمام الترمذي ٢٣١٧، والإمام ابن ماجه ٣٩٧٦.

(٢) في (ص): «وَهَذَا».

(٣) المفصّل ٣٢.

(٤) مغني اللّبيب ٣٥٧.

أَعَمَّ هُوَ الِاصْطِلَاحُ الْمَشْهُورُ، بِأَنَّ الْكَلَامَ: مَا تَضَمَّنَ الْإِسْنَادَ الْأَصْلِيَّ وَكَانَ مَقْصُودًا لِذَاتِهِ، وَالْجُمْلَةَ: مَا تَضَمَّنَ الْإِسْنَادَ الْأَصْلِيَّ سَوَاءٌ كَانَ مَقْصُودًا لِذَاتِهِ أَوْ لَا[١].

فَالْمَصْدَرُ وَالصِّفَاتُ الْمُسْنَدَةُ إِلَى فَاعِلِهَا لَيْسَتْ كَلَامًا وَلَا جُمْلَةً؛ لِأَنَّ إِسْنَادَهَا لَيْسَ أَصْلِيًّا، وَالْجُمْلَةُ الْوَاقِعَةُ خَبَرًا أَوْ وَصْفًا أَوْ حَالًا أَوْ شَرْطًا أَوْ صِلَةً أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ جُمْلَةٌ وَلَيْسَتْ بِكَلَامٍ؛ لِأَنَّ إِسْنَادَهَا لَيْسَ مَقْصُودًا لِذَاتِهِ انْتَهَى.

وَهُوَ كَمَا تَرَى مُخَالِفٌ لِلتَّفْسِيرِ الْأَوَّلِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ: الْمُفْرَدُ: مَا لِعَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ تَسَلُّطٌ عَلَى لَفْظِهِ[٢]، وَتَابَعَهُ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ، فَنَظَرَ فِيهِ الْمُحَقِّقُ شَمْسُ الدِّينِ الْأَصْفَهَانِيُّ[٣] بِأَنَّ كُلًّا مِنْ «هَذَا» وَنَحْوِهِ مِنَ الْمَبْنِيَّاتِ مُفْرَدٌ بِالِاتِّفَاقِ، وَلَا تَسَلُّطَ لِعَوَامِلِ الْأَسْمَاءِ عَلَى لَفْظِهِ وَهُوَ نَظَرٌ مُصِيبٌ.

وَإِذَا تَقَرَّرَ عِنْدَكَ هَذَا فَنَقُولُ: الْقِسْمُ الْأَوَّلُ -أَعْنِي الْمُفْرَدَ وَهُوَ الْأَكْثَرُ- فِيهِ نَوْعَانِ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: مُفْرَدٌ مُشْتَقٌّ. قَالَ سَيِّدُنَا وَشَيْخُنَا الْإِمَامُ الْأُسْتَاذُ الْعَلَّامَةُ الْمُحَقِّقُ النِّحْرِيرُ كَمَالُ الدِّينِ ابْنُ الشَّيْخِ هُمَامِ الدِّينِ السِّيوَاسِيُّ الْحَنَفِيُّ، مَتَّعَ اللهُ الْوُجُودَ بِبَقَاءِ مُهْجَتِهِ وَأَدَامَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ النَّفْعَ بِعُلُومِهِ وَبَرَكَتِهِ: وَهُوَ مَا وَافَقَ مَصْدَرًا بِحُرُوفِهِ الْأُصُولِ وَمَعْنَاهُ مَعَ زِيَادَةٍ، أَيْ: مَعَ زِيَادَةٍ فِي

---

(١) انظر شرح الرّضي على الكافية ١/ ٣٣.

(٢) شرح التّسهيل ١/ ٣٠٤.

(٣) محمود بن أبي القاسم بن أحمد، العلّامة المتكلم النّظّار. ترجم له ترجمة حافلة تلميذه ابن فضل الله العمري في: مسالك الأبصار في ممالك الأمصار ٩/ ٢٢٩.

الْمَعْنَى هِيَ فَائِدَةُ الِاشْتِقَاقِ، سَوَاءٌ كَانَ فِي اللَّفْظِ زِيَادَةٌ أَوْ لَا. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَمَا يَتَنَاوَلُ مَا لَهُ مَصْدَرٌ مُسْتَعْمَلٌ كَضَارِبٍ وَمَضْرُوبٍ وَحَسَنٍ وَأَحْسَنَ مِنْهُ يَتَنَاوَلُ مَا لَهُ مَصْدَرٌ مُقَدَّرٌ كَرِبْعَةٍ وَحِزَوَّرٍ بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ -وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ تَخْفِيفَهَا(١)- وَهُوَ الْغُلَامُ إِذَا قَوِيَ وَاشْتَدَّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي لَمْ يُسْمَعْ لَهَا مَصْدَرٌ مُسْتَعْمَلٌ.

ثُمَّ الْمُشْتَقُّ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

مُتَحَمِّلٌ لِلضَّمِيرِ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: وَهُوَ مَا صَحَّ لَهُ أَنْ يَرْفَعَ الظَّاهِرَ وَلَوْ فِي مَحَلٍّ خَاصٍّ أَوْ فِي لُغَةٍ ضَعِيفَةٍ(٢) كَـ«زَيْدٌ قَائِمٌ»، وَ «زَيْدٌ مَضْرُوبٌ»، وَ «زَيْدٌ أَفْضَلُ».

وَغَيْرُ مُتَحَمِّلٍ، نَحْوُ: «هَذَا مِفْتَاحٌ»، وَ «أَرْضٌ مَسْبَعَةٌ»، وَ «زَيْدٌ ضُحَكَةٌ»(٣).

وَالْحَاصِلُ أَنَّ مَا كَانَ جَارِيًا عَلَى الْفِعْلِ، كَاسْمَيِ الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ وَالصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ وَأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ يَتَحَمَّلُ الضَّمِيرَ، وَمَا لَمْ يَكُنْ جَارِيًا عَلَيْهِ كَأَسْمَاءِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْآلَةِ لَا تَتَحَمَّلُ الضَّمِيرَ.

تَنْبِيهٌ:

وَيُسَمَّى الضَّرْبُ الْأَوَّلُ اسْمًا مُشْتَقًّا صِفَةً، وَالضَّرْبُ الثَّانِي اسْمًا مُشْتَقًّا غَيْرَ صِفَةٍ.

وَالنَّوْعُ الثَّانِي: مُفْرَدٌ غَيْرُ مُشْتَقٍّ وَيُسَمَّى جَامِدًا، وَهُوَ مَا عَرِيَ عَمَّا وُسِمَ بِهِ الْمُشْتَقُّ، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

---

(١) أي: حَزْوَر. انظر الصحاح للجوهري ٢/ ٦٢٩.

(٢) فيه إشارة إلى اسم التفضيل الذي يرفع الظاهر في أسلوب خاص يُعرف بمسألة الكحل، وفي لغة ضعيفة يرفع الظاهر مطلقًا. انظر شرح الألفية للمرادي ١/ ٥٥٤ وما بعد.

(٣) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١١٠.

مُضَمَّنٌ مَعْنَى الْمُشْتَقِّ، نَحْوُ: قُرَشِيٌّ وَأَسَدٌ بِمَعْنَى شُجَاعٍ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمُشْتَقِّ فِي تَحَمُّلِ الضَّمِيرِ.

وَغَيْرُ مُضَمَّنٍ مَعْنَى الْمُشْتَقِّ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ: فَنَقَلَ ابْنُ مَالِكٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّهُ يَتَحَمَّلُ الضَّمِيرَ، وَنَقَلَ صَاحِبُ الإِنْصَافِ وَصَاحِبُ الْبَسِيطِ أَنَّهُ مَذْهَبُ الرُّمَّانِيِّ وَالْكُوفِيِّينَ إِلَّا الْكِسَائِيَّ[1] وَحْدَهُ[2]، انْتَهَى.

وَكُلٌّ مِنْ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ الْأَصْلُ فِيهِ أَنْ يُغَايِرَ الْمُبْتَدَأَ لَفْظًا وَمَفْهُومًا، وَيَتَّحِدَ بِهِ ذَاتًا، كَمَا تَرَاهُ ظَاهِرًا فِي «زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ»، وَ «هَذَا زَيْدٌ»، إِذْ مُغَايَرَةُ (مُنْطَلِقٌ) لِـ(زَيْدٍ) وَ (زَيْدٌ) لِـ(هَذَا) لَفْظًا بَيِّنَةٌ. وَمَفْهُومُ (مُنْطَلِقٌ) شَيْءٌ مُتَّصِفٌ بِالِانْطِلَاقِ وَمَفْهُومُ (زَيْدٌ) شَخْصٌ مُعَيَّنٌ، وَمَفْهُومُ (هَذَا) شَخْصٌ مُشَارٌ إِلَيْهِ، فَظَهَرَ التَّغَايُرُ مَفْهُومًا. وَأَمَّا بَيَانُ الِاتِّحَادِ ذَاتًا فَإِنَّ (مُنْطَلِقًا) صَادِقٌ عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ زَيْدٌ، وَ (زَيْدٌ) صَادِقٌ عَلَى مَا أُشِيرَ إِلَيْهِ بِهَذَا. وَقَدْ يَتَّحِدُ بِالْمُبْتَدَأِ لَفْظًا، كَقَوْلِ رَجُلٍ مِنْ طَيِّئٍ: [الطويل]

خَلِيلِي خَلِيلِي دُونَ رَيْبٍ، وَرُبَّمَا ... أَلَانَ امْرُؤٌ قَوْلًا، فَظُنَّ خَلِيلَا[3]

وَقَوْلِ أَبِي النَّجْمِ: [الرّجز]

أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي[4] ....

وَلَمْ يَتَّحِدْ بِالْمُبْتَدَأِ فِي هَذَيْنِ مَفْهُومًا أَيْضًا.

---

(١) في (ع) زيادة: «أَيْ».

(٢) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١١٠.

(٣) شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٠٤، والتّذييل والتّكميل ٤/ ٩، وتمهيد القواعد لناظر الجيش ٢/ ٩٥٠.

(٤) شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٠٤، والتّذييل والتّكميل ٤/ ١٠، وتمهيد القواعد لناظر الجيش ٢/ ٩٥٠. وانظر شرح شواهد المغني ٢/ ٩٤٨، وعجزه:

* لِلهِ دَرِّي مَا يُجِنُّ صَدْرِي *

قَالُوا: لِأَنَّ الْمُرَادَ بِـ(خَلِيلِي) الْأَوَّلِ مَنْ يَصْدُقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْخُلَّةِ، وَبِالثَّانِي الْكَامِلُ فِيهَا، أَيْ: خَلِيلِي هُوَ مَنْ لَا أَشُكُّ فِي خُلَّتِهِ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَتَغَيَّرُ فِي حُضُورِهِ وَغَيْبَتِهِ. وَ بِـ(شِعْرِي) الْأَوَّلِ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ اسْمُ الشِّعْرِ، وَبِالثَّانِي الْكَامِلُ عَلَى مَا ثَبَتَ فِي النُّفُوسِ مِنْ جَزَالَتِهِ وَالتَّوَصُّلِ بِهِ مِنَ الْمُرَادِ إِلَى غَايَتِهِ.

وَذَكَرَ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ الْمُفْرَدَ قَدْ يَكُونُ مُغَايِرًا لِلْمُبْتَدَأِ فِي لَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ لِلْإِعْلَامِ بِالتَّسَاوِي فِي الْحُكْمِ حَقِيقَةً، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] أَوْ مَجَازًا، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الكامل]

وَمُجَاشِعٌ قَصَبٌ هَوَتْ أَجْوَافُهَا ... لَوْ يُنْفَخُونَ مِنَ الْخُؤُورَةِ طَارُوا[1]

وَقَدْ يَكُونُ الْمُغَايِرُ لَفْظًا وَمَعْنًى قَائِمًا مَقَامَ الْمُضَافِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٣]، وَقَدْ يَكُونُ مُشْعِرًا بِحَالٍ مُلْحَقٍ لِلْعَيْنِ بِالْمَعْنَى، نَحْوُ: «زَيْدٌ صَوْمٌ وَعَدْلٌ»، وَلِلْمَعْنَى بِالْعَيْنِ، كَـ«نَهَارُ فُلَانٍ صَائِمٌ وَلَيْلُهُ قَائِمٌ»[2].

وَاعْتَرَضَهُ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ بِمَا حَاصِلُ مَعْنَاهُ مَعَ زِيَادَةِ تَحْقِيقٍ عَلَيْهِ، مُوَضِّحًا أَنَّهُ إِنَّمَا يَصِحُّ دَعْوَى خُرُوجِ الْأَخْبَارِ فِي هَذِهِ الْأَمْثِلَةِ عَنِ الْأَصْلِ الْمَذْكُورِ أَنْ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ بِهَا مَعَانِيَهَا الْحَقِيقِيَّةَ، لَكِنْ لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى مَا أَرَادَ أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ حَقِيقَةً، وَإِلَّا لَمَا وَجَبَ الِاحْتِجَابُ، بَلْ أَرَادَ أَنَّهُنَّ مِثْلُهُنَّ فِي الْحُرْمَةِ وَالِاحْتِرَامِ، فَأَطْلَقَ الْأُمَّهَاتِ عَلَيْهِنَّ مَجَازًا؛ لِإِفَادَةِ هَذَا الْمَقْصُودِ الْأَعْظَمِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَحْكَامِ الْأُمَّهَاتِ الْحَقِيقِيَّاتِ.

وَبِهَذَا عُرِفَ أَنَّ قَوْلَهُ «لِلْإِعْلَامِ بِالتَّسَاوِي فِي الْحُكْمِ» لَيْسَ مَعْنَاهُ فِي كُلِّ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِهِنَّ كَمَا هُوَ ظَاهِرُ عِبَارَتِهِ، وَعَدَمُ صِحَّةِ التَّفْرِقَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ

---

(١) البيت لجرير في لسان العرب لابن منظور ١٥/ ٣٧٠، وشرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٠٥، والتّذييل والتّكميل ٤/ ١١. وانظر المعجم المفصّل ٣/ ١٩٧.

(٢) شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٠٥.

(وَمَجَاشِعٌ قَصَبٌ) بَالْحَقِيقَةِ فِي الْأَوَّلِ وَالْمَجَازِ فِي هَذَا، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الْمُتَأَمِّلِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

وَفِي نَفْسِ الْأَمْرِ خَبَرُهُمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ [آل عمران: ١٦٣] إِمَّا الدَّرَجَاتُ بِنَاءً عَلَى إِطْلَاقِهَا وَإِرَادَةِ أَصْحَابِهَا، إِطْلَاقًا لِلْمَلْزُومِ عَلَى لَازِمِهِ، وَعَلَى هَذَا فَلَيْسَ (دَرَجَاتٌ) مُغَايِرًا لَفْظًا وَمَعْنًى قَائِمًا مَقَامَ الْمُضَافِ، أَوْ (ذَوُو) الْمُقَدَّرُ مَعَ (دَرَجَاتٌ)، وَإِنْ يَكُنِ الْمُضَافُ حُذِفَ وَأُقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ وَأُعْطِيَ إِعْرَابَهُ؛ لِكَوْنِهِ شَائِعًا لِدَلَالَةِ الْقَرِينَةِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يَمْنَعُ مِنْ مُلَاحَظَةِ الْمَحْذُوفِ مَعْنًى.

وَعَلَى هَذَا أَيْضًا فَظَاهِرٌ أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ عَلَى مَا ذُكِرَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ عَدْلًا وَصَوْمًا فِي «زَيْدٌ عَدْلٌ وَصَوْمٌ» غَيْرُ مُرَادٍ بِهِمَا الْأَمْرُ الْمَعْنَوِيُّ اللَّذَيْنِ هُمَا عِبَارَةٌ عَنْهُ حَقِيقَةً، بَلِ الْمُتَّصِفُ بِهِمَا وَهُوَ اسْمُ الْفَاعِلِ الَّذِي هُوَ عَادِلٌ وَصَائِمٌ، وَإِنَّمَا أُطْلِقَا مُرَادًا بِهِمَا اسْمُ الْفَاعِلِ مَجَازًا قَصْدًا لِإِظْهَارِ الْمُبَالَغَةِ فِي بَيَانِ لُزُومِ اتِّصَافِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ بِهِمَا، وَأَنَّ صَائِمًا وَ قَائِمًا فِي «نَهَارُهُ صَائِمٌ وَلَيْلُهُ قَائِمٌ» مُسْنَدٌ كُلٌّ مِنْهُمَا إِلَى النَّهَارِ وَاللَّيْلِ مَجَازًا؛ لِإِفَادَةِ بَيَانِ مُلَازَمَةِ صَاحِبِهِمَا الَّذِي هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ كُلٌّ مِنْهُمَا لِهَذَا الْوَصْفِ، أَعْنِي بِهِ الشَّخْصَ الْمُكَلَّفَ، حَتَّى كَأَنَّ زَمَانَهُ صَارَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ بِوَاسِطَتِهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْمَنْسُوبُ إِلَيْهِ نَفْسِه.

وَإِذَا كَانَتِ الْقِصَّةُ عَلَى مَا حَقَّقْنَاهُ مِنْ حَقِيقَةِ شَأْنِهَا، وَشَاهَدْتَهُ مِنْ مَصُونِ حُسْنِهَا، فَأَنْتَ غَيْرُ عَادِلٍ عَنِ الْقَوْلِ بِاتِّحَادِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ذَاتًا وَتَغَايُرِهِمَا مَفْهُومًا فِي هَذِهِ الْمُثُلِ كَمَا فِي غَيْرِهَا.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي الْجُمْلَةُ: وَهِيَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: اسْمِيَّةٌ وَهِيَ مَا كَانَ صَدْرُهَا اسْمًا، وَفِعْلِيَّةٌ وَهِيَ مَا كَانَ صَدْرُهَا فِعْلًا. مِثَالُ الْأُولَى: «زَيْدٌ أَبُوهُ مُنْطَلِقٌ»، فَـ(زَيْدٌ) مُبْتَدَأٌ، وَ(أَبُوهُ) مُبْتَدَأٌ ثَانٍ، وَ(مُنْطَلِقٌ) خَبَرُهُ، وَالْجُمْلَةُ الِاسْمِيَّةُ الصُّغْرَى -أَعْنِي الْمُبْتَدَأَ الثَّانِيَ وَخَبَرَهُ- فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ الْأَوَّلِ،

وَيُسَمَّى هُوَ مَعَهَا جُمْلَةً كُبْرَى. وَ«اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ» فَـ(اللهُ) مُبْتَدَأٌ وَ (لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ خَبَرٌ عَنْهُ. وَمِثَالُ الثَّانِيَةِ: «زَيْدٌ قَامَ أَخُوهُ» فَـ(زَيْدٌ) مُبْتَدَأٌ وَ (قَامَ أَخُوهُ) جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ فِعْلٍ وَفَاعِلِهِ فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ عَلَى أَنَّهَا خَبَرُهُ. وَ«زَيْدٌ إِنْ تُكْرِمْهُ يُكْرِمْكَ»، فَـ(إِنْ تُكْرِمْهُ يُكْرِمْكَ) جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ وَتُسَمَّى شَرْطِيَّةً -وَلَيْسَتْ بِقَسِيمَةٍ لِلْفِعْلِيَّةِ كَمَا ظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ-(١) فِي مَحَلِّ الرَّفْعِ خَبَرٌ لِزَيْدٍ. وَقَدْ ظَهَرَ أَنَّ الْمُرَادَ بِصَدْرِ الْجُمْلَةِ الْمُسْنَدُ أَوِ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْجُمْلَةَ الْوَاقِعَةَ خَبَرًا لِمُبْتَدَإٍ لَا بُدَّ لَهَا مِنِ ارْتِبَاطٍ بِهِ؛ لِأَنَّ الْجُمْلَةَ مِنْ حَيْثُ هِيَ مُسْتَقِلَّةٌ بِنَفْسِهَا أَجْنَبِيَّةٌ عَنِ(٢) الْمُبْتَدَإِ، وَالْأَصْلُ فِي إِفَادَةِ ذَلِكَ الضَّمِيرُ سَوَاءٌ كَانَ مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا مَذْكُورًا أَوْ مَحْذُوفًا لِدَلِيلٍ دَلَّ عَلَيْهِ، كَمَا سَتَقِفُ عَلَى أَمْثِلَتِهِ.

لَكِنْ إِذَا كَانَتِ الْجُمْلَةُ مُشْتَمِلَةً عَلَى مَا هُوَ الْمُبْتَدَأُ لَفْظًا وَمَعْنًى، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِ التَّهْوِيلِ وَالتَّفْخِيمِ تَعْظِيمًا لِشَأْنِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ أَوْ بِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٢٧] ﴿ٱلْقَارِعَةُ ۝١ مَا ٱلْقَارِعَةُ﴾ [القارعة: ١-٢] -وَأَمَّا «زَيْدٌ قَامَ زَيْدٌ» فَنَصَّ سِيبَوَيْهِ عَلَى ضَعْفِهِ(٣)، وَقَالَ الْأَعْلَمُ: إِنَّمَا يَجِيءُ فِي الشِّعْرِ(٤)- أَوْ عَلَى اسْمِ إِشَارَةٍ إِلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]، أَوْ عَلَى اسْمٍ يَصْدُقُ عَلَى الْمُبْتَدَإِ لِشُمُولِهِ إِيَّاهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠] وَقَوْلِكَ: «زَيْدٌ نِعْمَ الرَّجُلُ»! أَوْ عَلَى اسْمٍ عِبَارَةٍ

---

(١) انظر تحرير المسألة في «إعراب الجمل وأشباه الجمل» ١٩-٢٠

(٢) في (ع): «مِنَ».

(٣) كذا. والعبارة التي نصّ سيبويه على ضعفها قريبة منها، وهي: «كان زيدٌ منطلقًا زيدٌ». وانظر شرح الكتاب للسيرافي ١/ ٣٣٤، والبحر المحيط ٦/ ٣٠٥.

(٤) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١١٦.

عَنِ الْمُبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى وَلَيْسَ بِاسْمِ إِشَارَةٍ، نَحْوُ: «زَيْدٌ قَامَ أَبُو عَبْدِ اللهِ» أَوْ «بَطَّةُ» إِذَا كَانَ أَبُو عَبْدِ اللهِ كُنْيَةً لِزَيْدٍ وَبَطَّةُ لَقَبًا لَهُ - لَكِنْ هَذَا عِنْدَ الْأَخْفَشِ(١) وَابْنِ خَرُوفٍ، وَمَنَعَهُ الْجُمْهُورُ(٢) - أَوْ عَلَى اسْمٍ مُحَلًّى بِأَلْ النَّائِبَةِ عَنِ الضَّمِيرِ، وَهُوَ قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ وَطَائِفَةٍ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠-٤١] -الْأَصْلُ مَأْوَاهُ(٣). وَغَيْرُهُمْ يَرَى أَنَّ الرَّابِطَ الضَّمِيرُ الْمَجْرُورُ الْمَحْذُوفُ فَيَكُونُ(٤) التَّقْدِيرُ: هِيَ الْمَأْوَى لَهُ- أَوْ كَانَتْ هِيَ الْمُبْتَدَأَ فِي الْمَعْنَى، نَحْوُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ﴿فَإِذَا هِىَ شَٰخِصَةٌ أَبْصَٰرُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [الأنبياء: ٩٧] ﴿دَعْوَىٰهُمْ فِيهَا سُبْحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ﴾ [يونس: ١٠] الْآيَةَ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَفْضَلُ مَا قُلْتُهُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَقَوْلِ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه: «هِجِّيرَى أَبِي بَكْرٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، أَوْ كَانَتْ مَعْطُوفَةً بِفَاءِ السَّبَبِيَّةِ عَلَى جُمْلَةٍ ذَاتِ ضَمِيرٍ، نَحْوُ: «الَّذِي يَغْضَبُ فَيَطِيرُ زَيْدٌ الذُّبَابُ»، أَوْ بِالْعَكْسِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: [الطويل]

وَإِنْسَانُ عَيْنِي يَحْسِرُ الْمَاءَ تَارَةً فَيَبْدُو(٥) ....

فَكَوْنُهَا عَلَى أَحَدِ هَذِهِ الْأَوْجُهِ مُنَزَّلٌ مَنْزِلَةَ اشْتِمَالِهَا عَلَى ضَمِيرٍ رَاجِعٍ إِلَى الْمُبْتَدَأِ كَمَا رَأَيْتَ.

وَمِثَالُ اشْتِمَالِهَا عَلَى ضَمِيرٍ مَذْكُورٍ رَابِطٍ لَهَا بِالْمُبْتَدَأِ مَرْفُوعٍ «الزَّيْدَانِ قَامَا»، وَ «الْقَوْمُ أَكْرَمُوا»، وَمَنْصُوبٍ «زَيْدٌ إِنَّهُ قَائِمٌ» وَ «عَمْرٌو أَكْرَمْتُهُ» وَ مَجْرُورٍ

---

(١) انظر شرح الألفية للشاطبي ١/ ٦٣٣-٦٣٤.

(٢) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١١٨.

(٣) انظر شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٢٦١-٢٦٢، والتّذييل والتّكميل ٣/ ٢٤٠.

(٤) في (ص): «فَيَقُولُ».

(٥) البيت لذي الرّمّة في ديوانه ١/ ٤٦٠. التّذييل والتّكميل ٤/ ٣٣، وشرح الألفيّة للمرادي ١/ ١٨٢، ومغني اللّبيب ٦٥١. انظر خزانة الأدب ٢/ ١٩٢. وتمامه:

* وَتَارَاتٍ يَجُمُّ فَيَغْرَقُ *

«زَيْدٌ أَبُوهُ قَائِمٌ» وَ «خَالِدٌ مَرَرْتُ بِهِ»، وَمَحْذُوفٍ لِقَرِينَةٍ دَالَّةٍ عَلَيْهِ مَرْفُوعٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣] إِذَا قُدِّرَ لَهُمَا سَاحِرَانِ، وَمَنْصُوبٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَدِيدِ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ: ﴿وَكُلٌّ وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى﴾[1]، وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ نَصُّوا عَلَى شُذُوذِهَا، وَقَالَ ابْنُ أَبِي الرَّبِيعِ: يَجُوزُ، أَيْ: حَذْفُ الضَّمِيرِ الْمَنْصُوبِ مِنَ الْفِعْلِ التَّامِّ الْمُتَصَرِّفِ فِي قَلِيلٍ مِنَ الْكَلَامِ، وَمِنْهُ قِرَاءَةُ ابْنُ عَامِرٍ[2]، وَمَجْرُورٍ نَحْوُ: «الْبُرُّ الْكُرُّ بِسِتِّينَ» إِذِ التَّقْدِيرُ: الْكُرُّ مِنْهُ بِسِتِّينَ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]، أَيْ: إِنَّ ذَلِكَ مِنْهُ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ[3]. فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

تَتْمِيمَانِ:

الْأَوَّلُ: الْخَبَرُ فِي كُلٍّ مِنْ «زَيْدٌ عِنْدَكَ»، وَ «زَيْدٌ فِي الدَّارِ» جُمْلَةٌ فِعْلِيَّةٌ، وَتُسَمَّى ظَرْفِيَّةً؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ فِي الْحَقِيقَةِ مَا يَصِحُّ أَنْ يَصْدُقَ عَلَى مَا صَدَقَ عَلَيْهِ الْمُبْتَدَأُ كَمَا عَرَفْتَ، وَالظَّرْفُ وَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ فِي مِثْلِ هَذَيْنِ الْمِثَالَيْنِ لَا يَصِحُّ أَنْ يَصْدُقَا عَلَى الْمُبْتَدَأِ، ثُمَّ هُمَا مَعْمُولَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَائِلِ الْكِتَابِ أَنَّهُمَا لَا بُدَّ أَنْ يَتَعَلَّقَا بِفِعْلٍ ظَاهِرٍ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ كَذَلِكَ، وَأَنَّهُ إِنْ لَمْ يُوجَدْ أَحَدُهُمَا كَذَلِكَ فَمُقَدَّرٌ، وَمَا ثَمَّ هُنَا مَا هُوَ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، فَإِذًا لَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ بِمُقَدَّرٍ يَصِحُّ التَّعَلُّقُ بِهِ، وَالْفِعْلُ الَّذِي هُوَ نَحْوُ حَصَلَ وَاسْتَقَرَّ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي التَّعَلُّقِ وَالْعَمَلِ الْأَفْعَالُ وَهَذَا قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ وَمُخْتَارُ الْأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ

---

(١) (وَاخْتَلَفُوا) فِي: (وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ) فَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِرَفْعِ لَامِ (وَكُلٌّ)، وَكَذَا هُوَ فِي الْمَصَاحِفِ الشَّامِيَّةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ بِالنَّصْبِ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي مَصَاحِفِهِمْ. النشر في القراءات العشر (٢/ ٣٨٤).

(٢) انظر التّذييل والتكميل ٤/ ٤٢-٤٣.

(٣) انظر شرح المفصّل لابن يعيش ١/ ٢٣٣-٢٣٤، وشرح الرّضي على الكافية ١/ ٢٣٨-٢٤٠.

ابْنُ الْحَاجِبِ وَشَارِحُو كَلَامِهِ[١]، فَسَقَطَ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْجُمْلَةَ الظَّرْفِيَّةَ قَسِيمَةٌ لِلْفِعْلِيَّةِ[٢]، وَأَمَّا مَنْ جَعَلَ تَقْدِيرَ الْمُفْرَدَةِ[٣] وَهُوَ نَحْوُ حَاصِلٌ أَوْ مُسْتَقِرٌّ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا، وَهُمُ الْكُوفِيُّونَ وَمُخْتَارُ جَمْعٍ مِنْهُمُ ابْنُ مَالِكٍ[٤]، فَهِيَ عِنْدَهُ لَيْسَتْ بِجُمْلَةٍ أَصْلًا، فَالسُّقُوطُ أَظْهَرُ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا نَحْوُ: حَصَلَ أَوْ حَاصِلٌ؛ لِأَنَّ شَرْطَهُ[٥] -أَعْنِي الْعَامِلَ الْمُقَدَّرَ لِلظَّرْفِ وَالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ- أَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ يُفْهَمُ مِنْهُمَا، فَلَا يُقَالُ: «زَيْدٌ بِكَ»؛ لِأَنَّهُ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مُتَعَلِّقًا بِعَوَامِلَ عَلَى سَبِيلِ الْبَدَلِ عَلَى السَّوَاءِ مُتَفَاوِتَةِ الْمَعَانِي، مِنْ (لَاقَ) وَ (سُرَّ) وَ (اجْتَمَعَ) وَ (لَائِقٌ) وَ (مَسْرُورٌ) وَ (مُجْتَمِعٌ) إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

التَّتْمِيمُ الثَّانِي: تَقْسِيمُ الْخَبَرِ إِلَى مُفْرَدٍ وَجُمْلَةٍ كَمَا ذَكَرْنَا تَقْسِيمُ الْجُمْهُورِ، وَذَهَبَ ابْنُ السَّرَّاجِ إِلَى أَنَّ الظَّرْفَ وَالْجَارَّ وَالْمَجْرُورَ قِسْمٌ بِرَأْسِهِ[٦]، وَلَيْسَا مِنْ قَبِيلِ الْمُفْرَدِ، وَلَا مِنْ قَبِيلِ الْجُمْلَةِ. وَزَعَمَ أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُ مَذْهَبٌ حَسَنٌ[٧]، وَيَا لَيْتَ شِعْرِي مَا وَجْهُ حُسْنِهِ؟

الْفَائِدَةُ الرَّابِعَةُ: ظَرْفُ الزَّمَانِ - وَهُوَ كُلُّ اسْمِ زَمَانٍ ضُمِّنَ مَعْنَى (فِي) - لَا يَقَعُ خَبَرًا عَنِ الْجُثَّةِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، سَوَاءٌ كَانَ الظَّرْفُ مَنْصُوبًا أَوْ مَجْرُورًا

---

(١) انظر همع الهوامع ١/ ٣٧٦.

(٢) هو الزمخشري، وفسّر رأيه ابن هشام في المغني ٣٥٨.

(٣) في (ع): «الْمُفْرَدِ».

(٤) انظر همع الهوامع ١/ ٣٧٥، وللاستزادة في ذلك انظر الإنصاف في مسائل الخلاف للأنباري ١/ ٢٤٥-٢٤٧.

(٥) في (ص): «مِنْ شَرْطِهِ».

(٦) الأصول ١/ ٢٥.

(٧) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١١٠.

بـ(فِي)، وَتَأَوَّلُوا مَا وَرَدَ مِنْ قَوْلِهِمْ «الْيَوْمَ خَمْرٌ وَغَدًا أَمْرٌ»، وَ «الْهِلَالُ اللَّيْلَةَ»[١]، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ: [الرّجز]

أَكُلَّ عَامٍ نَعَمٌ تَحْوُونَهُ يُلْقِحُهُ قَوْمٌ وَتَنْتِجُونَهُ؟[٢]

عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَيِ: الْيَوْمَ شُرْبُ خَمْرٍ وَغَدًا حُدُوثُ أَمْرٍ، وَطُلُوعُ الْهِلَالِ اللَّيْلَةَ وَفِي كُلِّ عَامٍ إِحْرَازُ نَعَمٍ أَوْ أَخْذُ نَعَمٍ.

وَقَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ: الْهِلَالُ اللَّيْلَةَ عَلَى ظَاهِرِهِ؛ لِأَنَّ الْهِلَالَ يَكُونُ ظَاهِرًا ثُمَّ يَسْتَسِرُّ ثُمَّ يَظْهَرُ، فَاخْتِلَافُ الْأَحْوَالِ بِهِ جَرَى مَجْرَى الْأَحْدَاثِ الَّتِي تَزُولُ مَرَّةً وَتَقَعُ أُخْرَى[٣]، فَجَازَ جَعْلُ الزَّمَانِ خَبَرًا عَنْهُ[٤].

وَقَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: لَوْ قُلْتَ: «الشَّمْسُ الْيَوْمَ وَالْقَمَرُ اللَّيْلَةَ» لَمْ يَجُزْ[٥]، انْتَهَى. وَهُوَ مِمَّا يَشْهَدُ لِلشَّيْخِ[٦] أَبِي الْحُسَيْنِ[٧].

وَأَجَازَ ذَلِكَ قَوْمٌ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَعْنَى الشَّرْطِ، نَحْوُ: «الرُّطَبُ إِذَا جَاءَ الْحَرُّ» وَذَهَبَ الشَّيْخُ ابْنُ مَالِكٍ إِلَى جَوَازِ ذَلِكَ إِذَا أَفَادَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ

---

(١) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١٢٣.

(٢) وهو لقيس بن حصين بن زيد الحارثي في شرح أبيات سيبويه للسيرافي ١/ ٨٣، واللّمع لابن جنّي ٢٨-٢٩، وشرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣١٩، وشرح الرّضي على الكافية ١/ ٢٤٩. وانظر خزانة الأدب ١/ ٤٠٩.

(٣) في (ع): «الَّتِي تَقَعُ مَرَّةً وَتَزُولُ أُخْرَى».

(٤) التّذييل والتّكميل ٤/ ٦٠.

(٥) التّذييل والتّكميل ٤/ ٦٠.

(٦) في (ص): «لِلَمْحِ».

(٧) محمد بن الحسين الفارسي النحوي، ابن أخت أبي علي الفارسي، وشيخ عبد القاهر الجرجاني، عالم بالعربية والأدب، توفي سنة (٤٢١هـ).

مَعْنَى الشَّرْطِ[١]. وَلَوْ وُصِفَ الظَّرْفُ ثُمَّ جُرَّ بِـ(فِي) جَازَ وُقُوعُهُ خَبَرًا لِلْجُثَّةِ[٢]، نَحْوُ: «نَحْنُ فِي يَوْمٍ طَيِّبٍ»، وَ «فِي يَوْمٍ صَائِفٍ».

وَأَمَّا وُقُوعُهُ خَبَرًا عَنْ غَيْرِ الْجُثَّةِ فَجَائِزٌ بِالِاتِّفَاقِ أَيْضًا، سَوَاءٌ كَانَ الْمُبْتَدَأُ زَمَانًا أَوْ مَصْدَرًا، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُبْتَدَأُ زَمَانًا وَالْخَبَرُ زَمَانًا غَيْرَ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ كَانَ الْخَبَرُ عَلَى قَدْرِ الْمُبْتَدَأِ وَيُرْفَعُ، نَحْوُ: «زَمَانُ خُرُوجِكَ السَّاعَةُ»، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ وَكَانَ أَعَمَّ مِنَ الْمُبْتَدَأِ جَازَ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ، نَحْوُ: «زَمَانُ خُرُوجِكَ يومَ الْجُمُعَةِ»، فَتَرْفَعُ عَلَى الْمَجَازِ وَتَنْصِبُ عَلَى الْحَقِيقَةِ.

وَإِنْ أَخْبَرْتَ بِالْيَوْمِ عَنِ اسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ أَيَّامِ الْأُسْبُوعِ مُجَرَّدًا عَنْ يَوْمٍ، نَحْوُ «الْيَوْمُ الْأَحَدُ»، فَالرَّفْعُ إِلَّا الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ فَإِنَّهُ يَجُوزُ فِيهِمَا رَفْعُ الْيَوْمِ وَنَصْبُهُ، هَذَا مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ[٣]. وَأَجَازَ الْفَرَّاءُ وَهِشَامٌ الرَّفْعَ وَالنَّصْبَ فِي (الْيَومِ) مَعَ سَائِرِهَا.

وَالْعِيدُ وَالْأَضْحَى وَالْفِطْرُ وَالنَّيْرُوزُ وَالْمَهْرَجَانُ يَجْرِي مَجْرَى الْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ فِي جَوَازِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ فِي الْيَوْمِ إِذَا كَانَ خَبَرًا عَنْهَا[٤]. قَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ: وَقَدْ أَجَازَ سِيبَوَيْهِ «الْيَوْمَ يَوْمُكَ»، بِنَصْبِ الْيَوْمِ وَتَقْتَضِي قَوَاعِدُ الْبَصْرِيِّينَ مَعَ أَسْمَاءِ الشُّهُورِ الرَّفْعَ، نَحْوُ: «الْوَقْتُ الطَّيِّبُ الْمُحَرَّمُ»، وَ «أَوَّلُ السَّنَةِ الْمُحَرَّمُ»، وَلَا يَجُوزُ النَّصْبُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَإِنْ كَانَ الْمُبْتَدَأُ مَصْدَرًا فَالْبَصْرِيُّونَ وَالْفَرَّاءُ عَلَى جَوَازِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ فِي الظَّرْفِ مَعْرِفَةً كَانَ أَوْ نَكِرَةً، وَالتَزَمَ هِشَامٌ فِي النَّكِرَةِ الرَّفْعَ كَذَا نَقَلَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَحِكَايَةُ السِّيرَافِيِّ وَابْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ بِاتِّفَاقٍ، مَعْرِفَةً وَنَكِرَةً مُنِعَتْ بِحِكَايَةِ غَيْرِهِمَا.

---

(١) همع الهوامع ١/ ٣٧٧.

(٢) في (ع): «خَبَرَ الْجُثَّةِ».

(٣) التّذييل والتكميل ٤/ ٦٣.

(٤) شرح التّسهيل لابن مالك ١/ ٣٢٣.

التَّفْصِيلُ عَنِ الْكُوفِيِّينَ بِأَنَّهُ إِنْ كَانَ مَعْدُودًا فَالاخْتِيَارُ الرَّفْعُ وَقَلَّ النَّصْبُ، نَحْوُ: «الْقِتَالُ يَوْمَانِ»، أَوْ غَيْرَ مَعْدُودٍ فَالنَّصْبُ أَحْسَنُ. وَهَذَا كُلُّهُ فِي الْمَصْدَرِ غَيْرِ الْمُسْتَغْرِقِ، أَمَّا فِي الْمُسْتَغْرِقِ نَحْوُ: «صَوْمُكَ الْيَوْمَ»، فَالْبَصْرِيُّونَ يُجِيزُونَ فِيهِ الرَّفْعَ وَالنَّصْبَ، وَالْكُوفِيُّونَ يَلْتَزِمُونَ فِيهِ الرَّفْعَ[1].

تَنْبِيهٌ:

وَالْمُضَافُ إِلَى الْمَصْدَرِ كَالْمَصْدَرِ، فَتَقُولُ: «أَفْضَلُ قِيَامِكَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ» بِرَفْعِ الْيَومِ وَنَصْبِهِ، وَظَرْفُ الْمَكَانِ الْمُبْهَمُ الْمُتَصَرِّفُ إِنْ وَقَعَ خَبَرًا لِمَكَانٍ جَازَ فِيهِ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ. فَالْمُبْهَمُ -وَيُسَمَّى ظَرْفًا غَيْرَ مُخْتَصٍّ وَغَيْرَ مُعَيَّنٍ- مَا كَانَ لَفْظُهُ غَيْرَ مُشْعِرٍ بِصُورَتِهِ كَالْجِهَاتِ السِّتِّ. وَالْمُتَصَرِّفُ هُوَ الَّذِي لَمْ يَلْزَمِ الظَّرْفِيَّةَ بَلْ يَكُونُ ظَرْفًا وَغَيْرَ ظَرْفٍ، فَيُعْرَبُ بِوُجُوهِ الْإِعْرَابِ كُلِّهَا. مِثَالُ ذَلِكَ «مَكَانِي خَلْفَ زَيْدٍ» وَ «أَمَامَ الْمَسْجِدِ» وَ «يَمِينَ الطَّرِيقِ» وَ «فَوْقَ الْغُرْفَةِ»، وَقَالَتِ الْعَرَبُ: «مَنْزِلِي شَرْقِيَّ الدَّارِ» بِرَفْعِ (شَرْقِيّ) وَنَصْبِهِ.

وَإِنْ وَقَعَ خَبَرًا لِمَصْدَرٍ، نَحْوُ: «الْقِتَالُ خَلْفَكَ» وَ «الضَّرْبُ قُدَّامَكَ»، فَالنَّصْبُ.

وَإِنْ وَقَعَ خَبَرًا لِاسْمٍ غَيْرِ مَكَانٍ وَلَا مَصْدَرٍ، وَكَانَ مُضَافًا إِلَى نَكِرَةٍ، نَحْوُ: «زَيْدٌ خَلْفَ حَائِطٍ»، وَ «بَكْرٌ وَرَاءَ جَبَلٍ»، فَالِاتِّفَاقُ عَلَى جَوَازِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ.

وَإِنْ كَانَ مُضَافًا إِلَى مَعْرِفَةٍ فَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ مُطْلَقًا، وَالنَّصْبُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ إِنْ لَمْ يَمْلَأْهُ، فَإِنْ مَلَأَهُ فَالرَّفْعُ عِنْدَهُمْ أَحْسَنُ مِنَ النَّصْبِ.

---

(١) انظر ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١٢٥-١١٢٦.

وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُضَافٍ لَكِنَّهُ مَصْحُوبٌ[١] بِـ(مِنْ) فَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ، نَحْوُ: «زَيْدٌ قَرِيبٌ مِنْكَ»، وَ «قَرِيبًا مِنْكَ»، وَ «نَاحِيَةٌ مِنَ الدَّارِ» وَ «نَاحِيَةً مِنَ الدَّارِ»[٢].

قَالَ أَبُو حَيَّانَ: وَقَالَتِ الْعَرَبُ[٣] «هَلْ قَرِيبًا مِنْكَ أَحَدٌ»، وَالْأَكْثَرُ فِي (بَعِيدٍ) النَّصْبُ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ «أَنَّ بَعِيدًا مِنْكَ الْمَاءُ»، بِرَفْعِ الْمَاءِ، وَنَصْبُهُ قَلِيلٌ.

وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَصْحُوبٍ[٤] بِـ(مِنْ) لَكِنَّهُ فِيهِ (أَلْ)، أَو نَكِرَةٌ وَلَمْ يُعْطَفْ عَلَيْهِ مِثْلُهُ، فَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ عِنْدَ البَصْرِيِّينَ، وَالرَّفْعُ فَقَطْ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ، نَحْوُ: «زَيْدٌ الْأَمَامُ أَوِ الْيَمِينُ أَوِ الشِّمَالُ أَوْ أَمَامٌ أَوْ خَلْفٌ».

وَإِنْ كَانَ نَكِرَةً[٥] بِدُونِ (مِنْ)، وَعُطِفَ عَلَيْهِ مِثْلُهُ، فَالِاخْتِيَارُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ الرَّفْعُ وَيَجُوزُ النَّصْبُ، وَالبَصْرِيُّونَ يُسَوُّونَ بَيْنَهُمَا، نَحْوُ: «الْقَوْمُ يَمِينٌ وَشِمَالٌ»، وَ «زَيْدٌ مَرْأَى وَمَسْمَعٌ»[٦].

وَظَرْفُ الْمَكَانِ الْمُتَصَرِّفُ الْمُخْتَصُّ وَهُوَ -أَعْنِي الْمُخْتَصَّ وَيُسَمَّى الْمُعَيَّنَ- مَا كَانَ لَفْظُهُ مُشْعِرًا بِصُورَتِهِ، كَالْمَسْجِدِ وَالدَّارِ وَالسُّوقِ، لَا يَقَعُ خَبَرًا عَنْ مُبْتَدَإٍ غَيْرِ مَكَانٍ لَا يُرْفَعُ وَلَا يُنْصَبُ، سَوَاءٌ كَانَ الْمُبْتَدَأُ جُثَّةً أَوْ حَدَثًا، فَلَا يُقَالُ: (زَيْدٌ دَارُكَ) وَلَا (الْقِيَامُ السُّوقُ) وَلَا (الصَّلَاةُ الْمَسْجِدُ). وَمَا سُمِعَ مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِمْ: «زَيْدٌ جَنْبَكَ» يَعْنُونَ: نَاحِيَةَ جَنْبِكَ فَيُحْفَظُ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ. نَعَمْ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ (فِي) وَقَعَ خَبَرًا عَلَى سَبِيلِ

---

(١) في (ع): «مُصْحَبٌ».

(٢) قوله: «وَنَاحِيَةً مِنَ الدَّارِ» ليس في (ع).

(٣) في (ص): «لِلْعَرَبِ».

(٤) في (ع): «مُصْحَبٌ».

(٥) في (ع): «كَانَتْ مُنَكَّرَةً».

(٦) ارتشاف الضَّرَب ٣/ ١١٢٩.

الْمَجَازِ، فَيُقَالُ: «زَيْدٌ فِي دَارِكَ»، وَالْقِيَامُ فِي السُّوقِ وَالصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَقَعُ خَبَرًا لِمَكَانٍ وَيُلْتَزَمُ فِيهِ الرَّفْعُ، فَيُقَالُ: «مَوْعِدُكَ رُكْنُ الدَّارِ»، وَ «مُصَلَّاكَ الْمَسْجِدُ»(١)، وَ «مَجْلِسُكَ الْمَقْصُورَةُ»، وَمَا رُوِيَ مِنَ النَّصْبِ فِي «مَوْعِدُكَ بَابَ الطَّاقِ» فَعَلَى مَعْنَى نَاحِيَةِ بَابِ الطَّاقِ.

قَالُوا: وَمَا اسْتُعْمِلَ بِالنَّصْبِ مِنْ هَذِهِ الْمُخْتَصَّاتِ لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، فَلَو قِيلَ: مَوْعِدُكَ بَيْتُ الْمَقْدِسِ أَو مَدِينَةُ أَبِي جَعْفَرَ لَا يَجُوزُ فِيهِ النَّصْبُ، وَإِنْ قَصَدَ النَّاحِيَةَ.

وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: مَا يَصْلُحُ فِيه (فِي) مِنَ الْمَحَالِّ اخْتِيرَ رَفْعُهُ فِي إِخْبَارِ الْمَوَاضِعِ، نَحْوُ: «مَنْزِلُهُ ذَاتُ الْيَمِينِ وَذَاتُ الشِّمَالِ»، وَيَجُوزُ نَصْبُهُ، وَمَا لَا يَصْلُحُ فِيهِ (فِي)(٢) اخْتِيرَ نَصْبُهُ، نَحْوُ: «مَنْزِلِي خَلْفَكَ»، وَيَجُوزُ رَفْعُهُ(٣) وَاللهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

❀ ❀ ❀

---

(١) في (ع): «بالْمَسْجِدِ».
(٢) قوله: «فِي» ليس في (ع).
(٣) ارتشاف الضَّرَب ١١٢٨/٣.

[الخاتمة]

قَالَ مُؤَلِّفُهُ الْعَبْدُ الضَّعِيفُ الْوَاثِقُ بِحُسْنِ التَّوْفِيقِ مِنَ اللهِ الْبَرِّ اللَّطِيفِ، وَاللَّائِذُ بِسَعَةِ رَحْمَتِهِ وَكَرَمِهِ الْوَفِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُشْتَهِرُ بِابْنِ أَمِيرِ حَاجٍّ الْحَلَبِيُّ الْحَنَفِيُّ عَامَلَهُ(١) اللهُ بِلُطْفِهِ الْجَلِيِّ وَالْخَفِيِّ، وَيَسَّرَ لَهُ الْخَيْرَ(٢) وَغَفَرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ(٣) وَلِمَشَايِخِهِ وَمُحِبِّيهِ وَأَحْبَابِهِ، وَجَعَلَهُ وَإِيَّاهُمْ(٤) مِنَ النَّاجِينَ يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ مِنْ عِقَابِهِ وَحِسَابِهِ: هَذَا آخِرُ مَا يَسَّرَ اللهُ الْكَرِيمُ الْوَهَّابُ بِإِيرَادِهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ، مَعَ قِلَّةِ البِضَاعَةِ وَالْقُصُورِ فِي الصِّنَاعَةِ وَتَشَتُّتِ الْأَحْوَالِ وَتَزَاحُمِ الْأَشْغَالِ، وَمُكَابَدَةِ أُمُورٍ مُتْعِبَةٍ لِلْبَالِ -وَمَا كُلُّ مَا يُعْلَمُ يُقَالُ- وَقَدِ اشْتَمَلَ مِنْ فَضْلِ اللهِ الْعَظِيمِ عَلَى جُمَلٍ مِنْ تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ مُذَلَّلَةً، وَغُرَرٍ مِنْ فَرَائِدَ دُرَرٍ مُفَصَّلَةً، وَلُبَابٍ مِمَّا أَحَاطَتْ بِهِ أَنْظَارُ ذَوِي الْأَلْبَابِ، وَخُلَاصَةٍ مِنْ مَحَاسِنِ قَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ، مَعَ مَا وُفِّقْتُ لِذِكْرِهِ مِنْ تَحْرِيرِ دَلِيلٍ أَوْ إِلْحَاقِ فَرْدٍ بِمُقْتَضَى تَعْلِيلٍ، أَوْ زِيَادَةِ قَيْدٍ لَا بُدَّ مِنْهُ، أَوْ حَذْفِ شَيْءٍ مُسْتَغْنًى عَنْهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَلَوْلَا مَا سَبَقَ مِنْ شَرْطِ الِاقْتِصَارِ عَلَى مَا تَعَرَّضَ لَهُ الْمُصَنِّفُ لَا غَيْرَ -إِلَّا إِذَا أَحْوَجَتِ الضَّرُورَةُ- لَاسْتَوْفَيْنَا فِي كُلِّ مَحَلٍّ مَبَاحِثَهُ، وَرَتَّبْنَا الْكَلَامَ فِيهِ عَلَى أَتَمِّ وَضْعٍ وَأَحْسَنِ صُورَةٍ، مَعَ أَنَّ الْحُبَّ لِنَشْرِ الْفَائِدَةِ وَتَكْثِيرِ الْعَائِدَةِ دَعَانَا(٥) إِلَى الْإِطْنَابِ فِي بَعْضِ الْمَحَالِّ. وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ فِي كُلِّ حَالٍ.

---

(١) في (ع): «عَامَلَهُم».

(٢) قوله: «وَيَسَّرَ لَهُ الْخَيْرَ» ليس في (ع).

(٣) قوله: «وَلِوَالِدَيْهِ» ليس في (ع).

(٤) في (ع): «وَجَعَلَهُمْ».

(٥) في (ع): «ادَّعَانَا».

وَالْمَسْؤُولُ مِنْ حُسْنِ شِيمَةِ الْوَاقِفِ عَلَى هَذِهِ الْمَجلَّةِ أَنْ يَنْظُرَ فِيهَا بِعَيْنِ الرِّضَا، وَيَسْلُكَ فِيهَا سَبِيلَ الْإِنْصَافِ، وَيُغْمِضَ عَنْهَا عَيْنَ السُّخْطِ، وَيَتَحَامَى فِيهَا سُبُلَ الاِعْتِسَافِ، وَيُصْلِحَ مَا لَعَلَّ الْقَلَمَ طَغَى فِي إِثْبَاتِهِ بَعْدَ الاِسْتِثْبَاتِ، وَيَدْرَأَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ(١).

قَالَ الْمُصَنِّفُ سَلَّمَهُ اللهُ: وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ تَبْيِيضِهِ بَعْدَ عَصْرِ يَوْمِ الْاثْنَيْنِ، خَامِسَ عَشَرَ شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ وَثَمَانِمِئَةَ هِجْرِيَّةٍ نَبَوِيَّةٍ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، بِمَحْرُوسَةِ حَلَبَ، صَانَ اللهُ أَهْلَهَا عَنِ السُّوءِ وَالنَّصَبِ، بِمَنْزِلِهِ بِالْمَدْرَسَةِ النُّورِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ بِالْحَلَاوِيَّةِ.

وَوَقَعَ الْفَرَاغُ مِنْ كِتَابَتِي هِذِهِ النُّسْخَةَ مِنْ نُسْخَةٍ بِخَطِّ الْمُؤَلِّفِ -أَعَزَّهُ اللهُ تَعَالَى- فِي الرَّابِعِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَثَمَانِمِئَةٍ، عَلَى يَدِ الْعَبْدِ الضَّعِيفِ الرَّاجِي عَفْوَ رَبِّهِ اللَّطِيفِ عَلِيِّ بِنْ سَوْدِ بْنِ الْإِبْرَاهِيمِيِّ الْحَنَفِيِّ، عَامَلَهُ اللهُ بِلُطْفِهِ الْحَفِيِّ الْخَفِيِّ، بَعْدَ مُرَاجَعَةِ الْمُصَنِّفِ مَا أَشْكَلَ فِيهَا عَلَيَّ، سَلَّمَهُ اللهُ، بِالْقَاهِرَةِ الْمَحْرُوسَةِ بِمَدْرَسَةِ الشَّيْخُونِيَّةِ، عِنْدَ قُدُومِهِ لِلْقِرَاءَةِ عَلَى شَيْخِنَا الشَّيْخِ كَمَالِ الدِّينِ ابْنِ الْهُمَامِ، أَيَّدَهُ اللهُ تَعَالَى(٢).

❀ ❀ ❀

---

(١) من قوله: «وَيَدْرَأَ بِالْحَسَنَةِ...» إلى قوله: «يُذْهِبْنَ السَّيِّئَات» غير واضحة في (ع) بسبب كتابتها في الهامش بخط غير مقروء.

(٢) كذا في الأصل (ص)، وفي (ع): وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ كِتَابَتِهِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ قَبْلَ الظُّهْرِ، يَوْمَ الْخَامِسَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنْ شُهُورِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَثَمَانِمِئَةٍ هِجْرِيَّةٍ نَبَوِيَّةٍ، عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، بِمَحْرُوسَةِ حَلَبَ، صَانَ اللهُ أَهْلَهَا عَنِ السُّوءِ وَالنَّصَبِ، بِمُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

العَوامِلُ المئةُ

(عَوامِلُ الْجُرجَانيِّ)

كشاف الرواة

[illegible]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ أَجْمَعِينَ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْعَوَامِلَ فِي النَّحْوِ، عَلَى مَا أَلَّفَهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرْجَانِيُّ -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- مِئَةُ عَامِلٍ.

وَهِيَ تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

لَفْظِيَّةٍ وَمَعْنَوِيَّةٍ. فَاللَّفْظِيَّةُ مِنْهَا تَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: سَمَاعِيَّةٍ وَقِيَاسِيَّةٍ.

فَالسَّمَاعِيَّةُ مِنهَا: أَحَدٌ وَتِسْعُونَ عَامِلًا.

وَالْقِيَاسِيَّةُ مِنْهَا سَبْعَةُ عَوَامِلَ.

وَالْمَعْنَوِيَّةُ مِنْهَا عَدَدَانِ.

فَالْجُمْلَةُ مِئَةُ عَامِلٍ.

[الْعَوَامِلُ السَّمَاعِيَّةُ]

فَالسَّمَاعِيَّةُ مِنْهَا تَتَنَوَّعُ عَلَى ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: حُرُوفٌ تَجُرُّ الِاسْمَ فَقَطْ، وَهِيَ سَبْعَةَ عَشَرَ حَرْفًا:

أَحَدُهَا: (الْبَاءُ) مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ، وَلَهَا مَعَانٍ:

الْأَوَّلُ: الْإِلْصَاقُ؛ نَحْوُ: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ؛ أَيِ: الْتَصَقَ مُرُورِي بِمَوْضِعٍ يَقْرُبُ مِنْهُ زَيْدٌ. وَالثَّانِي: الِاسْتِعَانَةُ؛ نَحْوُ: كَتَبْتُ بِالْقَلَمِ؛ أَيِ: اسْتَعَنْتُ فِي الْكِتَابَةِ بِالْقَلَمِ.

وَالثَّالِثُ: الْمُصَاحَبَةُ؛ نَحْوُ: خَرَجَ زَيْدٌ بِعَشِيرَتِهِ؛ أَيْ: خَرَجَ زَيْدٌ بِصُحْبَةِ عَشِيرَتِهِ.

وَالرَّابِعُ: الْمُقَابَلَةُ؛ نَحْوُ: بِعْتُ هَذَا بِهَذَا؛ أَيْ: قَابَلْتُ هَذَا بِهَذَا.

وَالْخَامِسُ: التَّعْدِيَةُ؛ نَحْوُ: ذَهَبْتُ بِزَيْدٍ؛ أَيْ: أَذْهَبْتُ زَيْدًا.

وَالسَّادِسُ: الظَّرْفِيَّةُ؛ نَحْوُ: جَلَسْتُ بِالْمَسْجِدِ؛ أَيْ: جَلَسْتُ فِي الْمَسْجِدِ.

وَالسَّابِعُ: زَائِدَةٌ؛ نَحْوُ: «هَلْ زَيْدٌ بِقَائِمٍ»؛ أَيْ: هَلْ زَيْدٌ قَائِمٌ؟

وَالثَّامِنُ: التَّفْدِيَةُ؛ نَحْوُ: «بِأَبِي وَأُمِّي»؛ أَيْ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.

وَالثَّانِي: (مِنْ)، وَلَهَا مَعَانٍ أَيْضًا:

أَحَدُهَا: ابْتِدَاءُ الْغَايَةِ؛ نَحْوُ: سِرْتُ مِنَ الْبَصْرَةِ؛ يَعْنِي ابْتِدَاءُ سَيْرِي مِنَ الْبَصْرَةِ،

وَيُعْرَفُ بِصِحَّةِ وَضْعِ الِابْتِدَاءِ مَكَانَهُ.

والثَّانِي: تَبْيِينُ الْجِنْسِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ﴾ [الحج: ٣٠]؛ أَيِ: الَّذِي هُوَ الأَوْثَانُ أَوْ «خَاتَمٌ مِنْ فِضَّةٍ»، وَيُعْرَفُ بِصِحَّةِ وَضْعِ (الَّذِي) مَكَانَهُ.

وَالثَّالِثُ: التَّبْعِيضُ؛ نَحْوُ: شَرِبْتُ مِنَ الْمَاءِ؛ أَيْ: بَعْضَ الْمَاءِ، وَ«أَخَذْتُ مِنَ الدَّرَاهِمِ» أَيْ: بَعْضَ الدَّرَاهِمِ.

وَالرَّابِعُ: بِمَعْنَى فِي؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩] أَيْ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. وَالْخَامِسُ: زَائِدَةٌ؛ نَحْوُ: مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ؛ أَيْ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ، وَيُعْرَفُ بِأَنَّهَا لَوْ أُسْقِطَتْ لَمْ يُخَلَّ الْمَعْنَى.

وَالثَّالِثُ: (إِلَى)، وَلَهَا مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: انْتِهَاءُ الْغَايَةِ؛ نَحْوُ: سِرْتُ إِلَى الْكُوفَةِ؛ يَعْنِي: انْتِهَاءُ سَيْرِي إِلَى الْكُوفَةِ.

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى مَعَ، وَهُوَ قَلِيلٌ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾ [هود: ٥٢]؛ أَيْ: مَعَ قُوَّتِكُمْ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢]؛ أَيْ: مَعَ أَمْوَالِكُمْ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَالرَّابِعُ: (فِي)، وَلَهَا مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: الظَّرْفِيَّةُ، وَهِيَ: حُلُولُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِهِ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا.

مِثَالُ الْحَقِيقِيِّ نَحْوُ: الْمَاءُ فِي الْكُوزِ وَالْمَالُ فِي الْكِيسِ.

وَمِثَالُ الْمَجَازِيِّ نَحْوُ: النَّجَاةُ فِي الصِّدْقِ، كَمَا أَنَّ الْهَلَاكَ فِي الْكَذِبِ.

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى عَلَى، وَهُوَ قَلِيلٌ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]؛ أَيْ: عَلَى جُذُوعِ النَّخْلِ.

وَالْخَامِسُ: (اللَّامُ)، وَلَهَا مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: التَّمْلِيكُ؛ نَحْوُ: الْمَالُ لِزَيدٍ.

وَالثَّانِي: التَّخْصِيصُ؛ نَحْوُ: الْجُلُّ لِلْفَرَسِ.

وَالثَّالِثُ: التَّعْلِيلُ؛ نَحْوُ: ضَرَبْتُ زَيْدًا لِلتَّأْدِيبِ.

وَالرَّابِعُ: بِمَعْنَى عَنْ، إِذَا اسْتُعْمِلَ مَعَ الْقَوْلِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ [مريم: ٧٣]؛ أَيْ: عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا.

وَالْخَامِسُ: زَائِدَةٌ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَدِفَ لَكُم﴾ [النمل: ٧٢]؛ أَيْ: رَدِفَكُمْ.

وَالسَّادِسُ: (رُبَّ)، لِلتَّقْلِيلِ، وَلَهَا صَدْرُ الْكَلَامِ، وَتَخْتَصُّ بِاسْمٍ نَكِرَةٍ مَوْصُوفَةٍ؛ نَحْوُ: رُبَّ رَجُلٍ كَرِيمٍ لَقِيتُهُ!

وَالسَّابِعُ: (عَلَى)، لِلِاسْتِعْلَاءِ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا؛ مِثَالُ الْحَقِيقِيِّ نَحْوُ: زَيْدٌ عَلَى السَّطْحِ، وَمِثَالُ الْمَجَازِيِّ نَحْوُ: عَلَيْهِ دَيْنٌ.

وَالثَّامِنُ: (عَنْ)، لِلْبُعْدِ وَالْمُجَاوَزَةِ؛ نَحْوُ: رَمَيْتُ السَّهْمَ عَنِ الْقَوْسِ؛ أَيْ: تَجَاوَزَ السَّهْمُ عَنِ الْقَوْسِ.

وَأَيْضًا إِذَا قُلْتَ: «بَلَغَنِي عَنْ زَيْدٍ حَدِيثٌ» فَمَعْنَاهُ: تَجَاوَزَ إِلَيَّ عَنْهُ حَدِيثٌ.

وَالتَّاسِعُ: (الْكَافُ)، وَلَهَا مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: التَّشْبِيهُ؛ نَحْوُ: زَيْدٌ كَالْأَسَدِ، تَشْبِيهًا مَجَازِيًّا؛ لِشَجَاعَتِهِ لَا حَقِيقِيًّا.

وَالثَّانِي: زَائِدَةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]؛ أَيْ: لَيْسَ مِثْلَهُ شَيْءٌ.

وَالْعَاشِرُ: (مُذْ)، **وَالْحَادِي عَشَرَ**: (مُنْذُ)، وَهُمَا لِابْتِدَاءِ الْغَايَةِ فِي الزَّمَانِ الْمَاضِي؛ نَحْوُ: مَا رَأَيْتُهُ مُذْ وَمُنْذُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ أَيْ: ابْتِدَاءُ عَدَمِ رُؤْيَتِي مُذْ وَمُنْذُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ.

وَالثَّانِي عَشَرَ: (حَتَّى)، وَلَهَا مَعْنَيَانِ:

أَحَدُهُمَا: لِانْتِهَاءِ الْغَايَةِ؛ نَحْوُ: أَكَلْتُ السَّمَكَةَ حَتَّى رَأْسِهَا؛ أَيِ: انْتِهَاءُ أَكْلِي إِلَى رَأْسِهَا.

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى (مَعَ) وَهُوَ كَثِيرٌ؛ نَحْوُ: جَاءَنِي الْحُجَّاجُ حَتَّى الْمُشَاةِ؛ أَيْ: مَعَ الْمُشَاةِ.

وَالثَّالِثَ عَشَرَ: (وَاوُ الْقَسَمِ)؛ نَحْوُ: وَاللهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا، وَ(بَاؤُهُ)؛ نَحْوُ: «بِاللهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا».

وَالرَّابِعَ عَشَرَ: (تَاؤُهُ)؛ نَحْوُ: تَاللهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا.

وَالْخَامِسَ عَشَرَ: (حَاشَا).

وَالسَّادِسَ عَشَرَ: (خَلَا).

وَالسَّابِعَ عَشَرَ: (عَدَا).

وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ لِلِاسْتِثْنَاءِ؛ وَمَعْنَى الِاسْتِثْنَاءِ: هُوَ إِخْرَاجُ الشَّيْءِ عَمَّا دَخَلَ فِيهِ غَيْرُهُ؛ نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ حَاشَا زَيْدٍ وَخَلَا زَيْدٍ وَعَدَا زَيْدٍ.

[الْحُرُوفُ الْمُشَبَّهَةُ بِالْفِعْلِ]

النَّوْعُ الثَّانِي مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: حُرُوفٌ تَنْصِبُ الِاسْمَ وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ، وَهِيَ سِتَّةُ أَحْرُفٍ:

(إِنَّ) وَ(أَنَّ) لِلتَّحْقِيقِ؛ نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ وَبَلَغَنِي أَنَّ زَيْدًا قائِمٌ.

وَ(كَأَنَّ) لِلتَّشْبِيهِ؛ نَحْوُ: كَأَنَّ زَيْدًا الْأَسَدُ، وَيُسَمَّى تَشْبِيهًا مَجَازِيًّا لَا حَقِيقِيًّا.

وَ(لَكِنَّ) لِلِاسْتِدْرَاكِ؛ نَحْوُ: مَا جَاءَنِي عَمْرٌو لَكِنَّ زَيْدًا حَاضِرٌ.

وَالِاسْتِدْرَاكُ: هُوَ أَنْ يَتَوَسَّطَ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَغَايِرَيْنِ بِالنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ.

وَ(لَيْتَ) لِلتَّمَنِّي؛ نَحْوُ: لَيْتَ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ. وَمَعْنَى التَّمَنِّي: طَلَبُ حُصُولِ الشَّيْءِ سَوَاءٌ كَانَ مُمْكِنًا أَوْ مُمْتَنِعًا؛ فَالْمُمْكِنُ نَحْوُ: «لَيْتَ زَيْدًا قَاعِدٌ»، وَالْمُمْتَنِعُ نَحْوُ: «لَيْتَ زَيْدًا طَائِرٌ».

وَ(لَعَلَّ) لِلتَّرَجِّي؛ نَحْوُ: لَعَلَّ زَيْدًا قَائِمٌ.

التَّرَجِّي يُسْتَعْمَلُ فِي الْمُمْكِنِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١]. وَسُمِّيَتْ هَذِهِ الْحُرُوفَ الْمُشَبَّهَةَ بِالْفِعْلِ؛ لِكَوْنِهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ فَصَاعِدًا، وَفَتْحِ أَوَاخِرِهَا، وَوُجُودِ مَعْنَى الْفِعْلِ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا، وَكَمَا أَنَّ الْفِعْلَ يَرْفَعُ وَيَنْصِبُ

فَكَذَلِكَ هِيَ تَرْفَعُ وَتَنْصِبُ؛ لِمُشَابَهَتِهَا الْفِعْلَ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ.

[(مَا) وَ(لَا) المُشَبَّهَتَانِ بِـ (لَيْسَ)]

النَّوْعُ الثَّالِثُ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: حَرْفَانِ تَرْفَعَانِ الِاسْمَ وَتَنْصِبَانِ الْخَبَرَ، وَهُمَا (مَا) وَ(لَا) الْمُشَبَّهَتَانِ بِـ(لَيْسَ)؛ نَحْوُ: مَا زَيْدٌ قَائِمًا، وَ: لَا رَجُلٌ حَاضِرًا؛ لِمُشَابَهَتِهِمَا بِـ (لَيْسَ) مِنْ حَيْثُ إِنَّ (مَا) لِلنَّفْيِ، وَنَفْيِ الْحَالِ، وَالدُّخُولِ عَلَى الْمَعَارِفِ وَالنَّكِرَاتِ وَالْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ، وَدُخُولِ الْبَاءِ عَلَى خَبَرِهَا، كَمَا أَنَّ لَيْسَ كَذَلِكَ، بِخِلَافِ (لَا).

وَمُشَابَهَةُ (لَا) بِـ(لَيْسَ) مِنْ حَيْثُ إِنَّ (لَا) إِنَّمَا هِيَ لِلنَّفْيِ، وَالدُّخُولِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ وَالدُّخُولِ عَلَى النَّكِرَاتِ، دُونَ نَفْيِ الْحَالِ، وَالدُّخُولِ عَلَى المعَارِفِ، وَدُخُولِ الْبَاءِ فِي خَبَرِهَا؛ نَحْوُ: «لَا رَجُلَ فِي الدَّارِ».

[الْحُرُوفُ النَّاصِبَةُ لِلاِسْمِ]

النَّوْعُ الرَّابِعُ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: حُرُوفٌ تَنْصِبُ الاِسْمَ الْمُفْرَدَ فَقَطْ، وَهِيَ سَبْعَةُ أَحْرُفٍ:

أَحَدُهَا (الْوَاوُ) بِمَعْنَى مَعَ؛ نَحْوُ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَالْخَشَبَةَ. وَيُقَالُ لَهُ الْمَفْعُولُ مَعَهُ، وَهُوَ: الْمَذْكُورُ بَعْدَ الْوَاوِ الْكَائِنَةِ بِمَعْنَى مَعَ لِمُصَاحَبَةِ مَعْمُولِ (فَعَلَ).

وَالثَّانِي (إِلَّا) لِلاِسْتِثْنَاءِ؛ نَحْوُ: جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدًا. وَمَعْنَى الاِسْتِثْنَاءِ: إِخْرَاجُ الشَّيْءِ عَمَّا دَخَلَ فِيهِ غَيْرُهُ.

- وَ(يَا)؛ نَحْوُ: يَا رَجُلًا.
- وَ(أَيَا)؛ نَحْوُ: أَيَا رَجُلًا،
- وَ(هَيَا)؛ نَحْوُ: هَيَا رَجُلًا.
- وَ(أَيْ)؛ نَحْوُ: أَيْ رَجُلًا.
- وَ(الْهَمْزَةُ)؛ نَحْوُ: أَ رَجُلًا.

وَهَذِهِ الْخَمْسَةُ لِلنِّدَاءِ.

وَمَعْنَى الْمُنَادَى: هُوَ الْمَطْلُوبُ إِقْبَالُهُ بِحَرْفٍ نَائِبٍ مَنَابَ (أَدْعُو) لَفْظًا أَوْ تَقْدِيرًا؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا﴾ [يوسف: ٢٩] أَيْ: يَا يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا.

وَ(يَا) اخْتَصَّتْ بِأَنْ يُنَادَى بِهَا الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ وَالْمُتَوَسِّطُ، دُونَ أَخَوَاتِهَا.

وَ(أيا) وَ(هَيَا) وُضِعَتَا لِلْمُنَادَى الْبَعِيدِ.

وَ(أيْ) وَ(الْهَمْزَةُ) وُضِعَتَا لِلْمُنَادَى الْقَرِيبِ، لَكِنَّ الْهَمْزَةَ لِلْأَقْرَبِ.

وَ(أي) لِلْمُنَادَى الْمُتَوَسِّطِ.

[نَوَاصِبُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ]

النَّوْعُ الْخَامِسُ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: حُرُوفٌ تَنْصِبُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَحْرُفٍ: (أَنْ) وَ(لَنْ) وَ(كَيْ) وَ(إِذَنْ).

مِثَالُ (أَنْ) نَحْوُ: «أُحِبُّ أَنْ يَقُومَ زَيْدٌ».

وَ(لَنْ) لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ؛ نَحْوُ: «لَنْ يَضْرِبَ زَيْدٌ»

وَلَنَا حَرْفَانِ لِلنَّفْيِ؛ نَحْوُ: (لَا) وَ(لَنْ) وَلَكِنَّ (لَنْ) أَبْلَغُ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ لِتَأْكِيدِ النَّفْيِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ(لَنْ) يَكُونُ نَفْيًا أَبَدِيًّا، وَهُمُ الْمُعْتَزِلَةُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وَ(كَيْ) لِلتَّعْلِيلِ؛ نَحْوُ: «جِئْتُكَ كَيْ تَقُومَ»؛ مَعْنَاهُ: مَا كَانَ مَا قَبْلَهُ سَبَبًا لِمَا بَعْدَهُ؛ نَحْوُ: «أَسْلَمْتُ كَيْ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ»، فَيَكُونُ الْإِسْلَامُ سَبَبًا لِدُخُولِ الْجَنَّةِ.

وَ(إِذَنْ) لِلْجَوَابِ وَالْجَزَاءِ؛ كَقَوْلِكَ لِمَنْ قَالَ أَنَا آتِيكَ «إِذًا أُكْرِمَكَ».

❁ ❁ ❁

[الْحُرُوفُ الْجَازِمَةُ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ]

النَّوْعُ السَّادِسُ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: حُرُوفٌ تَجْزِمُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ، وَهِيَ خَمْسَةُ أَحْرُفٍ: (إِنْ) لِلشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ؛ نَحْوُ: إِنْ تُكْرِمْنِي أُكْرِمْكَ.

وَ (لَمْ) ؛ نَحْوُ: لَمْ يَنْصُرْ. وَ(لَمْ) تَقْلِبُ مَعْنَى الْمُضَارِعِ مَاضِيًا وَتَنْفِيهِ.

وَ (لَمَّا) كَذَلِكَ؛ نَحْوُ: «لَمَّا يَضْرِبْ».

وَ (لَامُ الْأَمْرِ)؛ نَحْوُ: «لِيَضْرِبْ». وَالْأَمْرُ طَلَبُ الْفِعْلِ.

وَ (لَا) لِلنَّهْيِ؛ نَحْوُ: «لَا يَضْرِبْ». وَالنَّهْيُ: طَلَبُ تَرْكِ الْفِعْلِ.

[الْأَسْمَاءُ الْجَازِمَةُ لِلْفِعْلِ الْمُضَارِعِ عَلَى مَعْنَى إِنْ]

النَّوْعُ السَّابِعُ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: أَسْمَاءٌ تَجْزِمُ الْأَفْعَالَ عَلَى مَعْنَى (إِنْ)؛ يَعْنِي: لِلشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ، وَهِيَ تِسْعَةُ أَسْمَاءٍ، يَقُولُونَ لَهَا: أَسْمَاءٌ مَنْقُوصَةٌ.

أَحَدُهَا: (مَنْ)؛ نَحْوُ: «مَنْ يُكْرِمْنِي أُكْرِمْهُ».

وَ(أَيٌّ)؛ نَحْوُ: «أَيُّهُمْ يُكْرِمْنِي أُكْرِمْهُ».

وَ(مَا)؛ نَحْوُ: «مَا تَصْنَعْ أَصْنَعْ».

وَ(مَتَى) لِلزَّمَانِ؛ نَحْوُ: «مَتَى تَخْرُجْ أَخْرُجْ».

وَ(مَهْمَا)؛ نَحْوُ: «مَهْمَا تَخْرُجْ أَخْرُجْ».

وَ(أَيْنَ) لِلْمَكَانِ؛ نَحْوُ: «أَيْنَ تَمْرُرْ أَمْرُرْ».

وَ(أَنَّى)؛ نَحْوُ: «أَنَّى تَأْكُلْ آكُلْ».

وَ(حَيْثُمَا)؛ نَحْوُ: «حَيْثُمَا تَذْهَبْ أَذْهَبْ».

وَ«إِذْمَا»؛ نَحْوُ: «إِذْمَا تَفْعَلْ أَفْعَلْ».

[الْأَسْمَاءُ النَّاصِبَةُ لِلِاسْمِ عَلَى التَّمْيِيزِ]

النَّوْعُ الثَّامِنُ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: أَسْمَاءٌ تَنْصِبُ عَلَى التَّمْيِيزِ أَسْمَاءَ نَكِرَاتٍ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَسْمَاءٍ:

أَحَدُهَا: (عَشَرَةٌ) إِذَا رُكِّبَتْ مَعَ أَحَدٍ واثْنَيْنِ إِلَى تِسْعَةٍ؛ نَحْوُ: «أَحَدَ عَشَرَ دِرْهَمًا» وَ«اثْنَي عَشَرَ دِرْهَمًا» إِلَى «تِسْعَةَ عَشَرَ دِينَارًا».

وَفِي الْمُفْرَدِ الْمُذَكَّرِ وَاحِدٌ وَفِي الْمُثَنَّى الْمُذَكَّرِ اثْنَانِ، وَفِي الْمُفْرَدِ الْمُؤَنَّثِ وَاحِدَةٌ وَالْمُثَنَّاةِ اثْنَتَانِ.

فَهُوَ جَارٍ عَلَى الْقِيَاسِ الْمَشْهُورِ، وَمَا فَوْقَهَا إِلَى الْعَشَرَةِ غَيْرُ جَارٍ عَلَى الْقِيَاسِ الْمَشْهُورِ؛ نَحْوُ: (ثَلَاثَةٌ) بِإِثْبَاتِ التَّاءِ لِلْمُذَكَّرِ إِلَى الْعَشَرَةِ، وَثَلَاثٌ

بِحَذْفِ التَّاءِ لِلْمُؤَنَّثِ إِلَى الْعَشَرَةِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَٰنِيَةَ أَيَّامٍ﴾ [الحاقة: ٧].

وَتَرْكِيبُ الْمُذَكَّرِ: أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا، وَاثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، عَلَى الْقِيَاسِ الْمَشْهُورِ.

وَتَرْكِيبُ الْمُؤَنَّثِ: إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً وَاثْنَتَا عَشْرَةَ امْرَأَةً، بِإِثْبَاتِ التَّاءِ عَلَى الْقِيَاسِ الْمَشْهُورِ. وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا وَأَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا إِلَى عِشْرِينَ، بِإِثْبَاتِ التَّاءِ فِي الْمُذَكَّرِ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ الْمَشْهُورِ.

وَثَلَاثَ عَشْرَةَ امْرَأَةً وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ امْرَأَةً إِلَى عِشْرِينَ، بِحَذْفِ التَّاءِ فِي الْمُؤَنَّثِ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ الْمَشْهُورِ.

وَمُمَيِّزُ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشَرَةِ مَخْفُوضٌ مَجْمُوعٌ؛ نَحْوُ: «ثَلَاثَةُ رِجَالٍ».

وَمُمَيِّزُ أَحَدَ عَشَرَ إِلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ مَنْصُوبٌ مُفْرَدٌ؛ نَحْوُ: أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا، وَاثْنَا عَشَرَ رَجُلًا إِلَى تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ رَجُلًا.

وَتَقُولُ فِي الْمُؤَنَّثِ: إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، وَاثْنَتَا عَشْرَةَ امْرَأَةً، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ امْرَأَةً إِلَى تِسْعٍ وَتِسْعِينَ.

وَمُمَيِّزُ مِئَةٍ وَأَلْفٍ وَتَثْنِيَتُهُمَا وَجَمْعُهُمَا مَخْفُوضٌ مُفْرَدٌ نَحْوُ: مِئَةُ رَجُلٍ وَمِئَتَا رَجُلٍ وَثَلَاثُمِئَةِ رَجُلٍ وَأَلْفُ رَجُلٍ وَأَلْفَا رَجُلٍ وَآلَافُ رَجُلٍ.

وَالثَّانِي: (كَم) الِاسْتِفْهَامِيَّةُ؛ نَحْوُ: كَمْ دِرْهَمًا مَالُكَ؟

وَالثَّالِثُ: (كَأَيٍّ)؛ نَحْوُ: كَأَيٍّ رَجُلًا عِنْدِي!

وَالرَّابِعُ: (كَذَا)؛ نَحْوُ: عِنْدِي كَذَا دِرْهَمًا.

❀ ❀ ❀

[أَسْمَاءُ الأَفْعَالِ]

النَّوْعُ التَّاسِعُ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: كَلِمَاتٌ تُسَمَّى أَسْمَاءَ الأَفْعَالِ، بَعْضُهَا يَرْفَعُ، وَبَعْضُهَا يَنْصِبُ، وَهِيَ تِسْعُ كَلِمَاتٍ.

النَّاصِبَةُ مِنْهَا سِتُّ كَلِمَاتٍ:

١- (رُوَيْدَ)؛ نَحْوُ: رُوَيْدَ زَيْدًا؛ أَيْ: أَمْهِلْهُ.

٢- وَ(بَلْهَ)؛ نَحْوُ: بَلْهَ زَيْدًا؛ أَيْ: دَعْهُ.

٣- وَ(دُونَكَ)؛ نَحْوُ: دُونَكَ زَيْدًا؛ أَيْ: خُذْهُ.

٤- وَ(عَلَيْكَ)؛ نَحْوُ: عَلَيْكَ زَيْدًا؛ أَيْ: اِلْزَمْ زَيْدًا.

٥- وَ(هَا)؛ نَحْوُ: هَا زَيْدًا؛ أَيْ: خُذْ زَيْدًا.

٦- وَ(حَيَّهَلَ)؛ نَحْوُ: حَيَّهَلَ الثَّرِيدَ؛ أَيْ: اِئتِ الثَّرِيدَ.

وَالرَّافِعَةُ مِنْهَا ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ:

١- (هَيْهَاتَ)؛ نَحْوُ: هَيْهَاتَ زَيْدٌ؛ أَيْ: بَعُدَ.

٢- وَ(شَتَّانَ)؛ نَحْوُ: شَتَّانَ زَيْدٌ وَعَمْرٌو؛ أَيْ: افْتَرَقَا.

٣- وَ(سُرْعَانَ)؛ نَحْوُ: سُرْعَانَ زَيْدٌ؛ أَيْ: سَرُعَ زَيْدٌ.

[الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ]

النَّوْعُ الْعَاشِرُ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ، الَّتِي تَرْفَعُ الِاسْمَ وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ، وَهِيَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ فِعْلًا، وَإِنَّمَا سُمِّيَتِ الْأَفْعَالَ النَّاقِصَةَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتِمَّ الْكَلَامُ بِالْفَاعِلِ، بَلْ يَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ مَنْصُوبٍ، فَلِهَذَا سُمِّيَتِ الْأَفْعَالَ النَّاقِصَةَ.

١- (كَانَ)؛ نَحْوُ: «كَانَ زَيْدٌ عَالِمًا» وَلَهَا مَعَانٍ:

أَحَدُهَا: بِمَعْنَى الِاسْتِمْرَارِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٧].

وَالثَّانِي: بِمَعْنَى (حَدَثَ) وَ(وُجِدَ) فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى خَبَرٍ مَنْصُوبٍ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]؛ أَيْ: وُجِدَ ذُو عُسْرَةٍ.

وَالثَّالِثُ: بِمَعْنَى الِانْتِقَالِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]، بِمَعْنَى: صَارَ مِنَ الْكَافِرِينَ. وَالرَّابِعُ: بِمَعْنَى الْمَاضِي؛ نَحْوُ: «كَانَ زَيْدٌ غَنِيًّا».

وَالْخَامِسُ: زَائِدَةٌ؛ كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩].

٢- وَ(صَارَ)؛ نَحْوُ: صَارَ بَشِيرٌ أَمِيرًا.

٣- وَ(أَصْبَحَ)؛ نَحْوُ: أَصْبَحَ زَيْدٌ غَنِيًّا.

٤- وَ(أَمْسَى)؛ نَحْوُ: أَمْسَى زَيْدٌ نَائِمًا.

٥- وَ(أَضْحَى)؛ نَحْوُ: أَضْحَى زَيْدٌ رَاكِبًا.

٦- وَ(ظَلَّ)؛ نَحْوُ: ظَلَّ زَيْدٌ رَاكِبًا.

٧- وَ(بَاتَ)؛ نَحْوُ: بَاتَ زَيْدٌ عَرُوسًا.

٨- وَ(مَا زَالَ)؛ نَحْوُ: مَا زَالَ الْأَمِيرُ مَسْرُورًا.

٩- وَ(مَا بَرِحَ)؛ نَحْوُ: مَا بَرِحَ زَيْدٌ غَنِيًّا.

١٠- وَ(مَا فَتِئَ)؛ نَحْوُ: مَا فَتِئَ زَيْدٌ قَائِمًا.

١١- وَ(مَا انْفَكَّ)؛ نَحْوُ: مَا انْفَكَّ زَيْدٌ قَائِمًا.

١٢- وَ(مَا دَامَ)؛ نَحْوُ: مَا دَامَ زَيْدٌ كَرِيمًا.

١٣- وَ(لَيْسَ)؛ نَحْوُ: لَيْسَ زَيْدٌ بَخِيلًا. وَمَا يَتَصَرَّفُ مِنْهَا.

[أَفْعَالُ الْمُقَارَبَةِ]

النَّوْعُ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: أَفْعَالٌ تُسَمَّى أَفْعَالَ الْمُقَارَبَةِ، الَّتِي تَرْفَعُ اسْمًا وَاحِدًا وَتَنْصِبُ الْخَبَرَ، وَخَبَرُهَا الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ فِي تَقْدِيرِ مَصْدَرٍ مَنْصُوبٍ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَفْعَالٍ:

١- (عَسَى)؛ نَحْوُ: عَسَى زَيْدٌ أَنْ يَخْرُجَ؛ يَعْنِي: قَارَبَ زَيْدٌ الْخُرُوجَ، وَمَعْنَاهُ: الطَّمَعُ وَالرَّجَاءُ، وَ«عَسَى أَنْ يَخْرُجَ زَيْدٌ» كَأَنَّكَ قُلْتَ قَرُبَ خُرُوجُ زَيْدٍ.

٢- وَ(كَادَ)؛ نَحْوُ: كَادَ زَيْدٌ يَخْرُجُ.

٣- وَ(كَرَبَ)؛ نَحْوُ: كَرَبَ زَيْدٌ يَخْرُجُ.

٤- وَ(أَوْشَكَ)؛ نَحْوُ: «أَوْشَكَ زَيْدٌ أَنْ يَخْرُجَ» وَ«أَوْشَكَ أَنْ يَخْرُجَ زَيْدٌ» وَ«أَوْشَكَ زَيْدٌ يَخْرُجُ».

❀ ❀ ❀

[أَفْعَالُ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ]

النَّوْعُ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: أَفْعَالُ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، وَهِيَ أَرْبَعَةٌ تَرْفَعُ اسْمَ الْجِنْسِ الْمُعَرَّفَ بِلَامِ التَّعْرِيفِ، وَالْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ وَالذَّمِّ.

١- الْأَوَّلُ (نِعْمَ)؛ نَحْوُ: نِعْمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ!

٢- وَالثَّانِي (بِئْسَ)؛ نَحْوُ: بِئْسَ الرَّجُلُ عَمْرٌو!

٣- ٤- وَ(سَاءَ)؛ مِثْلُ (بِئْسَ)، وَحَبَّذَا مِثْلُ (نِعْمَ).

أَفْعَالُ الْقُلُوبِ

النَّوْعُ الثَّالِثَ عَشَرَ مِنْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ نَوْعًا: أَفْعَالُ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ، وَتُسَمَّى أَفْعَالَ الْقُلُوبِ، وَهِيَ سَبْعَةٌ:

(عَلِمْتُ)، وَ(رَأَيْتُ)، وَ(وَجَدْتُ). وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ لِلْيَقِينِ.

وَ(ظَنَنْتُ)، وَ(حَسِبْتُ)، وَ(خِلْتُ). وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ لِلشَّكِّ.

وَ(زَعَمْتُ)، وَهُوَ مُتَوَسِّطٌ بَيْنَ الشَّكِّ وَالْيَقِينِ.

وَهَذِهِ السَّبْعَةُ كُلٌّ مِنْهَا مُتَعَدٍّ إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَالثَّانِي مِنْهُمَا عِبَارَةٌ عَنِ الْأَوَّلِ، وَيَكُونُ فِيهِ ضَمِيرٌ عَائِدٌ إِلَى الْأَوَّلِ؛ نَحْوُ: «حَسِبْتُ زَيْدًا قَائِمًا»، وَ«خِلْتُ زَيْدًا مُقِيمًا»، وَ«ظَنَنْتُ زَيْدًا عَالِمًا»، وَ«عَلِمْتُ زَيْدًا فَاضِلًا»، وَ«رَأَيْتُ زَيْدًا كَرِيمًا»، وَ«وَجَدْتُ زَيْدًا عَاقِلًا»، وَ«زَعَمْتُ عَمْرًا كَرِيمًا».

فَالسَّمَاعِيَّةُ مِنْهَا أَحَدٌ وَتِسْعُونَ عَامِلًا.

[الْعَوَامِلُ الْقِيَاسِيَّةُ]

وَالْقِيَاسِيَّةُ مِنْهَا: سَبْعَةُ عَوَامِلَ:

(الْفِعْلُ) عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ نَحْوُ: «ضَرَبَ زَيْدٌ عَمْرًا»، وَ«ذَهَبَ زَيْدٌ».

وَ(اسْمُ الْفَاعِلِ)؛ نَحْوُ: «زَيْدٌ ضَارِبٌ غُلَامُهُ عَمْرًا».

وَ(اسْمُ الْمَفْعُولِ)؛ نَحْوُ: «زَيْدٌ مَضْرُوبٌ غُلَامُهُ».

وَ(الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ)؛ نَحْوُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنٍ وَجْهُهُ.

وَ(الْمَصْدَرُ)؛ نَحْوُ: «أَعْجَبَنِي ضَرْبُ زَيْدٌ عَمْرًا»

وَ(كُلُّ اسْمٍ أُضِيفَ إِلَى اسْمٍ آخَرَ)؛ نَحْوُ: غُلَامُ زَيْدٍ وَخَاتَمُ فِضَّةٍ.

وَ(الِاسْمُ التَّامُّ)؛ نَحْوُ: رَاقُودٌ خَلًّا.

❀ ❀ ❀

[الْعَوَامِلُ الْمَعْنَوِيَّةُ]

وَالْمَعْنَوِيَّةُ مِنْهَا: عَدَدَانِ:

١- أَحَدُهُمَا الْعَامِلُ فِي الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَرِ؛ نَحْوُ: زَيْدٌ قَائِمٌ.

٢- وَالْعَامِلُ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَهُوَ: وُقُوعُهُ مَوْقِعَ الِاسْمِ.

وَالْعَامِلُ فِي الْمُبْتَدَإِ وَالْخَبَر هُوَ الِابْتِدَاءُ، وَهُوَ مَعْنًى لَا يُوجَدُ فِي الْخَارِجِ. فَهَذِهِ مِئَةُ عَامِلٍ، فَلَا يَسْتَغْنِي الصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَالْوَضِيعُ وَالرَّفِيعُ، عَنْ مَعْرِفَتِهَا وَاسْتِعْمَالِهَا.

* * *

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

المسارد الفنية

[illegible]

مسرد الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
سورة الفاتحة		
﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾	٧	٥٤، ٢٠٧، ٢٢١
سورة البقرة		
﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٢	٦٨
﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾	٥	٤٨
﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾	٦	٢٤٤
﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾	٨	٤٤
﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا﴾	١٧	٤٩
﴿يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ﴾	١٩	١٨٨
﴿يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ﴾	٢٠	١٥١
﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ﴾	٢٤	٩١
﴿أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾	٣٤	٢٧٨
﴿يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ﴾	٤٦	١٧٤، ١٨١
﴿فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾	٦٠	٢٥، ١٠٩
﴿يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ﴾	٦٨	٩٤
﴿يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا﴾	٦٩	٩٤
﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ﴾	٧١	١٥١

الآية	رقمها	الصفحة
﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾	٥٠	٢٣٦
﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ﴾	٥٢	١٤٨
﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾	٧١	٨١
﴿هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾	٩٥	٢٠٤
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾	١٠٥	١٢٣
﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾	١١٥	٦٠
سورة الأنعام		
﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾	٥٤	٢٤٠
﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾	٦٠	٤٤
﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾	٧٠	١٩٢
﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ﴾	٩٤	١٨٥
﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾	١٢٤	٢٢٥
﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾	١٣٢	٢٠٤
سورة الأعراف		
﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا﴾	٤	١١٤
﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ﴾	٢٢	١٥٨
﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾	٢٦	٢٥٠
﴿ٱدْخُلُواْ فِيٓ أُمَمٍ﴾	٣٨	٤٦
﴿وَقَالُواْ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾	١٣٢	٩٨، ١٠٣
﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾	١٤٢	٢٢٨
﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي﴾	١٤٣	٢٧٢

الآية	رقمها	الصفحة
﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾	١٧٠	٢٥٠
سورة الأنفال		
﴿وَإِن تَنتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُوا نَعُدْ﴾	١٩	٨٩، ١٠٣
﴿نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾	٤٠	١٦٢
﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾	٦٨	٤٦
سورة التوبة		
﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾	٦	٨٩
﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾	٧	٩٣
﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا﴾	١٦	٨١
﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾	١٨	٩١
﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾	٣٦	١٦٧
﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾	٨٠	١٠٤
﴿حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾	١١٨	٦٨
سورة يونس		
﴿دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾	١٠	٢٥١
﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً﴾	١٩	١٤١
﴿وَلَا تَدْعُ﴾	١٠٦	٩١
سورة هود		
﴿وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ﴾	١٢	٢٠٩
﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ﴾	١٥	٩٠

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ٱهْبِطْ بِسَلَٰمٍ﴾	٤٨	٤٤
﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾	٥٢	٢٦٥
﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ﴾	٨١	٧٢
﴿وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾	٨٨	٧٢
﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ﴾	١٠٢	١٩٦
﴿ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ﴾	١٠٣	٢٠٦
﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾	١٠٧	١٣٤
﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾	١١٨	١٣٨
سورة يوسف		
﴿إِنِّى رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾	٤	١٠٩، ٢٢٧
﴿ٱطْرَحُوهُ أَرْضًا﴾	٩	١٨٨
﴿وَجَآءُوٓ أَبَاهُمْ عِشَآءً يَبْكُونَ﴾	١٦	٢٣٦
﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ﴾	٢٦	١٠٤
﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا﴾	٢٩	٧٦، ٢٧٠
﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾	٣١	٦٩
﴿إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا﴾	٣٦	١٧٥
﴿إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَحْمِلُ﴾	٣٦	١٨٢
﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾	٥٥	٤١
﴿إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ﴾	٧٧	١٠٤
﴿تَٱللَّهِ تَفْتَؤُا۟ تَذْكُرُ يُوسُفَ﴾	٨٥	١٣٨
سورة الرعد		
﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾	١٥	٩٣، ٩٥

الآية	رقمها	الصفحة
﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾	١٩٥	٦
﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾	٢٢٧	١٨٠
سورة النمل		
﴿وَلَّىٰ مُدْبِرًا﴾	١٠	١٦٧
﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ﴾	٥٦	١٤١
﴿لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ﴾	٦٥	٧٢
﴿رَدِفَ لَكُم﴾	٧٢	٢٦٦
﴿وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَٰخِرِينَ﴾	٨٧	٢٢٦
سورة القصص		
﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفًا﴾	٢١	١٨٨
﴿أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَيَّۖ﴾	٢٨	٩٥
﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ﴾	٤٦	٤٤
﴿أَيْنَ شُرَكَآءِيَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾	٦٢	١٨٥
سورة العنكبوت		
﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ﴾	٢	١٨١
﴿فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾	١٤	٧٣، ٢٢٨
﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا﴾	٥١	٦٠
﴿وَلِيَتَمَتَّعُواْۖ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾	٦٦	٢٤، ٨٧
سورة الروم		
﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ﴾	٢، ٣	٤٦
﴿سَيَغْلِبُونَ ۝٣ فِي بِضْعِ سِنِينَۗ﴾	٣، ٤	٤٦

الآية	رقمها	الصفحة
سورة النجم		
﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا﴾	٢٦	١١٤
﴿أَعِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلۡغَيۡبِ فَهُوَ يَرَىٰٓ﴾	٣٥	١٨٥
سورة القمر		
﴿وَفَجَّرۡنَا ٱلۡأَرۡضَ عُيُونٗا﴾	١٢	١٨٨
﴿إِنَّا مُرۡسِلُواْ ٱلنَّاقَةِ﴾	٢٧	٢١٨
﴿كَذَٰلِكَ نَجۡزِي مَن شَكَرَ﴾	٣٥	٩٣
﴿فَأَخَذۡنَٰهُمۡ أَخۡذَ عَزِيزٖ مُّقۡتَدِرٍ﴾	٤٢	١٨٨
سورة الرحمن		
﴿كُلُّ مَنۡ عَلَيۡهَا فَانٖ﴾	٢٦	٤٨
سورة الواقعة		
﴿فَكَانَتۡ هَبَآءٗ مُّنۢبَثّٗا ٦ وَكُنتُمۡ أَزۡوَٰجٗا ثَلَٰثَةٗ﴾	٦، ٧	١٣٠
﴿وَأَصۡحَٰبُ ٱلۡيَمِينِ مَآ أَصۡحَٰبُ ٱلۡيَمِينِ﴾	٢٧	٢٥٠
سورة المجادلة		
﴿مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡۖ﴾	٢	٦٩
﴿فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗاۚ﴾	٤	٢٢٨
﴿وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍۚ﴾	١٨	١٨٢
﴿أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾	٢٢	٦٠
سورة الحشر		
﴿كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ﴾	٧	٨٢

الآية	رقمها	الصفحة
سورة المعارج		
﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُۥ بَعِيدًا ۝٦ وَنَرَىٰهُ قَرِيبًا﴾	٦، ٧	١٧٥
سورة الجن		
﴿فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ﴾	١٣	١٠٣
سورة المزمل		
﴿إِنَّ لَدَيْنَآ أَنكَالًا﴾	١٢	٦٢
﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ﴾	٢٠	٨٠
﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا﴾	٢٠	١٧٦
سورة القيامة		
﴿تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾	٢٥	٨١
سورة الإنسان		
﴿لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا﴾	١	٨٦
سورة النازعات		
﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ۝٤٠ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾	٤٠، ٤١	٢٥١
﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا﴾	٤٥	٢٤٢
سورة عبس		
﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ﴾	٢٣	٩١

الآية	رقمها	الصفحة
سورة التكوير		
﴿فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ﴾	٢٦	٩٩
سورة الانشقاق		
﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾	١٩	٥٢
سورة الطارق		
﴿إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ ۝٨ يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ﴾	٨، ٩	١٩٩
﴿أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًۢا﴾	١٧	١٢١
سورة الغاشية		
﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾	٢٢	١٣٧
﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ۝٢٥ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم﴾	٢٥، ٢٦	٦٢
سورة البلد		
﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾	٥	٨٢
﴿أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ۝١٤ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ﴾	١٤، ١٥	١٩٦
سورة الشمس		
﴿وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا﴾	٥	٦٨
سورة العلق		
﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾	٦، ٧	١٨٢

مسرد الأحاديث النبوية

مسردُ الشَّواهدِ الشِّعريَّةِ

قافية الهمزة

قافية الباء

قافية التّاء

وَمَا كُنْتُ أَدْرِي قَبْلَ عَزَّةَ مَا الْبُكَا ... وَلَا مُوجِعَاتِ الْقَلْبِ حَتَّى تَوَلَّتِ | ١٨١

قافية الحاء

لَقَدْ كَانَ لِي عَنْ ضَرَّتَيْنِ -عَدِمْتُنِي- ... وَعَمَّا أُلَاقِي مِنْهُمَا مُتَزَحْزَحُ | ١٨٢

قافية الدّال

وَمِنْ فَعَلَاتِي أَنَّنِي حَسَنُ الْقِرَى ... إِذَا اللَّيْلَةُ الشَّهْبَاءُ أَضْحَى جَلِيدُهَا | ١٣١

أَمُوتُ أَسًى يَوْمَ الرِّجَامِ، وَإِنَّنِي ... يَقِينًا لَرَهْنٌ بِالَّذِي أَنَا كَائِدُ | ١٥٢

مَتَى تَأْتِهِ تَعْشُو إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ ... تَجِدْ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرُ مُوْقِدِ | ٩٨

أَمْسَتْ خَلَاءً، وَأَمْسَى أَهْلُهَا احْتَمَلُوا ... أَخْنَى عَلَيْهَا الَّذِي أَخْنَى عَلَى لُبَدِ | ١٣١

وَبَاتَ وَبَاتَتْ لَهُ لَيْلَةٌ ... كَلَيْلَةِ ذِي الْعَائِرِ الْأَرْمَدِ | ١٣٣

إِنَّ عِدَاتِكَ إِيَّانَا لَآتِيَةٌ ... حَقًّا، وَطَيِّبَةٌ مَا نَفْسُ مَوْعُودِ | ١٩٨

فَإِنَّكَ مُوشِكٌ أَنْ لَا تَرَاهَا ... وَتَعْدُو دُونَ غَاضِرَةِ الْعَوَادِي | ١٥٦

وَمَا كُلُّ مَنْ يُبْدِي الْبَشَاشَةَ كَائِنًا ... أَخَاكَ إِذَا لَمْ تُلْفِهِ لَكَ مُنْجِدا | ١٤٠

تَزَوَّدْ مِثْلَ زَادِ أَبِيكَ فِينَا ... فَنِعْمَ الزَّادُ زَادُ أَبِيكَ زَادا! | ١٦٧

قافية الرَّاء

أَسِرْبَ الْقَطَا، هَلْ مَنْ يُعِيرُ جَنَاحَهُ ... لَعَلِّي إِلَى مَنْ قَدْ هَوِيتُ أَطِيرُ؟ | ٩٣

فَأَصْبَحْتَ أَنَّى تَأْتِهَا تَلْتَبِسْ بِهَا ... كِلَا مَرْكَبَيْهَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ شَاجِرُ | ٩٩

تَؤُمُّ سِنَانًا، وَكَمْ دُونَهُ ... مِنَ الْأَرْضِ مُحْدَوْدِبًا غَارُهَا! | ١١٣

ثُـمَّ أَضْـحَـوا كَـأَنَّـهُـمْ وَرَقٌ جَـفَّ	فَـأَلْـوَتْ بِـهِ الـصَّـبَـا وَالـدَّبُـورُ	١٣١
أَلَا يَا اسْلَمِي يَا دَارَ مَيَّ عَلَى الْبِلَى	وَلَا زَالَ مُنْهَلًا بِجَرْعَائِكِ الْقَطْرُ	١٣٩
بِبَذْلٍ وَحِلْمٍ سَادَ فِي قَوْمِهِ الْفَتَى	وَكَـوْنُـكَ إِيَّـاهُ عَـلَـيْـكَ يَـسِـيـرُ	١٤٠
إِلَـى مَـلِـكٍ مَـا أُمُّـهُ مِـنْ مُـحَـارِبٍ	أَبُوهُ وَلَا كَـانَـتْ كُـلَـيْـبٌ تُـصَـاهِـرُهْ	١٤٢
وَقَـدْ عَـلِـمَ الْأَقْـوَامُ لَـوْ أَنَّ حَـاتِـمًا	أَرَادَ ثَـرَاءَ الْـمَـالِ كَـانَ لَـهُ وَفْـرُ	١٨٠
عَنيتُ قَصيراتِ الحِجَالِ وَلَمْ أُرِدْ	قِصَارَ الخُطَى شَرُّ النِّسَاءِ الْبَحَاتِرُ	٢٤١
وَمُـجَاشِعٌ قَـصَـبٌ هَـوَتْ أَجْوَافُـهَا	لَـوْ يُـنْـفَـخُونَ مِـنَ الـخُـؤُورَةِ طَارُوا	٢٤٨
فَـأُبْـتُ إِلَـى فَـهْـمٍ وَمَـا كِـدْتُ آيِـبًا	وَكَـمْ مِـثْلِهَا فَارَقْتُهَا وَهِيَ تَصْفِرُ	١٥٢
أَبَـحْـنَـا حَـيَّـهُـمْ قَـتْـلًا وَأَسْـرًا	عَدَا الـشَّـمْـطَاءِ وَالطِّفْلِ الصَّغِيرِ	٥٠
كَـمْ عَـمَّـةٍ لَـكَ -يَـا جَرِيرُ- وَخَالَـةٍ	فَـدْعَـاءَ قَـدْ حَـلَـبَـتْ عَـلَـيَّ عِـشَـارِي!	١١٠
شَـتَّـانَ مَـا يَـوْمِـي عَـلَـى كُـورِهَـا	وَيَــومُ حَــيَّــانَ أَخِــي جَــابِــرِ	١٢٦
عَـسِـيرٌ تَـوَقِّـيكَ الْـهَـوَى غَـيْـرَ بَـارِحٍ	مُـعَـلِّـلَ نَـفْـسٍ بِـاخْـتِـلَاسَـةِ نَـاظِـرِ	١٤٠
أَنَـا أَبُـو الـنَّـجْـمِ وَشِـعْـرِي شِـعْـرِي	للهِ دَرِّي مَــا يُــجِــنُّ صَــدْرِي	٢٤٧
أَيَّـانَ نُـؤْمِـنْـكَ تَـأْمَـنْ غَـيْـرَنَـا، وَإِذَا	لَـمْ تُـدْرِكِ الْأَمْـنَ مِـنَّـا لَـمْ تَـزَلْ حَـذِرَا	١٠١
كَمَا لَقِيَتْ ذَاتُ الصَّفَا مِنْ حَلِيفِهَا	وَمَا انْفَكَّتِ الْأَمْثَالُ فِي النَّاسِ سَائِرَه	١٣٥
وَكُـنَّـا حَـسِـبْـنَـا كُـلَّ بَـيْـضَـاءَ شَـحْـمَـةً	عَـشِـيَّـةَ لَاقَـيْـنَـا جُـذَامَ وَحِـمْـيَـرَا	١٧٣
وَحَـلَّـتْ بُـيُـوتِـي فِـي يَـفَـاعٍ مُـمَـنَّـعٍ	يُـخَـالُ بِـهِ رَاعِـي الْـحَـمُـولَـةِ طَـائِـرَا	١٧٦
كَـأَنَّـكَ لَـمْ تَـنْـبَـأْ، وَلَـمْ تَـكُ شَـاهِـدًا	بَـلَائِـي وَكَـرَّاتِـي الـصَّـنِـيـعَ بِـبَـيْـطَـرَا	١٩٨
أَنَـا ابْـنُ مَـاوِيَّـةَ إِذْ جَـدَّ الـنَّـقُـرْ	وَجَـاءَتِ الْـخَـيْـلُ أَثَـابِـيَّ زُمَـرْ	٥٤

قافية الضّاد

قَضَى اللهُ -يَا أَسْمَاءُ- أَنْ لَسْتُ زَائِلًا	أُحِبُّكِ حَتَّى يُغْمِضَ الْعَيْنَ مُغْمِضُ	١٣٨

قافية العين

وَلَوْ سُئِلَ النَّاسُ التُّرَابَ لَأَوْشَكُوا	إِذَا قِيلَ: هَاتُوا، أَنْ يَمَلُّوا وَيَمْنَعُوا	١٥٥
نَدِمْتُ عَلَى مَا فَاتَ مِنِّي -فَقَدْتُنِي-	كَمَا يَنْدَمُ الْمَغْبُونُ حِينَ يَبِيعُ	١٨٣
خَلِيلَيَّ مَا وَافٍ بِعَهْدِي أَنْتُمَا	إِذَا لَمْ تَكُونَا لِي عَلَى مَنْ أُقَاطِعُ	٢٣٣
كَمْ فِي بَنِي سَعْدِ بنِ بَكْرٍ سَيِّدٍ	ضَخْمِ الدَّسِيعَةِ مَاجِدٍ نَفَّاعِ!	١١٣
وَإِنَّكَ مَهْمَا تُعْطِ بَطْنَكَ سُؤْلَهُ	وَفَرْجَكَ نَالَا مُنْتَهَى الذَّمِّ أَجْمَعَا	٩٨
وَإِنَّكَ إِذْ مَا تَأْتِ مَا أَنْتَ آمِرٌ	بِهِ لَا تَجِدْ مَنْ أَنْتَ تَأْمُرُ طَائِعَا	١٠٠
سَقَاهَا ذَوُو الْأَحْلَامِ سَجْلًا عَلَى الظَّمَا	وَقَدْ كَرَبَتْ أَعْنَاقُهَا أَنْ تَقَطَّعَا	١٥٤
إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَغْشَ الْكَرِيهَةَ أَوْشَكَتْ	حِبَالُ الْهُوَيْنَى بِالْفَتَى أَن تَقَطَّعَا	١٥٤
لَقَدْ عَلِمَتْ أُولَى الْمُغِيرَةِ أَنَّنِي	كَرَرْتُ، فَلَمْ أَنْكُلْ عَنِ الضَّرْبِ مِسْمَعَا	١٩٧
عِنْدِي اصْطِبَارٌ وَشَكْوَى عِنْدَ قَاتِلَتِي	فَهَلْ بِأَعْجَبَ مِنْ هَذَا امْرُؤٌ سَمِعَا؟	٢٤٠

قافية الفاء

وَقَالُوا: تَعَرَّفْهَا الْمَنَازِلَ مِنْ مِنًى	وَمَا كُلَّ مَنْ وَافَى مِنًى أَنَا عَارِفُ	٦٨

قافية القاف

يُوشِكُ مَنْ فَرَّ عَنْ مَنِيَّتِهِ	فِي بَعْضِ غِرَّاتِهِ يُوَافِقُهَا	١٥٥
وَإِنْسَانُ عَيْنِي يَحْسِرُ الْمَاءَ تَارَةً	فَيَبْدُو وَتَارَاتٍ يَجُمُّ فَيَغْرَقُ	٢٥١
إِنَّ قَهْرًا ذَوُو الضَّلَالَةِ وَالْبَا	طِلِ عِزٌّ لِكُلِّ عَبْدٍ مُحِقِّ	١٩٩

قافية اللّام

كَمْ نَالَنِي مِنْهُمُ فَضْلًا عَلَى عَدَمٍ	إِذْ لَا أَكَادُ مِنَ الْإِقْتَارِ أَحْتَمِلُ!	١١٣

فَمَا مِثْلُهُ فِيهِمْ، وَلَا كَانَ قَبْلَهُ	وَلَيْسَ يَكُونُ الدَّهْرَ مَا دَامَ يَذْبُلُ	١٣٦
سَلِي، إِنْ جَهِلْتِ، النَّاسَ عَنَّا وَعَنْهُمْ	فَلَيْسَ سَوَاءٌ عَالِمٌ وَجَهُولُ	١٤٣
فَأَخَذْتُ أَسْأَلُ، وَالرُّسُومُ تُجِيبُنِي	وَفِي الاعْتِبَارِ إِجَابَةٌ وَسُؤَالُ	١٥٧
فَقُلْتُ: اقْتُلُوهَا عَنْكُمْ بِمِزَاجِهَا	وَحُبَّ بِهَا مَقْتُولَةً حِينَ تُقْتَلُ	١٦٨
دَعَانِي الْغَوَانِي عَمَّهُنَّ وَخِلْتُنِي	لِيَ اسْمٌ، فَلَا أُدْعَى بِهِ وَهْوَ أَوَّلُ	١٧٦
كَنَاطِحٍ صَخْرَةً يَوْمًا لِيُوْهِنَهَا	فَلَمْ يَضِرْهَا وَأَوْهَى قَرْنَهُ الْوَعِلُ	٢٠٤
يَا قَابِلَ التَّوْبِ، غُفْرَانًا مَآثِمَ قَدْ	أَسْلَفْتُهَا أَنَا مِنْهَا خَائِفٌ وَجِلُ	١٩٨
فَيَا رَبِّ، هَلْ إِلَّا بِكَ النَّصْرُ يُرْتَجَى	عَلَيهِم، وَهَلْ إِلَّا عَلَيْكَ الْمُعَوَّلُ؟	٢٤٢
فَهَيْهَاتَ هَيْهَاتَ الْعَقِيقُ وَأَهْلُهُ	وَهَيْهَاتَ خِلٌّ بِالْعَقِيقِ نُوَاصِلُهْ	١٢٥
فَيَا رُبَّ يَوْمٍ قَدْ لَهَوْتُ وَلَيْلَةٍ	بِآنِسَةٍ كَأَنَّهَا خَطُّ تِمْثَالِ!	٤٨
فَأَضْحَتْ مَغَانِيهَا قِفَارًا رُسُومُهَا	كَأَنْ لَمْ سِوَى أَهْلٍ مِنَ الْوَحْشِ تُؤْهَلِ	٨٦
فَقُلْتُ لَهَا: وَاللهِ أَبْرَحُ قَاعِدًا	وَلَوْ قَطَعُوا رَأْسِي لَدَيْكِ وَأَوْصَالِي	١٣٩
أَبَيْتُمْ قَبُولَ السِّلْمِ مِنَّا، فَكِدْتُمُ	لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ	١٥٢
أَجُبَيْلُ، إِنَّ أَبَاكَ كَارِبُ يَوْمِهِ	فَإِذَا دُعِيتَ إِلَى المكارم فَاعْجَلِ	١٥٤
وَقَدْ جَعَلْتُ إِذَا مَا قُمْتُ يُثْقِلُنِي	ثَوْبِي، فَأَنْهَضُ نَهْضَ الشَّارِبِ الثَّمِلِ	١٥٧
فَنِعْمَ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ غَيْرَ مُكَذَّبٍ	زُهَيْرٌ حُسَامٌ مُفْرَدٌ مِن حَمَائِلِ!	١٦٢
عَلِمْتُكَ البَاذِلَ الْمَعْرُوفَ، فَانْبَعَثَتْ	إِلَيْكَ بِي وَاجِفَاتُ الشَّوْقِ وَالأَمَلِ	١٧٥
بِضَرْبٍ بِالسُّيُوفِ رُؤُوسَ قَوْمٍ	أَزَلْنَا هَامَهُنَّ عَنِ الْمَقِيلِ	١٩٦
إِذَا فَاقِدٌ خَطْبَاءُ فَرْخَيْنِ رَجَّعَتْ	ذَكَرْتُ سُلَيْمَى فِي الْخَلِيطِ الْمُزَايِلِ	٢٠٣
حَسِبْتُ التُّقَى وَالْجُودَ خَيرَ تِجَارَةٍ	رَبَاحًا إِذَا مَا الْمَرْءُ أَصْبَحَ ثَاقِلَا	١٧٤
لَا يُعْجِبَنَّكَ مِنْ خَطِيبٍ خُطْبَةٌ	حَتَّى يَكُونَ مَعَ الْكَلَامِ أَصِيلَا	١٩١
خَلِيلِي خَلِيلِي دُونَ رَيْبٍ، وَرُبَّمَا	أَلَانَ امْرُؤٌ قَوْلًا، فَظُنَّ خَلِيلَا	٢٤٧

قافية الميم

قافية النّون

فَنِعْمَ مَزْكَأُ مَنْ ضَاقَتْ مَذاهِبُهُ	وَنِعْمَ مَنْ هُوَ فِي سِرٍّ وَإِعْلَانِ!	١٦٣
لَنِعْمَ مَوْئِلًا الْمَوْلَى إِذَا حُذِرَتْ	بَأْسَاءُ ذِي الْبَغْيِ وَاسْتِيلَاءُ ذِي الإِحَنِ	١٦٥
يَا حَبَّذَا جَبَلُ الرَّيَّانِ مِنْ جَبَلٍ	وَحَبَّذَا سَاكِنُ الرَّيَّانِ مَنْ كَانَا!	١٧١
ومَا إِنْ طِبُّنَا جُبْنٌ، وَلَكِنْ	مَنَايَانَا وَدَوْلَةُ آخَرِينَا	٦٧
بِاسْمِ الإِلَهِ وَبِهِ بَدَيْنَا	وَلَوْ عَبَدْنَا غَيْرَهُ شَقِينَا	١٦٩
فَحَبَّذَا رَبًّا وَحَبَّ دِينَا	....	١٦٩
إِنَّا مُحَيُّوكِ يَا سَلْمَى فَحَيِّينَا	وَإِنْ سَقَيْتِ كِرَامَ النَّاسِ فَاسْقِينَا	٢٢٣
أَنَا أَبُو الْمِنْهَالِ بَعْضَ الأَحْيَانْ	لَيس علَيَّ حَسَبِي بِضُؤْلانْ	٥٤

قافية الهاء

تَنْفَكُّ تَسْمَعُ مَا حَيِيتَ	بِهَالِكٍ حَتَّى تَكُونَهْ	١٣٨
وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعِيشُ شَقِيًّا	نَائِمَ اللَّيْلِ غَافِلَ الْيَقَظَهْ	٢٢٤
أَكُلَّ عَامٍ نَعَمٌ تَحْوُونَهُ	يُلْقِحُهُ قَوْمٌ وَتَنْتِجُونَهُ	٢٥٤

قافية الياء

تَعَزَّ، فَلَا شَيْءٌ عَلَى الأَرْضِ بَاقِيَا	وَلَا وَزَرٌ مِمَّا قَضَى اللهُ وَاقِيَا	٦٩

❁ ❁ ❁

المصادر والمراجع

١- الإتقان في علوم القرآن، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، دار النشر: مجمع الملك فهد - السعودية، الطبعة الأولى.

٢- إرشاد السالك إلى حل ألفية ابن مالك، لإبراهيم بن محمد المعروف بابن قيم الجوزية (ت: ٧٦٧هـ)، تحقيق: د. محمد بن عوض بن محمد السهلي، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٧٣هـ.

٣- أسرار البلاغة، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت: ٤٧١هـ)، قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر، الناشر: مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة.

٤- إسفار الفصيح، لمحمد بن علي الهروي (ت: ٤٣٣هـ)، تحقيق: أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، الناشر: الجامعة الإسلامية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٥- الأصمعيات، لعبد الملك بن قُريب لأصمعي (ت: ٢١٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون، الناشر: دار المعارف - مصر، الطبعة السابعة، ١٩٩٣م.

٦- أصول العربية بين متقدمي النحاة ومتأخريهم، لأحمد فتحي البشير، دار الذخائر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٩هـ.

٧- الأصول في النحو، لمحمد بن السري ابن السراج (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

٨- إعراب الجمل وأشباه الجمل، لفخر الدين قباوة، الناشر: دار القلم العربي بحلب، الطبعة الخامسة، ١٤٠٩هـ.

٩- إعراب القرآن، لأبي جعفر النحاس (ت: ٣٣٨هـ)، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، الناشر: عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

١٠- الإعراب المنهجي للقرآن الكريم، لفخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠١٨م.

١١- ارتشاف الضّرَب من لسان العرب، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١٢- الاقتراح في أصول النحو وجدله، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، حققه وشرحه: د. محمود فجال، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

١٣- أمالي ابن الحاجب، (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: فخر صالح سليمان قدارة، الناشر: دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، ١٤٠٩هـ.

١٤- الأمالي لأبي علي القالي (ت: ٣٥٦هـ)، عني بوضعها وترتيبها: محمد عبد الجواد الأصمعي، الناشر: دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية، ١٣٤٤هـ.

١٥- الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري (ت: ٥٧٧هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

١٦- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لعبد الله بن يوسف بن ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر.

١٧- الإيضاح العضدي، لأبي علي الفارسي(ت: ٣٧٧هـ)، تحقيق: د. حسن شاذلي فرهود، الناشر: كلية الآداب - جامعة الرياض، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ.

١٨- الإيضاح في شرح المفصل، لعثمان بن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: د. موسى بناي العليلي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية - العراق - إحياء التراث الإسلامي.

١٩- البحث النحوي عند الأصوليين، لمصطفى جمال الدين، الناشر: دار الهجرة - إيران، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

٢٠- البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر- بيروت، الطبعة ١٤٢٠هـ.

٢١- البديع في علم العربية، لمجد الدين المبارك بن محمد ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق ودراسة: د. فتحي أحمد علي الدين، الناشر: جامعة أم القرى - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢٢- بغية الوعاة، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان.

٢٣- التبصرة والتذكرة للصيمري، تحقيق: فتحي أحمد مصطفى عليّ الدّين، جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

٢٤- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، لابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: د. عباس مصطفى الصالحي، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٢٥- التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: د. حسن هنداوي، الناشر: دار القلم - دمشق، ودار كنوز إشبيليا، الطبعة الأولى.

٢٦- تلخيص المتشابه في الرسم، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سُكينة الشهابي، الناشر: طلاس للدراسات والترجمة والنشر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.

٢٧- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، لمحمد بن أبي بكر الدماميني (ت: ٨٢٧هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد الرحمن بن محمد المفدى، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

٢٨- التمثيل والمحاضرة، لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: الدار العربية للكتاب، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.

٢٩- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، لناظر الجيش (ت: ٧٧٨هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. علي محمد فاخر وآخرين، الناشر: دار السلام - القاهرة - مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

٣٠- توجيه اللمع، لأحمد بن الحسن بن الخباز (ت: ٦٣٩هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. فايز زكي محمد دياب، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - مصر، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ.

٣١- تاريخ الأدب العربي، لشوقي ضيف، دار المعارف - مصر، الطبعة الأولى، ١٩٦٠م.

٣٢- الجمل في النحو، للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٦هـ.

٣٣- الجُمل، لعبد القاهر الجرجاني (ت: ٤٧١هـ)، تحقيق: علي حيدر، الناشر: مكتبة مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٢هـ.

٣٤- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٣٥- جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.

٣٦- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان الناشر: مكتبة المعارف - الرياض.

٣٧- جمهرة الأمثال، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت: ٣٩٥هـ)، دار الفكر - بيروت.

٣٨- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه (صحيح الإمام البخاري)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٣٩- الجنى الداني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم المرادي (ت: ٧٤٩هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، الأستاذ محمد نديم فاضل، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

٤٠- حاشية الصبان على الأشموني، لأبي العرفان محمد بن علي الصبان (ت: ١٢٠٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٤١- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت: ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ.

٤٢- الخصائص، لعثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة.

٤٣- درج الدرر في تفسير الآي والسور، لعبد القاهر الجرجاني (ت: ٤٧١هـ)، دراسة وتحقيق: وليد بن أحمد بن صالح الحسين، الناشر مجلة الحكمة - بريطانيا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

٤٤- الدر الفريد وبيت القصيد، لمحمد بن أيدمر المستعصمي (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق: كامل سلمان الجبوري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ.

٤٥- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط، دار القلم - دمشق.

٤٦- ديوان إبراهيم بن هرمة، تحقيق: محمد جبار المعيبد، الناشر: مكتبة الأندلس - بغداد، مطبعة الآداب في النجف، ١٣٨٩هـ.

٤٧- ديوان الأخطل، شرحه وصنف قوافيه وقدم له: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

٤٨- ديوان الأدب، لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي (ت: ٣٥٠هـ)، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، مراجعة: د. إبراهيم أنيس، مجمع اللغة العربية، إهداءات ٢٠٠٣.

٤٩- ديوان الأعشى الكبير «ميمون بن قيس»، شرح وتعليق: د. محمد حسين، الناشر: مكتبة الآداب بالجماميزت برقم «٤٢٧٧» - المطبعة النموذجية بالحلمية.

٥٠- ديوان أمية بن أبي الصلت، جمعه ووقف على طبعه: بشير بموت، المكتبة الأهلية، الطبعة الأولى، ١٣٥٢هـ.

٥١- ديوان تأبط شرًّا وأخباره، جمع وتحقيق وشرح: علي ذو الفقار شاكر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٥٢- ديوان حسان بن ثابت الأنصاري، شرحه وكتب هوامشه وقدم له: الأستاذ عبد أ مهنا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

٥٣- ديوان الحطيئة برواية وشرح ابن السكيت (ت: ٢٤٦هـ)، دراسة وتبويب: د. مفيد محمد قميحة، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.

٥٤- ديوان جرير، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٤٠٦هـ.

٥٥- ديوان جِرانِ العَودِ النميري برواية أبي سعيد السكري، مطبعة دار الكتب المصرية - القاهرة، ١٣٥٠هـ.

٥٦- ديوان حاتم الطائي، شرحه وقدم له: أحمد رشاد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ.

٥٧- ديوان ذي الرمة بشرح الباهلي (ت: ٢٣١هـ)، تحقيق: عبد القدوس أبو صالح، الناشر: مؤسسة الإيمان جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

٥٨- ديوان زهير بن أبي سلمى، شرحه وقدم له: الأستاذ علي حسن فاعور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

٥٩- ديوان الشماخ بن ضرار الذبياني، حققه وشرحه: صلاح الدين الهادي، دار المعارف - مصر.

٦٠- ديوان عبد الرحمن بن حسان الأنصاري، جمع وتحقيق: د. سامي مكي العاني، مطبعة المعارف - بغداد، ١٩٧١.

٦١- ديوان عبد الله بن رواحة، تحقيق ودراسة: د. وليد قصاب، دار العلوم، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.

٦٢- ديوان الفرزدق، شرحه وضبطه وقدم له: الأستاذ علي فاعور، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

٦٣- ديوان القطامي، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي/ أحمد مطلوب، دار الثقافة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٠م.

٦٤- ديوان قيس بن ذريح، اعتنى به وشرحه: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.

٦٥- ديوان كثيّر عزة، جمعه وشرحه: د. إحسان عباس، تشر وتوزيع: دار الثقافة - بيروت ، ١٣٩١هـ.

٦٦- ديوان كعب بن مالك، تحقيق وشرح: مجيد طراد، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

٦٧- ديوان الكميت بن زيد الأسدي، جمع وشرح وتحقيق: د. محمد نبيل طريفي، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

٦٨- ديوان لبيد بن ربيعة العامري، دار صادر - بيروت.

٦٩- ديوان مجنون ليلى، جمع وتحقيق وشرح: عبد الستار أحمد فراج، الناشر: مكتبة مصر - دار مصر للطباعة.

٧٠- ديوان امرئ القيس، ضبطه وصحّحه الأستاذ مصطفى عبد الشافي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٢٥هـ.

٧١- ديوان النمر بن تولب العكلي، جمع وشرح وتحقيق: د. محمد نبيل طريفي، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

٧٢- ديوان النابغة الذبياني، تحقيق وشرح: كرم البستاني، دار صادر - دار بيروت - بيروت، ١٣٨٣هـ.

٧٣- الرسالة، للإمام الشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: مكتبه الحلبي - مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ.

٧٤- زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٧٥- السبعة في القراءات، لأبي بكر أحمد بن موسى ابن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف - مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.

٧٦- السنن، للإمام ابن ماجه (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

٧٧- سنن أبي داود (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا بيروت.

٧٨- السنن الصغرى للنسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

٧٩- شرح أبيات سيبويه، للحسن بن عبد الله السيرافي (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. محمد علي الريع هاشم، راجعه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٣٩٤هـ.

٨٠- شرح أبيات مغني اللبيب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت: ١٠٩٣هـ)، تحقيق: عبد العزيز رباح، أحمد يوسف دقاق، دار الثقافة العربية - دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

٨١- شرح ألفية ابن مالك، لعلي بن محمد الأشموني (ت: ٩٠٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٨٢- شرح الألفية، لبهاء الدين ابن عقيل (ت: ٧٦٩هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة، الطبعة العشرون ١٤٠٠هـ.

٨٣- شرح الألفية، للحسن بن قاسم المرادي (ت: ٧٤٩هـ)، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، الناشر: دار مكتبة المعارف للطباعة والنشر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

٨٤- شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، (ت: ٦٨٦هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٨٥- شرح تسهيل الفوائد، لمحمد ن محمد ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: دار هجر.

٨٦- شرح التصريح على التوضيح، لخالد بن عبد الله الجرجاوي الأزهري المعروف بالوقاد (ت: ٩٠٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٨٧- شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ)، الناشر: مكتبة صبيح في مصر.

٨٨- شرح جمل الزجاجي، لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور الإشبيلي (ت: ٦٦٩هـ)، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه: فواز الشعار، إشراف: د. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٨٩- شرح ديوان الحماسة، للخطيب لتبريزي (ت: ٥٠٢هـ)، الناشر: دار القلم - بيروت.

٩٠- شرح ديوان الحماسة، لزيد بن علي الفارسي (ت: ٤٦٧هـ)، تحقيق: محمد عثمان علي، الناشر: دار الأوزاعي - بيروت، الطبعة الأولى.

٩١- شرح الرضي على الكافية (ت: ٦٨٦هـ)، تحقيق وتصحيح وتعليق: أ.د. يوسف حسن عمر، الناشر: جامعة قار يونس - ليبيا، ١٣٩٥هـ.

٩٢- شرح السنة، للحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

٩٣- شرح شذور الذهب، لعبد الله بن يوسف ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: عبد الغني الدقر، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع سوريا.

٩٤- شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، لمحمد بن محمد حسن شراب، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

٩٥- شرح شواهد المغني، للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، وقف على طبعه وعلق حواشيه: أحمد ظافر كوجان، الناشر: لجنة التراث العربي، ١٣٨٦هـ.

٩٦- شرح المعلقات العشر، للخطيب التبريزي، تحقيق: فخر الدين قباوة، منشورات دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٠هـ.

٩٧- شرح قطر الندى وبل الصدى، لعبد الله بن يوسف ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: القاهرة، الطبعة الحادية عشرة، ١٣٨٣هـ.

٩٨- شرح كتاب سيبويه، للحسن بن عبد الله السيرافي (ت: ٣٦٨هـ)، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

٩٩- شرح الكافية الشافية، للإمام محمد بن عبد الله ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ)، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى.

١٠٠- شرح مفتاح العلوم، لسعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٢هـ)، تحقيق: عجاج عودة برغش، دار التقوى - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٤٣هـ.

١٠١- شرح المفصل، ليعيش بن علي بن يعيش (ت: ٦٤٣هـ)، تقديم: د. إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٠٢- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد بن العماد العَكري الحنبلي أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

١٠٣- شعر الحسين بن مطير (ديوان)، جمعه وقدم له: د. حسين عطوان.

١٠٤- المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح الإمام مسلم)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١٠٥- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.

١٠٦- ضرائر الشعر، لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، تحقيق: السيد إبراهيم محمد، الناشر: دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٨٠م.

١٠٧- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الناشر: دار مكتبة الحياة - بيروت.

١٠٨- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٨م.

١٠٩- طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأدنه وي من علماء القرن الحادي عشر (ت: ق ١١هـ)، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١١٠- عيون الأخبار، لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٨هـ.

١١١- غرر الخصائص الواضحة، وعرر النقائض الفاضحة، لأبي إسحق برهان الدين محمد بن إبراهيم بن يحيى بن علي المعروف بالوطواط (ت: ٧١٨هـ)، ضبطه وصححه وعلق حواشيه ووضع فهارسه: ابراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ.

١١٢- غريب الحديث، للقاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعين خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدر أباد - الهند، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ.

١١٣- الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، الناشر: دار السعادة - مصر، الطبعة الأولى، ١٣٢٤هـ.

١١٤- الفاخر في شرح جمل عبد القاهر، لمحمد بن أبي الفتح البعلي (ت: ٧٠٩هـ)، تحقيق: ممدوح محمد خسارة، السلسلة التراثية.

١١٥- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، طبعة جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤هـ.

١١٦- الكتاب، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه (ت: ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.

١١٧- كتاب الأفعال، لعلي بن جعفر المعروف بابن القطاع (ت: ٥١٥هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

١١٨- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار (مصنف ابن أبي شيبة) (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

١١٩- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العرب بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.

١٢٠- الكناش في فني النحو والصرف، لأبي الفداء صاحب حماة (ت: ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: د. رياض بن حسن الخوام، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر - بيروت، ٢٠٠٠م.

١٢١- الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، لنجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١٢٢- الكافية في علم النحو، لعثمان بن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: د. صالح عبد العظيم الشاعر، الناشر: مكتبة الآداب القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.

١٢٣- الكامل في اللغة والأدب، لمحمد بن يزيد المبرّد (ت: ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ.

١٢٤- اللباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء العكبري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الإله النبهان، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

١٢٥- اللباب في علم الإعراب، لمحمد بن محمد الإسفراييني (ت: ٦٨٤هـ)، تحقيق: د. شوقي المعري، الناشر: مكتبة لبنان - ناشرون، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.

١٢٦- لسان العرب، لمحمد بن مكرم المعروف ابن منظور (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.

١٢٧- اللمحة في شرح الملحة، لمحمد بن الحسن الصائغ (ت: ٧٢٠هـ)، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الجامعة الإسلامية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

١٢٨- اللمع في العربية، لعثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، المحقق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية - الكويت.

١٢٩- المبسوط في القراءات العشر، لأحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: سبيع حمزة حاكيمي، الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق، ١٩٨١م.

١٣٠- مبادئ قواعد اللغة العربية، لسيد مير شريف (ت: ٨١٦هـ)، تعريب عن الفارسية: حامد حسين، الناشر: مكتبة الفيصل - شيتاغونغ، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٣١- مجمع الأمثال، لأبي الفضل الميداني النيسابوري (ت: ٥١٨هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

١٣٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي - القاهرة، ١٤١٤هـ.

١٣٣- مجمل اللغة لأحمد بن فارس (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

١٣٤- المجموعة النورية المشتملة على ستة كتب في النحو. الكافية لابن الحاجب وشروحها مع الحواشي، جمع وإعداد: محمد نوري ناص، مراجعة وتصحيح: فؤاد ناصر، الناشر: دار نور الصباح - تركيا، الطبعة السابعة، ٢٠١٠م.

١٣٥- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات، لعثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف، ١٤٢٠هـ.

١٣٦- مختصر المعاني، لسعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ)، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

١٣٧- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، بإشراف: د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة - بيروت.

١٣٨- مسند الإمام أحمد (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط/ عادل مرشد وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

١٣٩- المساعد على تسهيل الفوائد، لبهاء الدين بن عقيل (ت: ٧٦٩هـ)، تحقيق: د. محمد كامل بركات، الناشر: جامعة أم القرى - دار الفكر دمشق - دار المدني جدة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

١٤٠- المسائل الحلبيات، لأبي علي الفارسي (ت: ٣٧٧هـ)، تحقيق: د. حسن هنداوي، دار القلم - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

١٤١- مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، لأحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري (ت: ٧٤٩هـ)، الناشر: المجمع الثقافي - أبو ظبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

١٤٢- مشكل إعراب القرآن، لأبي محمد مكي (ت: ٤٣٧هـ)، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

١٤٣- المصباح في علم النحو، لأبي الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي الشهير بالمطرّزي (ت: ٦١٠هـ)، تحقق: عبد الحميد السيد طلب، الناشر: مكتبة الشباب مصر، الطبعة الأولى.

١٤٤- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي أبي العباس (ت: ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

١٤٥- مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لإبراهيم بن يوسف المعروف بابن قرقول (ت: ٥٦٩هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي، الناشر: وزارة الأوقاف في قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.

١٤٦- المعجم الأوسط، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.

١٤٧- معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم. لعلي الرضا قره بلوط - وأحمد طوران قره بلوط، الناشر: دار العقبة / قيصري - تركيا.

١٤٨- المعجم المفصل في شواهد العربية، لإميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٤٩- المعجم الكبير، للطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية.

١٥٠- معجم المؤلفين، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.

١٥١- معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.

١٥٢- المعاني الكبير في أبيات المعاني، لعبد الله بن مسلم الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المحقق: المستشرق د. سالم الكرنكوي (ت: ١٣٧٣هـ) وعبد الرحمن بن يحيى بن علي اليماني (ت: ١٣٨٦هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدر أباد - الهند، الطبعة الأولى، ١٣٦٨هـ.

١٥٣- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لعبد الله بن يوسف ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة السادسة، ١٩٨٥.

١٥٤- مفتاح العلوم، ليوسف بن محمد السكاكي (ت: ٦٢٦هـ)، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.

١٥٥- المفصل في صنعة الإعراب، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: د. علي بو ملحم، الناشر: مكتبة الهلال بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.

١٥٦- المفضليات، للمفضل الضبي (ت: ١٦٨هـ)، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر وعبد السلام هارون، الناشر: دار المعارف - القاهرة، الطبعة السادسة.

١٥٧- المقتضب، لمحمد بن يزيد المبرد (ت: ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، الناشر: عالم الكتب - بيروت.

١٥٨- المقرّب، لعلي بن مؤمن المعروف بابن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، تحقيق: أحمد عبد الستار الجواري/ عبد الله الجبوري، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ.

١٥٩- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح الألفية)، لإبراهيم بن موسى (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق مجموعة: منهم د. محمد إبراهيم البنا، ود. عبد المجيد قطامش، الناشر: معهد البحوث العلمية بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

١٦٠- المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، للبدر العيني (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: د. علي محمد فاخر/ د. أحمد محمد توفيق السوداني/ د. عبد العزيز محمد فاخر، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.

١٦١- موطأ الإمام مالك (ت: ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٦هـ.

١٦٢- النشر في القراءات العشر، لمحمّد بن محمّد بن يوسف شمس الدين أبي الخير ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية].

١٦٣- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين الباباني البغدادي (ت١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكَالَة المعارف الجليلة فِي مطبعتها البهية إسطنبول ١٩٥١، أعادت طبعه بالأوفست: دَار إحْيَاء التراث الْعَرَبِيّ بيروت - لبنان.

١٦٤- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: المكتبة التوفيقية - مصر.

فهرس الموضوعات

النص المحقق

المسارد الفنية